الموافق لدى صدر صيام الباحث بتصوير ما تيسر إليه من الرسالة .
الباحث / حسين محمد بوا

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم العقيدة

مظاهر الإنحراف في توحيد العبادة

لدى بعض مسلمي أوغندا وسبل معالجتها على ضوء الإسلام

رسالة «ماجستير»

إعداد الطالب

حسين محمد بُوا

إشراف

الدكتور/ أحمد بن سعد حمدان الغامدي

١٤١٢هـ/١٩٩٢م

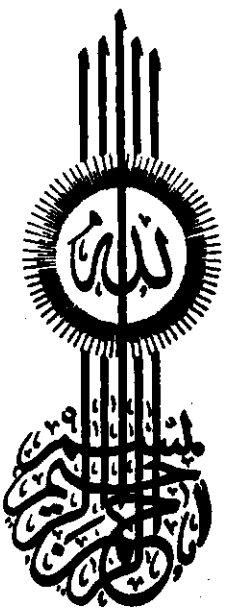

وبه نستعين

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم العقيدة

بسم الله الرحمن الرحيم

تم بحمد الله تعالى وتوفيقه تصحيح هذه الرسالة في ضوء الملاحظات التي أبديناها في جلسة المناقشة. ونرجو من الله تعالى أن يوفق الباحث في حياته العلمية إنه سميع مجيب.

د. عبد اللطيف محمد السبكي

١٧/ ربيع الأول/ ١٤١٣هـ

١٤١٢/٢/٢١

مظاهر الانحراف في توحيد العبادة

لدى بعض مسلمي أوغندا
وسبل معالجتها على ضوء الإسلام

رسالة ماجستير

اعداد :

الطالب/ حسين محمد بوا

اشراف :

الدكتور/ أحمد بن سعد حمدان الغامدي

عام ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

خارطة توضـــــح حدود أوغندا السياسية :

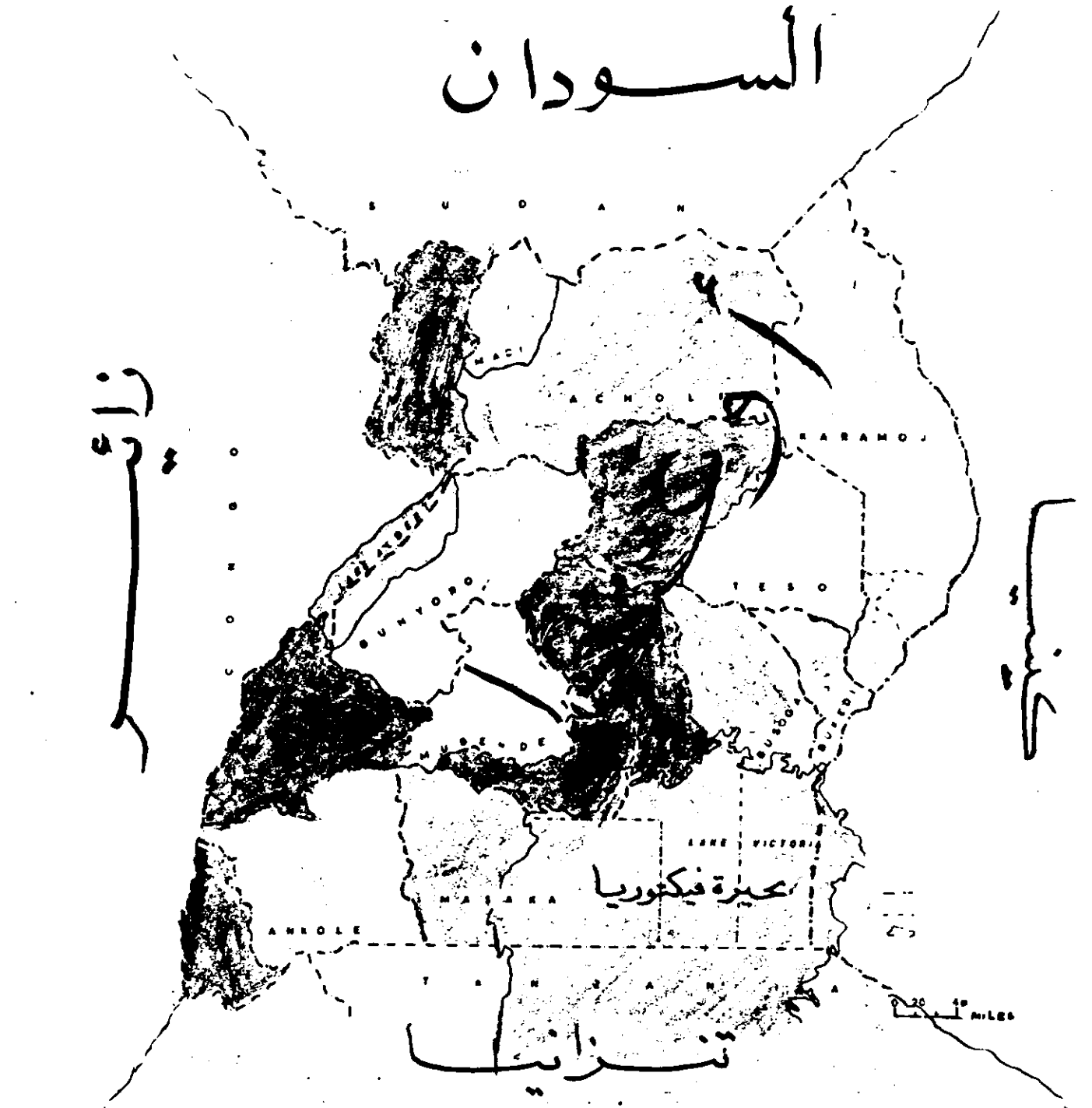

المقدمة

وتشمل :

١- التقديم .

٢- أهمية الموضوع .

٣- أسباب اختيار الموضوع .

٤- خطة البحث .

٥- منهج البحث .

٦- كلمة شكر .

بسم الله الرحمن الرحيم

التقديم :

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنّ محمدًا عبده ورسوله .

((يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُوْنَ)) (١) ، ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوْا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَآءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِى تَسَاءَلُوْنَ بِهِ وَالأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)) (٢) . ((يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُوْلُوْا قَوْلاً سَدِيدًا ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوْبَكُمْ ، وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُوْلَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا)) (٣) .

أما بعد : فإنّ أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة .

وبعد ، فإنّ من حكمة الله وفضله علينا أن خلقنا من عدم ، وكلفنا بعبادته وجعلها حقا له على عباده ، كما أخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حين قال لمعاذ (٤) : (هل تدرى ما حق الله على عباده ؟ قال : الله ورسوله أعلم ، قال : (حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا) رواه البخارى ومسلم (٥) .

فالعبادة حق لله على عباده ، ومن أجلها خلقوا ، قال الله تعالى : ((وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُوْنِ)) (٦) ، فهى الغرض الأسمى من ايجاد الخليقة ، والرابطة القوية المستمرة بين العبد وبين ربه ، بها تطمئن القلوب وتحيا ((أَلاَ بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوْبُ)) (٧) ، وتفوز برضى المولى سبحانه وتعالى وتبعد عن سخطه -

(١) سورة آل عمران الآية (١٠٢) . (٢) سورة النساء الآية (١) .
(٣) سورة الأحزاب الآية (٧٠-٧١) .
(٤) هو معاذ بن جبل بن عمرو أبو عبد الرحمن الأنصارى البدرى (ت١٧هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٣/٥٨٣ ، والتاريخ الكبير ٧/٣٥٩ ، وحلية الأولياء ١/٢٢٨ ، و الاستيعاب ٤/١٤٠٢ ، وأسد الغابة ٤/٣٧٦ ، وسير الأعلام ١/٤٤٣ .
(٥) صحيح البخارى ٨/٤٨٢ ، الرقاق باب من جاهد نفسه فى طاعة الله ، صحيح مسلم ١/٤٣ ، الايمان ، باب من لقى الله بالايمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة .

(٦) سورة الذاريات الآية (٥٦) .
(٧) سورة الرعد الآية (٢٨) .

- ووعيده الشديد ، قال تعالى : ((إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ))(١) .

من أجل ذلك لزم أن تكون العبادة مبنية على أسس قوية ومبادئ سليمة خالية من الانحرافات البدعية والتخبطات المذهبية ، وأن تكون قائمة على اتباع ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، خاصة وأنه صلوات الله وسلامه عليه قد بين لأمته جميع جوانبها ، ثم قال : (قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي الا هالك) رواه ابن ماجة (٢) . وقال عليه الصلاة والسلام : (تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه) رواه الامام مالك (٣) .

ومن هنا نعلم أنّ من أعظم أسباب الضلالة نبذ كتاب الله وراء الظهور ، وترك سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، التي أمرنا باتباعها وحذرنا من الابتداع في الدين بالزيادة فيه أو النقص منه .

فقد قال صلى الله عليه وسلم : (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة (٤) .

لذلك فانّ كل عمل لم يكن وفق ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فهو مردود على صاحبه ، لا يستفيد منه شيئا ، بل قد يكسب به خطيئة .

وفي ذلك قال عليه الصلاة والسلام : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه ، فهو رد) رواه مسلم وأبو داود وابن ماجة (٥) . وفي رواية (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) رواه البخاري ومسلم (٦) ، إلى غير ذلك من الأحاديث المتعددة في الحث -

(١) سورة غافر الآية (٦٠) .
(٢) سنن ابن ماجة ١/١٠ ، المقدمة باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين .
(٣) الموطأ لامام مالك ٢/٨٩٩ ، كتاب القدر ، باب القدر ، باب النهي عن القول بالقدر وذكره ابن ماجة جزءً من حديث حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٣/١٩٣ ، باب المناسك .
(٤) سنن أبي داود ٥/١٢-١٥ ، السنة ، باب في لزوم السنة ، سنن الترمذي ٥/٤٣ ، العلم باب في الأخذ بالسنة واجتناب البدع ، ولم يذكر اللفظ الأخير (وإياكم ...) ، وقال : (حسن صحيح) ، سنن ابن ماجة ١/١٠ ، المقدمة ، باب اتباع الخلفاء الراشدين وأخرجه الدارمي في سننه ١/٥٧ ، باب اتباع السنة ، وأحمد في مسنده ٤/١٢٦-١٢٧ ، والحاكم في المستدرك ١/٩٦-٩٧ .
(٥) صحيح مسلم ٥/١٣٢ ، الأقضية ، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور ، سنن أبي داود ٥/١٢ ، السنة ، باب في لزوم السنة ، سنن ابن ماجة ١/٦ ، المقدمة ، باب تعظيم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم .
(٦) صحيح البخاري تعليقا ٩/٧٦٦ ، الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب اذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ ، صحيح مسلم ٥/١٣٢ ، الأقضية ، باب نقض الأحكام الباطلة .

- على لزوم السنة والنهى عن الابتداع .

ومن ينظر فى شأن العبادة اليوم فى مختلف أقطار العالم الاسلامى ير عجائب وغرائب، فالناس فيها على أشكال عدة، منهم من يعبد الله على حرف، ومنهم من يعبده مشركا معه آلهة أخرى من أشجار وأحجار وجان وغير ذلك، يعظمها ويعتمد عليها فى شؤونه، ومنهم من يعبد حسب هواه وما يراه هو صالحا فى الدين ويستحسنه، ومنهم من تكون معظم عباداته بدعيات لم يرد الشرع بشئ منها .

فكان من واجب الدعاة أن يهبوا لمعالجة تلك الظواهر والأمراض المتفشية فى المجتمعات الاسلامية، بشتى الوسائل الممكنة، لعل الله أن يهدى بهم وينفع بجهودهم .

والمسلمون فى أوغندا يشكلون جزءاً من تلك المجتمعات الاسلامية، فيهم الكثير من تلك الأمراض المشار اليها آنفا، ولذلك فإنّ من حقهم علىّ وأنا أنهل من المنهل الصافي فى هذه الجامعة المباركة، أن أساهم فى تصحيح تلك الانحرافات التى يعيشها المجتمع الأوغندى، فاخترت الكتابة لنيل درجة العالمية فى هذا الموضوع .

وفيما يلى تعريف بالرسالة :

أولا : أهمية الموضوع :

إنّ أى موضوع متعلق بكيفية تعامل المرء مع ربه سبحانه وتعالى، ويترتب عليه أحد الأمرين إما سعادته فى الدارين، وإما شقاوته فيهما، إنّ موضوعا كهذا لا بد أن يكون من الأهمية بمكان .

والعبادة من أهم المواضيع فى هذا المجال، خاصة عندما يلحظ فيها عدم سيرها وفق ما أنزله الله عز وجل، وعدم موافقتها لما جاء به رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم، فيكون البحث فى سبيل تصحيح ما وقع فيها من أخطاء والتصدى لما ابتدع فيها، من أولويات الأمور لدى الدعاة المسلمين .

وتتلخص أهمية هذا الموضوع فى نقاط عديدة أهمها :

١- أنه موضوع حول "العبادة" وهى أهم ما جعل للانسان فى حياته الدنيوية، والذى لم يخلق إلا من أجله .

٢- أنّ العبادة هى التى تحدد مدى علاقة العبد بربه، فيجب أن تكون حسبما يحبه الله ويرضاه .

٣- أنّ الخطأ فى العبادات من أشنع ما يرتكبه العبد من أخطاء، إذ إنه خطأ فى حق بارئه عزوجل .

٤- أنّ هذا البحث عبارة عن وصف لعلاج طال انتظاره لدى المسلمين فى أوغندا .

- فهو يعالج أمراضا اعتقاديـة قد تُردى أصحابها ، وفيه أشرت إلى العديد مما يقع بين المسلمين من أمور شركية وأخرى بدعية ، ثم نبهت على موقف الاسلام منها ، مع بيان الحل المناسب المستمد من التعاليم الاسلامية .

٥- ومما يكسب هذا البحث أهمية خاصة ، ظهوره في الوقت المناسب ، وقت الصحوة الاسلامية لدى المسلمين في أوغندا ، المتطلعين إلى معرفة حقائق دينهم ، والتي اشتملت هذه الرسالة على كثير منها ، فمن المهم أن يقع بين أيديهـم رسالة كهذه تتناول كثيرا من قضاياهم ، وتسهل عليهم معرفة الخطأ مـــن الصواب فيها .

فهذه الأمور وغيرها مما يعطي هذا الموضوع أهميته الكبيرة .

ثانيا : أسباب اختياري لهذا الموضوع :

إنه بعد أن منّ الله عليّ بنعمة الاسلام ، وشرفني بالتوجه إلى طلب العلم ، ووفقني في الوصول الى هذه البقعة الطاهرة -المدينة النبوية - لتكون لي المنبع النقي ، بجوار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبالأخص في رحاب الجامعة الاسلامية ، وكان لزاما على كل طالب في مرحلة الدراسات العليا تقديم بحث منهجي علمي ، اخترت أن يكون بحثي حول موضوع هو أهم المواضيع للانسان ألا وهو العبادة ، لأقوم بمعالجة بعض مظاهرها المحرفة ، وفق الكتاب والسنة ، وذلك تحت عنوان " مظاهر الانحراف في توحيد العبادة لدى مسلمي أوغندا وسبل معالجتها على ضوء الاسلام" .

ويرجع اختياري لهذا الموضوع إلى أسباب عدة أهمها :

١- الأهمية القصوى التي يحظى بها هذا الموضوع كما سبق الاشارة إليها .

٢- إنّ أهل أوغندا قد تلقوا كثيرا من المبادئ الاسلامية على غير صورتها الصحيحة بما فيها الكثير من البدعيات ، فرأيت أنه من الواجب عليّ توضيح ذلك لهم ، ثـم بيان ما هو موافق للشريعة الاسلامية أو مخالف لها .

٣- الرغبة في تصحيح المفاهيم الخاطئة لدى المسلمين حول كثير من الأمور التي يحسبونها من الدين .

٤- إنّ كثيرا من أمور شركية لم يزل بعض المسلمين في البلاد متمسكين بها ، ولا يرون بها بأسا ، فرأيت من الواجب عليّ توضيح ذلك لهم خلال هذه الرسالة لعل الله أن يوفقهم لمعرفة خطرها ويجنبهم إياها .

٥- إنّ كثيرا من المسلمين في البلاد يقعون في أخطاء تعبدية لقلة علمهم بحقائق الأمور، وقصر النظر في الدليل، وليس لهم في مجال العبادات المحرفة الشائعة في البلاد كتابٌ يجمع هذه المسائل بأدلتهـــا، فأردت أن أساهم بهذا البحث المدعم بالدليل على كل مسألة من المسائل التي تشغلهم .

٦- إنّ للبدع في أوغندا مؤيديها من العلماء وغيرهم، وهم معتمدون على شبه واهيـة يلبسون بها على العوام، فأردت أن أسوق في هذا البحث معظم أدلتهم، وأبين بطلانها، ثم أبين من الأدلة ما ينفي ثبوت ما يزعمون صحته من البدع .

ولهذه الأسباب ولغيرها فضلت الكتابة في هذا الموضوع، خاصة بعد أن استحسنه جملة من أساتذتي الكرام الذين قمت بعرضه عليهم .

فأرجو من المولى سبحانه وتعالى أن يعينني على تقديم صورة واضحة صحيحة لدى المسلمين التائهين في ظلمات البدع والشركيات، لعلهم يرجعون إلى ما يرضى الله سبحانه وتعالى .

ثالثا : المخطط العام للبحث :

وقد قسمت بحثي إلى مقدمة وتمهيد وأبواب ثلاثة وخاتمة .

أما المقدمة :

فهي هذه، وقد ذكرت فيها أهمية الموضوع، وبعض أسباب اختياري لـه، وخطة البحث، والمنهج الذي سرت عليه أثناء العمل .

وأما التمهيد :

فقد أوضحت فيه ثلاث نقاط هي : معنى العبادة، وأنواعها، ونبذة عنهـا في أوغندا تاريخيا .

أما الباب الأول :

فقد خصصته للكلام عن الانحراف في العبادات الاعتقادية، وذلك في أربعة فصول هي :

الفصل الأول : عن التمائم والأحراز وكيفية استعمالها، مع بيان موقف الاسلام من كل ذلك، وجعلته في ثلاثة مباحث .

والفصل الثاني : في التشاؤم والتطير، مع ذكر موقف الاسلام منهما، وهو في خمسة مباحث .

والفصل الثالث : عن الكهانة والعرافة والنشرة، مع بيان موقف الاسلام منها .

والفصل الرابع : تناولت فيه البحث فى التبرك والقرابين مع بيان موقف الاسلام من ذلك ، وجعلته فى ثلاثة مباحث .

أما الباب الثاني :

فخصصته للكلام عن الانحراف فى العبادات العملية ، وجعلته فى أربعة فصول :

الفصل الأول : فى خرافات الجنائز ، وجعلته فى مبحثين .

والفصل الثانى : فى التلقين ورفع القبور وتجصيصها ، وجعلته على مبحثين .

والفصل الثالث: عن الاجتماعات عند أهل الميت ، وما فى ذلك من مضار وخرافات ، وجعلت ذلك فى مبحثين .

والفصل الرابع: عن الاحتفال بإسراء و معراج النبى صلى الله عليه وسلم ، مع بيان موقف الاسلام منه ، وجعلت ذلك فى مبحثين .

أما الباب الثالث:

فخصصت الكلام فيه للانحراف فى العبادات اللفظية ، وقسمته إلى ثلاثة فصول هى :

الفصل الأول : عن الغلو والاطراء فى النبى صلى الله عليه وسلم، مظاهره ، وموقف الاسلام منه . وجعلته فى مبحثين .

والفصل الثانى : فى الاستغاثة بغير الله ، و موقف الاسلام منها، وذلك فى ثلاثة مباحث .

والفصل الثالث : فى الدعاء ، وقسمته إلى أربعة مباحث .

أما الخاتمة : فذكرت فيها أهم النتائج التى توصلت إليها فى هذا البحث .

وإتماما للفائدة و تيسيرا على قارئ هذا البحث، فقد ختمته بوضع فهارس لكل من الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية ، والأعلام المترجم لها ، والكلمات الأعجمية الواردة فيه ، والمراجع التى استخدمتها ، وأخيرا فهارس الموضوعات العامة .

رابعا : منهجى فى البحث :

أما المنهج الذى سرت عليه فى كتابة هذا البحث، فهو على النحو الآتى :

١ ـ التزمت الاشارة فى الهامش إلى أسماء السور وأرقام الآيات الواردة فى البحث.

٢ ـ اعتمدت الكتب الستة فى تخريج الأحاديث، وكنت أزيد عليها فى بعض الأحيان كتبا أخرى حسب ما تيسر لى ذلك، زيادة فى إفادة القارئ بمواطن الحديث ،

وأشير في الهامش الى رقم الجزء والصفحة مع ذكر اسم الكتاب والباب الذى ورد فيه الحديث . وعندما لا يكون الحديث في الكتب الستة أخرجه من مظانه .

٣ـ حرصت على بيان درجة كل حديث ذكرته ، خاصة ما لم يكن من أحد الصحيحين مستعينا في ذلك بما وضع في هذا الفن من مؤلفات القدامى ، وما أعياني العثور عليه فيها استعنت بتصحيحات وتضعيفات العلماء المتخصصين المعاصرين خاصة شيخنا محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع بعلمه .

٤ـ اعتمدت المعاجم اللغوية في شرح الألفاظ ، وذكر التعريفات اللغوية ، أما ما ورد في الأحاديث من ألفاظ غريبة فاعتمدت فيها على كتب الشروح ، وما ألف في غريب الحديث .

٥ـ نظرا لتعدد اللغات في أوغندا بما يقارب السبعين لغة ، فقد استخدمت لغة منطقتي (لوسوغا) في تسمية الأشياء الواردة في البحث ، الا ما وجدته في منطقة أخرى ولا وجود له في منطقتي فأسميه بما يعرف لديهم .

٦ـ أمهد لكل مبحث بكلمة يسيرة كمدخل إلى الموضوع .

٧ـ أستشهد على المسائل التي أوردها بآية أو حديث إن وجد ، ثم أورد شيئا من كلام أئمة الاسلام في الموضوع ابتداءً بالصحابة ثم من بعدهم من العلماء .

٨ـ في نقل النصوص التزمت عدم التصرف فيها ، وإن وجدت في نص خطأً أثبت ذلك الخطأ ، وأشير في الهامش إلى ما أراه صوابا ، وأجعل النص بين قوسين تفريقا بينه وبين ما أنقله بالمعنى ، ثم أحيل القارئ الى مصدره في الهامش . أما المعلومات غير المنقولة نصا ، فأحيل الى مراجعها بكلمة (انظر) .

٩ـ المعلومات والنصوص المستقاة من مراجع غير عربية قمت بترجمتها إلى العربية ، عند كتابتها في المتن ، سوى ما كان اسما لشيء معين ، فهذا أثبت تسميته بلغته الأصلية في المتن ، وأضع بجانبه ترجمة للفظ بالعربية ، وذلك تيسيرا على القارئ الذى لا يتقن التلفظ بالألفاظ الأعجمية ، حتى أحافظ على سلامة التسمية . وهكذا فعلت في الألفاظ الأعجمية الواردة في الهامش .

أما المصادر غير العربية فأثبت أسماءها بلغتها في الهامش ، من غير ترجمتها حتى لا يتوهم كونها بالعربية .

١٠ـ جميع الانحراف التي أوردتها في البحث اعتمدت فيها على ما لدىّ من معلومات حول أحداث حية شهدتها ، وعلى المقابلات الشخصية التي أجريتها مع بعض الشيوخ وعلى ما حصلت عليه خلال الرحلات العديدة التي قمت بها الى كثير من المناطق في أوغندا ، إضافة إلى ما نقلته عن بعض الدوريات .

١١- أما عن كيفية العرض ، فكنت أقدم عرض الأمر الذى أود مناقشته ، وأذكر كيفيته لدى المسلمين فى أوغندا ، ثم أذكر معتمدهم أو حجتهم عليه إن وجد ، ثم أختم بذكر موقف الاسلام منه .

وما وجد للعلماء فيه خلاف أذكر أقوالهم مع أدلتها ، وأرجح فى النهاية ما يقويه الدليل .

١٢- قمت برسم خارطة لأوغندا وضحت عليها أهم الأشجار والأحجار المعظمة لدى الأوغنديين ، والتى يتبركون بها و يقدمون لها القرب ، وذلك حسب مواقعها .

١٣- ترجمت لكل علم ورد فى البحث عند أول ذكره ، ونظرا لكثرتها التزمت الاختصار تفاديا من تضخم الرسالة .

١٤- مباحث (الكهانة والعرافة والتبرك بالأشجار وتقديم القرابين لها) أوردتها تحت الانحراف فى العبادات الاعتقادية مع كونها أعمالا ، وذلك نظرا لكون القائمين بها يعتقدون أن الجن يعرفون الغيب ، كما يعتقدون فى الأشجار والأحجار النفع والضر ، وكذلك أوردت (النياحة) وهى لفظية ، فى الانحراف فى العبادات العملية ، نظرا لشدة تناسبها وارتباطها بموضوع الجنائز ، حتى لا يتشتت الموضوع.

١٥- وتسهيلا على القارئ جعلت فى آخر البحث فهارس متنوعة تعينه على كشف المطلوب بسهولة .

فهذه أهم النقاط التى سرت عليها فى تنفيذ هذا العمل ، وهو فى الواقع جهد مقل ، لذلك أضعه بين يدى القارئ والناقد ، متطلعاً إلى المزيد من الارشادات والتنبيهات والتصويبات لما وقع فيه من أخطاء ، عسى أن تكون عونا لى على تكميل العمل .

وأرجو من الله سبحانه وتعالى أن يغفر لى من كل خطأ جرى به قلمى فيما قصدت منه الوصول إلى الحق وبيانه إنه سميع مجيب .

وفى الختام أشكر الله العلى القدير على توفيقه وتيسيره لى إتمام هذا البحث ، وأسأله سبحانه أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه ، ويكتبه فى صالح أعمالي ، ويجعله جهدا مباركا مقبولا ، موافقا لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، نافعا لعباده ، مؤديا لما أريد له ، إنه تعالى جواد كريم .

ثم إني اعترافا بالجميل وامتثالا لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم (لا يشكر الله من لا يشكر الناس) (١) لا يسعنى الا أن أقدم خالص الشكر والتقدير العميقين للمسؤولين-

(١) سنن أبى داود ٥/١٥٧-١٥٨ ، الأدب باب فى شكر المعروف ، سنن الترمذى ٤/٢٩٩ ، البر ، باب الشكر لمن أحسن إليك ، بلفظ (من لم يشكر الناس لا يشكر الله) وقال : (حسن صحيح) .

ـ في الجامعة الاسلامية والقائمين عليها وعلى رأسهم معالي الرئيس الدكتور / عبد الله بن صالح العبيد ،الذين أتاحوا لنا فرصة تعلم هذا الدين في رياض هذه الجامعة، وهيأوا لنا الجو المناسب للتحصيل ،وقدموا لنا كل التسهيلات والامكانيات الكفيلة بمساعدتنا في هذا المجال ،فجزاهم الله عنا خير الجزاء .

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى فضيلة عميد كلية الدعوة الدكتور أحمد ـ مرعي العمري ،وإلى رئيس شعبة العقيدة الدكتور /صالح بن عبد الله العبود ، وإلى جميع أساتذتي الكرام ،وكل من أسهم في إظهار هذا البحث على ما هو عليه ،سواء من أسدى إليّ نصحاأم رأيا أم مشورة أم توجيها، وأخص منهم بالذكر أستاذي ومشرفي فضيلة الدكتور /أحمد سعد حمدان الغامدي ، الذي تقبل بواسع صدره الاشراف على هذا البحث، ولم يدخر قصارى جهده في توجيهاته الصائبة ، فانه بحق لم يكن لي مشرفا على الرسالة فحسب،بل كان لي أبا ومربيا في المقام الأول . فقد منحني الكثير من أوقاته التي كان في أمس الحاجة إليها ، وفتح لي أبواب داره أراجعه متى شئت ،فإليه يعود الفضل بعد الله سبحانـــه فيما وفقت فيه من مسائل هذا البحث، فجزاه الله عني خيرا ،أما مالم أصب فيها فهو تقصير من طالب علم ضعيف لم يزل متطلعا للمزيد ، وما توفيقي إلا بالله .

وأخيرا لا يفوتني أن أتوجه بالشكر لأعضاء اللجنة الموقرة ، فضيلة الدكتور/ أحمد مرعـــي العمري وفضيلة الدكتور / عبد اللطيف محمد العبد الذين تحملا عبء قراءة هذا البحث المتعب وتقويمه ،جزاهما الله عني خيرا .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ،وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

حسين محمد بوا

المدينة المنورة

في ٢٥ رجب ١٤١٢هـ،

التمهيد :

أولاً : معنى العبادة

ثانيا : ذكر أنواع العبادة .

ثالثا : نبذة عن العبادة فى أوغندا مع ذكر مصادر الانحراف .

أولا - معنى العبادة اللغوى والشرعى :

أ- معنى العبادة فى اللغة:

العبادة فى اللغة مصدر مشتق من " عبد " ، تقول :عبد يعبد عبادة وعبودية .

ومعنى العبادة والعبودية : الطاعة وغاية التذلل والخضوع والانقياد .(١)

قال الزجاج (٢) رحمه الله :

(ومعنى العبادة فى اللغة الطاعة مع الخضوع) (٣) .

وقال النحاس (٤) رحمه الله:

(العبادة فى اللغة : الطاعة مع التذلل والخضوع) (٥) .

فيقال :عبد الله يعبده عبادة ، إذا أطاعه وتأله له ،وذلّ له أشدّ الذلّ .(٦)

ومنه قيل للطريق"معبد " أى مذلل بكثرة وطء الأقدام له ، وللبعير "معبد "أى مذلّل بالركوب عليه فى الحوائج (٧) .

ويقال فلان عابد ،أى خاضع لربه مستسلم منقاد لأمره (٨) .

ومنه سمي العبد عبدا ، لذلته لمولاه (٩) .

---

(١) انظر الصحاح للجوهرى ٢/٥٠٣ ، وتهذيب اللغة للأزهرى ٢/٢٢٤ ، ولسان العرب ٣/ ٢٧٢ ، وبصائر ذوى التميز للفيروزآبادى ٤/ ٩ ، وترتيب القاموس المحيط للزاوى ٣/ ١٢٥ .

(٢) هو ابراهيم بن محمد بن السرى الزجاج أبو اسحاق البغدادى نحوى زمانه ،لزم المبرد ، له كتاب: معانى القرآن ،والانسان وأعضائه ،وغيرهما ،(ت٣١١هـ) انظر تاريخ بغداد ٦/ ٨٩ ومعجم الأدباء ١/ ١٣٠ ،وتهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٧٠ ،ووفيات الأعيان ١/ ٤٩ ، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٣٦٠ ،والنجوم الزاهرة ٣/ ٢٠٨ ،وبغية الوعاة ١/ ٤١١ .

(٣) معانى القرآن وإعرابه للزجاجى ١/ ٤٨ .

(٤) هو أحمد بن محمد بن إسماعيل أبو جعفر النحاس المصرى النحوى ،أخذ عن الزجاج ، من تصانيفه : اعراب القرآن ،وكتاب المعانى والكافى وغيرها (ت٣٣٨هـ) ،انظر: معجم الأدباء ٤/ ٢٢٤ ،وإنباه الرواة ١/ ١٠١ ،و ووفيات الأعيان ١/ ٩٩ ،وسير الأعلام ١٥/ ٤٠١ ، و النجوم الزاهرة ٣/ ٣٣٠ ،و بغية الوعاة ١/ ١٥٧ .

(٥) معانى القرآن الكريم للنحاس ١/ ٦٤ .

(٦) انظر لسان العرب ٣/ ٢٧٢ ،وكتاب الأفعال لابن القطاع ٢/ ٣٣٧ ، وكتاب الأفعال لابن القوطية ١/ ١٨ .

(٧) انظر: الصحاح للجوهرى ٢/ ٥٠٣ ،و أساس البلاغة للزمخشرى ٢/ ٩٥ ،ومعانى القرآن واعرابه للزجاج ١/ ٤٨ ، ومعانى القرآن للنحاس ١/ ٦٤ ، ولسان العرب ٣/ ٢٧٣-٢٧٤ ، وترتيب القاموس المحيط ٣/ ١٣٧ ،وجامع البيان للطبرى ١/ ٦٩ ،و تفسير البغوى ١/ ٤١ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١/ ١٠١ ، ومجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية ١٠/ ١٥٣ ومدارج السالكين ١/ ٨٥ ،وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/ ٢٧ ،وبصائر ذوى التميز ٤/ ٩ .

(٨) انظر لسان العرب ٣/ ٢٧٣-٢٧٤ .

(٩) انظر: جامع البيان للطبرى ١/ ٦٩ ، وتفسير البغوى ١/ ٤١ .

ب -العبادة في الاصطلاح الشرعي :

اختلفت عبارات العلماء في تحديد المعنى الشرعي للعبادة ، فبعضهم لم يخرج في تعريفه للعبادة عن المعنى اللغوي المتقدم . ومن بين هؤلاء :

١- الامام البغوي رحمه الله (١) فانه قال :

(العبادة : الطاعة مع التذلل والخضوع) (٢) .

٢- وعرفها الامام القرطبي رحمه الله (٣) بقوله :

(العبادة الطاعة والتذلل) (٤) .

٣- وقال الامام ابن كثير (٥) رحمه الله :

(العبادة ... في الشرع عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف) (٦) .

٤- وعرفها البعض بأنها : (كمال الحب مع كمال الخضوع) (٧) .

٥- وقال بعضهم : (العبادة هي الطاعة والانقياد والاعتراف بها للخالق على عبده من حقوق)(٨).

أما الآخرون فقد عرفوها بما لا يوافق ألفاظ أهل اللغة .

٦- فعرفها البعض بأنها :

(ما أمر به شرعا من غير إطراد عرفي ولا اقتضاء عقلي من أفعال العباد وأقوالهم المختصة بجلال الله وعظمته) (٩) .

---

(١) هو الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء محي السنة أبو محمد البغوي الشافعي المفسر ، تفقه على شيخ الشافعية القاضي حسين بن محمد المروروذي ، من تصانيفه : شرح السنة ، ومعالم التنزيل والمصابيح وغيرها (ت ٥١٦هـ) ، انظر: وفيات الأعيان ٢/ ١٣٦-١٣٧ ، و سير الأعلام ١٩ / ٤٣٩ ، وطبقات السبكي ٧/ ٧٥ ، والنجوم الزاهرة ٥/ ٢٢٣ ، وشذرات الذهب ٤/ ٤٨ .

(٢) تفسير البغوي ١/ ٤١ .

(٣) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي أبو عبد الله القرطبي من كبار المفسرين ، من تصانيفه : الجامع لأحكام القرآن ، والتذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة وغيرهما ، (ت٦٧١هـ) ، انظر : طبقات المفسرين للسيوطي صـ٩٠ ، وطبقات المفسرين للداودي ٢/ ٦٩ ، والوافي بالوفيات ٢/ ١٢٢ ، والديباج المذهب صـ٣١٧ ، ومعجم المؤلفين ٨/ ٢٣٩ ، والأعلام للزركلي ٥/ ٣٢٢ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/ ١٠١ .

(٥) هو إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن درع القرشي البصري ثم الدمشقي ، أبو الفداء مؤرخ مفسر ، من كتبه : تفسير القرآن العظيم ، والبداية والنهاية ، والباعث الحثيث إلى معرفة علوم الحديث وغيرها ، (ت٧٧٤هـ) انظر: الدرر الكامنة ١/ ٣٧٣ ، والبدر الطالع ١/ ١٥٣ وشذرات الذهب ٦/ ٢٣١ ، والأعلام للزركلي ١/ ٣٢٠ ، وجلاء العينين صـ٤٧ .

(٦) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/ ٢٧ .

(٧) الكشاف للزمخشري ١/ ٦٢ ، ومجموعة التوحيد النجدية صـ١١٠ .

(٨) كيف السبيل الى الله لخير الله الطلفاح ٤/ ٥ .

(٩) انظر: الهداية السنية لابن سحمان صـ ، ومجموعة التوحيد النجدية صـ١١٠-١١٣ ، ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٤/ ٥٠١ ، والانتصار لحزب الله الموحدين صـ .

وعرفها شيخ الاسلام ابن تيمية (١) رحمه الله بقوله:

(العبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة)

ثم استرسل الشيخ في بيان بعض أنواع العبادة بقوله:

(فالصلاة والزكاة والصوم والحج وصدق الحديث وأداء الأمانة وبر الوالدين وصلة الأرحام والوفاء بالعهود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد للكفار والمنافقين والاحسان الى الجار واليتيم والمسكين وابن السبيل والمملوك من الآدميين والبهائم، والدعاء والذكر والقراءة وأمثال ذلك من العبادة.

وكذلك حب الله ورسوله وخشية الله والانابة إليه وإخلاص الدين له والصبر لحكمه والشكر لنعمه والرضا بقضائه والتوكل عليه والرجاء لرحمته والخوف لعذابه وأمثال ذلك هي من العبادة)(٢)

فمجموع هذه التعريفات يدور لفظ "عبادة" فيها حول معنى الذل التام والخشوع والخضوع الكامل لله عز وجل، والالتزام بما شرعه سبحانه، والانتهاء عما نهى عنه تبارك وتعالى، والتمسك بكل ما يرضى الله تعالى قولا وعملا وتركا.

وبالنظر في جميع هذه التعريفات نجد أنّ تعريف شيخ الاسلام ابن تيمية هو أولاها وأشملها إذ يدخل تحته جميع الأعمال التعبدية، الظاهرة منها كالصلاة والزكاة والحج ونحوها، والباطنة كالخوف والرجاء والانابة وغير ذلك.

فنظرة الشيخ إلى العبادة أعمق وأوسع، من حيث تحليل معناها إلى عناصره البسيطة. وهذا بلا شك يدل على شمولية هذا التعريف.

كما أنّ هذا التعريف يتضمن الأصلين الذين ينبني عليهما صحة العبادة وهما:

١ـ إخلاص العبادة لله تعالى وحده.

٢ـ تجرد المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم. (٣)

فالعبادة المشتملة والمبنية على هذين الأصلين هي التي يحبها الله تعالى ويرضاها ويتقبلها ولا يرضى سواها. وقد أمر الله تعالى بهذين الأصلين في عبادته.

ففي أمره سبحانه وتعالى باخلاص العبادة له:

١ـ قال تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوٓا إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ (٤).

---

(١) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، أبو العباس تقي الدين ابن تيمية، ولد عام ٦٦١هـ، من تصانيفه: الايمان والسياسة الشرعية والفتاوى ومنهاج السنة وغيرها عديدة، (ت٧٢٨هـ) انظر: فوات الوفيات ١/ ٧٤، والدرر الكامنة ١/ ١٤٤، والنجوم الزاهرة ٩/ ٢٧١، والبدر الطالع ١/ ٦٣، وتذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٩٦، ومعجم المؤلفين ١/ ٢٦١، والأعلام للزركلي ١/ ١٤٤.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٠/ ١٤٩ـ ١٥٠، العبودية لابن تيمية صـ٣ـ.

(٣) انظر: مدارج السالكين ١/ ٩٥، ومجموعة التوحيد النجدية صـ٤٥ـ.

(٤) سورة البينة الآية (٥).

٢ـ وقال تعالى :((فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا))(١) .

وقال تعالى فى أمره بمتابعة الرسول صلى الله عليه وسلم :
((قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ))(٢) .

فمجمل هذه الآيات يفيد أنّ العمل الصالح ما كان خالصا لله تبارك وتعالى وموافقا لسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم .

ثم إنّ كمال هذا الاخلاص والمتابعة لا يتم الا مع كمال محبة العبد للمعبود مع الذل والخضوع له سبحانه وتعالى . وكل ذلك مما تضمنه تعريف شيخ الاسلام رحمه الله ، فمحبة العبد لربه وذله له يتضمن عبادته وحده لا شريك له ،وهذا هو أصل العبودية الصحيحة ومناط العبادة السليم .

قال شيخ الاسلام رحمه الله فى معرض كلامه عن العبادة :
(هى اسم يجمع كمال الحب لله ونهايته ، وكمال الذل لله ونهايته ، فالحب الخلى عن ذل ، والذل الخلى عن حب لايكون عبادة وإنما العبادة ما يجمع كمال الأمرين) (٣) .

وقال الامام ابن القيم رحمه الله (٤) :
(العبادة تجمع أصلين : غاية الحب بغاية الذل ، والعرب تقول : طريق معبد أى مذلل ، والتعبد التذلل والخضوع ، فمن أحببته ولم تكن خاضعا له لم تكن عابدا له ، ومن خضعت له بلا محبة لم تكن عابدا له حتى تكون محبا خاضعا) (٥) .

فالخلاصة أنّ كل عمل يحمله العبد مما يحبه الله ورسوله من أعمال القلب واللسان والجوارح فهو عبادة .

أما توحيد العبادة : فهو إفراد الله سبحانه وتعالى بأنواع العبادة .(٦)

---

(١) سورة الكهف الآية (١١٠) .

(٢) سورة آل عمران الآية (٣١) .

(٣) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ١٠ / ١٩ ، وانظر منهاج السنة ٣ / ٢٩٠ .

(٤) هو محمد بن أبى بكر بن أيوب أبو عبد الله الزرعى الدمشقى ولد سنة ٦٩١هـ ، تتلمذ لشيخ الاسلام بن تيمية ، من تصانيفه : اعلام الموقعين والطرق الحكمية ،وإغاثة اللهفان وغيرها (ت ٧٥١هـ) ، انظر : الدرر الكامنة ٣/ ٤٠٠ ، وذيل طبقات الحنابلة ٢/ ٤٤٧ ،والبداية والنهاية ١٤/ ٢٤٦ ، ومعجم المؤلفين ٩/ ١٠٩ ، والأعلام للزركلى ٦/ ٥٦ وجلاء العينين صـ٤٤٤ـ

(٥) مدارج السالكين ١ / ٨٥ .

(٦) انظر : مجموعة التوحيد النجدية صـ٤٤٤ـ

ثانيا - أنواع العبادة :

العبادة كما تقدم في قول شيخ الاسلام هي : اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة .

ومن هذا التعريف يتضح لنا أنها تنقسم الى الأقسام الآتية :

الأول : العبادات الاعتقادية :

ويعرف هذا النوع " بالعبادات القلبية" ، ويشمل الاعتقاد بانفراد الله تبارك وتعالى بالربوبية والألوهية والأسماء الحسنى والصفات العلى ، وكل ما ينطوى عليه القلب من الايمان والاقرار لله سبحانه وتعالى بأنّ له الخلق والأمر، بيده النفع والضر ، والتصديق بما أخبر به النبى صلى الله عليه وسلم من الأمور الغيبية ، والاخلاص لله سبحانه وتعالى بمحبته والخوف والرجاء منه والتوكل عليه والاستعانة به والخضوع والتذلل له ،والاستكانة والانابة إليه،والصبر وإخلاص النية فى عبادته ، ونحو ذلك .(١)

الثانى : العبادات اللفظية :

ويعرف" بالقولية" وهي ما يختص باللسان تعبيرا عما فى القلب من اعتقادات .

ومن أنواعها : النطق بكلمة التوحيد وهو أعلاها ، وكذا تلاوة القرآن ، والأذكار بكل أنواعها والدعاء والاستعاذة والاستغاثة والشكر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،والدعوة إلى الله بالقول ، والنصح فى الدين ، وبيان بطلان البدع ، ونشر العلم والذب عن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم باللسان ، ورد السلام وصدق الحديث،وإرشاد الضالين ونحو ذلك (٢) .

الثالث: العبادات العملية :

وهى المعروفة " بالبدنية" ، وهى أعمال الجوارح ، وتأتى فى مرحلة تنفيذ ماوقر فى القلب ونطق به اللسان ، وتطبيق ذلك فى جميع أعمال المرء وتصرفاته .

ويدخل فى ذلك جميع الأعمال المتعلقة بالصلاة من وضوء ومشي إلى المساجد وقيام وركوع وسجود ،وكذلك الصيام والذبح والجهاد العملى والسعي فى طلب العلم وعلى الأرامل -

(١) انظر: مدارج السالكين ١ / ١١٣ - ١١٤ ، ١٢٤ ، وتطهير الاعتقاد عن أدران الالحاد - للصنعانى صـ٤ ، وكيف السبيل إلى الله ٤٥/٤ ، ومجموعة التوحيد النجدية صـ٢٢٤ ، والجامع الفريد صـ٤٩٤ ، وعقيدة التوحيد في القرآن الكريم صـ٤٠٤ .

(٢) انظر: المراجع السابقة ،المدارج ١ / ١١٤ ، ١٢٨ - ١٢٩ ، وتطهير الاعتقاد صـ٤ ، وكيف السبيل الى الله ٤٧/٤ ، والجامع الفريد صـ٤٩٤ ، وعقيدة التوحيد صـ٤٠٤-٤٠٧ .

وجميع أعمال الحج وفعل سائر الواجبات ومساعدة العاجز والاحسان إلى الخلق .

وكذلك كل ما يقوم به المسلم من جميع الأعمال المباحة إذا اقترنت بالنية الصالحة فانها تنقلب عبادات عملية يثاب عليها صاحبها ، كالبيع والشراء والسعي في كسب الرزق الحلال وأعمال الصناعة والزراعة إذا أريد بها الاستغناء عن التكفف والاعتماد على الكفار ، وكذلك الأكل إذا قصد به التقوى على طاعة الله ، والزواج إن قصد به إعفاف النفس وغض البصر ، ونحو ذلك (١) .

الرابع : العبادات المالية :

وهي ما تختص بالأموال كالزكاة والصدقات وجميع الانفاق في الحج والجهاد ونحوهما(٢) وهناك من يذكر للعبادات قسما خامسا وهو: " المالية البدنية " (٣) ويمثل له بالحج .

وفي نظري أنّ هذا القسم يتوزع بين القسمين الثالث والرابع ، فجميع أعمال الحج داخلة في العادات العملية وهو القسم الثالث ، وما ينفق فيه من مال يدخل في العبادات المالية وهو القسم الرابع .

وسوف أتناول في هذا البحث الانحراف في الأقسام الثلاثة الأولى ، الاعتقادية واللفظية والعملية .

وأعني بالانحراف في العبادات الاعتقادية : كل اعتقاد لشيء على خلاف ما ورد به الشرع ، كالاعتقاد في قدرة التمائم والأحراز ونحوها على حماية الانسان ، وتأثير الطيرة ، وتصديق الكهانة والعرافين وتحضير الأرواح ونحو ذلك .

ونعني بالانحراف في العبادات اللفظية : كل ما كان تغييرا لما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في العبادات اللفظية ، وكل قول مخالف للسنة ، كالغلو في النبي صلى الله عليه وسلم والحلف بغير الله والنياحة على الميت ونحو ذلك .

وأعني بالانحراف في العبادات العملية : جميع الأعمال التي تعمل باسم الدين وهي مخالفة لما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كالجلوس عند القبر للتلقين ، والاجتماعات في المناسبات البدعية ، وتجصيص القبور وتقديم القرب للأرواح ، ونحو ذلك .

---

(١) انظر : مدارج السالكين ١/ ١١٤ ، ١٣١ـ١٣٤ ، وتطهير الاعتقاد للصنعاني صـ٨ـ وكيف السبيل الى الله ٤/ ٤٨ـ٥١ ، والجامع الفريد صـ٤٤ ، وعقيدة التوحيد في القرآن الكريم صـ١٠٧ـ

(٢) انظر: تطهير الاعتقاد للصنعاني صـ٨ـ ، وعقيدة التوحيد في القرآن الكريم صـ١٠٧ـ .

(٣) عقيدة التوحيد في القرآن الكريم صـ١٠٧ـ .

ثالثا :

نبذة عن العبادة فى أوغندا ، مع ذكر مصادر الانحراف .

نبذة عن العبادة فى أوغندا :

إنّ الكلام عن العبادة فى أوغندا يجرنا ابتداءً إلى الاشارة إلى تاريخ الاسلام فى ذلك البلد .

وسوف أتناول فى ذلك الاشارة الى الأمور الآتية :

١ــ تاريخ دخول الاسلام فى أوغندا .

٢ــ حال العبادة فى طورها الأول ، من دخول الاسلام الى أوغندا حتى عام ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م .

٣ــ أسباب الانحراف لدى المسلمين فى أوغندا .

٤ــ حال العبادة فى طورها الثانى (١٩٧٠ــ ١٩٨٠ م الموافق ١٣٩٠ــ ١٤٠٠هـ).

٥ــ حال العبادة فى الوقت الحاضر ابتداءً من عام ١٩٨٠م الموافق ١٤٠٠ هـ .

١ــ تاريخ دخول الاسلام فى أوغندا :

ظل أوغندا بلدا وثنيا لا يدين أهله بدين سماوى حتى عام ١٢٦٩هـ ــ ١٨٤٤م ، حين بدأت الأديان تشق طريقها إليه . وقد كان فى مقدمتها الاسلام الذى وصل إلى البلاد عام أربعة وأربعين وثمانمائة وألف الميلادى (١٨٤٤م) وهو موافق لتسعة وستين ومائتين وألف للتاريخ الهجرى (١٢٦٩هـ) .

وكان دخول الاسلام على أيدى بعض تجار العرب الذين تمركزوا فى زنجبار وعلى السواحل الشرقية لأفريقيا ، والذين قدموا من جنوب الجزيرة العربية .

وأول من وصل إلى أوغندا منهم هو الشيخ أحمد بن ابراهيم العمرى . وكان ذلك فى عهد الملك " سونا الثاني" SUUNA II (١٨٢٥ــ ١٨٥٦م) ، الذى استقبله بشرف .

وقد وقف الشيخ أحمد فى مجلس الملك وتحدث عن هدم دور العبادة الوثنية وبشر بالاسلام .

وتقبل الملك تعاليم الاسلام ، وأخذ العرب السواحليون يعلمونه القرآن الكريم حتى حفظ منه أربعة أجزاء ، غير أنه لم يعمل على نشر هذا الدين ، والذين أسلموا كان اسلامهم اتباعا للملك ، باعتبار أنّ الناس كانوا على دين ملوكهم . (١)

وقد جاء من بعد هذا الملك ابنه " الملك موتيسا الأول " MUTEESA I —

(١) يلاحظ أنّ هذا اللفظ الأخير ليس حديثا نبويا كما يتناقله البعض ويعتقد ، وقد أشار الى ذلك الشوكانى فى الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة ص ٢١٠ ، كتاب الجهاد حديث رقم (١١) .

والمقصود هنا بيان انطباق هذا الكلام على حالة الأوغنديين مع ملوكهم حين دخول الاسلام فى البلاد . فمثلا : عند ما أبدى الملك" موتيسا الأول " إعجابه بالاسلام واعتنقه تبعه الناس فأسلموا ، وعندما تخلى عنه تهربا من عادة الختان واعتنق المسيحية تبعوه فى ذلك . (انظر: مجلة دراسات افريقية العدد الثالث ١٤٠٧هـ ص١٢٢.

(١٨٦٢ـ ١٨٧٥م) الذى بهره هذا الدين وأعجب به وأسلم وعمل على نشره (١) .

٢ـ حال العبادة فى طورها الأول : من دخول الاسلام حتى عام (١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م .

يتوقف حال العبادة فى أوغندا فى طورها الأول على تلك المبادئ التى أتى بها أولئك التجار لأول مرة(*) كما أنّ تلك المبادئ تتوقف صحتها من عدمها على ما كان عليه هؤلاء من اعتقادات واتجاهات مذهبية ومستويات علمية .

ومن خلال المقابلات التى أجريتها مع بعض الشيوخ كبار السن ، القدامى ، علمت أنّ أغلب ما فى أوغندا من بدع وانحرافات أتى بها أولئك الدعاة .

وهذا يدل على أنّ أولئك الدعاة كانوا يحملون معهم كثيرا من تلك المبادئ المحرفة ، وقد كان لبعضهم ميول صوفية ، يؤيد هذا بعض آثار الصوفية المتبقية حتى الآن ، والتى تقبلها الأوغنديون ابتداءً على أنها من الدين .

وكان يطلق على أولئك التجار اسم " الشرفاء " ، فاحترمهم المسلمون وقدموهم وتعلموا على أيديهم (٢) .

وقد كانت الدراسة لدى أحد العلماء عبارة عن تعلم قراءة اللغة العربية لتلاوة القرآن الكريم ، والخطب المنبرية ، والمولد البرزنجى ، وعلم التنجيم ، هذا إضافة إلى القضايا الدينية الضرورية كالصلاة والصيام وبعض الأحكام الدينية كأحكام الجنائز التى أدخلوا فيها الكثير من البدعيات .

بعض الكتب التى دخلت مع التجار :

هناك كتب وصلت إلى البلاد مع التجار ، كانت أول كتب اسلامية يقرأها المسلمون فى أوغندا ، وهي ثلاثة أنواع هي :

الأول : الكتب المحتوية على البدع ، منها :

١ـ المولد البرزنجى ، للبرزنجى (٣) . ويحتوى على مولد شرف الأنام .

---

(١) انظر : مجلة : دراسات أفريقية العدد الثالث صـ٤٤ـ٤٨ ، و

Mukasa Hamu" SIMUDA NYUMA"EbiroByamuteesa, Page:14, London 1938,& Ibrahim EL_ Sogaayroun, The oman & south Arabian _ Muslim Factor In E.Affica, P:25,Riyadh 1984 .

(٢) المراجع السابقة بصفحاتها .

(٣) هو جعفر بن حسن بن عبد الكريم البرزنجى زين العابدين ، من أهل المدينة ، كان مفتى الشافعية ، من كتبه : قصة المولد النبوى ، وقصة المعراج ، الجنى الدانى فى ـ مناقب الشيخ عبد القادر الجيلانى وغيرها ، (ت١١٧٧هـ) ، انظر : هدية العارفين ١/٢٥٥ ، وإيضاح المكنون ١/١٧٦ ، والأعلام للزركلى ٢/ ١٢٣ .

(*) هؤلاء التجار وان وجد بينهم من حمل معه بعض البدع والخرافات الى البلاد ، غير أنهم ـ جزاهم الله خيرا ـ قد قيضهم الله لنشر الاسلام وأنار بهم البلاد . غفر الله لنا ولهم . آمين .

٢ـ البردة ،للبوصيرى (١) .

ومعلوم أنّ هذه الكتب تحتوى على كثير من مظاهر الغلو فى النبي صلى الله عليه وسلم ،والذى يصل إلى الشرك بالله عز وجل .

٣ـ كتب الاباجاد ، التى تعلم التنجيم .

٤ـ كتاب فى السحر هو " شمس المعارف" الذى فيه إشارات إلى الزام البراءة من الله فى آخر أغلب سطورها ، مع تعظيم أسماء الجن والشياطين .

الثانى : كتب فقهية :

وهى عبارة عن كتيبات صغيرة وفق المذهب الشافعى (٢) اعتمد عليها أهل أوغندا فى أمور العبادات، ومنها :

١ـ سفينة النجاة . ٣ـ الياقوت النفيس . ٥ـ المبادئ الفقهية .

٢ـ إرشاد المسلمين . ٤ـ هداية الأطفال . ٦ـ عمدة السالك وعدة الناسك .

٧ـ والغاية والتقريب . وغير ذلك .

الثالث : كتب المواعظ ، منها :

١ـ تذكرة الواعظين . ٢ـ درة الناصحين . ٣ـ الخطبة المنبرية ،لابن نباتة (٣) ، التى ظل المسلمون يقرأونها فى حطب الجمعة طيلة حياتهم بدون فهم لمعانيها حتى عهد قريب، حين ظهور علماء أكفاء أخذوا يترجمون للعوام معانى الخطب عند إلقائها يوم الجمعة ،الأمر الذى اعتبر ـ من قبل الشيوخ ـ تغييرا للدين الصحيح .

وهكذا كانت بداية الاسلام فى أوغندا على كتب كثيرة منها ما هو مملوء بالبدع والضلالات. التى عدت حتى عهد قريب شعائر دينية صحيحة ،ولم يزل يعتقد بذلك بعض المسلمين من كبار السن إلى اليوم .

---

(١) هو محمد بن سعيد بن حماد البوصيرى المصرى ،صوفى من أهل الطرق ، ولد ببلاص سنة ٦٠٨هـ ،له ديوان شعر ،ومن أشهر قصائده قصيدة الكواكب الدرية فى مدح خير البرية ، المعروفة بالبردة . (ت٦٩٤هـ) بالاسكندرية . انظر: معجم المؤلفين ١٠/٢٨ ، والاعلام ـ للزركلى ٦/١٣٩ ، وشذرات الذهب ٥/٤٣٢ .

(٢) هو محمد بن ادريس بن العباس بن شافع ،عالم العصر ، ناصر الحديث ،فقيه الملة ،أبو ـ عبد الله القرشى الشافعى أحد أئمة المذاهب الأربعة المشهورة ، ولد سنة ١٥٠هـ ، من تصانيفه :الأم والرسالة ، (ت٢٠٤هـ) ،انظر: حلية الأولياء ٩/٦٣ ،وتاريخ بغداد ٢/٥٦ ، وطبقات الحنابلة ١/٢٨٠ ،و معجم الأدباء ١٧/٢٨١ ،ووفيات الأعيان ٤/١٦٣ ، وسير الأعلام ـ ١٠/ ٥ ، والنجوم الزاهرة ٢/١٧٦ .

(٣) هو عبد الرحيم بن محمد بن اسماعيل بن نباتة ، الفارقى البليغ خطيب زمانه أبو يحى ، كان خطيبا بحلب للملك سيف الدولة ، فصيحا مفوّها ، وكان فيه خير وصلاح ،بدأ تصنيف خطبته سنة ٣٥١هـ ، (ت٣٧٤هـ) ، انظر: وفيات الأعيان ٣/١٥٦ ،وسير الأعلام ١٦/ ٣٢١ والنجوم الزاهرة ٤/١٤٦ ، وشذرات الذهب ٣/٨٣ .

ومن هنا يمكن القول بأن العبادة فى طورها الأول لم تقم على أسس سليمة فى كثير من أنواعها. وعلى الرغم من ذلك يجدر الاشارة الى أنّ تمسك قدامى المسلمين - الذين عرفوا باسم (باجونغوتى) BAJUNGUTE - بالدين وايمانهم كان أقوى مما عليه المسلمون اليوم .

أما بالنسبة للفرق المنحرفة كالرفاعية والتيجانية ونحو ذلك ، فنجد أنّ أوغندا لم تتأثر بها ، ولم يوجد لأى منها أتباع وأنصار مثل ما يوجد فى بعض دول غرب افريقيا (١) ، وان كان يوجد بعض الآثار الصوفية التى لا يعرف أصحابها أنها منها ، بل ولا يعلمون معنى الصوفية نفسها .

وكذلك الفرق الخارجة عن الاسلام كالبهائية والقاديانية ونحوها لم تؤثر فى مسلمى أوغندا ، رغم أنها كانت توجد فى البلاد على شكل أفراد من الهنود والباكستانيين والبنغاليين الذين كانوا يتواجدون فى البلاد بكثرة قبل السبعينات الميلادية . ويرجع سبب ذلك فيما أراه الى الآتى :

١ - أن الذين أتوا بالاسلام الى البلد - حتى وان وجد بينهم من كان يحمل تلك الأفكار - لم يكونوا متمكنين من البدع التى حملوها ، ولم يعملوا على نشرها وترسيخ مبادئها بشكل أوسع .

٢ - طرد الرئيس الأوغندى الأسبق "عيدى أمين" (١٩٧١ - ١٩٧٩م) للآسيويين من هنود وبنغاليين الذين كانوا يشكلون نسبة كبيرة من السكان (٢)، فهم الذين كانوا يمثلون بعض تلك الفرق خاصة البهائية والاسماعيلية والقاديانية ، نظرا لانحدارهم من منبعها ، وكان طردهم قبل تسربها الى السكان الأصليين ، وذلك لعدم وجود اندماج بينهم وبين أولئك الذين وصل بهم الحال إلى تخصيص مدارس ومرافق خاصة بهم ، لذلك كان طردهم بمثابة طرد لمعتقدهم .

وتلك هى أهم الأسباب فى عدم استقرار تلك الفرق فى أغندا .

ويلاحظ أنه بعد سقوط الرئيس "عيدى أمين" توالت الحكومات المسيحية وتمكنت الفرقة القاديانية من العودة الى البلاد متمثلة فى أحد الأوغنديين حيث درس أفكارها فى باكستان ورجع الى البلاد وأخذ يدعو اليها ، وينشر مراكز لها فى شتى المدن الرئيسية فى البلاد .

وبجانب القاديانية شهدت البلاد فى السنوات السبع الأخيرة حركة شيعية (الاثناعشرية) . وقد انخدع بدعاتها كثير من المسلمين ، لما لهم من مهارة فائقة فى الخداع والنفاق ، اذ أظهروا أنفسهم بمظهر المسلم الملتزم والمهتم بقضايا إخوانه المسلمين ، مستخدمين فى ذلك جميع وسائل الخداع المتاحة ، خاصة ما يمتلكونه من مادبات يغرى بها كثيرون .

وقد بدأوا تشييد مراكز لهم ، وتقديم بعض المساعدات العينية لأتباعهم ، وتوفير الدراسات المجانية للأطفال ، الأمر الذى لم يألفها أهل البلاد .

وقد تصدى لهم العلماء وخاصة خريجوا الجامعات الاسلامية ، وأخذوا يشرحون للناس بطلان عقائدهم ، الا أن ذلك لا يكاد ينفع أمام مذهب يعتمد الكذب والخداع وسيلة لبلوغ أهدافه ، الى جانب الدعم المالى الذى يغرون به الناس فى هذا البلد الفقير .

(١) انظر: مجلة : دراسات افريقية ، العدد الثالث ص ١١٢ .

(٢) انظر: تاريخ العالم الاسلامى الحديث والمعاصر لمحمود شاكر ص ٢٨٥ .

٣ـ أسباب الانحراف فى العبادة لدى المسلمين فى أوغندا :

إن العبادة فى أوغندا قامت على أسس ومبادئ منحرفة فى عديد من أنواعها كما أشرنا إلى ذلك فيما تقدم .

وكان لذلك الانحراف أسباب متعددة يمكن إيجازها فيما يلى :

١ـ انّ بعض العبادات والشعائر الدينية التى سبق وصولها إلى البلاد كانت فى الأصل محرفة فتلقاها المسلمون على صورتها .

فالمعلمون كانوا يعلمون بجانب الصلوات والصيام ، أمورا أخرى مخالفة للاسلام ، كالتى تتعلق بالحماية الشخصية للمرء ككتابة بعض السور القرآنية بشكل الطلاسم والأحراز ، وعلم التنجيم الذى يتقنه أغلب الشيوخ كبار السن ، كما علّموا كثيرا من البدع كعمل المولد النبوى ، والاحتفال بالمعراج ، والاجتماعات المتعددة لدى المتوفى عنه كالأربعين والتذكار السنوى ورفع الأصوات بالتهليل على الجنائز ، والأذان فى القبر أثناء الدفن ، وغير ذلك من البدع . كما جلبوا إلى البلاد بعض الكتب المختصة بكثير من تلك الأمور ، وقد سبق ذكر بعضها .

٢ـ التمسك بالعادات والتقاليد القبليّة :

إنّ كثيرا ممن دخلوا ويدخلون فى الاسلام يكون لهم أقرباء كفار يعيشون بينهم ويخالطونهم فى كثير من المناسبات الاجتماعية التى يجرى فيها كثير من العادات والتقاليد المناقضة للاسلام ، فنجد أنّ الالتزام الدينى لهؤلاء مقتصر على الشعائر الظاهرة كالصلاة ، والصيام والحج ونحوها ، بينما يظلون متمسكين بالعادات والتقاليد القبلية ، ويبقى لديهم رواسب الضلال وشوائب المعتقدات والخرافات الفاسدة التى يرثونها عن الآباء رغم معارضتها للدين الاسلامى .

و بذلك يظل الاسلام لديهم قشرة خارجية غير متغلغل فى النفوس ، ولا مؤثر فى السلوك ، وهو سبب لانحراف فى كثير من العبادات .

٣ـ قلة العلم :

إنّ قلة العلم من الأسباب التى أدت إلى الانحراف فى العبادة ، فقد كان المسلمون فى أوغندا عبر الأجيال المتتالية السابقة يقتدى اللاحق منهم بالسابق فى أمور الدين بغير معرفة أو فهم لحقيقتها .

فمثلا : لم يكونوا يعلمون كلمة "بدعة فى الدين" حتى عهد قريب ، منذ السبعينيات حين بدأ ظهور علماء الدين المحاربين للبدع ، والذين أخذوا يعلمون المسلمين المبادئ الحقيقية الصحيحة للاسلام ، وبدأت الحركات العلمية وانتشرت المدارس والمعاهد الدينية فى كثير من مدن أوغندا .

٤ـ الانقسامات بين المسلمين : (١)

ساهم الانقسام الحاد والمستمر بين المسلمين فى الانحراف فى العبادة ، ولم يزل يشكل عاملا أساسيا فى استمرار ذلك الانحراف .

---

(١) انظر : مجلة " دراسات أفريقية " العدد الثالث ص ١٢١ .

والسبب فى ذلك الانقسام ما يأتـى :

الأول : النزاع المستمر حول الزعامـة (١) .

الثانى : اختلافهم فى بعض المسائل الدينية ، منها :

أ ـ التقويم القمرى الذى ينبنى عليه بداية الصوم والفطر ، فمنهم من كان يبدأ الصوم برؤية الهلال ، وآخر بحساب ثلاثين يوما من شعبان ، وهكذا كان الفطر يتم فى أعياد أو عيدين ، كل فرقة تفطر حسب تقويمها .

ب ـ العدد الذى تقام به الجمعة :

فمنهم من كان يرى أن الجمعة تقام ابتداء بثلاثة أشخاص ، ويرى آخرون أنها لا تقام إلا بأربعين شخصا ، وعلى الرغم من كون الخلاف فى هذه المسألة عاديا غير أنّ قلة العلم أدت بهم إلى خلاف شديد سبب افتراقا كبيرا .

جـ ـ مسألة الجمع بين الجمعة وبين الظهر يوم الجمعة :

فقد كان بعضهم يصلى الظهر بعد الجمعة مباشرة ، والبعض يكتفى بالجمعة .

أحدثت هذه المسائل بلبلة وانقساما شديدين بين المسلمين ، فتبع كل ذى رأى وجهته ، فأدى إلى ظهور أحزاب متصارعة فيما بينهم .

وتلك الأحزاب هى :

١ ـ " بوكوتو" BUKOTO ، وكان مركزه فى منطقة " نتيتى " NATEETE ، ويرأسه الشيخ " موجينى أسوكا "MUGENYI ASOOKA ، وكان أشد ما يميزهم تمسكهم على التقويم الشهرى فى الصيام وفى الأعياد ، سواء وافق ذلك رؤية الهلال أم لا .

٢ ـ " الجمعة مع الظهر" JUMA Ne ZUHUUR وكان يرأسه " ميغولى " MIVUIE ، وهؤلاء كانوا ملتزمين باقامة صلاة الظهر بعد صلاتهم للجمعة مباشرة .

٣ ـ اتحاد مسلمى أوغندا Uganda Muslim Comm ، وكان يرأسه الشيخ الأمير " بدر كاكونجولو "Badir Kakungulu ، وقد كان لهم محاولة لجمع المسلمين وإزالة عوامل الفرقة بينهم .

٤ ـ " نعم" NA-AM ، وكان يرأسه الشيخ "عبيد كا مليجيبا " Ubaid Kamulegeva وأصحاب هذا الحزب كانوا يدعون إلى كون رئيس المسلمين من المتعلمين العلوم الدينية ، لا على أساس كونه كبير السن أو الأقدم فى الاسلام أو غير ذلك .

٥ ـ " كلجاتـا " KALIJATA ، وهو اسم رجل اشتهر به حزبه الذى كان يرأسه ، وكان أول من أظهر معارضة بعض البدع كالمآتم والموالد ونحوهمـا . (٢)

وقد كان التنافر بين هذه الفئات على أشد مـا يكون ، حتى بلغ مستوى العداء فيما بينها ـ أحيانا ـ إلى تكفير بعضهم بعضا ، حتى انه يحكى أنّ المسجد ـ فى بعض المناطق ـ كان ـ

---

(١) انظر : جريدة " المسلمون " العدد (٢٢٦) صـ ، والعدد (٢٢٨) صـ .

(٢) من مقابلة مع الشيخ " عمر مزنغا .

يغسل عندما يدخله أحد أفراد الفئة الأخرى التي يرونها كافرة . (١)

وكل هذا بلا شك لم يكن إلا نتيجة جهلهم الشديد بأمور دينهم ، وكان لهذا الصراع أثر كبير على مسار العبادة في البلاد .

٤ـ العبادة في طورها الثاني (١٣٩١ - ١٤٠٠هـ) : ١٩٧١ - ١٩٨٠م

شهدت هذه المرحلة تطورا وانتعاشا ملموسا للعبادة ، بعد صعود الرئيس عيدي أمين إلى الحكم عام ١٩٧١م. الموافق ١٣٩١هـ .

فقد عمل على توحيد المسلمين في البلاد وعلى إزالة تلك النفرة والانقسامات بين المسلمين ، وهو أول عمله في فترته الرئاسية ، فاجتمع بجميع قادة الأحزاب في المنطقة الشمالية الغربية من البلاد وأصدر إليهم تعليماته بازالة تلك الفرق التي لم يعد لها وجود إلى يومنا هذا .

وكان مما عمله الرئيس من الأمور التي كانت لها صلة بتطور العبادة ، وفي سبيل تحقيق الوحدة بين المسلمين ما يأتي :

١ـ توحيد شعائر المسلمين :

ويتمثل عمله في هذا المجال ، في جمع المسلمين على صلاة العيد في يوم واحد تبعا لالزامه لهم بداية الصوم في يوم واحد ، وكان يتحرى ويتربص يوم بداية الصوم في المملكة العربية السعودية ، فيعلن في الشعب بداية شهر رمضان . وعليه جرت العادة حتى اليوم .

وهذا بعد أن كان المسلمون يبدأون الصيام في ثلاثة أيام كل فرقة في يومها ، وهكذا في الفطر ، حتى في عيد الأضحى كان الصلاة في يومين ، يوم للذين يحسبون أيام الشهور ، ويوم للمتحرين رؤية الهلال .

٢ـ القضاء على الفرقة :

أشرنا فيما تقدم إلى ما كان بين المسلمين من تنافر وانقسامات . فقد تمكن الرئيس حينذاك ـ ولله الحمد ـ من القضاء على تلك الظاهرة . وإن كان الخلاف حول زعامة المجلس الأعلى الاسلامي لم يزل قائما حتى الآن (٢) غير أنه لا يقاس على ما سبق من خلافات طائفية ، ولا يعرقل سير الدعوة في المجتمع .

٣ـ إنشاء المجلس الأعلى الاسلامي :

عمل الرئيس على إنشاء المجلس الاسلامي لتوحيد صف المسلمين وتنظيم شؤونهم . وقد لعب هذا المجلس دورا كبيرا في هذا المجال ، إذ نظم شؤون المسلمين وخاصة أمور العبادات مثل : إحاطة المسلمين بحلول شهر رمضان وما يتعلق به من صوم وفطر ، وترتيب أمور الحج ، وعيد الأضحى ، وشؤون الزكاة ، والدعوة وغير ذلك .

---

(١) قاله الشيخ "زبير وسوا" من سكان "كيسوجا" KISOGA، بمنطقة "بوغيريري" BUGERERE ، في مقابلتي معه في ١٩٨٩/٨/١٧م ، وكان يبلغ حينذاك (١٢٤) عاما ، وهو من فئة "باجونغوتي" BAJUNGUTE القدامى في الاسلام ، وقد ذكر نفس الكلام الشيخ "خميس كامبوجو" KHAMIS KAMBUGU من سكان قرية "كيبيبي" KIBIBI في منطقة "بوسوجا" BUSOGA .

(٢) وقد سبب هذا الصراع للمسلمين مشكلة الانقسام مرة أخرى ، لكن هذه المرة هو من حيث =

ويمكن القول بأنّ المجلس يضم تحته جميع المكاتب المهتمة بالقضايا الاسلامية ، ولا يزال قائما إلـــى اليوم .

٤ــ الاهتمـام بانشاء المساجد :

اهتم الرئيس ببناء المساجد وحث المسلمين على بنائها ، وأحسن مثال على ذلك :

قيامه ببناء مسجد في وسط العاصمة "كمبالا" يعد أكبر مسجد فيها وفي أوغندا بوجه عام.

وقد أطيح به عن الحكم قبل استكمـاله .

وقد دار حوله النزاع بين الحكومة وبين المسلمين إذ أرادت الحكومة المسيحية هدمه بعدة حجج واهية ،غير أنـه لم يتم لها ذلك .

٥ــ الاهتمام بالتعليم الديني :

من جهة أخرى شجع الرئيس على إنشاء المدارس الاسلامية ،وتم بالفعل إنشاء العديد منها . وشهد عهده تطورا اسلاميا كبيرا،وقفزات سريعة نحو الأمام بفضل الله ثم بفضل تلك المعاهد .

وقد عمل على وضع تسهيلات لأبناء المسلمين ولأول مرة لدراسة العلوم الدينية خارج البلاد ، والتي لم تكن تتوفر في البلاد آنذاك ،فتمكنوا من التزود بالعلم بشكل جمـاعـــي بعد أن كان خروجهم قبل ذلك نادرا .

= تأييد كل فرقة لمن تراه أهلا للزعامـة . وعلى الرغم من كون هذا المجلس يعين المسلمين في بعض القضايا المتعلقة بهم كما ذكرنا ، غير أنه لمن المؤسف جدا أن أصرح هنا بهذه الحقيقة الآتية: وهي أن شؤون الدعوة مهملة لدى القائمين عليه وذلك في مجالات عديدة

فمنذ تأسيس هذا المجلس ــ وقد مضى عليه عشرون عاما ــ لا تجد له مؤسسة إسلامية قائمة ، فلا مدرسة ولا مسجد ولا مستشفى أقامه المجلس في البلاد طوال تلك الفترة ولا حتى تقديم عون لائمة المساجد .

والجملة ليس هناك شيء يذكر حتى الآن عمله المجلس، رغم المداخل المالية المعروفة لدى المسلمين في البلاد ، هذا فضلا عن جمع التبرعات والمساعدات الخارجية التي تقدمها المنظمـات الاسلامية في العالم للمسلمين ، أضف إلى ذلك الضرائب التي يؤديها المسلمون سنوية ، كل ذلك لا يصل فائدة شيء منه إلى المسلمين بأي وجه بل يقوم القائمون بادارة المجلس باستغلال تلك الأموال في صالحهم .

ويعتقد أنّ هذا هو أحد المحاور الأساسية التي تسبب الصراع المرير حول الزعامة ، ويؤكد هذا القول ما ورد في جريدة "المسلمون" في عددها (٣٢٨) صفحة (١٠) ، من تصرحات بعض المسؤولين في الدولة بذلك .

وقد فطن رابطة العلم الاسلامـي ــ حرصا منها على إفادة المسلمين في البلاد ــ إلى هذا الظلم والغش والخداع الملازم لأعضاء المجلس سلفا وخلفـا ،ففتحت فرعـا لها في البلاد عام ١٤٠٩هـ، نسأل الله أن يبعد عنـه الأيدي الخفية التي تحول دون تحقيق المصـــالح للمسلمين في أوغندا ككـل .

٥ـ العبادة في الوقت الحاضر (١٤٠٠- ١٤١١هـ)
١٩٨٠- ١٩٩١م

بدأكثير من المسلمين في السنوات الأخيرة يتفهمون أمور دينهم على الوجه السليم . كما بدأوا يدركون أنهم كانوا على خطأ عندما كانوا يعتبرون أنّ ما في البلد من بدع شعائر دينية صحيحة .

ويمكن أن يعزى هذا التغير إلى أمرين :

الأول : انتشار العلم الديني في الوقت الحاضر ،وكثرة الدعاة العلماء الذين أخذوا يصححون ما لدى المسلمين من مفاهيم دينية خاطئة ، ويقاومون ما في البلاد من بدع وخرافات ، ويعلمون الجيل الجديد ما صح من أمور الدين .

الثاني : الصحوة الاسلامية المتحركة عبر الدول الاسلامية ، فقد نال أو غدا نصيبه منها إذ يوجد الآن تغير ملحوظ ويقظة في أوساط العناصر الاسلامية ، ويتمثل ذلك في الآتي :

١ـ الاهتمام المتصاعد بالدين وإقبال المسلمين على التعلم .
٢ـ إحياء المساجد باقامة الصلوات فيها .
٣ـ إقامة الندوات الثقافية .
٤ـ تنظيم الحلقات التعليمية .
٥ـ الاهتمام برفع المستوى التعليمي لدى الناشئين، بانشاء المدارس الاسلامية ، وقد فتحت قريبا جامعة إسلامية .
٦ـ إنشاء جمعيات إسلامية .
٧ـ انتشار اللباس الاسلامي لدى النساء ، خاصة "العباءة" التي تجلب من الدول العربية .
٨ـ اختفاء العديد من البدع والشركيات .

كل ذلك مما يساعد على تحسن حال العبادة لدى المسلمين في البلاد .

الباب الأول :

الانحراف فى العبادات الاعتقادية .

وفيه أربعة فصول :

الفصل الأول : التمائم والاحراز .

الفصل الثانى : التشاؤم والطيرة .

الفصل الثالث : الكهانة والنشرة .

الفصل الرابع : التبرك والقرب .

الفصل الاول :

التمائم والأحراز .

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : فى معنى التميمة والحرز .

المبحث الثانى : تعليق التمائم والاحراز على الناس والحيوانات ولبس الحلقات والخيوط وتشريط الجسم لرفع البلاء ودفعه .

المبحث الثالث : بيان موقف الاسلام مما سبق .

المبحث الأول :

معنى التميمة والحرز .

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : معنى التميمة .

المطلب الثاني : معنى الحرز .

المطلب الأول : معنـــى التميمـــة : (ENSIRIBA)

أولا : تعريف التميمة لغة :

تطلق التميمة فى اللغة على عدة معان :

منها : الخرزة التى تعلق على الانسان لاتقاء العين بها .

قال الأزهرى [١] : (هى خرزات كانت الأعراب يعلقونها على أولادهم يتقون بها النفس والعين بزعمهم . . .)قال : (واياها أراد أبو ذؤيب الهذلى [٢] :

واذا المنية أنشبت أظفارها * * ألفيت كل تميمة لا تنفع[٣]) [٤] .

وقال ابن منظور [٥] والفيروزآبادى [٦] :

(التميمة اسم لخرزة رقطاء [٧] تنظم فى السير ثم يعقد فى العنق) [٨] .

ويقال : تم المولود تتميما : اذا علّق عليه التمائم . [٩] .

ومنها العوذة . قال الجوهرى [١٠] : (التميمة عوذة تعلق على الانسان ،-

(١) هو محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة بن نوح ، أبو منصور اللغوى الأديب ، الشافعى المذهب الهروى ، ولد سنة ٢٨٢هـ . و(ت ٣٧٠هـ) . انظر : وفيات الأعيان ٤/ ٣٣٤ ، وانباه الرواة ٤/ ١٧١-١٧٢ ، ومعجم الأدباء ١٧/ ١٦٤ ، وطبقات - الشافعية ٣/ ٦٣-٦٥ . وبغية الوعاة ١/ ١٩ . والنجوم الزاهرة ٤/ ١٣٩ .

(٢) هو خويلد بن خالد بن محرث بن زبيد ، أحد المخضرمين ، أسلم فحسن اسلامه ، وكان راوية لساعدة بن جوية الهذلى ، خرج مع عبد الله بن الزبير فى مغزى نحو المغرب فمات فدلاه ابن الزبير فى حفرته . انظر : الشعر والشعراء ٢/ ٦٥٧ . والأغانى ٦/ ٢٣٤٤ .

(٣) ديوان الهذليين ص ٣ .

(٤) تهذيب اللغة للأزهرى ١٤/ ٢٦٠ ، وهكذا عرفها ابن الأثير فى النهاية ١/ ١٩٧ .

(٥) هو محمد بن مكرم بن على - وقيل : رضوان - بن أحمد بن أبى القاسم ابن منظور الأنصارى الافريقى المصرى ، صاحب لسان العرب " فى اللغة " ولد سنة ٦٣٠هـ ، و(ت ٧١١هـ) . انظر : بغية الوعاة ١/ ٢٤٨ ، والدرر الكامنة ٤/ ٢٦٢ ، وفوات الوفيات ٤/ ٣٩ .

(٦) هو محمد بن يعقوب بن محمد بن ابراهيم أبو طاهر الفيروزآبادى ، ولد بكازرون - بلدة بفارس - سنة ٧٢٩هـ ، و(ت ٨١٦هـ) انظر : بغية الوعاة ١/ ٢٧٣-٢٧٤ .

(٧) الرقطاء : لسوداء ، والرقط والرقطة : سواد تشوبه نقط بياض ، أو بياض يشوبه نقط سواد . يقال : الحية الرقطاء . ويقال فى الذكر : رقط . انظر : جمهرة اللغة ٢/ ٣٧١ . والصحاح ٣/ ١١٢٨ .

(٨) لسان العرب ١٢/ ٦٩ . القاموس المحيط ٤/ ٨٥ ، وتاج العروس للزبيدى ٨/ ٢١٣ .

(٩) القاموس المحيط ٤/ ٨٥ .

(١٠) هو اسماعيل بن حماد الجوهرى أبو نصر الفارابى التركى ، صاحب الصحاح والمقدمة فى النحو . ولد بفاراب (٣٣٢هـ) و(ت ٣٩٣هـ) وقيل (٣٩٨) انظر : معجم الأدباء - ٦/ ١٥١ . وانباه الرواة ١/ ١٩٤ . وسير الأعلام ١٧/ ٨٠ . والنجوم الزاهرة ٤/ ٢٠٧ .

- ويقال : هى خرزة) [١] . وحكى عن ثعلب [٢] مثله . [٣]
ومنها القلادة . حكى عن الليث [٤] أنه قال : (والتميمة قلادة من سيور وربما جعلت العوذة التى تعلق فى أعناق الصبيان [٥]) .

وقد رد الأزهرى على تعريف التميمة بأنها قلادة من سيور ، وقال :
(من جعل التائم سيورا فغير مصيب. قال : وأما قول الفرزدق [٦] :

كيف يضل العنبرى * * بها قطعت عنه سيور التمائم [٧] ،

فإنه أضاف السيور إلى التمائم ، لأنّ التائم خرز يثقب ويجعل فيها سيورٌ وخيوط تعلق بها [٨] .

والتميمة : مفرد ، جمعه تميم وتمائم . [٩] .

ثانيا : تعريف التميمة اصطلاحا :

لم يرد تعريف جديد لمعنى التميمة فى الاصطلاح الشرعى ، وإذا أطلق لفظ " تميمة" فى الشرع ، فانّ المراد به هو نفس المعنى الوارد عند أهل اللغة .

قال الامام ابن قتيبة رحمه الله [١٠] :

(التائم خرز رقط ، كانت الجاهلية تجعلها فى العنق والعضد تسترقى بها وتظن وتظن أنها تدفع عن المرء العاهات ، وتمد فى العمر [١١] .

---

(١) الصحاح للجوهرى ٥ / ١٨٧٨ .
(٢) هو أحمد بن يحيى بن يزيد السيبانى مولاهم البغدادى أبو العباس المحدث ، امام النحو . ولد سنة (٢٠٠هـ) و(ت٢٩١هـ) . انظر : تاريخ بغداد ٥/٢٠٤-٢١٢ . ومعجم الأدباء ٥ / ١٠٢-١٠٦ ، ووفيات الأعيان ١/١٠٢-١٠٤ ، وسير الأعلام ١٤/٥-٧ .
(٣) انظر : لسان العرب ١٢ / ٦٩ .
(٤) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن ، الامام الحافظ عالم الديار المصرية ، ولد بقرقشندة سنة (٩٤هـ) و (ت١٧٥هـ) . انظر : طبقات ابن سعد ٧/٥١٧ ، والجرح و التعديل ٧ / ١٧٩ . وتاريخ بغداد ١٣/٣ . ووفيات الأعيان ٤/١٢٧ ، وسير الأعلام ٨/١٢٢ .
(٥) انظر تهذيب اللغة للأزهرى ١٤ / ٢٦٠ ، ولسان العرب ١٢ / ٧٠ .
(٦) هو همام بن غالب بن صعصعة بن ناجية بن عقال ، كان جده صعصعة عظيم القدر فى الجاهلية ، اشترى ثلاثين موءودة . الى أن جاء الله بالاسلام ، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم وأسلم . انظر : الشعر والشعراء ١/٤٧٨ ، والأغانى ٢٥/٨٥١٨ .
(٧) ديوان الفرزدق ٢ / ٢٩٦ .
(٨) تهذيب اللغة للأزهرى ١٤ / ٢٦٠ - ٢٦١ .
(٩) انظر : لسان العرب ١٢ / ٦٩ ، والقاموس المحيط ٤ / ٨٥ ، وتاج العروس ٨ / ٢١٣ .
(١٠) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى ، أبو محمد . ولد سنة ٢١٣هـ . وكان فاضلا ثقة . من تصانيفه : غريب القرآن وغريب الحديث والشعر والشعراء وتأويل مختلف الحديث . وغيرها . (ت٢٧٦هـ) . انظر : وفيات الأعيان ٣ / ٤٢ ، وسير الأعلام ١٣/٢٩٦ . ولسان الميزان ٣ / ٣٥٧ ، والنجوم الزاهرة ٣ / ٧٥-٧٦ ، وبغية الوعاة ٢ / ٦٣-٦٤ .
(١١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٣٣٤ .

وقال الخطابى (١) رحمه الله : (والتميمة يقال إنها خرزة كانوا يعلقونها يرون أنها تدفع عنهم الآفات) (٢) .

وقال ابن الجوزى رحمه الله (٣) (التمائم خرزات كانت العرب تعلقها على الصبيان يتقون بها العين بزعمهم) (٤) . وبمثل قوله قال السيوطى (٥) . (٦)

وقال الامام الذهبى رحمه الله (٧) : (التمائم جمع تميمة ، وهى خرزات أو خروز يعلقها الجهال على أنفسهم وأولادهم ودوابهم يزعمون أنها ترد العين) (٨) .

وقال الامام ابن حجر (٩) رحمه الله : (والتميمة ما علق من القلائد خشية العين ونحو ذلك)(١٠).

وعلى مثل هذا المعنى يدور أقوال علماء الشرع فى تعريف التميمة . فكل ما سبق من التعريفات يفيد بأن التميمة ما علق على الانسان لاتقاء العين وغيره من الآفات ،ويغلب ذلك فى الأطفال .

ثالثا : ذكر التمائم فى أشعار العرب :

إن ظاهرة تعليق التمائم كانت شائعة فى الجاهلية لدى العرب، فلذلك نجد ورود ذكرها فى كثير من أشعارهم ، وهنا أذكر بعضا منها :

١ - قول أبى ذئيب المتقدم : وإذا المنية أنشبت أظفارها * ألفيت كل تميمة لا تنفع (١١).

(١) هو حمد بن محمد بن ابراهيم بن خطاب، أبو سليمان البستى ، كان اماما فى اللغة و الفقه والحديث، من تصانيفه : معالم السنن واعلام الحديث وغريب الحديث وغيرها (ت٣٨٨هـ) انظر : معجم الأدباء ١٠/٢٦٨ ، وسير الأعلام ١٧/٢٣ ، وطبقات السبكى ٣/٢٨٢ .

(٢) معالم السنن للخطابى ٤/٣٠٠ . وهذا التعريف ذكره ابن العربى فى عارضة الأحوذى ٨/٢٠٢ .

(٣) هو عبد الرحمن بن على القرشى البغدادى ، أبو الفرج ابن الجوزى ، من تصانيفه : المغنى واختصره الى زاد المسير ، وجامع المسانيد وغيرها (ت٥٩٧هـ) ، انظر : وفيات الأعيان ٣/١٤٠ وسير الأعلام ٢١/٣٦٥، والنجوم الزاهرة ٦/١٨٠ ، وشذرات الذهب ٤/٣٢٩ .

(٤) غريب الحديث لابن الجوزى ١/١١٢ .

(٥) هو عبد الرحمن بن أبى بكر بن محمد ، جلال الدين السيوطى ، ولد عام (٨٤٩هـ) من مصنفاته الاتقان فى علوم القرآن ، الاشباه والنظائر فى الفروع الشافعية وفى اللغة ، (ت٩١١هـ) ، انظر : الضوء اللامع ٤/٦٥ ، ومعجم المؤلفين ٥/١٢٨ ، والأعلام للزركلى ٣/٣٠١ .

(٦) سنن النسائى بشرح السيوطى ٨/١٤١ .

(٧) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز شمس الدين أبو عبد الله التركمانى الذهبى ، محدث عصره ، من تصانيفه : التاريخ الكبير ، وتاريخ الاسلام والعبر وسير الأعلام وغيرها ، (ت٧٤٨هـ) انظر : طبقات السبكى ٩/١٠٠ ، والدرر الكامنة ٣/٤٢٦ ، والنجوم الزاهرة ١٠/١٨٢ .

(٨) كتاب الكبائر للذهبى ص ٣٢ .

(٩) هو أحمد بن على بن محمد ، أبو الفضل ابن حجر العسقلانى ، من أئمة الحديث والتاريخ من تصانيفه : الدرر الكامنة وتهذيب التهذيب وفتح البارى وغيرها (ت٨٥٢هـ) انظر : التبر المسبوك ص ٢٣٠ ، والضوء اللامع ٢/٣٦، والبدر الطالع ١/٨٧، والأعلام للزركلى ١/١٧٨ .

(١٠) فتح البارى ١٠/١٤٢

(١١) تقدم تخريجه ص ٢١ .

٢-وقول الفرزدق : لعمرى لقد كان ابن ثور لنهشل * غرورا كما غر السليم تمائمه (١).

و قولـــــه : وكيف يضل العنبرى ببلدة * بها نيطت عنه سيور التمائم (٢).

و قولـــــه : كذاك سيوف الهند تنبو ظباتها (٣) * ويقطعن أحيانا مناط التمائم (٤).

٣- وقال سلمة بن خرشب (٥) :

تعوذ بالرقى من غير خبل * و يعقد فى قلائدها التميم (٦) .

٤- وقال لبيد بن ربيعة (٧) :

وأنبش من تحت القبور أبوة * كراما هم شدوا علىّ التمائما (٨) .

٥- وقال عمـــر بن أبى ربيعة (٩) : هل ترى مثل ظبية * علقوها التمائما (١٠)

٦- وقال عبيد الله الرقيات (١١) :

يتقى أهلها النفوس عليها * فعلى نحرها الرقى والتميم (١٢) .

وغير ذلك من الأبيات التى ذكروا فيها التمائم ، مما يدل على كثرة تعلقهم بها و تداولها فيما بينهم .

---

(١) ديوان الفرزدق ٢/٢٠٧ . (٢) المرجع السابق ٢/٢٩٦ .

(٣) الظبات: جمع ظبة، وهو حد السيف أو سنان ونحوه. انظر ترتيب القاموس المحيط ٣/ ١٢٠ .

(٤) ديوان الفرزدق ٢/ ٣١٤ .

(٥) هو سلمة بن عمرو - الخرشب - بن نصر بن حارثة الانمارى ، شاعر جاهلى مقل ، كان معاصرا لعروة بن ورد ، له قصيدتان فى المفضليات . انظر: الأعلام للزركلى - ٣/ ١١٣ ، وديوان المفضليات ص ٢٩ .

(٦) انظر لسان العرب ١٢/ ٦٩ ، وتاج العروس ٨/ ٢١٣ .

(٧) هو لبيد بن ربيعة بن مالك أبو عقيل العامرى ، أحد الشعراء الفرسان ، أدرك الاسلام ووفد على النبى صلى الله عليه وسلم ، وبعد من الصحابة (ت ٤١هـ) ، انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٣ ، الشعر والشعراء ١/ ١٩٤ ، والاستيعاب ٣/١٣٣٥ ، وأسد - الغابة ٤/ ٢٦٠ ، وخزانة الأدب ٢/ ٢٤٦ ، والأعلام للزركلى ٥/ ٢٤٠ .

(٨) ديوان لبيد بن ربيعة ص ١٩٩ .

(٩) هو عمر بن عبد الله بن أبى ربيعة - حذيفة - بن المغيرة ، كان شاعر قريش ، ولد عام ٢٣هـ ، فى ليلة وفاة عمر بن الخطاب ، فسمى باسمه ، (ت ٩٣هـ) انظر: التاريخ الكبير ٨/ ٣٠٨ ، وتهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٥ ، وسير الأعلام ٤/ ٣٧٩ ، والنجوم الزاهرة ١/ ٢٥٢ .

(١٠) ديوان عمر بن أبى ربيعة ص ٣٩٣ .

(١١) هو عبيد الله بن قيس بن شريح بن مالك بن ربيعة الملقب بالرقيات ، شاعر قريش ، خرج مع مصعب بن الزبير على عبد الملك بن مروان ، (ت ٨٥هـ) ، انظر: خزانة الأدب ٧/ ٢٨٤ ، والأغانى ٥/ ٨٠ ، والشعر والشعراء ٢/ ٤٥٠ .

(١٢) ديوان عبيد الله بن قيس الرقيات ص ١٩٥ .

المطلب الثاني: معنى الحرز:

الحرز بكسر الحاء المهملة يطلق على عدة معان لغوية،
فيطلق على ما أحرزك من موضع وغيره، تقول: هو في حرز لا يوصل إليه (١).
ويطلق على الموضع الحصين، يقال هذا حرز حريز، أي موضع حصين (٢).
ويطلق على ما حيز من موضع أو غيره او لجئ اليه (٣).

ويطلق على العوذة، وجمعه أحراز (٤)، ويطلق على الحفظ، يقال: حرزه حرزا إذا حفظه وجعله في حرز (٥). وإطلاق الحرز على العوذة هو المراد في بحثنا.

ويتبين مما سبق ان التميمة والحرز شيئ واحد، قال الأزهري:
(لم أر بين الأعراب خلافا أن التميمة هي الخرزة نفسها) (٦).
كما أن تعريفات التميمة والحرز السالفة الذكر، يظهر من خلالها أن لفظ "التميمة" عام يدخل فيه كل ما يعلق على إنسان أو حيوان من طلسم وحرز وقلادة وخيط ونحوها لغرض الحماية من الآفات او إزالة الأمراض الواقعة، وذلك لأن نهي الشارع عن التمائم إنما كان لعلة كان يعتقدها الجاهلية فيها وهي رجاء دفع المصائب والكرب وجلب المنافع والمصالح بها، فهذه هي مقاصد التمائم قديما وحديثا.

ولا شك أن العبرة بالمقاصد (٧)، فلو علق الانسان على نفسه أو ولده شيئا من غير ما ذكرنا - ولو كان حلالا من جهة أخرى - (٨) وكان الهدف والمقصد منه نفس مقاصد أهل التمائم، صدق عليه معنى التميمة، لوجود علة نهيها فيه، فأينما وجدنا العلة أثبتنا لها حكمها. (٩)

ومن هنا يأتي دخول القلائد في مسمى التمائم، وقد نص على ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله قال: (التمائم جمع تميمة وهي حرز أو قلادة تعلق في الرأس، كانوا في الجاهلية يعتقدون أن ذلك يدفع الآفات) (١٠).

---

(١) انظر تهذيب اللغة ٤/٣٦٠، ولسان العرب ٥/٣٣٣، وتاج العروس ٤/٢٤).
(٢) ديوان الأدب للفارابي ١/١٨٤، والصحاح للجوهري ٢/٨٧٠ ولسان العرب ٥/٣٣٣.
. ترتيب القاموس المحيط ١/٦١٨، وتاج العروس ٤/٢٤.
(٣) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ٣/١٦٢.
(٤) الصحاح للجوهري ٢/٨٧٠، ترتيب القاموس المحيط ١/٦١٧، تاج العروس ٤/٢٤.
(٥) انظر تاج العروس ٤/٢٥.
(٦) تهذيب اللغة للأزهري ١٤/٢٦١.
(٧) هذه قاعدة أصولية معمول بها في الشرع، ولفظها "الأمور بمقاصدها"، (انظر: الاشباه والنظائر للسيوطي ص٨.
(٨) كالذي يعلق للزينة مثلا.
(٩) وذلك لأن الأحكام المعللة تدور مع عللها وجودا وعدما.
(١٠) فتح الباري لابن حجر ١٠/١٩٦.

المبحث الثانى :

تعليق التمائم والأحراز على الناس والحيوانات ولبس الحلقات والخيوط وتشريط الجسم لرفع البلاء ودفعه .

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : بعض أغراض التمائم .

المطلب الثانى : أنواع التمائم المستعملة فى أوغندا .

المطلب الثالث : الأدوية المستعملة عمل التمائم .

تمهيد :

تعاني الأمة الاسلامية اليوم من أمراض متعددة ناتجة عن عدة أسباب أهمها سببان :

الأول : جهل المسلمين بدينهم .

الثاني : ضعف الايمان بالله عز وجل .

ولذلك فقد انتشر في المجتمعات الاسلامية انحرافات وأمراض أفسدت عليها دينها وشوهت عقيدتها .

ومن تلك الأمراض تعليق التمائم والأحراز على الأشخاص والحيوانات والبيوت ونحوها لأغراض متعددة ، كما كان موجودا في المجتمع الجاهلي قبل الاسلام .

والمجتمع الأوغندي جزء من المجتمع الاسلامي الكبير، وقد تعرض لبعض ما تعرض له من انحرافات وأمراض وذلك لنفس الأسباب السالفة الذكر أدى بكثير من المسلمين الى اللجوء في سبيل ازالة كربهم وبلاياهم أو في اتقائها الى عديد من الأساليب التي لا حول لها ولا قوة ، فيعتمدون عليها معظمين لها غير عارفين حكم الاسلام فيها ، مقلدين في ذلك الكفار الذين يعايشونهم المتحذين لأنفسهم كثيرا من الأوثان يعتمدون عليها ولا ينتظرون من الله نصرا ولا تأييدا . فمن تلك الأساليب : تعليق التمائم ونحوها .

وهذه التمائم لها اغراض متعددة وأشكال متنوعة ، فهم يعتقدون أن لكل تميمة خاصية مستقلة لا توجد في غيرها على حد زعمهم ، لذلك يحمل الشخص أعدادا منها نظرا لتعدد الأغراض . وفيما يلي أورد بعض أغراض التمائم وأنواعها :

المطلب الأول : بعض أغراض التمائم :

(١) ما يمنع العين :

وهو المعروف بـ (إنجوغي) ENGUGE ، فهذه يلبسونها حماية لهم من العين ، ويكثر تعليقها على الأطفال وخاصة في سنواتهم الأول ، كما يعلقونها أيضا على المواشي حماية لها مما قد يصيبها .

(٢) ما يمنع (اريسوسي) (٢) : ERYOOSE

وتكون هذه غالبا من عروق أشجار خاصة ، يعلمها رجال الطب الوطني ، يثقبونها ويجعلون فيها خيطا وتعلق في العنق أو تربط في الخصر .

(٣) ما يؤمن كثرة الولادة :

وهو طلسم معروف باسم (لوزالو) LUZAALO ، (٣) تلبسها المرأة الحامل أو التي ترغب في الولادة . وتكون مصنوعة من قطعة حشب صغيرة ، أو يحاط من جلدة هرة -

(١) The, Rev Roscoe, The Baganda, Page:273 , Second ED.1965.

(٢) هو مرض يصيب الطفل غالبا عندما تكون أمه حاملا بالذي بعده .

(٣) (LUZAALO) هي كلمة في لغة محلية مشتقة من (KUZAALA) أي الولادة ، فمعنى "لوزالو" أي : (عامل الولادة) وتسمى لدى قبيلة (بانيانكولي) BANYANKOLE المقيمة في غرب البلاد) باسم (امبيكا) MPEKA وعند البعض (انجيسا) NGISA .

صغيرة تزين فى الغالب بحبوب من عقود (١) بيض صغار، وبعض التمائم لنفس الغرض تجعل من ربطة صغيرة محتوية على مسحوق أعشاب تربطها المرأة فى خصرها، وهذا يعرف باسم (لوكيسا) LUKISA (٢) .

(٤) الحماية من الحيوانات المفترسة وذوات السموم :

فيلبسون التمائم حتى لا يتعرضون للحيوانات أو الثعابين ونحوها ،بل ويعتقدون أنها تبتعد عنهم كلما رأتهم، فتكون التمائم قد حمتهم من هجماتها كما يزعمون.(٣)

(٥) الحماية من الأعداء :

وهذا فيما لو كان لأحدهم عدو يعرفه فانه يلبسها اتقاء شره وكذلك يلبسها احتياطا لمن لا يعرفه من أعدائه، حتى يكبر فى عينه فيخافه . وأحيانا يلبسها ليتحوّل فى عين عدوّه حيوانا مفترسا أو أفعى ليخيفه .

(٦) حماية المنازل وغيرها من اللصوص والسرقات :

فى هذه الحالة يدفنون أنواعا من التمائم فى جميع زوايا البيت، وبعضها فى فناء المنازل ،والبعض فى عتبة الباب، وآخرون يجعلون الحنظلة أو غيرها من النباتات على عصيا ويعلقونها فى مدخل البيت .

وبعض التمائم تجعل فى السيارة والبعض فى الزريبة (٤) ،وهناك نوع من شجرة لا أوراق لها وعليها أشواك (٥) يغرسونها أمام المنزل ، كل ذلك لتضليل السارق فلا يقرب ،أو ليتحول المنزل غابة أو بحرا أمام اللص فيخاف اقتحامه، أو ليتمثل له أنواع من الوحوش المفترسة والثعابين فيهرب ،أو ليحبس اللص مكانه فلا يقدر على الحركة حتى يأذن له صاحب البيت فى الصباح ان كان حبسه ليلا .

وفى حماية الأراضى يدفنون أنواعا من تلك التمائم فى جميع زواياها ليبقى السارق تائها فيها أو يبقى فيها واقفا حاملا ما أخذه حتى يأتيه صاحب الأرض .

وبعض التمائم توضع فى مكان الشيء المسروق ،فيرجع به السارق نفسه .

(٧) ما يزيد فى التجارة :

وهذا ما يعتقده معلقو هذا النوع من التمائم من أنه يزيد ويبارك فى المال وينميه، وينفع فى تكثير الأرباح ويمنع الكساد والخسارة . فيحمل التاجر معه بعض التمائم فى تجولاته بتجارته ان لم يكن عمله فى محل دائم ،أو يدفن بعضها فى محل العمل الدائم.

---

(١) العقود : جمع عقد وهو القلادة. (انظر: ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٢٧٠) .

(٢) انظر The Rev,Roscpe,The Baganda Page:30, second ED.1965

(٣) انظر المراجع السابقة The Baganda P.273,&MackieTheBanyannkole P.31

(٤) الزريبة : حظيرة للغنم من خشب.(انظر: الصحاح للجوهرى ١ / ١٤٢ ، وتهذيب اللغة للأزهرى ١٣ / ١٩٩ ، وترتيب القاموس المحيط ٢/ ٤٤٣) .

(٥) تعرف هذه الشجرة باسم (كيكوندولا) KIKODOOLA لدى قبيلة باسوجا ، و(كاومبولى) KAUMPULI لدى قبيلة باغندا ، وكلا اللغتين محليتين ،وتعرف هذه الشجرة لدى العرب باسم (تين شوكى ، أو صبّير) (انظر: قاموس إلياس العصرى — انجليز عربى صـ٩٩٥ ، وهناك شجرة أخرى تستعمل فى نفس الغرض تعرف باسم (ككوكلو) KAKUUKULU .

(٨) الحماية من الأمراض :

تستعمل بعض التمائم فى الحماية من جميع الأمراض والمصائب عامة ، وعند البعض يفردون لكل مرض حرزا فلا تكاد تجد علة من العلل الا ولها من التمائم ما يخصها ، وتجد المبالغة فى استعمال التمائم عند البعض الذين يجعلون حتى للحمى والرماد والتهاب العين تميمة خاصة (١) .

ويلاحظ أن كل تلك التمائم والأحراز والطلاسم ونحوها يتولى بيعها رجال الطب الوطنى المشعوذون . (٢)

المطلب الثانى : أنواع التمائم المستعملة :

تكون التمائم ونحوها من الأمور المستعملة فى دفع الضار وازالة الكرب - فى زعمهم - على أنواع متعددة وذلك على النحو الآتى :

١ - ما يكون مخاطا من خرقة صغيرة بشكل مربع يملأ بمسحوق أعشاب متنوعة .

٢ - ما يخاط من جلدة صغيرة ، كالذى يكون لتأمين الولادة ، ويكون خاصة من جلد هرة ، تزين فى الغالب بعقود صغار .

٣ - ما يكون مصنوعا من قطعة خشب صغير (٣) .

٤ - ما يكون من عروق أشجار خاصة ، تقطع الى جزئيات ثم تثقب ويجعل فيها سيرا تعلق به .

٥ - الحلقات :

وهى نوع من أسورة حديدية ، وأخرى نحاسية يلبسونها على الأيدى ،

٦ - ربط الخيوط : وهو أن أحدهم يربط خيطا أسودا على يده أو فى عنقه حماية له من الأمراض .

٧ - " أمايبى " AMAYEBE ، وهو نوع التمائم التى تعلق فى أعناق الحيوانات حماية لها من مرض " ماكيبي " MAKEBE .

المطلب الثالث : الادوية المستعملة عمل التمائم :

وهناك أنواع من أدوية تستعمل عمل التمائم فى الوقاية من الأمراض ودفع المصائب بها ، غير أنها لا تكون على أشكالها ، منها :

(١) تشريط الجسم : (OKUSANDAGA) ويطلقون على هذا العمل "تميمة جسمية" ، يأتى أحدهم إلى أحد الكهنة المشعوذين فيشرط جسمه فى أجزاء متعددة ، ثم يدلكه بأدوية من مسحوق أعشاب وغيرها ، يزعمون بذلك إدخال التميمة فى الجسم ، بدلا من أن تخاط تلك الأدوية فى خرقة ليعلقها .

---

(١) انظر : TheRev, Roscoe, The Baganda P.273, Sec. Edition 1965, & Mackie The Banyankole Page: 30-31,

(٢) The Baganda Page: 272-273, 329 .

(٣) المرجع السابق ص ٣٣١ .

(٢) منها ما يشرب :

وحال هذه كحال سابقتها فى زعمهم إدخال الوقاية في الجسم، والغريب أنّ تناول تلك الأدوية يكون بمزجها بالخمرة أحيانا بدلا من الماء ، تبعا لأوامر المشعوذين الذين يصرفونها (١) .

(٣) الدهانات :

وهذه وسيلة من وسائل إدخال الحماية والوقاية فى الجسم لتقوم مقام التميمة .

فيقوم أحدهم بادهان جسمه كله بأدوية مخلوطة بالدهان (٢) .

(٤) منها ما يجعل فى عبة أو قارورة صغيرة مما يدفن فى الأرض ، كالذى يستعمل فى حماية المنازل والأراضى .

ولا شك انّ تلك الخزعبلات قد يظهر لها تأثير فى بعض الأحيان ولكن هذا لايكون دليلا على جوازها إذ هو معونة شيطانية يبذلها لأوليائه المقربين ، خاصة أنّ كل ذلك لا يخلو فى الغالب من أعمال وأقوال شيطانية . وقد يظهر الشيطان تأثير بعضها لأعدائه من المؤمنين فتنة لهم ومكيدة ليغريهم حتى ينزلقوا عن الطريق السليم .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله :

(والشيطان وإن أعان الانسان على بعض مقاصده فإنه يضره أضعاف ما ينفعه وعاقبة من أطاعه الى شرّ، الا أن يتوب الله عليه) (٣) .

وفيما يلى نوضح موقف الاسلام من تلك الأعمال الشيطانية :

---

(١) The Rev,Roscoe, The Baganda P. 330 .

(٢) المرجع السابق ص ٣٢٩ .

(٣) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ١٧٩ .

المبحث الثالث :

موقف الإسلام من تعليق التمائم ولبس الحلقات وربط الخيوط وتشريط الجسم :

وفيه تسعة مطالب :

المطلب الأول : التمائم المتخذة من آيات قرآنية وأدعية وأذكار مأثورة .

المطلب الثاني : طرق العلاج المباحة .

المطلب الثالث : شروط الرقية الجائزة .

المطلب الرابع : خلاف العلماء في الرقى المشروعة ، هل هي قادحة في التوكل ؟ .

المطلب الخامس : هل الأمراض التي يرقى منها محددة أم مطلقة ؟

المطلب السادس : أنواع الرقى الجائزة .

المطلب السابع : ما ينبغي أن يفعله من أعجبه الشيء .

المطلب الثامن : إذا لم يتمكن من استعمال العائن ، فكيف يعالج المصاب .

المطلب التاسع : كتابة آيات قرآنية ومأثورات نبوية في إناء ثم شربها أو الاغتسال بها .

تمهيد :

يقول الله تبارك وتعالى فى كتابه العزيز :

((وَلَئِنْ سَأَلْتَهُم مَنْ خَلَقَ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ،قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ ،قُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ)) (١) .

هذه الآية تتضمن المبدأ الاسلامى الاساسى الذى يقوم عليه ديننا الحنيف ويأمر أهله بالتزامه فى الأمن والخوف وفى الرخاء والشدة ، ألا وهو مبدأ التوكل على الله سبحانه وتعالى ، والثقة به ، والايقان بأنّ قضاءه ماض ولا راد لقضائه ، مع الأخذ بالأسباب المباحة التى جاء بها الشرع وأرشد إليها الرسول صلى الله عليه وسلم أمّته ، بعيدا عن عقلية المشركين الذين يعترفون بالله خالقا ،ثم يعملون بما هو محض الجهل ، بعبادتهم ما لا يملك لهم نفعا ولا ضرا ، واعتمادهم عليها .

قال الطبرى رحمه الله (٢) :

(يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : ولئن سألت يامحمد هؤلاء المشركين العادلين بالله الأوثان والأصنام ، من خلق السموات والأرض ليقولنّ الذى خلقهن الله ،فاذا قالوا ذلك فقل :أفرأيتم أيها القوم هذا الذى تعبدون من دون الله من الأصنام والآلهة ... هل هنّ كاشفات عنى ما يصيبنى به ربى من الضر،... وإن أرادنى ربي أن يصيبنى سعة فى معيشتى وكثرة مالى ، ورخاء وعافية بدنى ،هل هنّ ممسكات عنى ما أراد أن يصيبنى به تلك الرحمة؟ وترك الجواب لاستغناء السامع بمعرفة ذلك ودلالة ما ظهر من الكلام عليه)(٣) .

وقال القرطبى رحمه الله :

(بين الله أنهم مع عبادتهم الأوثان مقرّون بأنّ الخالق هو الله) (٤) .

وقد أراد الله سبحانه وتعالى من إقرارهم هذا أن يبين لهم أنّ تلك الأوثان لا تنفع ولا تضر، لأنه اذا كان خالقهم وإياها هو الله كما يقرون ، فهو وحده الذى يجب أن يتوكل عليه كل مؤمن به فى جميع الحالات. فكان ايراد الجواب من قبل أنفسهم فى هذه الحالة أبلغ فى إيقاظ قلوبهم الغافلة .

---

(١) سورة الزمر الآية (٣٨).

(٢) هو محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبرى أبو جعفر، ولد سنة ٢٢٤هـ، من تصانيفه : "جامع البيان" فى التفسير ،وأخبار الأمم والملوك ،فى التاريخ ،وتهذيب الآثار ، وغيرها .توفى سنة ٣١٠هـ . (انظر: تاريخ بغداد ٢/ ١٦٢ ـ١٦٩ ،ومعجم الأدباء ١٨ /٤٠ـ٩٤ ، وتهذيب الأسماء واللغات ١ /٧٨ـ٧٩ ووفيات الأعيان ٤ /١٩١ وسير أعلام النبلاء ١٤ /٢٧٣ـ٢٨٢ ، وطبقات السبكى ٣ /١٢٠ـ١٢٨ ،والنجوم الزاهرة ٣ /٢٥٠ ، وشذرات الذهب ٢ /٢٦٠) .

(٣) جامع البيان للطبرى ٢٤ /٧ ، وانظر فى هذا المعنى تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/٥٦ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١٥ / ١٦٨ .

وفى الآية إبطال لتعلق القلوب بغير الله تعالى ، لأنهم إذا أقروا بأنّ خالقهم وخالق السماوات والأرض وما يعبدون هو الله ،لزم من ذلك إعترافهم بأنّ لا قادر على جلب نفع أو دفع ضرّ إلا الله ، فلا يكون عند ذلك داعيا لتعلق القلب بغيره سبحانه وتعالى ، إذ كل معبود سواه لا يقدر على شيئ من الأمر.

قال الزمخشرى (١) :

(انّ المشركين لما خوفوا النبى صلى الله عليه وسلم معرة الأوثان وتخبيلها ، أمره الله عز وجل بأن يقررهم أوّلا بأنّ خالق العالم هو الله وحده ،ثمّ يقول لهم بعد التقرير : فاذا أرادنى خالق العالم الذى أقررتم به بضرّ من مرض أو فقر أو غير ذلك من النوازل ، أو برحمة من صحة وغنى ونحوها هل هؤلاء اللاتى خوّفتمونى إياهن كاشفات عنى ضره أو ممسكات رحمته) (٢) .

ويتضح من الآية أنها أثبتت عدم الانتفاع من الأصنام بحال ،لا بكشف ضرّ أو جلب نفع ، فكذلك التمائم وما فى حكمها تابعة لها فى ذلك .

فالمشركون كانوا يعبدون الأوثان لتقربهم عند الله ويستجلبون بها المنافع من نزول أمطار وغنى وصحة وانتصار فى حروب وسلامة فى أسفار وغير ذلك ،كما كانوا يستدفعون بها انكاره والأضرار من أمراض وأعداء وفقر وغير ذلك .

وكل ذلك فى الواقع هو مطالب أصحاب التمائم منها ، يرجون منها ما كان يرجو المشركون من أصنامهم .

وبذلك التقى الفريقان فى حكم واحد ، ألا وهو الشرك بالله ، فكما أشرك أولئك بأصنام يشرك هؤلاء بالتمائم لاعتقادهم أنها واقية من المقادير ، وطلبهم دفع الأذى من غير الله الذى هو دافعه ،ولا دافع لما قضى ولا شريك له تعالى وتقدّس فيما قدّر .

قال ابن حجر رحمه الله :

(وإنما كان ذلك من الشرك لأنهم أرادوا دفع المضار وجلب المنافع من عند غير الله) (٣) . وفيما يلى أورد بعض المسائل المتعلقة بالتمائم وطرق العلاج :

---

(١) هو محمود بن عمر بن محمد الزمخشرى الخوارزمى النحوى أبو القاسم كبير المعتزلة ، ولد بزمخشر سنة ٤٦٧هـ ،وكان رأسا فى البلاغة والعربية والمعانى والبيان ، صنف: " الكشاف فى التفسير ،والمفصل ،والفائق وأساس البلاغة وغيرها ،توفى سنة ٥٣٨هـ. (انظر: معجم الأدباء ١٩ /١٢٦ـ١٣٥ ،ووفيات الأعيان ٥ /١٦٧ـ١٧٤ ، وسير أعلام النبلاء ٢٠ /١٥١ـ ١٥٦ ،وتذكرة الحفاظ ٤ /١٢٨٣ ،والنجوم الزاهرة ٥ / ٢٧٤ ، وبغية الوعاة ٢ /٢٧٩ـ٢٨٠) .

(٢) الكشاف للزمخشرى ٣ /٣٩٩.

(٣) فتح البارى لابن حجر ١٠ / ١٩٦ .

المطلب الأول: التمائم المتخذة من آيات قرآنية وأدعية وأذكار مأثورة

أولا : خلاف العلماء في استعمال هذا النوع من التمائم :

وقع بين السلف من الصحابة والتابعين فمن بعدهم خلاف في التمائم التي تكون من آيات قرآنية وأدعية نبوية خالصة غير مختلطة بشيء آخر، هل يجوز تعليقها على الانسان وغيره لدفع الأذى أم لا؟ ولهم في ذلك قولان :

القول الأول :

ذهب قوم إلى جواز ذلك، منهم عبد الله بن عمرو بن العاصي (١) رضي الله عنه، وروى عن أم المؤمنين عائشة (٢) رضي الله عنها، وعن أبي جعفر محمد على الباقر (٣) وسعيد بن المسيب (٤)، وعطاء (٥)، وابن سيرين (٦)،

---

(١) هو عبد الله بن عمرو بن العاصي بن وائل بن هاشم بن سعيد الامام الحبر أبو محمد، أسلم قبل أبيه، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وغيرهم، توفي سنة ٦٣هـ. (انظر: طبقات ابن سعد ٤/٢٦١، والجرح والتعديل ٥/١١٦، وحلية الأولياء ١/٢٨٣، والاستيعاب ٣/٩٥٦، وأسد الغابة ٣/٢٣٣، وسير أعلام النبلاء ٣/٧٩).

(٢) هي عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أم المؤمنين، أفقه نساء الأمة، تزوج بها النبي صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة ببضعة عشر شهرا، وروت عنه علما كثيرا، توفيت بالمدينة سنة ٥٧هـ ودفنت بالبقيع. (انظر: طبقات ابن سعد ٨/٥٨، وحلية الأولياء ٢/٤٣، والاستيعاب ٤/١٨٨١، وأسد الغابة ٥/٥٠١، وسير أعلام النبلاء ٢/١٣٥، والاصابة ٨/١٣٩).

(٣) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي الفاطمي أبو جعفر الباقر، ولد سنة ٥٦هـ، في حياة عائشة، وكان إماما مجتهدا، وهو أحد الأئمة الاثني عشر الذين تبجلهم الشيعة الامامية، توفي سنة ١١٤هـ بالمدينة. (انظر: الجرح والتعديل ٨/٢٦، وحلية الأولياء ٣/١٨٠، وتهذيب الأسماء واللغات ١/٨٧، وتذكرة الحفاظ ١/١٢٤، وذيل العبر ٤/١٩).

(٤) هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب، أبو محمد القرشي، عالم أهل المدينة وسيد التابعين في زمانه، ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر رضي الله عنه، وتوفي سنة ٩٤هـ. (انظر: طبقات ابن سعد ٥/١١٩، وحلية الأولياء ٢/١٦١، وتهذيب الأسماء واللغات ١/٢١٩، ووفيات الأعيان ٢/٣٧٥، وسير أعلام النبلاء ٤/٢١٧، وتهذيب التهذيب ٤/٨، والنجوم الزاهرة ١/٢٢٨).

(٥) هو عطاء بن أبي رباح أبو محمد القرشي مولاهم، ولد في خلافة عثمان ونشأ بمكة، وحدث عن عائشة وأم سلمة وغيرهما، توفي سنة ١١٥هـ. (انظر: طبقات ابن سعد ٥/٤٦٧، والجرح والتعديل ٦/٣٣٠، ووفيات الأعيان ٣/٢٦١، وسير أعلام النبلاء ٥/٧٨، وتهذيب التهذيب ٧/١٩٩، والنجوم الزاهرة ١/٢٧٣، ومفتاح السعادة ٢/١٧، وشذرات الذهب ١/١٤٧).

(٦) هو محمد بن سيرين أبو بكر الأنصاري، مولى أنس بن مالك، كان فقيها إماما غزير العلم ثقة ثبتا، رأسا في الورع، توفي سنة ١١٠هـ. (انظر: طبقات ابن سعد ٧/١٩٣، والجرح والتعديل ٧/٢٠٨، وحلية الأولياء ٢/٢٦٣، وتهذيب الأسماء واللغات ١/٨٢، ووفيات الأعيان ٤/١٨١، وتذكرة الحفاظ ١/٧٧، والعبر ١/١٠٣، وتهذيب التهذيب ٩/٢١٤).

وهو قول الامام مالك (١) وأحمد (٢) فى رواية عنه ،وابن عبد البر (٣) والبيهقى (٤) والقرطبى وابن القيم وابن حجر رحمهم الله (٥) .

روى عن عبد الله بن عمرو أنّه كان يعلق التعاويذ على بعض أبنائه ، فقد جاء عن عمرو بن شعيب (٦) عن أبيه (٧) عن جده (٨) ، أنّ رسول الله ـ

---

(١) هو مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر ،حجة الأمة ،امام المذهب المالكى أبو عبد الله الفقيه ، الحميرى ثم المدنى ،ولد سنة ٩٣هـ ،أخذ عن نافع وسعيد المقبرى وخلق كثير روى عنهم فى الموطأ ، توفى سنة ١٧٩هـ (انظر: التاريخ الكبير ٧/ ٣١٠ ، وحلية الأولياء ٦/ ٣١٦ ووفيات الأعيان ٤/ ١٣٥ ، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٤٣ ،وتهذيب التهذيب ١٠ /٥ ، والنجوم الزاهرة ٢/ ٩٦) .

(٢) هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال أبو عبد الله إمام المذهب الحنبلى ، وصاحب ـ "المسند" فى الحديث ،توفى سنة ٢٤١هـ . (انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٣٥٤ ، والتاريخ ـ الكبير ٢/ ٥ ، والجرح والتعديل ١/ ٢٩١ ،وحلية الأولياء ٩/ ١٦١ ، وتاريخ بغداد ٤/ ٤١٢ ، وطبقات الحنابلة ١/ ٤ ، ووفيات الأعيان ١/ ٦٣ ، وطبقات السبكى ٢/ ٢٧) .

(٣) هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ،أبو عمر النمرى الأندلسى القرطبى المالكى ، كان فقيها عابدا ، من تصانيفه: التمهيد لما فى موطأ مالك ... ، والاستذكار ، والاستيعاب ، توفى سنة ٤٦٣هـ . (انظر: وفيات الأعيان ٧/ ٦٦ ،وتذكرة الحفاظ ٣/ ١١٢٨ ،وسير أعلام ـ النبلاء ١٨/ ١٥٣ ، والديباج المذهب ص ٣٥٧ـ٣٥٨ ،وشجرة النور الزكية ١/ ١١٩) .

(٤) هو أحمد بن الحسين بن على بن موسى الحافظ ، أبو بكر الخرسانى الشافعى ، صاحب السنن الكبرى ،ودلائل النبوة ،وغيرهما ،توفى سنة ٤٥٨هـ . (انظر: الأنساب للسمعانى ٢/ ٣٨١ ،و وفيات الأعيان ١/ ٧٥ ،وتذكرة الحفاظ ٣/ ١١٣٢ ، وسير أعلام النبلاء ١٨/ ١٦٣ ،وطبقات السبكى ـ ٤/ ٨ ،والنجوم الزاهرة ٥/ ٧٧ ،وشذرات الذهب ٣/ ٣٠٤) .

(٥) انظر السنن الكبرى للبيهقى ٩/ ٣٥٠ـ٣٥١ ،وشرح السنة للبغوى ١٢/ ١٥٨ ،والتمهيد ـ لابن عبد البر ١٧/ ١٦٠ـ١٦١ ،والبيان والتحصيل ١/ ٤٣٩ ،و١٧/ ١٩٦ ،وفيض القدير ٦/ ١٠٧ ، وزاد المعاد ٤/ ٣٥٧ ،وفتح البارى ٦/ ١٤٢ . ومعارج القبول ١/ ٤٦٩ .

(٦) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصى ، أبو ابراهيم القرشى ، فقيه أهل الطائف ،حدّث عن أبيه وعن سعيد بن المسيب وغيرهما ، وعنه الزهرى وقتادة وعطاء بن أبى رباح ، توفى سنة ١١٨هـ . (انظر التاريخ الكبير ٦/ ٣٤٢ ،والجرح والتعديل ـ ٦/ ٢٣٨ ،وتهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٢٨ ،وسير أعلام النبلاء ٥/ ١٦٥ ،وتهذيب التهذيب ـ ٨/ ٤١ ،وشذرات الذهب ١/ ١٥٥) .

(٧) هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصى ، أبو عمرو ،قال الذهبى : (ما علمت به بأسا) وقال : (لم نعلم متى توفى ،فلعله مات بعد الثمانين فى دولة عبد ـ الملك) ، وذكر البخارى وأبو داود وغير واحد أنّه سمع من جده ومن ابن عباس وابن ـ عمر ، (انظر: التاريخ الكبير ٤/ ٢١٨ ،وسير اعلام النبلاء ٥/ ١٨١ ،وتهذيب الكمال ١٢/ ٥٣٤) .

(٨) هو محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصى السهمى جد عمرو بن شعيب ،روى عن أبيه ، وروى عنه ابنه شعيب وحكم بن الحارث ، قال الذهبى : (الظاهر موته فى حياة أبيه) ، (انظر : ميزان الاعتدال ٥/ ٣٩ ،وسير أعلام النبلاء ٥/ ١٨١ ، وتهذيب التهذيب ٩/ ٢٦٦) .

صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الفزع كلمات: (أعوذ بكلمات الله التامة ، من غضبه وشر عباده ،ومن همزات الشياطان وأن يحضرون) وكان عبد الله بن عمر (١) يعلمهن من عقل من بنيه ، ومن لم يعقل كتبه فعلقه عليه . (٢)

وفعل عبد الله بن عمرو دليل على جواز ذلك عنده .

وأخرج البيهقي عن عائشة رضي الله عنها قالت : ليست بتميمة ما علق بعد أن يقع البلاء . (٣)

وقولها هذا يفيد جواز التعليق عندها بعد وقوع البلاء .

وعن نافع بن يزيد(٤) أنه سأل يحى بن سعيد (٥) عن الرقى وتعليق الكتب فقال : (كان سعيد بن المسيب يأمر بتعليق القرآن وقال لا بأس به) . (٦)

ونقل البغوى عن عطاء قال : (لا يعد من التمائم ما يكتب من القرآن)

وقال : (وسئل سعيد بن المسيب عن الصحف الصغار يكتب فيه القرآن فيعلق على النساء والصبيان؟ فقال لا بأس بذلك اذا جعل فى كير(٧) من ورق أو حديد أو يحرز عليه) . (٨)

وقال القرطبى رحمه الله: (سئل ابن المسيب عن التعويذ أيعلق ؟ قال : إذا كان فى قصبة أو رقعة يحرز فلا بأس به) قال : (ورخص أبو جعفر محمد بن على فى التعويذ يعلق على الصبيان) قال : (وكان ابن سيرين لا يرى بأسا بالشئ من القرآن يعلقه الانسان) (٩) .

---

(١) هكذا فى سنن أبى داود "عمر" وعند الترمذى والحاكم وأحمد "عمرو" وهو الذى ذكره العلماء فى القصة .

(٢) سنن أبى داود ٤/ ٢١٨ـ٢١٩ ،الطب باب كيف الرقى ، سنن الترمذى ٥/ ٥٠٦ ، الدعوات باب دعاء الفزع من النوم ، وقال :حديث حسن غريب ،وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢/ ١٨١ ،والحاكم فى المستدرك ١/ ٥٤٨ ،وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ، متصل فى موضع الخلاف(يعنى الاختلاف فى سماع شعيب عن جده) ولم يذكره الذهبى .

(٣) السنن الكبرى للبيهقى ٩/ ٣٥٠ ،وانظر المستدرك للحاكم ٤/ ٢١٧ ،وشرح السنة ١٢/ ١٥٨ .

(٤) هو نافع بن يزيد الكلاعى أبو يزيد المصرى ،يقال إنه كان مولى شرحبيل بن حسنة ، قال أحمد بن صالح المصرى : كان من الثقات الناس،وقال أبو حاتم: لا بأس به . توفى سنة ١٦٨ . (انظر: الجرح والتعديل ٨/ ٤٥٨ ، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٤١٢) .

(٥) هو يحى بن سعيد بن قيس بن عمرو عالم المدينة فى زمانه ،وتلميذ الفقهاء السبعة ، أبو سعيد الأنصارى الخزرجى ،ولد قبل السبعين زمن ابن الزبير ،توفى سنة ١٤٣هـ . (انظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٤٧ـ١٤٩ ، وتهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٥٣ـ١٥٤ ، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٤٦٨ ،وتهذيب التهذيب ١١/ ٢٢١ ،وشذرات الذهب ١/ ٢٢٠) .

(٦) السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٣٥١ ، وانظر المصنف لابن أبى شيبة ٧/ ٣٧٣ ، وشرح السنة للبغوى ١٢/ ١٥٨ .

(٧) الكير: جلد غليظ ذو حافات . انظر : تاج العروس للزبيدى ٣/ ٥٣٢ ، ولسان العرب ٥/ ١٥٧ . مادة (كير) .

(٨) شرح السنة للبغوى ١٢/ ١٥٨ . (٩) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١٠/ ٢٠٧ .

وعن يونس بن حبان (١) قال : سألت أبا جعفر محمد بن على أن أعلق التعويذ ، فقال : (ان كان من كتاب الله أو كلام عن نبى الله فعلقه واستشف به ما استطعت) . (٢)

وقال أشهب (٣) فى روايته عن الامام مالك رحمه الله : (سئل عما يعلق فى أعناق النساء من القرآن وهنّ حيض فقال : ليس بذلك بأس اذا جعل فى كن فى قصبة حديد أو جلد يحرز عليه ، وكذلك الصبيان ، فلا أرى بذلك بأسا . . . ، قيل أفرأيت الحبلى يكتب لها الكتاب تعلقه ؟ قال أرجو أن لا يكون بذلك بأس ، اذا كان ذلك من القرآن وذكر الله شيئا معروفا) (٤) .

قال ابن رشد (٥) فى شرحه لقول أشهب : (وفى جواز تعليق هذه الأحراز والتمائم على أعناق الصبيان والمرضى والحبالى والخيل والبهائم إذا كانت بكتاب الله تعالى وما هو معروف من ذكره وأسمائه للاستشفاء بها من المرض أو فى حال الصحة لدفع ما يتوقع من العين والمرض ، بين أهل العلم اختلاف ، فظاهر قول مالك فى هذه الرواية إجازة ذلك ، وروى عنه أنه قال : لا بأس بذلك للمرضى وكرهه مخافة العين ، وما يتقى من المرض للأصحاء) (٦) .

وقال أبو داود رحمه الله (٧) :

(رأيت على ابن لأحمد وهو صغير تميمة فى رقبته من أديم) (٨) .

---

(١) لم أعثر على ترجمته فيما اطلعت عليه .

(٢) انظر : زاد المعاد لابن القيم ٤/٣٥٧ .

(٣) هو أشهب بن عبد العزيز بن داود أبو عمرو القيسى الفقيه المالكى ، تفقه على الامام مالك ، قال الامام الشافعى : ما رأيت أفقه من أشهب لولا طيش فيه ، (ت ٢٠٤هـ) بعد الشافعى بشهر . انظر الجرح والتعديل ٢/٤٣٢ ، ووفيات الأعيان ١/٢٣٨ ، وسير الأعلام ٩/٥٠٠ ، وتهذيب التهذيب ١/٣٥٩ .

(٤) البيان والتحصيل ١/٤٣٩ .

(٥) هو محمد بن أحمد بن رشد "الجد" أبو الوليد المالكى ، كان فقيها عارفا للفتوى من تصانيفه : المقدمات والممهدات ، البيان والتحصيل وغيرهما ، (ت ٥٢٠هـ) انظر : سير الأعلام ١٩/١٥٠ ، والديباج المذهب ٢٧٨-٢٧٩ ، ومعجم المؤلفين ٨/٢٢٨ ، وشذرات الذهب ٤/٦٢ ، وشجرة النور الزكية ١/١٢٩ ، والأعلام للزركلى ٥/٣١٦ .

(٦) البيان والتحصيل ١/٤٣٩ .

(٧) هو سليمان بن الأشعث بن شداد ، أبو داود الأزدى السجستانى ، محدث البصرة صاحب السنن ومسائل الامام أحمد وغيرهما ، (ت ٢٧٥هـ) انظر : تاريخ بغداد ٩/٥٥ ، وطبقات الحنابلة ١/١٥٩ ، وسير الأعلام ١٣/٢٠٣ ، وطبقات السبكى ٢/٢٩٣ ، وتهذيب التهذيب ٤/١٦٩ .

(٨) مسائل الامام أحمد لأبى داود ص ٢٦٠ ، باب الطب .

قال الخلال (١) رحمه الله :

(قد كتب وهو من الحمى بعد نزول البلاء ،والكراهية من تعليق ذلك قبل وقوع البلاء، وهو الذى عليه العمل) (٢) .

وروى ابن مفلح (٣) عن الميمونى (٤) قال : (سمعت من سأل أبا عبد الله عن التمائم تعلق بعد نزول البلاء قال : أرجو أن لا يكون به بأس) (٥)

وقال القرطبى رحمه الله :

(وكل ما يعلّق بعد نزول البلاء من أسماء الله عزّ وجل وكتابه رجاء الفرج والبرء من الله تعالى ،فهو كالرقى المباح الذى وردت السنة باباحته من العين وغيرها) (٦) .

وقال ابن القيم رحمه الله بعد أن ذكر آثار العلماء فى كتابة الرقى وتعليقها على الناس والبهائم: (... وكل ما تقدّم من الرقى فانّ كتابته نافعة)(٧) .

ويظهر فيما سبق أنّ القائلين بهذا القول يرون أنّ التعليق اجائز ما كان بعد نزول البلاء، أمّا قبله فى حال الصحة فلا يجوز التعليق .

---

(١) هو أحمد بن محمد بن هارون أبوبكر الخلال الفقيه شيخ الحنابلة ، ولد سنة ٢٣٤هـ، سمع من عبد الله بن أحمد وخلق كثير ، صنّف كتاب "الجامع " فى الفقه ، والعلل وغيرهما ، توفى سنة ٣١١هـ. (انظر: تاريخ بغداد ٥/ ١١٢ ،وطبقات الحنابلة ٢/ ١٢ ،والبداية والنهاية ١١/ ١٥٩ ، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٢٩٧ ، والوافى بالوفيات ٨/ ٩٩) .

(٢) انظر الآداب الشرعية لابن مفلح ٢/ ٤٨٠ ، وزاد المعاد لابن القيم ٤ /٣٥٧ .

(٣) هو محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج أبو عبد الله شمس الدين المقدسى ،ولد سنة ٧٠٨هـ، فى بيت المقدس ، وهو أعلم أهل عصره بمذهب أحمد بن حنبل،من تصانيفه :الفروع، والآداب الشرعية ، وأصول الفقه ، توفى سنة ٧٦٣هـ ،(انظر: الدرر الكامنة ٤/ ٢٦١ ، ومعجم المؤلفين ١٢/ ٤٤ ، الاعلام للزركلى ٧/ ١٠٧) .

(٤) هو عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران أبو الحسن الرقى ، الفقيه تلميذ الامام أحمد ، حدّث عنه النسائى فى سننه ووثّقه ، توفى سنة ٢٧٤هـ. (انظر: الجرح والتعديل ٥/ ٣٥٨ ، وطبقات الحنابلة١ /٢١٢ ، تذكرة الحفاظ٢/ ٦٠٣ ، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٨٩ ، وتهذيب التهذيب ٦/ ٤٠٠ ،وشذرات الذهب ٢/ ١٦٥) .

(٥) الآداب الشرعية لابن مفلح ٢/ ٤٨٠ .

(٦) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١٠/ ٢٠٧ .

(٧) زاد المعاد لابن القيم ٤/ ٣٥٨ .

وقد استدل القائلون بجواز التعليق بهذا النوع من التمائم بالآتي :

١ ـ ما رواه عبد الله بن عكيم (١) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ،أنّه قال : (من تعلق شيئا وكل إليه) رواه الترمذي (٢) والنسائي (٣) وأحمد . (٤)

يدل الحديث على أنّ كل من تعلق شيئا فانّ الله يكله الى ما تعلقه .

قال القرطبي رحمه الله :

(فمن علّق القرآن ينبغي أن يتولاّه الله ولا يكله الى غيره ،لأنّه تعالى هو المرغوب إليه والمتوكل عليه في الاستشفاء بالقرآن) (٥)

وقال المناوي رحمه الله (٦) :

(فانّ من علّق شيئا من أسماء الله الصريحة فهو جائز بل مطلوب محبوب، فانّ من وكل الى اسماء الله أخذ الله بيده) (٧) .

٢ ـ وعن زينب(٨) امرأة ابن مسعود ، عن عبد الله بن مسعود (٩) رضي الله عنه قال :

---

(١) هو عبد الله بن عكيم أبو معبد الجهني ، أسلم في حيات النبي صلى الله عليه وسلم وقيل له صحبة ،حدّث عن عمر وعلي و ابن مسعود ، وروى عنه هلال الوزان وجماعة،توفي سنة ٨٨هـ(انظر: طبقات ابن سعد ٦ /١١٢ ،والاستيعاب ٣ /٩٤٩ ، وتاريخ بغداد ١٠ /٣ ،وأسد الغابة ٣ /٢٢٦ ،وسير أعلام النبلاء ٣ /٥١٠ ، وتهذيب التهذيب ٥ /٣٢٣) .

(٢) هو محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذي الضرير، صاحب السنن ، توفي سنة ٢٧٩هـ ،(انظر: وفيات الأعيان ٤ /٢٧٨ ، وتذكرة الحفاظ ٢ /٦٣٣ ، وسير اعلام النبلاء ١٣ /٢٧٠ ،وتهذيب التهذيب ٩ /٣٨٧ ،والنجوم الزاهرة ٣ /٨٨ ،وشذرات الذهب ٢ /١٧٤) .

(٣) هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان ، أبو عبد الرحمن الخراساني النسائي ،الامام الحافظ صاحب السنن ، توفي سنة ٣٠٣هـ (انظر: وفيات الأعيان ١ /٧٧ ،وسير أعلام النبلاء ١٤ /١٢٥ ، وطبقات السبكي ٣ /١٤ ، وتهذيب التهذيب ١ /٣٦ ،والنجوم الزاهرة ٣ /١٨٨) .

(٤) سنن الترمذي ٤ /٣٥٢ ،الطب ،باب ما جاء في كراهية التعليق ، سنن النسائي ٧ /١١٢ تحريم الدم ،باب الحكم في السحرة ، وأخرجه الامام أحمد في مسنده ٤ /٣١١ ،والحاكم في المستدرك ٤ /٢١٦ ،وسكت عنه ، قال الألباني في غاية المرام ص ١٨١ : (الحديث حسن) ، وهكذا قال في صحيح الترمذي ٢ /٢٠٨ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٠ /٢٠٧ .

(٦) هو محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين المُناوي القاهري ، من كبار علماء الدين ،ولد عام ٩٥٢هـ، من تصانيفه : كنوز الحقائق ، وفيض القدير ،وشرح شمائل الترمذي ، وغيرها ، توفي سنة ١٠٣١هـ (انظر: الاعلام للزركلي ٦ /٢٠٤).

(٧) فيض القدير للمناوي ٦ /١٠٧ .

(٨) هي زينب بنت عبد الله بن معاوية بن عتاب بن الأسعد ، الثقفية ،امرأة عبد الله بن مسعود ،روت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن زوجها وعمر بن الخطاب ،وروى عنها بسر بن سعيد وابن أخيها . (انظر: الاستيعاب ٤ /١٨٥٦ ،والاصابة ٨ /٩٧ ، وتهذيب التهذيب ١٢ /٤٢٢) .

(٩) هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الامام الحبر أبو عبد الرحمن الهذلي ،توفي سنة ٣٢هـ رحمه الله . (انظر: طبقات ابن سعد ٣ /١٥٠ ،والجرح والتعديل ٥ /١٤٩ ، وحلية الأولياء ١ /١٢٤ ،والاستيعاب ٣ /٩٨٧ ،وتاريخ بغداد ١ /١٤٧ ،وأسد الغابة ٣ /٣٥٦ ، وتهذيب الاسماء واللغات ١ /٢٨٨ ،وسير أعلام النبلاء ١ /٤٦١ ،وتذكرة الحفاظ ١ /٢١ ، وتهذيب التهذيب ٦ /٢٧ ،والنجوم الزاهرة ١ /٨٩ ،وشذرات الذهب ١ /٣٨) .

سمعت رسول الله صلى عليه وسلم يقول : (... إنّ الرقى والتمائم والتولة شرك) رواه أبو داود وابن ماجة (١) وأحمد والبيهقي (٢) .

في الحديث قرن النبي صلى الله عليه وسلم بين الرقى والتمائم في الحكم ، ومعلوم أنّ الرقية إن كانت من كتاب الله وأسمائه وصفاته ، أو من كلام رسوله صلى الله عليه وسلم فإنها جائزة ، فكذلك التمائم ، والحديث في النهي عنها يحمل على التمائم الشركية كما هو الحال في الرقى . (٣)

القول الثاني :

ذهب جمهور الأمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم الى كراهة تعليق التمائم من هذا النوع، منهم عبد الله بن مسعود وابن عباس(٤) وهو ظاهر قول حذيفة (٥) وعقبة بن عامر(٦) وعبد الله بن عكيم وابراهيم النخعي (٧) وأحمد في رواية وهي المختارة لدى كثير من أصحابه وجزم به المتأخرون ، وبه قال ابن العربي (٨) وغيرهم (٩) .

---

(١) هو محمد بن يزيد أبو عبد الله ابن ماجة القزويني الحافظ صاحب السنن ، ولد سنة ٢٠٩هـ ، له كتاب السنن والتاريخ والتفسير توفي سنة ٢٧٣هـ (انظر: وفيات الأعيان ٤/ ٢٧٩ ، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٦٣٦ ، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٧٧ ، وتهذيب التهذيب ٩/ ٥٣٠) .

(٢) سنن أبي داود ٢/ ٢١٢ ، الطب باب في التعليق ، سنن ابن ماجة ٢/ ٢٨٥ ، الطب - باب تعليق التمائم ، مسند الامام أحمد ١/ ٣٨١ ، السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٣٥٠ . الحديث صححه الألباني في غاية المرام ص ١٨٣ ، وفي سلسلة الاحاديث الصحيحة ١/ ٥٨٤ ، وفي صحيح ابن ماجة ٢/ ٢٦٩ .

(٣) انظر السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٣٥١ ، وتيسير العزيز الحميد ص ١٦٧ .

(٤) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، أبو العباس حبر الأمة وفقيه العصر وامام التفسير ، ولد بشعب بني هاشم قبل الهجرة بثلاث سنين ، وتوفي سنة ٦٨هـ . (انظر: طبقات ابن سعد ٢/ ٣٦٥ ، وحلية الأولياء ١/ ٣١٤ ، والاستيعاب ٣/ ٩٩٣ ، وتاريخ بغداد ١/ ١٧٣ ، وأسد الغابة ٣/ ١٩٢ ، ووفيات الأعيان ٣/ ٦٢ ، وسير أعلام النبلاء ٣/ ٣٣١) .

(٥) هو حذيفة بن اليماني - حسيل - بن جابر العبسي ، أبو عبد الله صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مات سنة ٣٦هـ . (انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ١٥ ، والتاريخ الكبير ٣/ ٩٥ ، والجرح والتعديل ٣/ ٢٥٦ ، وحلية الأولياء ١/ ٢٧٠ ، والاستيعاب ١/ ٣٢٤ ، وسير اعلام النبلاء ٢/ ٣٦١ ، وتهذيب التهذيب ٢/ ٢١٩ ، وشذرات الذهب ١/ ٣٢) .

(٦) هو عقبة بن عامر الجهني ، أبو عمير صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ، روى عنه جبير بن نفير ، وسعيد بن المسيب وغيرهما ، توفي سنة ٥٨هـ . (انظر: طبقات ابن سعد ٤/ ٣٤٣ ، والجرح - والتعديل ٦/ ٣١٣ ، والاستيعاب ٣/ ١٠٧٣ ، وأسد الغابة ٤/ ٥٣ ، وسير أعلام النبلاء ٢/ ٣٦١) .

(٧) هو ابراهيم بن يزيد بن قيس أبو عمران النخعي ، فقيه العراق ، رأى عائشة ولم يدرك أنس بن مالك ولم يحدث عن أحد من الصحابة ، توفي سنة ٩٥هـ . (طبقات ابن سعد ٦/ ٢٧٠ ، الجرح والتعديل ٦/ ٣١٣ ، وتهذيب الأسماء واللغات ١/ ١٠٤ ، ووفيات الأعيان ١/ ٢٥ ، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٥٢٠ ، وتذكرة الحفاظ ١/ ٧٢ ، والعبر ١/ ٨٥ ، وتهذيب التهذيب ١/ ١٧٧ ، وشذرات الذهب ١/ ١١١) .

(٨) هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله أبو بكر ابن العربي الأندلسي المالكي ، ولد سنة ٤٦٨هـ ، من تصانيفه : عارضة الأحوذي ، وتفسير القرآن ، والمحصول في الأصول ، توفي سنة ٥٤٣هـ . (انظر: وفيات الأعيان ٤/ ٢٩٦ ، وتذكرة الحفاظ ٤/ ١٢٩٤ ، وسير أعلام النبلاء ١١/ ١٢٢ ، والنجوم الزاهرة ٥/ ٣٠٢ ، وشذرات الذهب ٤/ ١٤١ وجلاء العينين ص ١٧٩) .

(٩) انظر المصنف لابن أبي شيبة ٧/ ٣٧٣ - ٣٧٤ ، الطب ، باب في تعليق التمائم والرقى ،=

أخرج ابن أبي شيبة(١) عن عبد الله (٢) قال : من تعلق شيئا وكل إليه .(٣)
وعن ابراهيم بن عبد الله (٤) أنه كره تعليق شيء من القرآن .(٥)
وروى وكيع(٦) عن ابن عباس قال : اتقل بالمعوذتين ولا تعلق (٧) .

= وشرح السنة للبغوى ١٢/ ١٥٨ ، وعارضة الأحوذى ٨/ ٢٢٢ ، والآداب الشرعية ـ ٣/ ٧٧ ، والطب النبوى للذهبى ص ١٣٩ ، وتحفة الأحوذى ٦/ ٢٣٨ ، ومعارج ـ القبول ١/ ٤٦٩ ، وتيسير العزيز الحميد ص ١٦٧ ـ ١٦٨ ، وفتاوى ابن باز ٢/ ٣٨٤ .

(١) هو عبد الله بن محمد بن القاضى أبى شيبة ـ ابراهيم ـ بن عثمان أبو بكر ، من أقران الامام أحمد بن حنبل ، قال فيه أحمد : صدوق ، من كتبه : المصنف والمسند ، (ت ٢٣٠هـ) ، انظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٦٠ ، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٤٣٢ ، وسير ـ الأعلام ١١/ ١٢٢ ، و ميزان الاعتدال ٢/ ٤٩٠ ، والعبر ١/ ٣٣١ ، وتهذيب التهذيب ـ ٦/ ٢ ، وشذرات الذهب ٢/ ٨٥ .

(٢) هو عبد الله بن عكيم ، وقد سبق ترجمته ص ٣٩ .

(٣) المصنف لابن أبى شيبة ٧/ ٣٧٥ ، وقد أخرجه البيهقى فى سنن الكبرى ٩/ ٣٥١ ، والحديث بهذا المعنى تقدم ذكره فى ص ٣٩ .

(٤) هو ابراهيم بن عبد الله بن حنين الهاشمى مولاهم المدنى أبو اسحاق ، قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث ، ووثقه النسائى وابن حبان ، توفى سنة بضع ومائة بعد وفاة أبيه بيسير ، انظر: التاريخ الكبير للبخارى ١/ ٢٩٩ ، والجرح والتعديل ٢/ ١٠٨ ، و سير الأعلام ٤/ ٦٠٤ ، وتهذيب التهذيب ١/ ١٣٣ وشذرات الذهب ١/ ١٢٢ .

(٥) المصنف لابن أبى شيبة ٧/ ٣٧٣ .

(٦) هو وكيع بن الجراح بن مليح بن عدى ، محدث العراق أبو سفيان الكوفى ، ولد سنة ١٢٩ هـ (ت ١٩٧ هـ) ، انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٩٤ ، والجرح والتعديل ١/ ٣٠٩ ، وحلية الأولياء ـ ٨/ ٣٦٨ ، وتاريخ بغداد ١٣/ ٤٦٦ ، وتهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٤٤ ، وسير الأعلام ٩/ ١٤٠ ، وتهذيب التهذيب ١١/ ١٢٢ ، والنجوم الزاهرة ٢/ ١٥٣ ، وشذرات الذهب ١/ ٣٤٩ .

(٧) انظر: الآداب الشرعية ٣/ ٧٧ ، وتيسير العزيز الحميد ص ١٦٨

وأخرج الترمذي عن محمد بن عبد الرحمن (١) بن أبي ليلى عن عمير أخيه (٢) قال : دخلت على عبد الله بن عكيم، أبي معبد الجهني أعوده وبه حمرة، فقلنا :ألا تعلق شيئا ؟ قال : الموت أقرب من ذلك، قال النبي صلى الله عليه وسلم (من تعلق شيئا وكل إليه) (٣) .

وأخرج ابن أبي شيبة عن ابراهيم قال : كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن .

وعن هشيم (٤) عن مغيرة قال : قلت لابراهيم : أعلق في عضدي هذه الآية (﴿يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ (٥) من حمى كان بي فكره ذلك . (٦)

قال الامام الذهبي رحمه الله : (وأما تعليق التمائم فنص أحمد على كراهتها وقال : (من علق شيئا وكل اليه) قال : (ونقل حرب قال : (قلت لأحمد : تعليق التعاويذ فيه القرآن أو غيره ، قال : كان ابن مسعود يكرهه) (٧) .

وقد استدل القائلون بكراهية تعليق التمائم من القرآن بالآتي :

أ- استدلوا بالعموم الوارد في أحاديث النهي عن تعليق التمائم ، ومنها :

١- قوله صلى الله عليه وسلم : (من تعلق تميمة فقد أشرك) . (٨)

٢- وقوله صلى الله عليه وسلم (ان الرقى والتمائم والتولة شرك) (٩) .

٣- وقوله صلى الله عليه وسلم (من تعلق شيئا وكل اليه) (١٠) .

فالأحاديث بعمومها تدل على نهي تعليق التمائم بأنواعها، ولم يرد ما يدل على تخصيصها .

ب- إن النهي في ذلك سد للذريعة ،اذ انه يفضي الى تعليق ما ليس كذلك ، حيث يتعذر لعامة الناس التفريق بين ما جعل من القرآن وغيره ، فيظن العوام جواز التعليق عموما ، وخاصة عندما يرون ذلك على من يعتقدون فيه الصلاح والعلم والتقوى ،

---

(١) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، مفتي الكوفة وقاضيها ، مات أبوه وهو صبي ، وكان نظيرا للامام أبي حنيفة في الفقه ، قال عنه الذهبي (سيئ الحفظ صدوق ، وقد وثق) ، انظر : الجرح والتعديل ٣٢٢/٧ ، ووفيات الأعيان ١٧٩/٤ ، وسير الأعلام ٣١٠/٦ .

(٢) هو عمير بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ،الأنصاري الكوفي ، روى عنه أخوه محمد وابنه عبد الله ، قال ابن حبان : (يعتبر حديثه من غير محمد بن عبد الرحمن) ،انظر :التاريخ الكبير ٣٩١/٦ ، والجرح والتعديل ٢٨١/٦ ، وثقات ابن حبان ٢٣٠/٧ ، وتهذيب التهذيب ٢١٩/٨ .

(٣) تقدم تخريجه ص ٣٩ .

(٤) هو هشيم بن بشير بن أبي حازم بن دينار ، محدث بغداد وحافظها ،أبو معاوية السلمي ولد سنة ١٠٤ هـ ، وكان مدلسا ، (ت ١٨٣ هـ) ،انظر :الجرح والتعديل ١١٥/٩ ، وتاريخ بغداد ٨٥/١٤ ، وتذكرة الحفاظ ١٤٨/١ ، وسير الأعلام ٢٨٧/٨ .

(٥) سورة الأنبياء الآية (٦٩) . (٦) المصنف لابن أبي شيبة ٣٧٤/٧ .

(٧) الطب النبوي للذهبي ص ٢٨١ . وذكره الامام ابن القيم في زاد المعاد ٣٥٧/٤ .

(٨) مسند الامام أحمد ١٥٦/٤ ، قال الهيثمي في المجمع ١٠٣/٥ (رجال أحمد ثقات) .

(٩) تقدم تخريجه ص ٤٠ . (١٠) تقدم تخريجه ص ٣٩ .

فليس بامكان الجميع سؤال صاحبه عما يحمله ، فيتعذر التمييز بين هذا وذاك . (١)

جـ - انّ في ذلك امتهانا للقرآن ، وخاصة عند تعليقه على الاطفال ، فحامله قد يدخل به في أماكن قذرة ، في حالة قضاء الحاجة أو الاستنجاء ، وهي من الأمور التي تعم بها البلوى ، فيكون الترك آمن (٢) .

أخرج ابن أبي شيبة عن ابراهيم أنه كان يكره المعاذاة للصبيان ويقول : إنهم يدخلون به الخلاء (٣) .

سئل الامام عز الدين بن عبد السلام (٤) رحمه الله : هل يجوز للمكلف أن يكتب حرزا فيه قرآن يستتر تعليقه على الخيل ، رجاء الحراسة مع غلبة الظن أنها تتمرغ في النجاسة ؟ فأجاب رحمه الله بقوله : (هذه بدعة وتعريض لكتاب الله للاهانة بما يتعلق به من النجاسة ولم يكن الصحابة يصنعون ذلك ، والله أعلم) (٥) .

الترجيح :

يترجح من القولين قول القائلين بالنهي عن التعليق ، سواء أكانت التمائم من القرآن والأذكار المأثورة أم من غيرها ، وذلك للآتي :

أ - قوة استدلالهم .

ب - أما ما استدل به القائلون بالجواز ، فيجاب عنه بالآتي :

١ - يقال عن استدلالهم بحديث (من تعلق شيئا وكل إليه) (٦) : إنه صحيح ، المرغوب إليه هو الله عز وجل ، ولكن طلبنا منه إنما يكون حسب ما ورد في الشرع ، وقد ورد في الشرع الرقى بالقرآن لا التعليق به ، ولو جاز ذلك لكفانا حمل المصحف عن قراءته ، ولما كان ثم داع لذلك ، وهذا مخالف للواقع . (٧)

فالتعليق بالقرآن وإن كان مما يمكن الاستفادة منه بحكم كونه كلام الله ، والله يكل الكل الى ما تعلقه ، غير أن استعماله بهذه الطريقة ليس من السنة ، ولم يرد به الشرع ، وانما ورد باستعماله تلاوة .

قال ابن العربي رحمه الله : (فإن تعلق قرآنا فانه وان كانه (٨) تقاة لكنه ليس من طريق السنة ، وانما السنة فيه الذكر دون التعليق) (٩) .

---

(١) انظر : معارج القبول ٢ / ٤٦٩ .

(٢) انظر : الآداب الشرعية لابن مفلح ٣ / ٧١ ، ومجموع فتاوى شيخ ابن باز ٢ / ٣٨٤ .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٧ / ٣٧٦ .

(٤) هو عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم ، عز الدين السلمي ، الشافعي ، من تصانيفه : القواعد الكبرى والصغرى ، ومقاصد الرعاية وغيرها (ت ٦٦٠ هـ) انظر : طبقات السبكي ٨/٢٠٩ ، وفوات الوفيات ٢ / ٣٥٠ ، والعبر ٣/٢٩٩ ، والأعلام للزركلي ٤/٢١ .

(٥) فتاوى الامام العز بن عبد السلام ص ١٠٠ .

(٦) تقدم تخريجه ص ٣٩ .

(٧) انظر حاشية مختصر المنذري لأحمد شاكر ٥ / ٥٢٤ .

(٨) هكذا في الأصل ، ولعل الهاء فيه زائدة ، فيكون المعنى : أي : وان كان يمكن كونه وقاية.

(٩) عارضة الأحوذي ٨ / ٢٢٢ .

٢ـ أما استدلالهم الثاني بقياس التعائم على الرقية ، فيجاب عنه :

أنّ هذا قياس مع الفارق ، إذ التعليق لا بد فيه من خرقة أو جلد أو ورقة ونحوها ، وهي أمور لا تتطلبها الرقى ، فيكون هذا إلى الرقى المركبة من حق وباطل أقرب وعليها يقاس فينهى (١) .

ويمكن القول إنّ استدلالهم هذا استدلال بمحل الخلاف فلا يصح ، إذ الخلاف في الرقى مشهور (٢) ولا يجوز القياس على محل الخلاف .

ومن هنا يجب على المسلم أن يقوى ثقته بالله سبحانه وتعالى ، ويأخذ من الأسباب ما حل ، في استجلاب المنافع ودفع المضار ، وأن لا يلجأ في تداويه إلى شيء من المحرمات والشركيات وكل ما فيه شبهتهما ، فانّ ذلك أسلم لتفادي أخطار الشرك المؤدي إلى غضب الله عز وجل .

قال الامام ابن تيمية رحمه الله :

(والمسلمون وإن تنازعوا في جواز التداوي بالمحرمات كالميتة والخنزير ، فلا يتنازعون في أنّ الكفر والشرك لا يجوز التداوي به بحال لأن ذلك محرم في كل حال)(٣) .

ثانيا : ورد في التحذير والتنفير من الشرك والتغليظ في أمره آيات متعددة نذكر بعضها :

أ ـ الأمر بعبادة الله تعالى والنهي عن الشرك :

قال تعالى :((وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا)) (٤) .

في الآية يأمر سبحانه وتعالى عباده باخلاص العبادة له وينهاهم عن إشراك غيره معه في جميع ما يخصه سبحانه وتعالى من خضوع وتذلل ورجاء وتعظيم ونحو ذلك .

قال الطبري رحمه الله :

(يعني بذلك جل ثناؤه : وذلوا لله بالطاعة واخضعوا له بها ، وأفردوه بالربوبية وأخلصوا له الخضوع والذلة بالانتهاء الى أمره ، والانزجار عن نهيه ، ولا تجعلوا له في الربوبية والعبادة شريكا تعظمونه تعظيمكم إياه) (٥) .

ب ـ إخباره سبحانه وتعالى بأنّ الشرك هو أعظم ذنب وأكبر إثم ، وأنّ صاحبه ضال غير مستحق لمغفرته تبارك وتعالى :

١ـ قال تعالى :((إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا)) (٦) .

---

(١) انظر : تيسير العزيز الحميد ص ١٦٨ .
(٢) أشار ابن حجر في الفتح إلى وجود هذا الخلاف ، وسيأتي بيانه في مبحث مستقل .
(٣) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٩/ ٦١ .
(٤) سورة النساء الآية (٣٦) .
(٥) جامع البيان للطبري ٥/ ٧٧ .
(٦) سورة النساء الآية (٤٨) .

وقال تعالى : ((... وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا)) (١) .

الآيتان تبينان عظمة جرم الشرك وأنه أكبر الكبائر بدليل تخصيصه من بين المعاصي بعدم مغفرة صاحبه ما لم يتب منه توبة خالصة .

قال الطبري رحمه الله :

(فقد أبانت هذه الآية أنّ كل صاحب كبيرة ففي مشيئة الله ، إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه عليه ما لم تكن كبيرة (٢) شركا بالله) (٣) . وقال :

(... حكم من اجترم جرما فالى الله أمره إلا أن يكون جرمه شركا بالله وكفرا ، فانه ممن ختم عليه أنه من أهل النار إذا مات على شركه ..) (٤) .

ومما يدل على عظمه من بين الذنوب كونه الذنب الوحيد الذي يسمح فيه عدم طاعة المرء لوالديه فيما لو أمر به من قبلهما .

قال تعالى : ((وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا)) (٥) .

وقال تعالى : ((وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا)) (٦) .

في الآيتين أمر الله عز وجل عباده بطاعة الوالدين والاحسان إليهما في كل الحالات ولو كانا كافرين ، واستثنى من ذلك حالة واحدة لا يجوز طاعتهما فيها بل يحرم ألا وهي حالة أمرهما له بالشرك والكفر ، فهنا يجب مخالفتهما ، مما يدل على شناعة معصية الشرك عند الله عز وجل .

ومن بين الشركيات التي يأمر بها الآباء لأبنائهم هو إرغامهم على لبس التمائم والطلاسم والأحراز ، وتكليفهم بحضور حفلات الزار والعزمات على الجان وإتيان الكهان و ممارسة أمور سحرية وغير ذلك من الأمور الشركية والكفرية ، فيجب معصيتهما بعدم تنفيذها .

قال الطبري رحمه الله في معنى الآية :

(وإن جاهداك والداك لتشرك بي ما ليس لك به علم أنه ليس لي شريك فلا تطعهما فتشرك بي ما ليس لك به علم ابتغاء مرضاتهما ، ولكن خالفهما في ذلك) (٧) .

وقال القرطبي رحمه الله : (وجملة هذا الباب أنّ طاعة الأبوين لا تراعى في ركوب كبيرة ولا في ترك فريضة على الأعيان) (٨) .

---

(١) سورة النساء الآية (١١٦) .
(٢) هكذا في الأصل "كبيرة" ولعل الصواب "كبيرته" كما هو عند القرطبي في نقله عنه . انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥/١٥٩ .
(٣) جامع البيان للطبري ٥/١٢٦ .
(٤) المرجع السابق ٥/٢٧٨ .
(٥) سورة العنكبوت الآية (٨) .
(٦) سورة لقمان الآية (١٥) .
(٧) جامع البيان للطبري ٢٠/١٣١ .
(٨) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٤/٤٣ .

جـ - ما جاء في تحريم الجنة على من مات على الشرك وبيان أن مصيره إلى النار في الآخرة :

قال تعالى :((إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ...)) (١) .

في الآية يبين الله سبحانه وتعالى تحريم الجنة على من مات مشركا ، وأن مصيره إلى النار يوم القيامة . (٢)

وقال تعالى : ((إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا))(٣) .

في الآية وعيد شديد للكفار والمشركين جميعهم بالمكث في النار يوم القيامة يخلدون فيها لا يخرجون منها ولا يموتون (٤) .

ثالثا : وردت الأحاديث النبوية بأساليب متنوعة تحذر من الاعتماد على غير الله عز وجل ومن استعمال الأسباب التي تضعف التوكل على الله تبارك وتعالى ، نذكر طرفا منها :

أ - إخبار صلى الله عليه وسلم بقطع عون الله ورعايته عن أصحاب التمائم :

ورد في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من تعلق شيئا وكل إليه) (٥) .

في الحديث تهديد لمن حدثه قلبه باستجلاب العون من عند غير الله عز وجل ، وذلك باعتماده على شيء مما يرجو منه حصول نفع أو دفع ضرر كالتمائم والأحراز ونحوها ، يعلقها على نفسه أو على طفله ، فانه متوعد برفع رحمة الله تعالى وعونه ونصرته عنه ويكله سبحانه وتعالى إلى ما تعلقه .

ولا شك في أنه كلما رفع رحمته سبحانه وتعالى عن العبد كلما قرب منه نصرة الشيطان ووساوسه .

قال الامام السندي (٦) رحمه الله في معنى الحديث:

(أي من تعلق شيئا من التعاويذ والتمائم وأشباهها معتقدا أنها تجلب إليه نفعا أو تدفع عنه ضررا) (٧) .

وقال الامام السيوطي رحمه الله : (وكل إليه : كناية عن عدم العون منه تعالى)(٨) .

---

(١) سورة المائدة الآية (٧٢) .

(٢) انظر: جامع البيان للطبري ٦/٣١٢ .

(٣) سورة البينة الآية (٦) .

(٤) انظر : جامع البيان للطبري ٣٠/٢٦٤ .

(٥) تقدم تخريجه ص (٣٩) .

(٦) هو نور الدين بن عبد الهادي أبو الحسن السندي الحنفي نزيل المدينة المنورة ، اشتهر بالفضل والصلاح والذكاء ، من مؤلفاته: الحواشي على الكتب الستة وغيرها ، (ت١١٣٨هـ) انظر: مقدمة سنن النسائي تحقيق عبد الفتاح أبو غدة .

(٧) حاشية السندي على سنن النسائي ٧/١١٢ .

(٨) شرح السيوطي لسنن النسائي ٧/١١٢ .

ب ـ دعـاؤه صلى الله عليه وسلم على من تعلق تميمـة :

ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه دعا على متعلقى التمائم وغيرها بعدم إتمام الله لهم أمورهم ، فقال عليه الصلاة والسلام : (من تعلق تميمة فلا أتم الله لـه ومن تعلق ودعـة (١) فلا ودع الله له) . رواه امام أحمد والحاكم (٢) والبيهقى (٣) .

والمعنى أي لا خفف الله عنه مـا يخافه . وهذا دعاء عليه بنقيض مقصوده ، زيادة على كون ذلك العمل شركا بالله عز وجل يعاقب عليه إذا لم يتب . (٤) .

جـ ـ إخباره صلى الله عليه وسلم بأنّ تعليق التمائم شرك :

ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من تعلق تميمة فقد أشرك) رواه الامام أحمد (٥) .

فى الحديث تصريح بأنّ تعليق التمائم شرك ، لأنّ معلقها اعتقد أنهـا ترد العين وغيره من الأمراض، وذلك طلب لدفع الأذى من غير الله الذى هو دافعه ، وأخذ لأسباب محرمـة شرعـا .

د ـ أمره صلى الله عليه وسلم بقطع الأوتار والقلائد من أعناق الحيوانات :

جاء فى النهى عن تعليق الأوتار على الحيوانات والأمر بقطعها مـا رواه أبو بشير الأنصارى (٦) رضى الله عنه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره فأرسل رسولا : (أن لا يبقينّ فى رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة ـ إلا قطعت) متفق عليه (٧) .

---

(١) الودعة : مفرد ، جمعه ودعات ، قال أهل اللغة : هى مناقف صغار بيض تخرج من البحر يشبه الصدف ، تزين بها العثاكيل ، متفاوتة فى الحجم ، يوجد فى بطنها شق كشق النواة ، وقيل فى جوفها دودة كالحلمة ، تعلق لاتقاء العين . انظر : تهذيب اللغة ٣/١٢٧ ، و الصحاح ـ ٥/١٢٩٥ ، وترتيب القاموس المحيط ٤/٥٨٩ ، وتاج العروس ٥/٥٣٣ . وانظر شكل الودعة فى قاموس الياس العصرى ـ انجليزعربى ـ للعام ١٩٨٦م صفحة (١٧٥) .

(٢) هومحمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه ، أبوعبد الله الضبى المعروف بالحاكم النيسابورى الحافظ إمام أهل الحديث فى عصره ، ولد عام ٣٢١هـ ، من تصانيفه : العلل والأمالى والمستدرك على الصحيحين وغيرها ، (ت٤٠٥هـ) انظر : وفيات الأعيان ٤/٢٨٠ ، وسير الأعلام ١٧/١٦٢ ، وتذكرة الحفاظ ٣/١٠٣٩ ، وطبقات السبكى ٤/١٥٥ ، ولسان الميزان ٥/٢٣٢ والنجوم الزاهرة ٤/٢٣٨ .

(٣) مسند الامام أحمد ٤/١٥٤ ، المستدرك للحاكم ٤/٢١٦ وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبى وقال الهيثمى فى المجمع ٥/١٠٣ : (رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانـى ورجالهم ثقات) ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٥٠ .

(٤) انظر : النهاية فى غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٥/١٦٨ .

(٥) تقدم تخريجه ص (٤١) .

(٦) أبو بشير الأنصارى الحارثى وقيل الساعدى وقيل المازنى صحابى جليل ، لا يوقف له على إسم صحيح ، شهد بيعة الرضوان ، ومات بعد الحرة ، وكان قد عمر طويلا . انظر : الكنى للبخارى ـ ص١٥ ، وهو ملحق بالجزء الثامن من التاريخ الكبير ، والاستيعاب ٤/١٦١٠ ، وأسد الغابة ٥/١٤٨ .

(٧) صحيح البخارى ٤/٤٧٤ ، الجهاد والسير باب ما قيل فى الجرس ونحوه فى أعناق الابل ، صحيح مسلم ٦/١٦٣ ، اللباس والزينة باب كراهية قلادة الوتر فى رقبة البعير ، سنن أبى داود ٣/٥٢ ، الجهاد باب فى تقليد الخيل بالأوتار ، موطأ الامام مالك ٢/٩٢٧ ، صفة النبى صلى الله عليه وسلم باب ما جاء فى نزع المعاليق والجرس من العنق ، مسند الامام أحمد ٥/٢١٦ .

قال الامام مالك رحمه الله بعد ذكره لهذا الحديث :

(أرى ذلك من أجل العين)(١) وقال في المراد بالأوتار : إنهم كانوا يقلدون الابل أوتار القسي لئلا تصيبها العين بزعمهم فأمروا بقطعها إعلاما بأن الأوتار لا ترد من أمر الله شيئا . (٢)

والنهي عن تعليق الأوتار الوارد في البعير لا يخصه ، إذ لا فرق بينه وبين غيره من الحيوانات في ذلك ، ويؤيد هذا ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها وأعجازها - أو قال - وأكفالها ، وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار ...) رواه أبو داود والنسائي وأحمد (٣) .

والحديث صريح في النهي عن تعليق الخيل بالأوتار ، وهو دليل على عدم احتصاص الابل بالنهي .

هـ - إخباره صلى الله عليه وسلم بعدم فلاح من مات وعليه تميمة ونحوها :

لقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم أمته من لبس التمائم والحلقات ونحوها وأنذرهم بعدم الفلاح لمن وافته المنية وهي عليه .

فقد روى عمران بن حصين (٤) رضي الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر على عضد رجل حلقة - أراه قال - من صفر ، قال : " ويحك ما هذه ؟ " قال : من الواهنة (٥) قال : " أما إنها لا تزيدك إلا وهنا . انبذها عنك ، فانك لو متّ وهي عليك ما أفلحت أبدا) رواه أحمد وابن ماجة وابن حبان والحاكم (٦) .

---

(١) موطأ الامام مالك ٢/٩٣٧ .

(٢) انظر : شرح موطأ مالك للزرقاني ٥/٣٤٢ ، وأوجز المسالك ١٤/٣٦٠ .

(٣) سنن أبي داود ٣/٥٣ ، الجهاد ، باب إكرام الخيل وارتباطها والمسح على أكفالها سنن النسائي بشرح السيوطي ٦/٢١٨ ، كتاب الخيل ، باب ما يستحب من شية الخيل ، وأخرجه الامام أحمد في مسنده ٤/٣٤٥ ، قال الألباني في صحيح أبي داود ٢/٤٨٦ (حسن) .

(٤) هو عمران بن حصين بن عبيد بن خلف أبو نجيد الخزاعي ، صحابي جليل ، أسلم سنة سبع من الهجرة (ت ٥٢هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٤/٢٨٧ ، والجرح والتعديل ٦/٢٩٦ ، والاستيعاب ٣/١٢٠٨ ، وأسد الغابة ٤/١٨١ ، وسير الأعلام ٢/٥٠٨ ، وتهذيب التهذيب ٨/١٢٥ .

(٥) الواهنة : مرض يأخذ في عضد الرجل فتضربها جارية بكر بيدها سبع مرات ، وربما عقد عليها جنس من الحرز يقال له حرز الواهنة ، وربما ضربها الغلام ويقول : يا واهنة تحولي بالجارية ، وهي لا تأخذ النساء . انظر : تهذيب اللغة ٦/٤٤٥ ، والمحكم ٤/٣١٠ وترتيب القاموس المحيط ٤/٦٦٤ ، وتاج العروس ٩/٢٦٤ ، وقال الزبيدي : وحرز الواهنة يعمل من الصفر ويعلق على الواهنة .

(٦) مسند الامام أحمد ٤/٤٤٥ ، سنن ابن ماجة ٢/٢٨٥ ، الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٧/٦٢٨ ، المستدرك للحاكم ٤/٢١٦ ، وفيه أن صاحب الحلقة هو عمران نفسه ، ولفظه : (دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عضدي حلقة من صفر فقال ما هذه ؟ ، فقلت من الواهنة ، فقال انبذها) قال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبي ، أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٢٠٩ .

فهذا صحابي اتخذ هذه الحلقة لتعصمه من ألم الواهنة ، فهي عنده في معنى التميمة . لذلك نهاه عنها المصطفى صلى الله عليه وسلم وأمره بنزعها وأخبره بأنها لا تزيده إلا ضعفا فلا تنفعه ، وأنها تؤدي بصاحبها إلى الهلاك فيما لو مات وهي عليه ، وهذا وعيد شديد ، لأنه بذلك يكون مشركا غير مستحق الفلاح والسعادة يوم القيامة .

وإذا كان ذلك في حق صحابي ، فغيره من المغرورين في زماننا عن السعادة والفلاح أبعد .

قال الخطابي رحمه الله :

(وإنما أنكر عليه اتخاذ الحلقة من الصفر ، لأنه كان قد اتخذها على أنها تعصمه من ضربان العرق ، وكان ذلك عنده في معنى التمائم التي ورد النهي عن تعلقها) (١) .

و - بيانه صلى الله عليه وسلم أن المحرمات لم يجعل الله فيها شفاء ، وبالتالي فلا ينبغي اتخاذها سببا للشفاء :

ورد في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم) رواه البخاري (٢) .

قال ابن حجر رحمه الله : (وفيه التقييد بالحلال ، فلا يجوز التداوي بالحرام) (٣) .

وهذا قليل من كثير مما ورد في التحذير من الاعتماد على غير الله ، والأخذ بالأسباب المحرمة .

ولما كان الانسان معرضا في حياته لكثير من المصائب والآفات التي لم يكن له بد من حاجة إلى طلب دفعها ، وكانت هناك أسباب مشروعة قدرها الله عز وجل لحفظ الصحة ، والوصول إلى المصالح المباحة ، فقد نبه عليها الشارع الحكيم ، لئلا يظن قصور هذا الدين في ذاك الجانب ، أو أن الأسباب عموما غير مشروعة ، وخاصة بعد ما تقدم من نهي الاسلام عن اتخاذ أسباب محرمة ، وسده لباب التوكل على غير الله سبحانه وتعالى .

رابعا : وفي ذلك وردت أحاديث متنوعة بين فيها الرسول صلى الله عليه وسلم أن الله عز وجل خلق الأسباب المباحة ، وحث النبي عليه الصلاة والسلام فيها أمته على الأخذ بها ، نورد منها :

أ - إخباره صلى الله عليه وسلم بأن الله قدر لكل داء دواء يشفى به :

١ - ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء) رواه ابن ماجة (٤) .

---

(١) غريب الحديث للخطابي ٢/٤٤٥ .

(٢) صحيح البخاري ٧/٢٠٩ ، الأشربة باب شرب الحلواء والعسل موقوفا على ابن مسعود ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/ ٢١٨ .

(٣) فتح الباري ١٠/ ١٣٥ .

(٤) سنن ابن ماجة ٢/٢٦٥ ، الطب ، باب ما أنزل الله داء الا أنزل له شفاء ، قال البوصيري في الزوائد (٣/١١٥) : هذا اسناد صحيح ورجاله ثقات .

٢ -وعن أبي هريرة (١)رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء)وفي رواية أخرى زيادة (علمه من علمه وجهله من جهله)رواه البخاري (٢) (٣).

في الحديثين يثبت الرسول صلى الله عليه وسلم فيهما وجود دواء لكل داء ، حتى وإن حدث أن ظهرت علة ولم يعرف الانسان لها دواء، فان سبب ذلك عائد إلى جهل الناس بالعلاج وليس لفقدانه .

قال عبد اللطيف البغدادي (٤) رحمه الله :

(وهذا تصريح جلي أنّ العلاج بالدواء ،لا بالمعزمين والسحرة) (٥) .

ب - حثه صلى الله عليه وسلم لأمته على التداوي والأخذ بالأسباب :

في ذلك ما رواه أسامة بن شريك (٦) قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير ، فسلمت ثم قعدت، فجاء الأعراب من هاهنا وهاهنا فقالوا : يارسول الله أنتداوى ؟ فقال : (تداووا فان الله عز وجل لم يضع داء الا وضع له دواء غير داء واحد ،الهرم)رواه أبو - داود والترمذي وابن ماجة (٧) .

في الحـــــديث يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالتداوي ، لما في ذلك من الأخذ بالأسباب الذي به يكون تمام التوكل على الله عز وجل .

ج - نهيه صلى الله عليه وسلم عن التداوي بالمحرمات :

بعد أن حث النبي صلى الله عليه وسلم أمته على التداوي نهاهم عن استعمال المحرم في ذلك .

---

(١) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني سيد الحفاظ الأثبات،(ت٥٩هـ)انظر: طبقات ابن سعد ٣٦٢/٤، والاستيعاب ٦٧/٤ ١٧، وأسد الغابة ٣٦٥/٥ ، وسير الأعلام ٥٧٨/٢ .

(٢) هو محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ،أبو عبد الله البخاري امام المحدثين ، صاحب الصحيح (ت٢٥٦هـ) انظر: طبقات الحنابلة ٢٧٩/١، وسير الأعلام ٩١/١٢ ٣، وطبقات السبكي ٢١٢/٢ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ٢٢٩/٧ ، بدون الزيادة ، وأخرجه بزيادته كل من :ابن حبان صحيحه ٦٢١/٧، والحاكم في المستدرك ١٩٦/٤ - ١٩٧ ، وصححه ، والبيهقي في سننه ٣٤٣/٩ .

(٤) هو عبد اللطيف بن يوسف بن محمد البغدادي الشافعي ، من تصانيفه :غريب الحديث والطب في الكتاب والسنة ، (ت٦٢٩هـ) ،انظر: فوات الوفيات ٣٨٥/٢ ، وسير الأعلام ٣٢٠/٢٢، وطبقات السبكي ٣١٣/٨، وبغية الوعاة ١٠٦/٢، والنجوم الزاهرة ٢٧٩/٦، وشذرات الذهب ١٣٢/٥ .

(٥) الطب من الكتاب والسنة للبغدادي ص ١٩م .

(٦) هو أسامة بن شريك الذبياني الكوفي له صحبة ورواية ،اعداده في أهل الكوفة .انظر: الجرح والتعديل ٢٨٣/٢، والاستيعاب ٧٨/١، وأسد الغابة ٦٦/١، وتهذيب التهذيب ٢١٠/١.

(٧) سنن أبي داود ١٩٢/٤ - ١٩٣ ،الطب، باب في الرجل يتداوى ، سنن الترمذي ٣٣٥/٤ - ٣٣٦ ،الطب، باب ما جاء في الدواء والحث عليه ، وقال : (هذا حديث حسن صحيح) ، سنن ابن ماجة ٢٦٥/٢ ،الطب، باب ما أنزل الله داء الا أنزل له شفاء ، الاحسان - بترتيب صحيح ابن حبان ٦٢٢/٧ ، بزيادة (السام قبل(الهرم) ، وهكذا عند أحمد في مسنده ٢٧٨/٤ ، والحاكم في المستدرك ١٩٧/٤ ، وقال : (صحيح الاسناد) ووافقه الذهبي ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٤٣/٩ .

فعن أبي الدرداء (١) رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بحرام) رواه أبو داود (٢).

فبين صلى الله عليه وسلم أن الله قدر لكل داء أنزله شفاء يشفى به بقدرته تعالى. ثم نبه على وجوب التقيد بالحلال من الأدوية بعيدا عما حرمه الله سبحانه وتعالى ورسوله من نجاسات وشرك ونحو ذلك، إذ الأسباب لا يجوز منها إلا ما أباحه الله ورسوله صلى لله عليه وسلم.

جاء فى بذل المجهود أن معنى الحديث: (أى خلق الله الداء وقدر له الدواء "وجعل" أى خلق الله تعالى "لكل داء دواء" أى شفاء يشفى بالدواء بقدرة الله تعالى بحكمة الأسباب بالمسببات) (٣).

د- بيانه صلى الله عليه وسلم توقف الشفاء على إصابة الدواء باذن الله:

مما يجب معرفته هو أن الشفاء بيد الله عز وجل، وإن وجد الدواء، فقد ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لكل داءٍ دواءٌ، فإذا أصيب دواءُ الدَّاءِ بَرَأَ باذن الله عز وجل) رواه مسلم (٤) (٥).

الحديث يشير إلى أن الشفاء متوقف على الاصابة باذن الله، إذ قد يحصل خطأ فى معرفة حقيقة العلة، أو يجهل الطبيب طابع الدواء فلا يتطابقان ولا يحصل شفاء.

وهذا فى حد ذاته لا يقدح فيما أثبته النبى صلى الله عليه وسلم من وجود علاج لكل مرض، فان عولج داء ولم يحصل له شفاء إنما يكون ذلك لفقد العلم بحقيقة المداواة لا لفقد الدواء.

---

(١) هو عويمر بن زيد بن قيس، وقيل عويمر بن عامر بن مالك بن زيد، حكيم هذه الأمة وسيد القراء بدمشق، أسلم يوم بدر وشهد أحدا، (ت٣٢هـ)، انظر: طبقات ابن سعد ٣٩١/٧ والتاريخ الكبير ٧٦/٨، والاستيعاب ١٦٤٦/٤، وأسد الغابة ١٨٥/٥، وسير الأعلام ٣٣٥/٢، وتذكرة الحفاظ ٢٤/١، وتهذيب التهذيب ١٧٥/٨، وشذرات الذهب ٣٩/١.

(٢) سنن أبى داود ٢٠٦/٤-٢٠٧، الطب باب فى الأدوية المكروهة، وفى إسناده اسماعيل بن عياش، وفيه مقال. قال الألبانى فى تحقيقه مشكاة المصابيح ١٢٨٢/٢: (واسناده ضعيف) قال: وشطره الأول صحيح لغيره بحديث البخارى (ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء).

(٣) بذل المجهود ١٩٨/١٦.

(٤) صحيح مسلم ٢١/٧ السلام، باب لكل داء دواء، الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٦٢٢/٧ الطب، السنن الكبرى للبيهقى ٣٤٣/٩.

(٥) هو مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى النيسابورى، الحافظ أبو الحسين صاحب الصحيح، والاسامى والكنى، والعلل وغيرها، (ت٢٦١هـ)، انظر: طبقات الحنابلة ٣٣٧/١، و وتاريخ بغداد ١٠٠/١٣، ووفيات الأعيان ١٩٤/٥، وسير الأعلام ٥٥٧/١٢.

نقل النووى (١) رحمه الله عن أبقرا ط (٢) قوله:

(الأشياء تداوى بأضدادها ولكن قد يدق ويغمض حقيقة المرض وحقيقة طبع الدواء فيقل الثقة بالمضادة، ومن هاهنا يقع الخطأ من الطبيب فقط، فقد يظن العلة عن مادة حارة فيكون عن غير مادة أوعن مادة باردة أوعن مادة حارة دون الحرارة التى ظنها فلا يحصل الشفاء) (٣).

وقال النووى رحمه الله: (فكأنه صلى الله عليه وسلم نبه بآخر كلامه على ما قد يعارض أوله، فيقال: قلت: لكل داء دواء، ونحن نجد كثيرين من المرضى يداوون فلا يبرءون، فقال: إنما ذلك لفقد العلم بحقيقة المداواة لا لفقد الدواء) (٤).

وقال ابن حجر رحمه الله:

(وفى حديث جابر منها الاشارة إلى أنّ الشفاء متوقف على الاصابة باذن الله وذلك أنّ الدواء قد يحصل معه مجاوزة الحد فى الكيفية أو الكمية فلا ينجح، بل ربّما أحدث داء آخر) (٥).

وبناء على ذلك فما على العبد إلا بذل الجهد فى التداوى أخذا بالأسباب مع وجوب ملازمته للحلال، وخاصة بالرجوع إلى ما بينه النبي صلى الله عليه وسلم فيما ورد فيه بيانه.

وفيما يلى نعرض طرق العلاج المباحة التى بينها النبى صلى الله عليه وسلم، والتى كان يستعملها هو وصحابته الكرام عليهم رضوان الله أجمعين.

---

(١) هو يحى بن شرف بن مرى بن حسن أبو زكريا محى الدين الحزامى الحوارنى الشافعى ولد عام ٦٣١هـ، كان من علماء الفقه والحديث واللغة، من تصانيفه: المجموع شرح المهذب، و شرح صحيح مسلم، وتهذيب الأسماء واللغات، وغيرها، (ت٦٧٦هـ)، انظر: العبر ٣/٣٣٤ وتذكرة الحفاظ ٤/١٤٧، وطبقات السبكى ١/٣٩٥، والنجوم الزاهرة ٧/٢٧٨، وشذرات الذهب ٥/٣٥٤، والأعلام للزركلى ٨/١٤٩.

(٢) هو أبقراط بن أيرا قليدس بن أبقراط، أحد الأطباء اليونانيين والحكماء المشهورين بالطب، يقال إنه أول من دون الطب، عاش سنة خمس وتسعين قبل الميلاد. انظر: عيون الأنباء فى طبقات الأطباء لابن أبى أصيبعة ص(٤٣).

(٣) شرح صحيح مسلم للنووى ١٤/ ٤٤٢ـ ٤٤٣.

(٤) المرجع السابق ١٤/ ٤٤٣.

(٥) فتح البارى ١٠/ ١٣٥.

المطلب الثانـــى : طُرُقُ ٱلعلاجِ ٱلمُبَاحَة :

علمنا فيمـا سبق أنّ لكـل داء دواء كما أخبر بذلك النبى صلى الله عليه وسلم وأنّ أى مـرض أعيى الناس عن الوصول إلى مـا يداويه إنمـا ذلك لضعف البشر وعجزه عـن الاطلاع على أسرار الله فى الكون لقلة مـا لديه من العلم (١) .

((وَمَـا أُوتِيتُمْ مِنَ ٱلعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً)) (٢) .

وبالطبـع لم يكن الاسلام ليدع الانسان حائرا فى أمـر التطبيب والعلاج ، خاصـة بعد أن نهى عن استعمـال طرق الجاهلية التى كانت سائدة قبل الاسلام ، وحذر منها . (٣) .

لذلك دلنا على سبـل سليمـة كفيلة بسد حاجتنا فى هذا الجانب ، فبين لنا طرق العلاج المباحة ، وهى التى كان النبى صلى الله عليه وسلم يستعملها فى نفسـه و أرشد إليها أمتـه . فهى التى ينبغى للمسلم أن يعتادها فى تداويـه ويصرف النظر عن استعمال أشياء محرمـة مما سبق ذكره من تعليق التمائم والطلاسم ولبس الحلقات ونحوها .

فمـن تلك الطرق التى أتى بها الاسلام :

١ ــ العلاج الطبيعى .

٢ ــ الأدويـة الالهيـة (وهى متمثلـة فى الرقى) .

و إليك فيمـا يلـى ذكر بعض ما يتعلق بكلا الطريقتـين :

أولا ــ : ٱلعلاجُ ٱلطّبيعى :

العلاج الطبيعى إحدى الطرق المباحة المستعملة فى حفظ الصحة ، أو إعادة الأبدان إلى مجراها الطبيعى . ولكل أمـة من الأمم نصيبها من هذا النوع من العلاج ، يعرفونـه من مواد طبيعيـة من أشجار ونباتات طبيّـة يعرفها المجربون ، وتنتقـل معرفتها عبر الأجيال . فهم يداوون عن طريقها العديد من الأدواء .

وقد كان للنبى صلى الله عليه وسلم من هذا النوع الشيء الكثير لا يتسع لبحثنـا الخوض فيـه ، ومرجعه إلى أصحاب الفن الذين لهم فى ذلك كتب ومؤلفات .

وأنـا بحسب مـا يتسع لى أكتفى هنا بإيراد مثالين من تلك الأدويـة الطبيعيـة التى وصفها النبى صلى الله عليه وسلم ، واستعملها . فمـن ذلك :

أ ــ وصفـه صلى الله عليـه وسلم العسل للمبطون :

العسل مادة غنيـة عن التعريف ، فهو معروف لدى عـامـة الناس ، لتميّـزه بجمعه للعديد من الأوصاف والفوائد ، فهو غذاء وشراب وعلاج فى آن واحد .

---

(١) سبق بيان ذلك فى ص ٤٩ ــ ٥٢ .

(٢) سورة الاسراء الآية (٨٥) .

(٣) سبق الاشارة إلى ذلك ص ٤٦ ــ ٤٩ .

قال الامـام ابن القيم رحمه الله عند كلامه عن العسل :

(هو غذاء مع الأغذية ودواء مع الأدويـة وشراب مع الأشربـة وحلو مع الحلوى وطلاء مع الأطليـة ومفرح مع المفرحات ،فمـا خلق لنا شيئ في معناه أفضل منه ولا مثله ولا قريبـا منـه ...) (١)

وقد أشار الله سبحانه وتعالى إلى مـا في العسل من شفاء ، فقال تعـالـى : ((يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُـهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَـةً لِقَـوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)) (٢) .

الآية تثبت بأنّ في العسل شفاءً للناس من الأدواء . وقد استبعد بعض المفسرين هذا الرأي ، ورأوا : أنّ المراد : القرآن ، وقالوا : إنّ الضمير في قولـه "فيـه" عائد إلى القرآن ،أي : في القرآن شفاء .

وهذا مروي عن ابن عباس والحسن (٣) ومجاهد والضحاك (٤) والفراء (٥) و ابن كيسان (٦) .

أمّـا الجمهور فيقولون : إنّ الضمير للعسل ، أي في العسل شفاء للناس (٧) .

---

(١) زاد المعاد لابن القيم ٤/ ٣٤ ، والطب النبوي لـه صـ٣٤ ، وانظر في هذا المعنى : الطب من الكتاب والسنة للبغدادي صـ١٣٤ .

(٢) سورة النحل الآية (٦٩) .

(٣) هو الحسن بن أبي الحسن ـ يسار ـ أبو سعيد البصري مولى زيد بن ثابت الانصاري ، تابعي جليل روى عن خلق كثير من الصحابة ، (ت١١٠هـ) انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ١٥٦ والتاريخ الكبير ٢/ ٢٨٩ ،وحلية الأولياء ٢/ ١٣١ ،ووفيات الأعيان ٢/ ٦٩ ،وطبقات السبكي ٣/ ٢٥٥ .

(٤) هو الضحاك بن قيس بن خالد أبو أمية ، من صغار الصحابة وله أحاديث ، قيل أنه توفي في عهد مروان .انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٤١٠ ،والتاريخ الكبير ٤/ ٣٣٢ ،والاستيعاب ٢/ ٧٤٤ وأسد الغابة ٣/ ٣٧ ،وسير الأعلام ٣/ ٢٤١ ،و تهذيب التهذيب ٤/ ٤٤٨ .

(٥) هو يحي بن زياد بن عبد الله بن منظور الأسدي مولاهم الكوفي النحوي ، أبو زكريا صاحب الكسائي ،كان ثقة أميرا في النحو ، (ت٢٠٧هـ) ،انظر: تاريخ بغداد ١٤/ ١٤٦ ، ومعجم الأدباء ٢٠/ ٩ ،ووفيات الأعيان ٦/ ١٧٦ ، وتذكرة الحفاظ ١/ ٣٧٢ ،وسير الأعلام ـ ١٠/ ١١٨ ،وتهذيب التهذيب ١١/ ٢١٢ ،وبغية الوعاة ٢/ ٣٣٣ .

(٦) هو محمد بن أحمد بن ابراهيم ،أبو الحسن المعروف بابن كيسان ، عالم بالعربية نحوا ولغة ،من أهل بغداد ،له من الكتب: المهذب "في النحو" و غلط أدب الكاتب ،وغريب ـ الحديث وغيرها ، (ت٢٩٩هـ) ، انظر: شذرات الذهب ٢/ ٢٣٢ ،الأعلام للزركلي ٥/ ٣٠٨ .

(٧) انظر: جامع البيان للطبري ١٤/ ١٤٠ ،والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٠/ ٩٠ .

قال الامام الطبرى رحمه الله بعد ذكر قول قتادة (١) بأنّ فى العسل شفاء :

(وهذا القول ... أولى بتأويل الآية ، لأنّ قوله "فيه" فى سياق الخبر عن العسل ، فأن تكون الهاء من ذكر العسل إذ كانت فى سياق الخبر عنه أولى من غيره) (٢) .

ونقل القرطبي عن القاضى أبى بكر ابن العربى قوله :

(من قال إنه القرآن بعيد ، مما أراه يصح عنهم ، ولو صح نقلا لم يصح عقلا ، فانّ مساق الكلام كله للعسل ، وليس للقرآن فيه ذكر) (٣) .

وهذا ما صرح به النبى صلى الله عليه وسلم حين قال للذى شكى بطن أخيه :

(صدق الله وكذب بطن أخيك) رواه الشيخان والترمذى (٤) .

قال النووى رحمه الله : (هذا تصريح منه صلى الله عليه وسلم بأنّ الضمير فى قوله تعالى : "فيه شفاء" يعود إلى الشراب الذى هو العسل ، وهو الصحيح) (٥) .

وقد ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم أحاديث متعددة فى إثبات الشفاء فى العسل ، ووصفه إياه لبعض أصحابه ، نذكر منها :

١ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (الشفاء فى ثلاث : فى شرطة محجم أو شربة عسل أو كية نار ، وأنهى أمتى عن الكى) رواه البخارى وابن ماجة (٦)

٢ ـ وعن أبى سعيد (٧) أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : أخى يشتكى بطنه ، فقال : "اسقه عسلا" ، ثم أتى الثانية فقال : "اسقه عسلا" ، ثم أتاه الثالثة فقال : "اسقه عسلا" ـ

---

(١) هو قتادة بن النعمان بن زيد ، أبو عمر الأنصارى البدرى من نجباء الصحابة ، وهو الذى وقعت عينه على خده يوم أحد فغمزها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة فردها (ت ٢٣هـ) . انظر : طبقات ابن سعد ٣/ ٤٥٢ ، والتاريخ الكبير ٧/ ١٨٤ ، والاستيعاب ٣/ ١٢٧٤ ، وأسد الغابة ٤/ ١٩٥ ، وسير الأعلام ٢/ ٣٣١ ، وتهذيب التهذيب ٨/ ٣٥٧ ، والاصابة ٥/ ٢٢٩ ، وشذرات الذهب ١/ ٣٤ .

(٢) جامع البيان للطبرى ١٤/ ١٤١ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١٠/ ٩٠ .

(٤) صحيح البخارى ٧/ ٢٣٠ ، الطب باب الدواء بالعسل ، صحيح مسلم ٧/ ٢٦ السلام باب التداوى بسقى العسل ، وفيه "إنّ أخى استطلق بطنه" وفى رواية : "عرب بطنه" ، سنن الترمذى ٤/ ٣٥٦-٣٥٧ الطب باب ما جاء فى التداوى بالعسل ، وقال : (حسن صحيح) ، مسند الامام أحمد ٣/ ١٩ .

(٥) شرح صحيح مسلم للنووى ١٤/ ٤٥٤ .

(٦) صحيح البخارى ٧/ ٢٣٠ الطب باب الشفاء فى ثلاث ، سنن ابن ماجة ٢/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧ ، الطب باب الكى ، بتقديم "شربة عسل" ، وكذلك عند أحمد فى مسنده ١/ ٢٤٦ .

(٧) هو سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة أبو سعيد الخدرى الامام المجاهد مفتى المدينة ، (ت ٧٤هـ) ، انظر : الاستيعاب ٢/ ٦٠٢ ، وتاريخ بغداد ١/ ١٨٠ ، وأسد الغابة ٢/ ٢٨٩ ، وتهذيب الأسماء واللغات ١/ ٢٣٧ ، وتذكرة الحفاظ ١/ ٤٤ ، وسير الأعلام ٣/ ١٦٨ ، والاصابة ـ ٣/ ٨٥ ، وتهذيب التهذيب ٣/ ٤٧٩ ، والنجوم الزاهرة ١/ ١٩٢ ، وشذرات الذهب ١/ ٨١ .

ـ ثم اتاه فقال : فعلت ، فقال : (صدق الله وكذب بطن أخيك ، اسقه عسلا ، فسقاه فبرأ) رواه الشيخان والترمذى (١) .

فى الحديث أكد النبى صلى الله عليه وسلم صدق القرآن فى الاستشفاء بالعسل ، وأشار إلى أنّ سبب تأخر الشفاء هو البطن نفسه لما كان فيه من كثرة المادة الفاسدة ، لذلك لما أمره بمعاودة الشرب برأ باذن الله .

قال ابن القيم رحمه الله : (وفى قوله صلى الله عليه وسلم "صدق الله وكذب بطن أخيك" إشارة إلى تحقيق نفع هذا الدواء ، وأنّ بقاء الداء ليس لقصور الدواء فى نفسه ولكن لكذب البطن وكثرة المادة الفاسدة فيه فأمره بتكرار الدواء)(٢) .

٣ ـ عن جابر بن عبد الله(٣) رضى الله عنه قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : (إن كان فى شيئ من أدويتكم خير ففى شربة عسل أو شرطة محجم أو لذعة من نار ، وما أحب أن أكتوى) رواه البخارى (٤) .

فأثبت صلى الله عليه وسلم الشفاء فى هذه الثلاثة ، ومن بينها العسل .

فهذه الأحاديث وغيرها تبين نفع العسل وجدارته على إبراء الأسقام ، وقد كان الصحابة رضى الله عنهم أحد النامر تمسكا بهذه الأحاديث ، فكانوا يهتمون باستعمال العسل فى العلاج ، فكان ابن عباس رضى الله عنه إذا رمدت عينه يتلو قوله عز وجل فى العسل ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ (٥) ويكتحل به ويبرأ من حينه ، وكان ابن عمر رضى الله عنه إذا طلح له نبت تلا الآية وطلاه بالعسل ، فيبرأ باذن الله تعالى . (٦)

وقد ذكر للعسل منافع عديدة منها :

أنّه جلاء للأوساخ التى فى العروق والأمعاء وغيرهما ، محلل للرطوبات أكلا وطلاءً ، منقّ للكبد والصدر ، مدر للبول ، موافق للسعال الكائن عن البلغم ، إذا شرب حارا بدهن الورد نفع من نهش الهوام ، وإن شرب ممزوجا بماء نفع من عضة الكلب ... وغيرها كثيرة . (٧)

ب ـ ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم فى علاج الحمى :

ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم فى علاج الحمى أحاديث عدة منها :

---

(١) تقدم تخريجه ص (٥٥) .
(٢) زاد المعاد لابن القيم ٤/٣٥ .
(٣) هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام أبو عبد الرحمن الأنصارى الفقيه ، صاحب النبى صلى الله عليه وسلم ، (ت٧٨هـ) ، انظر : الجرح والتعديل ٢/٤٩٢ ، والاستيعاب ١/٢١٩ ، وأسد الغابة ١/٢٥٦ ، وسير الأعلام ٣/١٨٩ ، وتهذيب التهذيب ٢/٤٢ ، وشذرات الذهب ١/٨٤ .
(٤) صحيح البخارى ٧/٢٣٥ ، الطب باب الحجم من الشقيقة والصداع ، مسند الامام أحمد ٣/٣٤٣ .
(٥) سورة النحل الآية (٦٩) .
(٦) انظر : بهجة النفوس للأندلسى ٤/١٢٨ .
(٧) انظر : الطب فى الكتاب والسنة للبغدادى ص١٣٤-١٣٥ ، وانظر أيضا الفوائد الطبية للعسل فى نفس المرجع فى هوامش صفحا (١٢٩ ـ ١٣٢) ، والطب النبوى لابن القيم ص٣٣-٣٤

١ ـ عن ابن عمر (١) رضى الله عنه أنّ النبى صلى الله عليه وسلم قال : (الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء) رواه البخارى ومسلم وابن ماجة (٢) .

أى : اكسروا حرها ولهبها ووهيجها وأسكنوها بالماء (٣)

٢ ـ وعن أنس (٤) رضى الله عنه يرفعه : (إذا حمى أحدكم فليسن (٥) عليه الماء البارد ثلاث ليال من السحر) رواه الحاكم (٦) .

٣ ـ وعن أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (الحمى كير من كير جهنم فنحوها عنكم بالماء البارد) رواه ابن ماجة (٧) .

فى هذه الأحاديث أخبر النبى صلى الله عليه وسلم عن أحسن علاج للحمى ، وهو التبريد بالماء ، وهذا من أنفع العلاج للحمى خاصة إذا كانت ناتجة عن شدة الحرارة .

قال عبد اللطيف البحدادى رحمه الله :

(أجمع الأطباء : أنّ الماء أنفع شراب للمحمومين حمى حارة ، لشدة لطافته وسرعة نفوذه وخفته على الطبع) (٨) .

ففى هذين المثالين دلالة واضحة على جواز العلاج بالأدوية الطبيعية بأنواعها المتعددة .

---

(١) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل، أسلم صغيرا وهاجر مع أبيه، واستصغر يوم أحد ، (ت٧٣هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٤/ ١٤٢ ، وحلية الأولياء ١/ ٢٩٢ ، و الاستيعاب ٣/ ٩٥٠ وتاريخ بغداد ١/ ١٧١ ، وأسد الغابة ٣/ ١٢٧ ، ووفيات الأعيان ٣/ ٢٨ ، وسير الأعلام ـ ٣/ ٢٠٢ ، وتهذيب التهذيب ٥/ ٣٢٨ ، والنجوم الزاهرة ١/ ١٩٢ ، وشذرات الذهب ١/ ٨١ .

(٢) صحيح البخارى ٧/ ٢٤٢ ، الطب باب الحمى من فيح جهنم ، صحيح مسلم ٧/ ٢٣ ، السلام باب لكل داء دواء واستحباب التداوى وفيه (فأبردوها بالماء) ، سنن ابن ماجة ٢/ ٢٧٢ ، باب الحمى من فيح جهنم .

(٣) انظر : شرح صحيح مسلم للنووى ١٤/ ٤٤٨ .

(٤) هو أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم، أبو حمزة الأنصارى الخزرجى، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، روى عنه علما كثيرا ، (ت٩٣هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٧/ ١٧ ، والتاريخ ـ الكبير ١/ ٢٧ ، والاستيعاب ١/ ١٠٩ ، وأسد الغابة ١/ ١٢٧ ، و تهذيب الأسماء واللغات ١/ ١٢٧ ، وسير الأعلام ٣/ ٣٩٥ ، وتهذيب التهذيب ١/ ٣٧٦ ، والنجوم الزاهرة ١/ ٢٤١ ، وشذرات الذهب ١/ ١٠٠ .

(٥) السنّ : هو الصبّ فى سهولة . انظر : مجمع الزوائد ٥/ ٩٤ ، الهامش .

(٦) المستدرك للحاكم ٤/ ٢٠٠ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى .

(٧) سنن ابن ماجة ٢/ ٢٧٣ ، الطب باب الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء ، قال البوصيرى فى الزوائد ٣/ ١٢٥ : (هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ، وأصله فى الصحيحين من حديث رافع بن خديج وأسماء بنت أبى بكر) .

(٨) الطب فى الكتاب والسنة ص ٢٠٤ .

ثانيا :- الرُّقى :

الرقى: جمع رقية ، وهى العوذة التى يرقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات . (١)

وقد عرفه القرافى (٢) رحمه الله بقوله:

(الرقى ألفاظ خاصة يحدث عندها الشفاء من الأسقام والأدواء ، والأسباب المهلكة) (٣) .

فالرقى هى الأدوية الروحانية الالهية التى كان النبى صلى الله عليه وسلم يستعملها فى علاج نفسه وغيره . وهى من أنفع العلاج المستعمل فى حفظ الصحة وفى دفع الأسقام والأوجاع وإزالتها ، وكان النبى صلى الله عليه وسلم يستعملها فى الحالتين .

قال ابن التين (٤) رحمه الله:

(الرقى بالمعوذات وغيرها من أسماء الله هو الطب الروحانى ، إذا كان على لسان الأبرار من الخلق حصل الشفاء باذن الله تعالى) (٥) .

أقسام الرقى :

الرقى قسمان: ١ - قسم جاهلى ممنوع .

٢ - قسم مشروع .

أ - الرقى المنهى عنها :

الأصل فى أمور ديننا هو اتباع ما ورد به الشرع ، ونبذ ما لم يرد فى شريعتنا .

وقد كان أهل الجاهلية يرقون بما يتفق مع معتقداتهم السائدة حينذاك ،

---

(١) انظر: النهاية فى غريب الحديث والأثر ٢/٢٥٤ ، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لملا على القارى ٤/٤٩٢ - ٤٩٣ .

(٢) هو أحمد بن ادريس بن عبد الرحمن أبو العباس شهاب الدين الصنهاجى القرافى ، من علماء المالكية ، ولد بمصر ، وله مصنفات منها : أنوار البروق فى أنواع الفروق ، وشرح تنقيح الفصول وغيرها (٦٨٤هـ) ، انظر: الديباج المذهب ص(٦٢) ، وشجرة النور الزكية ص(١٨٨) ، والأعلام للزركلى ١/٩٤ .

(٣) الفروق للقرافى ٤/١٤٧ .

(٤) هو عبد الواحد ابن التين الصفاقسى ، المحدث ، أبو محمد المغربى المالكى ، له شرح على الجامع الصحيح للبخارى سماه: المخبر الفصيح فى شرح البخارى الصحيح ، اعتمده الحافظ ابن حجر فى شرح البخارى ، (ت٦١١هـ) بمصر ، انظر: كشف الظنون ٥/٦٣٥ ، و شجرة النور الزكية ص (١٦٨) .

(٥) انظر: فتح البارى ١٠/١٩٦ ، ومفتاح السعادة للأصبهانى ٢/٥٢٨ ، ونيل الأوطار ٨/٢١٤ .

ولما جاء الاسلام نهى عما كانوا يعتمدونه من تلك الرقى ، وأبدلهم بها رقى جديدة • فكل ما لم يكن على نحو الذى جاء به الشرع فهو منهى عنه •

وهنا نورد أنواع الرقى التى نهى الشارع عنها :

١ــ ما كان عليه أهل الجاهلية من الرقية بأسماء الشياطين والأصنام ، كتلك التى يستعملها الكهنة والمشعوذون وغيرهم ممن يدعى تسخير الجن ، فيجمع إلى ذكر الله تعالى وأسمائه ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعاذة بهم والتعوذ بمردتهم ، فيظهر لها تأثير فى بعض الأحيان بعون الشيطان • قال تعالى :

((وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ ٱلْأِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا)) (١) •

قال الامام ابن تيمية رحمه الله :

(الرقى والعزائم الأعجمية ••• تتضمن أسماء رجال من الجن يدعون ويستغاث بهم ويقسم عليهم بمن يعظمونه فتطيعهم الشياطين بسبب ذلك فى بعض الأمور ، وهذا جنس السحر والشرك) (٢) •

٢ــ كل رقية مشتملة على شيء من الشرك بالله عز وجل ، إذ بها يكون طلبا لدفع الضار من عند غير الله ، وهذا من عمل المشركين •

روى عن عوف بن مالك (٣) رضى الله عنه قال : كنا نرقى فى الجاهلية فقلنا : يا رسول الله ، كيف ترى فى ذلك؟ فقال (اعرضوا علىّ رقاكم ، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) (٤) •

٣ــ وينهى عن كل ما لم يعرف معناه من لسان عربية أو غير عربية ولا يدرى ما هو ، إذ لعله يدخله بعض الأمور السحرية والشركية وألفاظ كفرية •

قال الامام البغوى رحمه الله :

(والمنهى من الرقى ما كان فيه شرك ، أو كان يذكر مردة الشياطين أو كان منها بغير لسان العرب ، ولا يدرى ما هو ، ولعله يدخله سحر أو كفر) (٥) •

---

(١) سورة الجن الآية (٦) •

(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١ / ٣٦٢ •

(٣) هو عوف بن مالك الأشجعى الغطفانى ، كان من نبلاء الصحابة ، شهد فتح مكة ومؤتة ، (ت٧٣هـ) ، انظر: الاستيعاب ٣/ ١٢٢٦ ، والجرح والتعديل ٧/ ١٣ ، وأسد الغابة ــ ٤/ ٣١٢ ، وسير الأعلام ٢/ ٤٨٧ ، وتهذيب التهذيب ٨/ ١٦٨ •

(٤) صحيح مسلم ٧/ ١٩ ، السلام باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ، سنن أبى داود ــ ٤/ ٢١٤ ، الطب ، باب ما جاء فى الرقى ، وفى آخر روايته (ما لم يكن شركا) •

(٥) شرح السنة للبغوى ١٢ / ١٥٩ •

وقال الجزرى رحمه الله (١) :

(إنّ الرقى يكره منها ما كان بغير اللسان العربى ، و بغير أسماء الله تعالى وصفاته وكلامه فى كتبه المنزلة ، وأن يعتقد أنّ الرقيا نافعة لا محالة فيتوكل عليها ، وإياها أراد بقوله "ما توكل من استرقى" (٢)) . (٣)

وقال النووى رحمه الله :

(المدح فى ترك الرقى المراد بها الرقى التى هى من كلام الكفار والرقى المجهولة والتى بغير العربية وما لا يعرف معناها ، فهذه مذمومة لاحتمال أنّ معناها كفر أو قريب منه أو مكروه) (٤) .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ، بعد ذكره لحديث (لا بأس بالرقى ما لم يكن شركا) (٥)

قال : (... فنهى عن الرقى التى فيها شرك ، كالتى فيها استعاذة بالجن كما قال تعالى : ((وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا)) (٦) ، ولهذا نهى العلماء عن التعازيم والاقسام التى يستعملها بعض الناس فى حق المصروع وغيره التى تتضمن الشرك ، بل نهوا عن كل ما لا يعرف معناه من ذلك خشية أن يكون فيه شرك) (٧) .

وقال ابن حجر رحمه الله :

(الرقى المنهى عنها التى يستعملها المعزم وغيره ممن يدعى تسخير الجن له ، فيأتى بأمور مشتبهة مركبة من حق وباطل يجمع إلى ذكر الله وأسمائه ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ بمردتهم) (٨) .

---

(١) هو المبارك بن محمد بن عبد الكريم أبو السعادات الجزرى المعروف بابن الاثير ، كان من علماء الحديث واللغة ، من تصانيفه : النهاية فى غريب الحديث والاثر وجامع الاصول وغيرهما ، (ت٦٠٦هـ) ، انظر : إنباه الرواة ٣/٢٥٧ ، ومعجم الأدباء ١٧/٧١ ، ووفيات الأعيان ٤/١٤١ ، وسير الأعلام ٢١/٢٨٩ ، وطبقات السبكى ٨/٣٦٦ .

(٢) الحديث أخرجه الامام أحمد فى مسنده عن المغيرة بن شعبة عن أبيه أنّ النبى صلى الله عليه وسلم قال : (لم يتوكل من استرقى واكتوى) ٤/٢٥١ ، وعند الترمذى (من اكتوى أو استرقى فقد برأ من التوكل) ٤/٣٤٤ ، الطب باب ما جاء فى كراهية الرقية ، قال الترمذى : حديث حسن صحيح ، وأخرجه ابن حبان بنفس اللفظ عند الترمذى ، انظر : الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٧/٦٢٩ ، الرقاء والتمائم ، باب ذكر الزجر عن استرقاء . وقال الألبانى فى تحقيق مشكات المصابيح (٢/١٢٨٥) : اسناده صحيح .

(٣) النهاية فى غريب الحديث والأثر ٢/٢٥٥ ، و يبدو أنّ كلام الجزرى أصله لابن قتيبة فى تأويل مختلف الحديث ص٣٣٤ نقله بتصرف يسير .

(٤) شرح صحيح مسلم للنووى ١٤/٤١٩ .

(٥) تقدم تخريجه ص ٥٩ .

(٦) سورة الجن الأية (٦) .

(٧) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١/٣٣٦ .

(٨) فتح البارى ١٠/١٩٦ .

انظر ص٢٥٤

فكل هذه الأنواع مما يروجها أعوان الشيطان من دجالين وكهنة وخرافيين الذين يستحوذون على عقول الناس .

وهي محرمة على المسلم استعمالها لما فيها من شوائب شركية وتعلق القلوب بغير الله عز وجل .

ب - القسم المشروع :

هذا القسم من الرقى هو ما ورد به الشرع على لسان النبي صلى الله عليه وسلم ، مما يكون بالقرآن العظيم وبذكر الله عز وجل بأسمائه وصفاته ، وبالأذكار المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم والأدعية المشروعة والاستعاذة بالله وحده لا شريك له .

قال الامام ابن قتيبة رحمه الله :

(ولا يكره ما كان من التعوذ بالقرآن وبأسماء الله جل وعز) (١).

وقال الامام البغوي رحمه الله :

(فأما ما كان بالقرآن وبذكر الله عز وجل ،فانه جائز مستحب) (٢) .

وقال الجزري رحمه الله بعد ذكره للرقى المنهي عنها :

(ولا يكره منها ما كان خلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن وأسماء الله تعالى والرقى المروية) (٣) .

وقال النووي رحمه الله :

(وأما الرقى بآيات القرآن والأذكار المعروفة فلا نهي فيه بل هو سنة) (٤) .

وهذا القسم المشروع لا يتم إلا وفق شروط معينة ، وهي ما سأذكره فيما يلي .

المطلب الثالث : شروط الرقية الجائزة :

نقل الامام ابن حجر رحمه الله عن العلماء المجيزين للرقية شروطا ، أجمعوا على جوازها عند اجتماعها ، وهي ثلاثة :

١- أن تكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته أو بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

---

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص(٣٣٥) .

(٢) شرح السنة للبغوي ١٢/١٥٩ .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٢٥٥ .

(٤) شرح صحيح مسلم للنووي ١٤/٤١٩ .

٢ـ أن تكون بلسان عربى أو بما يعرف معناه من غيره ، إذ أن ما لا يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدى إلى الشرك فيمنع احتياطا .

٣ـ أن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل باذن الله تعالـــى .

وفى ذلك قال الامام ابن حجر رحمه الله :

(وقد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط: أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته وباللسان العربى أو بما يعرف معناه من غيره ، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله تعالى) (١) .

فكل رقية خلا منها أحد هذه الشروط فهى غير جائـزة .

المطلب الرابـع:

: خلاف العلماء فى الرقى المشروعة ، هل هى قادحة فى التوكل أم لا ؟

==========

اختلف العلمـاء فى هذا النوع من الرقى ، هل استعماله يقدح فى توكل الانسان على ربه أم لا ؟ والمسألـة منحصـرة فى قولين :

القول الأول :

=========

وهو مـا ذهب إليه جمهور الأمـة من الصحابة والتابعين وأكثر علماء السلف، أن الرقية بهذا النوع غير قادحة فى التوكل ،بل إنها من التوكل ، وهى من الأخذ بالأسباب المباحة التى استعملها النبى صلى الله عليه وسلم وأمـر بها أمتـه (٢) .

قال ابن عبد البر رحمه الله :

(وعلى إباحة التداوى والاسترقاء جمهور العلمـاء) (٣) .

وقال عبد اللطيف البغدادى رحمه الله :

(سئل أحمد عن الرجل اشتدت علته فلم يتداو ، ويخاف عليه ، قال : لا هذا يذهب مذهب التوكل) (٤) .

وقال الامام ابن القيم رحمه الله :

(لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشـرة الأسباب التى نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرا أو شرعا ، وأن تعطيلها يقدح فى نفس التوكل ...) قال : (فانّ تركها عجزا ينافى التوكل الذى حقيقتـه اعتماد القلب على الله فى حصول ما ينفع العبد فى ـ

---

(١) فتح البارى ١٠/ ١٩٥ .

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم للنووى ٣/ ٩٠، وفتح البارى ١٠/ ٢١١ .

(٣) التمهيد لابن عبد البر ٥/ ٢٧٩ .

(٤) الطب فى الكتاب والسنة للبغدادى ص ١٨٠ .

ـ دينه ودنياه ، ودفع ما يضره فى دينه ودنياه ، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب)(١).

وقال القنوجى (٢) رحمه الله :

(... وأما مباشرة الأسباب والتداوى على وجه لا كراهة فيه فغير قادحة فى التوكل)(٣).

وقد استدل أصحاب هذا القول بالآتى :

١ـ استدلوا بفعله صلى الله عليه وسلم فى رقيته لنفسه :

فعن عائشة رضى الله عنها قالت : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه نفث فى كفيه ب (قل هو الله أحد) وبالمعوّذتين جميعا ،ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده ،فلما اشتكى كان يأمرنى أن أفعل ذلك به) رواه البخارى (٤) .

وعنها (أن النبى صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه فى المرض الذى مات فيه بالمعوذات ، فلما ثقل عليه كنت أنفث عليه بهنّ وأمسح بيد نفسه لبركتها) متفق عليه (٥) .

فرقيته صلى الله عليه وسلم لنفسه مع كونه أحسن المتوكلين دليل على أن الرقية لا تنافى التوكل بحال .

٢ـ استدلوا برقية جبريل عليه السلام له صلى الله عليه وسلم :

فعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه (أنّ جبريل أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد اشتكيت ؟ فقال : نعم ، قال : باسم الله أرقيك من كل شيئ يؤذيك من كل نفس أو عين أو حاسد ، الله يشفيك باسم الله أرقيك) رواه مسلم وابن ماجة (٦) .

فلو كانت الرقية قادحة فى التوكل لما أقدم جبريل عليه السلام على رقيته صلى الله عليه وسلم .

٣ـ استدلوا برقيته صلى الله عليه وسلم لغيره :

ورد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : (كان رسول اللهصلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن (٧) ـ

---

(١) زاد المعاد لابن القيم ٤/ ١٥ .

(٢) هو محمد صديق خان بن حسن بن على بن لطف الله الحسينى القنوجى أبو الطيب ،من رجال النهضة الاسلامية ،ولد بالهند عام ١٢٤٨هـ ، من مصنفاته :الدين الخالص وأبجد العلوم وغيرهما (ت١٣٠٧هـ) انظر: معجم المؤلفين ١٠/ ٩٠ ، نزهة الخواطر للحسنى ٨/ ١٨٧ ،وجلاء العينين ص(٦٢) ،والاعلام للزركلى ٦/ ١٦٧ .

(٣) الدين الخالص للقنوجى ١/ ١٢٦ .

(٤) صحيح البخارى ٧/ ٢٥٠ ،الطب باب النفث فى الرقية .

(٥) صحيح البخارى ٧/ ٢٥١ ،الطب باب المرأة ترقى الرجل ، صحيح مسلم ٧/ ١٦ ، السلام ، باب رقية المريض بالمعوذات والنفث .

(٦) صحيح مسلم ٧/ ١٣ ،السلام ،باب الطب والمرضى والرقى، سنن ابن ماجة ٢/ ٢٨١ ،الطب باب ما عُوذ به النبى صلى اللهعليه وسلم وما عُوذ به ،وفيه :(من شر كل نفس) بدلا من (من كل نفس) .

(٧) هو الحسن بن على، سبط رسول اللهصلى اللهعليه وسلم (ت٤٩هـ) ،انظر: التاريخ الكبير ٢/ ٢٨٦ و حلية الأولياء ٢/ ٣٥ ،والاستيعاب ١/ ٣٨٣، وتاريخ بغداد ١/ ١٣٨، وأسد الغابة ٢/ ٩، ووفيات الأعيان ٢/ ٦٥، وسير الأعلام ٣/ ٢٤٥، تهذيب التهذيب ٢/ ٢٩٥، وشذرات الذهب ١/ ٥٥ .

ـ والحسين (١) يقول : (أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة (٢) ومن كل عين لامة (٣)) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة (٤) .

فالكلمات التامة التى عوذ بها النبى صلى الله عليه وسلم الحسنين قيل هى : القرآن ، وقيل أسماء الله وصفاته ، وقيل معنى التمام هاهنا : أنها تنفع المتعوذ بها وتحفظه من الآفات وتكفيه . (٥)

وفعله صلى الله عليه وسلم ذلك من الأخذ بالأسباب وهو عين التوكل ولا ينافيه .

٤ـ استدلوا بطلبه صلى الله عليه وسلم من الشفاء (٦) تعليم زوجته أم المؤمنين حفصة (٧) رضى الله عنها رقية النملة :

---

(١) هو الحسين بن على بن أبى طالب ، سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم (ت٤٩هـ) ، انظر : التاريخ الكبير ٣٨١/٢ ، والاستيعاب ٣٩٢/١ ، وتاريخ بغداد ١٤١/١ ، وأسد الغابة ١٨/٢ ، وسير الأعلام ٢٨٠/٣ ، وطبقات السبكى ١٤١/١ ، وتهذيب التهذيب ٣٤٥/٢ .

(٢) الهامة : قال الخطابى فى معالم السنن ٣٣٢/٤ : (إحدى الهوام وذوات السموم كالحية والعقرب ونحوهما) . وجاء فى تحفة الأحوذى ٢٢١/٦ : (الهامة كل ذات سم يقتل ، أما ما يسم ولا يقتل فهو السامة كالعقرب) .

(٣) لامة : أى ذات لمم ، وهو طرف من الجنون يلم بالانسان ، أى يقرب منه ويعتريه . انظر : النهاية فى غريب الحديث والأثر ٢٧٢/٤ .

(٤) صحيح البخارى ٦٠٥/٤ الأنبياء ، باب يزفون النسلان فى المشى ، سنن أبى داود ١٠٤/٥ ـ ١٠٥ ، السنة ، باب فى القرآن ، سنن ابن ماجة ٢٨٢/٢ ، الطب ، باب ما عوذ به النبى صلى الله عليه وسلم ، سنن الترمذى ٣٤٦/٤ ـ ٣٤٧ ، الطب ، باب ما جاء فى الرقية من العين ، وقال الترمذى (حسن صحيح) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود ـ ٨٩٧/٣ ، وفى صحيح ابن ماجة ٢٦٨/٢ .

(٥) انظر : تحفة الأحوذى ٢٢١/٦ .

(٦) هى ليلى بنت عبد الله بن عبد شمس ، غلب عليها الشفاء العدوية القرشية أسلمت قبل الهجرة وبايعت النبى صلى الله عليه وسلم (ت٢٠هـ) ، انظر : تقريب التهذيب ٦٠٢/٢ ، والاعلام ـ للزركلى ١٦٨/٣ .

(٧) هى حفصة بنت عمر بن الخطاب ، أم المؤمنين ، تزوجها النبى صلى الله عليه وسلم سنة بعد انقضاء عدتها من خنيس بن خذافة السهمى أحد المهاجرين ، وروت عنه أحاديث عدة ، (ت٤١هـ) وقيل (٤٥هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٨١/٨ ، والاستيعاب ١٨١١/٤ ، وأسد الغابة ٤٢٥/٥ ، وسير الأعلام ٢٢٧/٢ ، وتهذيب التهذيب ٤١١/١٢ ، وشذرات الذهب ١٠/١ .

عن الشفاء بنت عبد الله قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة فقال لي: (ألا تعلمين هذه رقية النملة(*) كما علمتيها الكتابة) رواه أبو داود وأحمد والحاكم (١) .

فهو صلى الله عليه وسلم لا يطلب تعليم زوجته ما كان مخالفا للتوكل .

٥ـ استدلوا بقوله صلى الله للذي رقى بالفاتحة: (... وما أدراك أنها رقية، خذوها واضربوا لي بسهم) (٢) وفي رواية: (أصبتم أقسموا واضربوا لي معكم بسهم) (٣) وفي رواية (أحسنتم ...) (٤) .

فوصف النبي صلى الله عليه وسلم صحابته بالاصابة فيما عملوه من الرقية واستحسانه له يدل على عدم كراهيته، إذ لا يصف صلى الله عليه وسلم بذلك عملا مخالفا للتوكل على الله عز وجل .

قال النووي رحمه الله : (قوله صلى الله عليه وسلم: "وما أدراك أنها رقية" فيه تصريح بأنها رقية، فيستحب أن يقرأ على اللديغ والمريض وسائر أصحاب الأسقام والعاهات) قال: (وأما قوله صلى الله عليه وسلم "واضربوا لي بسهم" فانما قاله تطييبا لقلوبهم ومبالغة في تعريفهم أنه حلال لا شبهة فيه) (٥) .

٦ـ استدلوا بأمره صلى الله عليه وسلم لبعض أصحابه بالرقية :

وفي ذلك وردت أحاديث متعددة نذكر منها :

أـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ أو أمر ـ أن يسترقى من العين) رواه البخاري ومسلم وابن ماجة (٦) .

---

(١) سنن أبي داود ٤/ ٢١٥، الطب باب ما جاء في الرقى، مسند الامام أحمد ٦/ ٣٧٢، المستدرك للحاكم ٤/ ٥٦ـ٥٧ و صححه، ووافقه الذهبي، وقال الألباني في تحقيق مشكاة المصابيح ٢/ ١٢٨٦: (اسناده صحيح) .

(٢) صحيح البخاري ٧/ ٢٤٧، الطب، باب الرقية بفاتحة الكتاب، صحيح مسلم ٧/ ١٩ـ٢٠، السلام، باب أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، سنن أبي داود ٤/ ٢٢٢ـ٢٢٣، الطب، باب كيف الرقى، سنن الترمذي ٤/ ٣٤٨ـ٣٤٩، الطب، باب ما جاء في أخذ الأجرة على التعويذ، سنن ابن ماجة ٢/ ٧٢٩، التجارات، باب أجر الراقي، مسند الامام أحمد ٣/ ٤٤٠.

(٣) صحيح البخاري ٧/ ٢٥٠ـ٢٥١، الطب، باب النفث في الرقية .

(٤) سنن أبي داود ٣/ ٧٠٣ـ٧٠٥، البيوع، باب في كسب الأطباء .

(٥) شرح صحيح مسلم للنووي ١٤/ ٤٣٨ـ٤٣٩ .

(٦) صحيح البخاري ٧/ ٢٤٨، الطب، باب رقية العين، صحيح مسلم ٧/ ١٨، السلام باب استحباب الرقية من العين، سنن ابن ماجة ٢/ ٢٧٩، الطب باب من استرقى من العين، بلفظ: (أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن تسترقي من العين) .

(*) النملة: قروح تخرج في الجنب، وقد تخرج في غيره من الجسد . انظر: معالم السنن للخطابي ٤/ ٢٢٧، وشرح السنة للبغوي ١٢/ ١٦٣، و شرح صحيح مسلم للنووي ١٤/ ٤٣٤، وفتح الباري ١٠/ ١٩٦ .

ب - وعن زينب ابنة أبي سلمة (١) عن أم سلمة (٢) رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة (٣) فقال : (استرقوا لها فان بها النظرة) متفق عليه (٤) .

الحديثان يدلان على استحباب الرقية ، إذ لا وجه لأمره صلى الله عليه وسلم بالرقية ما لم يكن استعمالها مستحبا ، فهو صلى الله عليه وسلم لا يأمر بمكروه ولا بما يخالف التوكل على المولى سبحانه وتعالى .

وكل هذه الأحاديث مما يستدل بها على جواز الرقية واستحبابها ، وبها يتعين كون نهيه صلى الله عليه وسلم الوارد في الرقى مخصوصة بما كان فيه شرك ، كما صرح بذلك حديث عوف بن مالك (لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) (٥) .

القول الثاني :

وهو لبعض العلماء خالفوا وقالوا بكراهية الرقية بالقرآن الكريم ، وبالرقى المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، واعتبروها قادحة في تمام التوكل على الله سبحانه وتعالى (٦) .

وقد استدلوا على مذهبهم هذا بالآتي :

١ - استدلوا بحديث عكاشة (٧) الذي رواه ابن عباس رضي الله عنهما في السبعين ---

(١) هي زينب بنت أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومية ، ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأخت عمر ، ولدتهما أم المؤمنين بالحبشة ، (ت ٧٤هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٨/ ٤٦١ ، والاستعاب ٤/ ١٨٥٤ ، وأسد الغابة ٥/ ٤٦٨ ، وسير الأعلام ٣/ ٢٠٠ ، والاصابة ٨/ ٩٦ .

(٢) هي هند بنت أبي أمية ، أم المؤمنين أم سلمة المخزومية ، من المهاجرات الأول (ت ٥٩هـ) انظر : طبقات ابن سعد ٨/ ٨٦ ، والاستيعاب ٤/ ١٩٣٩ ، وأسد الغابة ٧/ ٣٤٠ ، وسير الأعلام ٢/ ٢٠١ ، وتهذيب التهذيب ١٢/ ٤٥٥ ، وشذرات الذهب ١/ ٦٩ .

(٣) السفعة : فسرها الامام مسلم في آخر الحديث قال : (يعني بوجهها صفرة) وذلك في صحيحه ٧/ ١٨ ، وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي ٨/ ٢٢٢ : (السفعة : العلامة التي تدل على أخذ الشيطان ، والنظرة : العين) .

(٤) صحيح البخاري ٧/ ٢٤٨ ، الطب باب رقية العين ، صحيح مسلم ٧/ ١٨ ، السلام باب استحباب الرقية من العين .

(٥) تقدم تخريجه ص ٥٩ .

(٦) أورد هذا الرأي ابن عبد البر في التمهيد ٥/ ٢٦٥ - ٢٧٠ ، وأشار إليه ابن حجر في الفتح ١٠/ ٢١١ .

(٧) هو عكاشة بن محصن الأسدي ، من السابقين الأولين البدريين (ت ١٢هـ) ، انظر : الجرح والتعديل ٧/ ٣٩ ، وحلية الأولياء ٢/ ١٢ ، وأسد الغابة ٤/ ٦٧ ، وتهذيب الأسماء واللغات ١/ ٢٣٨ ، وسير الأعلام ١/ ٣٠٧ ، وشذرات الذهب ١/ ٣٦ .

ـــ ألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب ، وقد نعتهم النبى صلى الله عليه وسلم بقوله :

(هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون) رواه البخارى ومسلم والترمذى (١).

الحديث يدل على أن من استرقى فقد جانب التوكل ، ولم ينل أولئك هذه الدرجة الا بفضل تركهم تلك الأعمال المذكورة بما فيها الاسترقاء .

قال ابن عبد البر بعد ذكره للحديث:

(فلهذه الفضيلة ذهب بعض أهل العلم إلى كراهية الرقى والاكتواء) (٢).

وقال ابن حجر رحمه الله :

(تمسك بهذا الحديث من كره الرقى والكى من بين سائر الأدوية وزعم أنهما قادحان فى التوكل) (٣) .

٢ـ استدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم : (من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل)(٤) .

الحديث يدل على كراهية الرقيـة (٥) ، إذ إنها منافية للتوكل على الله سبحانه وتعالى .

الترجيح :

يترجح مما سبق قول القائلين بعدم كراهية الرقية الكائنة من القرآن الكريم وبذكر الله تعالى وأسمائه وصفاته والأدعية المشروعة والأذكار المأثورة ، وأن هذا النوع غير قادح فى التوكل .

وذلك لقوة استدلالهم وسلامته من المعارضة .

أما ما استدل به القائلون بكراهية الرقية بهذا النوع ، فيجاب عليه بالآتى :

أ ـ يجاب على استدلالهم بحديث عكاشة بالآتى :

١ ـ أجاب شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله عن ذلك فقال :

(مدح هؤلاء بأنهم لا يسترقون ، أى لا يطلبون من أحد أن يرقيهم ، والرقية من جنس الدعاء فلا يطلب من أحد ذلك ، وقد روى فيه " ولا يرقون " وهو غلط ، فإن رقياهم لغيرهم ولأنفسهم حسنة ، وكان النبى صلى الله عليه وسلم يرقى نفسه وغيره ولم يسترق ، فان رقيته نفسه وغيره من جنس الدعاء لنفسه ولغيره ، وهذا مأمور بـه) (٦) .

---

(١) صحيح البخارى ٧/٢٥١-٢٥٢ ، فى الطب ، باب من لم يرق ، صحيح مسلم ١/١٣٧ـ١٣٨ الايمان ، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب ، سنن الترمذى ٤/٥٤٤ ، صفة القيامة ، باب صفة الذين يدخلون الجنة بغير حساب .

(٢) التمهيد لابن عبد البر ٥/٢٠٧ .

(٣) فتح البارى ١٠/ ٢١١ .

(٤) تقدم تخريجه ص ٦٠ .

(٥) انظر: تحفة الأحوذى ٦/ ٢١٥ .

(٦) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١/ ١٨٢ ، ٣٢٨ .

قال ابن القيم رحمه الله :

(فان قيل : فعائشة رقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجبريل قد رقاه ، قيل : أجل ، ولكن هو لم يسترق ، وهو صلى الله عليه وسلم لم يقل : ولا يرقيهم راق ، وإنما قال : لا يطلبون من أحد أن يرقيهم) (١) .

وقال رحمه الله : (والفرق بين الراقي والمسترقي ، أن المسترقي سائل فقط ملتفت إلى غير الله بقلبه والراقي محسن نافع ، ... وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم وقد سئل عن الرقى فقال : "من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه" (٢) وقال : "لا بأس بالرقى ما لم يكن شركا" (٣) والنبي صلى الله عليه وسلم لا يجعل ترك الاحسان المأذون فيه سببا للسبق إلى الجنان ، وهذا بخلاف ترك الاسترقاء ، فانه توكل على الله ورغبة عن سؤال غيره ورضاه بما قضاه ، وهذا شيء وهذا شيء) (٤) .

٢ ـ قال القرطبي رحمه الله :

(لا تظن أن من استرقى واكتوى لا يدخل الجنة بغير حساب ، فان النبي صلى الله عليه وسلم رقى نفسه وأمر بالرقى ... فمحمل النبي (٥) عن الرقى مخصوصة ، بدليل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لآل عمرو ابن حزم : " أعرضوا على رقاكم ، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك "(٦) ... فمن فعله في محله وعلى شرطه لم يكن ذلك مكروها في حقه ولا منقصا له من فضله ، ويجوز أن يكون من السبعين ألفا) (٧) .

٣ ـ إن استعمال الرقى من نوع الأخذ بالأسباب ، ومعلوم أن تعاطي الأسباب لا ينافي التوكل ، وقد حدث ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم وهو أفضل من توكل على الله عز وجل ، فرقى نفسه ورقى غيره من الصحابة ، ورقاه جبريل ، ولم يكن ذلك قادحا في توكله صلى الله عليه وسلم .

ب ـ ويجاب على استدلالهم بحديث : (من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل) (٨) بالآتي :

١ ـ أن الحديث محمول على من فعل ذلك من غير مصاحبة اعتقاد أن الشفاء باذن الله ، بل فعله معتمدا عليه لا على الله ، ومعتقدا أنه نافع لا محالة (٩) .

٢ ـ أن الحديث ورد بلفظ "استرقى" ، وقد سبق قول شيخ الاسلام عنه في الجواب الأول .

---

(١) حادي الأرواح لابن القيم ص ١٠٨ .

(٢) صحيح مسلم ٧/ ١٨ ـ ١١ ، السلام ، باب استحباب الرقية من العين بلفظ " فليفعل " مسند الامام أحمد ٣/ ٣٨٢ .

(٣) تقدم تخريجه ص ٥٩ .

(٤) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٣٢ .

(٥) هكذا في الأصل ، والصواب (النهي) .

(٦) تقدم تخريجه ص ٥٩ .

(٧) التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي ٢/ ٤٣٤ .

(٨) تقدم تخريجه في هامش ص ٦٠ .

(٩) انظر : فتح الباري ١٠/ ١٣٩ ، وتحفة الأحوذي ٦/ ٢١٤ .

٣ - إن استعماله صلى الله عليه وسلم للرقية يدل على استحبابها ، ولم يخرجه ذلك من دائرة المتوكلين .

قال ابن عبد البر رحمه الله :

(اكتوى ابن عمر وغيره من السلف ، فمن زعم أنه لا معنى للرقى والاستعاذة ومنع من التداوى والمعالجة ونحو ذلك مما يلتمس به العافية من الله ، فقد خرج من عرف المسلمين وخالف طريقتهم) (١) .

المطلب الخامس :

: هل الامراض التي يرقى منها محددة أم مطلقة :

سبق أن علمنا شرعية الرقية بكتاب الله عز وجل وبأسمائه وصفاته والأذكار المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستعملها في نفسه وغيره ويأمر بها أصحابه ، وقد تقدم في ذلك أحاديث ، ورد بعضها بذكر أنواع معينة من الأدواء وورد بعضها مطلقة .

فهل يلزم الوقوف عند تلك الأدواء المنصوص عليها في الأحاديث، وتخصيصها بجواز الرقية ، أم أنها ذكرت كمثال للأمراض التي يجوز الاسترقاء منها ليقاس عليها غيرها مما لم يرد بها ذكر ؟

للعلماء في ذلك قولان :

القول الأول :

ذهب قوم إلى تخصيص جواز الرقية للأمراض التي ورد فيها النص، ومنعوها فيما دونها (٢) .

وقد استدلوا على ذلك بالآتي :

١ - ما رواه عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا رقية إلا من عين (٣) أو حمة (٤)) (٥) .

---

(١) التمهيد لابن عبد البر ٥/٢٧٨ .

(٢) انظر: زاد المعاد لابن القيم ٤/١٧٥ ، و فتح الباري ١٠/١٩٦ .

(٣) المراد بالعين في الحديث هو: الاصابة بها ، يقال :أصابت فلانا عين ،إذا نظر إليه عدو أو حسود فأثرت فيه فمرض بسببها. انظر: لسان العرب ١٣/٣٠١، وتاج العروس ٩/٢٨٨ . وقد عرف ابن حجر العين بأنه : نظر باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطبع يحصل المنظور منه ضرر . فتح الباري ١٠/٢٠٠ ، وانظر في هذا التعريف: ارشاد الساري للقسطلاني ٨/٣٩٠ .

(٤) الحمة : سم ذات السموم ، وقد يطلق على إبرة العقرب والزنبور وذلك لأنها مجرى السم. انظر: معالم السنن للخطابي ٤/٢٢٦، وشرح السنة للبغوي ١٢/١٦٣، و بذل المجهود ١٦/٢١٤ .

(٥) صحيح البخاري ٧/٢٣٥-٢٣٦، موقوفا، الطب باب من اكتوى أو كوى غيره ، وأخرجه مرفوعا : أبو داود في سننه ٤/٢١٣، الطب باب في تعليق التمائم، والترمذي في سننه ٤/٣٤٥، الطب باب الرخصة في الرقية ، وابن ماجة في سننه ٢/٢٨٠، الطب باب ما رخص فيه من الرقى. قال الهيثمي في المجمع ٥/١١٠-١١١ : رواه البزار ورجاله ثقات . وقال الألباني في مشكاة المصابيح بتحقيقه ٢/١٢٨٥ ، وفي صحيح ابن ماجة ٢/٢٦٦ : (اسناده صحيح) .

الحديث بلفظه القصرى يدل على قصر الرقيةعلى العاهات المذكورة و نفى جوازها فيما عداها .

٢ــ استدلوا بما رواه أنس بن مالك رضى الله عنه(أن النبى صلى اللهعليه وسلم رخص فى الرقية من العين و الحمة والنملـة) رواه مسلم وابن ماجة وابن حبان (١) .

يفيد الحديث بأن الأصل فى الرقية النهى عنها ،ولا تجوز الا فيما ورد فيه الرخصة من النبى صلى الله عليه وسلم ،والرخصة المقيدة لا تتناول الا ما قيدت به ،فدل على أن غير ما ذكر لم يرخص فى الرقية منه .

القول الثانى :

وهو تعميم جواز الرقية فى كل الأدواء والأوجاع ، وبه قال جمهور الأمـة (٢) .

و استدلوا على ذلك بالآتـى :

١ــ حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه (أن جبريل أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد! اشتكيت؟ فقال :"نعم" قال : بسم الله أرقيك من كل شيئ يؤذيك ،من كل نفس أوعين أوحاسد ،الله يشفيك ،بسم الله أرقيك) رواه مسلم وابن ماجة (٣) .

الحديث صريح فى تعميم جواز الرقية من كل شيئ مؤذٍ ،كما صرح بذلك جبريل عليه السلام عند رقيته للنبى صلى الله عليه وسلم ،وقال : (أرقيك من كل شيئ يؤذيك) ،وهذا لفظ يدل على العموم .

٢ــ القياس :

استدلوا على تعميم جواز الرقية من جميع الأوجاع بقياس ما لم يرد النص بالتنصيص عليه على المنصوص ، إذ لا فرق بينها ،فكلها أوجاع ،وللمصاب بأحدها الاستشفاء بمـا ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم .

الترجيح :

يترجح مما تقدم قول القائلين بتعميم جواز الرقية لكل الأدواء ،وهو قول الجمهور ، وذلك للآتـــى :

١ ــ قوة استدلالهم .

٢ ــ أجاب الجمهور على استدلال القائلين بتخصيص الرقية فى الأدواء المنصوصة ،بالآتى :

أ ــ ان حديث عمران (لا رقية الا من عين أو حمة) (٤) ، اختلف فى رفعه ووقفـه (٥) .

ب ــ على فرض صحته ،يجاب عنه : بأنّ الحصر الوارد فيه غير مراد ،وليس على بابه ــــ

---

(١) صحيح مسلم ٧/ ١٨ ،السلام ،باب استحباب الرقية من العين ،سنن ابن ماجة ٢/ ٢٨٠ ،الطب ، باب ما رخص فيه من الرقى ، وفيه تقديم الحمة على العين ،الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٧/ ٦٣٤ ،الطب ،باب ذكر الاباحه للمرء أن يسترقى ،وفيه تقديم النملة على الحمة .
قال البغوى فى شرح السنة ١٢ / ١٦٢ : (هذا حديث صحيح) .

(٢) انظر: معالم السنن للخطابى ٤/ ٢٢٦ ،وشرح السنة للبغوى ١٢ / ١٦٢ .

(٣) تقدم تخريجه ص ٦٣ .

(٤) تقدم تخريجه ص ٦٩ .

(٥) انظر: فتح البارى ١٠ / ١٥٦ .

حتى يفهم منه عدم جواز الرقية فى غير ما ذكر ،بل يتعداه إلى غيره من جميع الأمراض(١) .

فمعنى الحصر فى الحديث: أن العين والحمة أصل كل ما يحتاج إلى الرقية ،فلا رقية أحق وأولى وأنفع من رقية العين والسم لشدة الضرر فيهما .

قال الخطابى بعد ذكره للحديث :

(وليس فى هذا نفى جواز الرقية فى غيرهما من الأمراض والأوجاع، لأنه قد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه رقى بعض أصحابه من وجع كان به(٢) ... وإنما معناه: أنه لا رقية أولى وأنفع من رقية العين والسم) (٣) .

وقال البغوى رحمه الله : (لم يرد به نفى جواز الرقية فى غيرهما ،بل تجوز الرقية بذكر الله سبحانه وتعالى فى جميع الأوجاع ،ومعنى الحديث: لا رقية أولى وأنفع منهما) (٤) .

وقال ابن القيم رحمه الله :

(فان قيل : فما تقولون فى (لا رقية الا من عين أو حمة) ... فالجواب: أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد به نفى جواز الرقية فى غيرهما ، بل المراد به :لا رقية أولى وأنفع منها فى العين والحمة) (٥) .

وقال ابن حجر رحمه الله فى شرح حديث عمران بن حصين (لا رقية الا من عين أو حمة) (٦) :

(معنى الحصر فيه : أنهما أصل كل ما يحتاج إلى الرقية ، فيلتحق بالعين جواز رقية من به خبل أو مس ونحو ذلك ، لاشتراكها فى كونها تنشأ عن أحوال شيطانية من إنسى أو جنى ، ويلتحق بالسم كل ما عرض للبدن من قرح ونحوه من المواد السمية) قال :(وقيل المراد بالحصر معنى الأفضل ،أى لا رقية أنفع) (٧) .

جـ - أما استدلالهم بحديث أنس (أن النبى صلى الله عليه وسلم رخص فى الرقية من العين والحمى والنملة) (٨) :

فقد قال النووى رحمه الله : (ليس معناه تخصيص جوازها بهذه الثلاثة ، وإنما معناه : سئل عن هذه الثلاثة فأذن فيها ،ولو سئل عن غيرها لأذن فيه ، وقد رقى هو صلى الله عليه وسلم فى غير هذه الثلاثة .) (٩)

وبهذا يترجح قول الجمهور ،وهو جواز الرقية من كل الأوجاع إذا كانت الرقى من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

---

(١) انظر بذل المجهود ١٦/ ٢١٤ .
(٢) سيأتى ذكر بعضهم فى حينه عند الكلام عن الرقية بالأدعية النبوية .
(٣) معالم السنن للخطابى ٤/ ٢٢٦.
(٤) شرح السنة للبغوى ١٢ / ١٦٢ .
(٥) الطب النبوى لابن القيم ص ١٧٥ ، وزاد المعاد ٤/ ١٧٥.
(٦) تقدم تخريجه ص ٦٩ .
(٧) فتح البارى ١٠/ ١٩٦ .
(٨) تقدم تخريجه ص ٧٠ .
(٩) شرح صحيح مسلم للنووى ١٤/ ٤٣٥ـ ٤٣٦ .

المطلب السادس: أنواع الرقى الجائزة :

إن الرقى التى كان النبى صلى الله عليه وسلم يستعملها فى علاج نفسه وغيره من الصحابة الكرام متمثلة فى نوعين :

١ــ الرقى القرآنيــة .

٢ ــ الأدعيــة النبويــة .

فهذان النوعان ما كان عليه الرسول صلوات الله وسلامه عليه وأصحابه من بعده ،ولا يجوز للمسلم العدول عنهما إلى غيرهما عند الحاجة إلى الاستشفاء بالرقــى .

أولا : ــ الرقيــة القــرآنيــة :

القرآن الكريم كلام الله عز وجل أنزله الله سبحانه وتعالى على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم لهداية البشر وبيان مراد الله منهم .

ولكنه سبحانه وتعالى ــ إلى جانب ذلك ــ قد أخبر أن فيه شفاءً ، لأمراض القلوب والأبدان معا .

وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يستشفى به ، ويبين ذلك للصحابة رضى الله عنهم ،كما كان الصحابة رضى الله عنهم يقتدون به صلى الله عليه وسلم فى ذلك .

ويتضح ذلك بمــا يلى :

أ ــ الآيات الدالة على أن فى القرآن شفاء لأمراض القلوب والأبدان :

١ــ قال تعالى ((وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْآنِ مَـا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِيْنَ)) (١) .

فى الآية أثبت سبحانه وتعالى أن فى القرآن شفــاء .

قال الامام الطبرى رحمه الله :

(يقول تعالى ذكره : وننزل عليك يا محمد من القرآن ما هو شفاء يستشفى به من الجهل من (٢) الضلالــة) (٣) .

وقال الامام القرطبى رحمه الله :

(اختلف العلماء فى كون القرآن شفاء على قولين : أحدهما أنه شفاء للقلوب بزوال الجهل عنها وإزالة الريب ،ولكشف غطاء القلوب من مرض الجهل لفهم المعجزات والأمور الدالة على الله . الثانى : شفاء من الأمراض الظاهرة بالرقى والتعوذ ونحوه) (٤) .

---

(١) سورة الاسراء الآية (٨٢) .

(٢) هكذا فى الأصل ،ولعل هناك "واو" ساقط ،والله أعلم ،ليكون الصواب زيادته "ومن الضلالة" .

(٣) جامع البيان للطبرى ١٥/ ١٥٢ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١٠/ ٢٠٥ .

وبمثل قول القرطبى قال الشوكانى (١) ، وزاد : (ولا مانع من حمل الشفاء على المعنيين) (٢) .

وهذا الذى ذكره الشوكانى حسن نظرا لما بين المعنيين من ترابط وتلازم ، وخاصة ملازمة المعنى الثانى للأول ، إذ إن الأخذ بالقرآن واستعماله فى علاج الأمراض الظاهرة ، لا يمكن أن يتم لمن كان مريضا قلبيا واعتقاديا .

وإلى ذلك أشار النبى صلى الله عليه وسلم بقوله :

(ألا وإن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهى القلب) رواه البخارى ومسلم وابن ماجة وأحمد والدارمى (٣) .

٢ـ وقال تعالى : ((... قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ)) (٤) .

الآية صريحة كسابقتها فى بيان أن القرآن شفاء لما فى الصدور من شكوك وريب وجهل ، ومن الأسقام والأوجاع البدنية لمن آمن به .

قال الطبرى رحمه الله : (هدى : يعنى بيان للحق ، "وشفاء" يعنى أنه شفاء من الجهل) (٥) .

وقال القرطبى رحمه الله : (أعلم الله أن القرآن هدى وشفاء لكل من آمن به ، من الشك والريب والأوجاع) (٦) .

وقال الشوكانى رحمه الله : (أى يهتدون به إلى الحق ويستشفون به من كل شك وشبهة ، ومن الأسقام والآلام) (٧) .

وحكى القرطبى رحمه الله عن رجاء الغنوى (٨) قال :

(من لم يستشف بالقرآن فلا شفاء له) (٩) .

---

(١) هو محمد بن على بن محمد بن عبد الله الشوكانى ، فقيه مجتهد ، من كبار علماء اليمن ، ولد عام ١١٧٣ هـ ، من مصنفاته : نيل الأوطار ، والبدر الطالع والفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة ، (ت ١٢٥٠ هـ) ، انظر : البدر الطالع ٢/٢١٤ ، ونيل الوطر ٢/٢٩٧ ، ومعجم المؤلفين ١١/٥٣ ، وجلاء العينين ص ٦٠ ، والأعلام للزركلى ٦/٢٩٨ .

(٢) فتح القدير للشوكانى ٣/٢٥٣ .

(٣) صحيح البخارى ١/٩٠ـ٩١ ، الايمان فضل من استبرأ لدينه ، صحيح مسلم ٥/٥٠ـ٥١ ، المساقاة باب أخذ الحلال وترك الشبهات ، سنن ابن ماجة ٢/٣٧٥ ، الفتن ، باب الوقوف عند الشبهات ، سنن الدارمى ٢/٣١٩ ، البيوع ، باب فى الحلال بين والحرام بين .

(٤) سورة فصلت الآية (٤٤) .

(٥) جامع البيان للطبرى ٢٤/١٢٧ .

(٦) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١٥/٢٤٠ـ٢٤١ .

(٧) فتح القدير للشوكانى ٤/٥١٩ .

(٨) هو رجاء الغنوى ، له صحبة ، أصيب يده يوم الجمل ، ذكره ابن حبان فى الثقات التابعين ، وقال : يروى المراسيل . انظر : الجرح والتعديل ٣/٥٠٠ ، وأسد الغابة ٢/١٧٣ ، والاصابة ٢/٢٠٥ .

(٩) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١٠/٢٠٦ .

وقال ابن القيم رحمه الله :

(القرآن هو الشفاء التام من جميع الأدواء القلبية والبدنية، وأدواء الدنيا والآخرة[1].

... واذا أحسن العليل التداوى به، ووضعه على دائه بصدق وايمان وقبول تام واعتقاد جازم، واستيفاء شروطه، لم يقاومه الداء أبدا) (٢) .

وقال القاضى بدر الدين بن عبد الله الشبلى (٣) رحمه الله :

(وفى التطبب والاستشفاء بكتاب الله عز وجل غنى تام، ومقنع عام، وهو النور والشفاء لما فى الصدور، والوقاء الدافع لكل محذور... ومن تدبر من آيات الكتاب من ذوى الألباب، وقف على الدواء الشافى لكل داء مواف، سوى الموت الذى هو غاية كل حى، فان الله تعالى يقول : ((ما فرّطنا فى الكتاب من شيئ))[4]) (٥) .

ب - ما ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الرقية بالقـرآن :

انّ النبى صلى الله عليه وسلم كان يرقى نفسه بآيات من كتاب الله كالمعوذتين والفاتحة وغيرها، وما يلى أورد بعض ما ورد عنه فى ذلك :

١- ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم فى رقيته بالمعوذتين :

* روى أبو سعيد الخدرى -رضى الله عنه- قال : (كان النبى صلى الله عليه وسلم يتعوذ من عين الجان وأعين الانس، فلما نزلت المعوذتان أخذهما وترك ما سوى ذلك) رواه الترمذى والنسائى وابن ماجة (٦) .

* وعن عائشة رضى الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه نفث فى كفيه بـ(قل هو الله)وبالمعوذتين جميعا، ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده، فلما اشتكى كان يأمرنى أن أفعل ذلك به)رواه البخارى (٧) .

الحديثان يدلان على أنه صلى الله عليه وسلم كان يستعيذ بتلك السور فى حالة الصحة، كما أنّ حديث عائشة رضى الله عنها يدل على فعله صلى الله عليه وسلم ذلك حال مرضه. وهذا يدل على نفع الرقية بالقـرآن فى الحالتين .

---

(١) يريد بأدواء الآخرة :أمراض القلوب من شك ونفاق وشرك وزيغ ونحوها، مما يسبب للمرء آلام فى الآخرة، كما أن أدواء الدنيا هى المسببة للآلام البدنية فى الدنيا .

(٢) الطب النبوى لابن القيم ص ٣٥٢ .

(٣) هو محمد بن عبد الله الشبلى، أبو عبد الله، من فقهاء الحنفية، من تصانيفه :أكام المرجان فى أحكام الجان، وأداب الحمام وغيرهما، (ت ٧٦٩هـ) ،انظر: الدرر الكامنة ٣/٤٨٧، والوافى بالوفيات ٣/٣٧٨، ومعجم المؤلفين ١٠/٢١٩، والأعلام للزركلى ٦/٢٣٤.

(٤) سورة الأنعام الآية (٣٨) . (٥) غرائب وعجائب الجن ص ١٣١ .

(٦) سنن الترمذى ٤/٣٤٥، الطب، باب ما جاء فى الرقية بالمعوذتين، قال الترمذى : حديث حسن غريب، سنن النسائى ٨/٢٧١، الاستعاذة، باب الاستعاذة من عين الجان. سنن ابن ماجة ٢/٢٧٩ الطب، باب من استرقى من العين، صححه الألبانى فى صحيح الترمذى ٢/٢٠٦، وصحيح النسائى ٣/١١٦ وصحيح ابن ماجة ٢/٢٦٦ .

(٧) تقدم تخريجه ص ٦٣ .

وروت عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم (كان ينفث على نفسه فى المرض الذى مات فيه بالمعوذات ، فلما ثقل عليه كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيد نفسه لبركتها) (١) .

فى هذا الحديث دلالة على أنه صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ بهما حال مرضه ، فنرى أن فعله صلى الله عليه وسلم حال عافيته كان حفظا للصحة ، وعند آلامه وحال مرضه كان دفعا لما كان وقع به من مرض . وهذا يدل على عظم السورتين ، و شدة نفعهما فى الحالتين .

فمن هذا يعلم أن قولها فى الحديث: (فى المرض الذى مات فيه) ليس قيدا لحالة النفث حتى يفهم منه عدم جواز الرقية فى غيرها ، وإنما هو مجرد إشارة من عائشة رضى الله عنها إلى أن ذلك وقع فى آخر حياته صلى الله عليه وسلم ، مما يفيد ثبوت حكم جوازه واستمراريتها .

قال ابن حجر رحمه الله : (أشارت عائشة إلى أن ذلك وقع فى آخر حياته وأن ذلك لم ينسخ (٢)) .

والمراد بالمعوذات فى الحديث: سورة الاخلاص والفلق والناس، وهو من باب التغليب (٣) ، إذ إن سورة الاخلاص فى حقيقة الأمر ليست من المعوذات (٤) .

ويشهد لذلك حديث عائشة رضى الله عنها المتقدم (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه نفث فى كفيه بـ (قل هو الله أحد) والمعوذتين جميعا) (٥) .

فرق بين سورة الاخلاص والمعوذتين .

قال ابن حجر رحمه الله :

(وهذا لا يدل على المنع من التعوذ بغير هاتين السورتين ، بل يدل على الأولوية ، ولا سيما مع ثبوت التعوذ بغيرهما ، وإنما اجتزأ بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة جملة وتفصيلا) (٦) .

ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يرشد أصحابه إليهما ويحثهم على التعوذ بهما .

---

(١) تقدم تخريجه ص ٦٣ .

(٢) فتح البارى ١٠ / ١٩٧ .

(٣) انظر : طرح التثريب للعراقى ٤ / ١٩٤ .

(٤) أى ليس من السور التى ورد فيها التصريح بلفظ التعويذ .

(٥) تقدم تخريجه ص ٦٣ .

(٦) فتح البارى ١٠ / ١٩٥ .

فعن معاذ بن عبد الله (١) عن أبيه (٢) قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريق مكة ،فأصبت خلوة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدنوت منه فقال : (قل) فقلت ما أقول ؟ قال : (قل) قلت: ما أقول ؟ قال ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾(٣) حتى ختمها ، ثم قال : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾(٤) حتى ختمها ،ثم قال : (ما تعوذ الناس بأفضل منهما) رواه النسائي (٥) .

قال الامام ابن القيم رحمه الله عند كلامه على هاتين السورتين :

(المقصود ... بيان عظيم منفعتهما وشدة الحاجة بل الضرورة إليهما ،وأنه لا يستغني عنهما أحد قط،وأن لهما تأثيرا خاصا في دفع السحر والعين وسائر الشرور) (٦) . وقال : (في المعوذتين الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا ، فان الاستعاذة من شر ما خلق تعم كل شر يستعاذ منه)وقال في سورة الناس : (تتضمن الاستعاذة من شر شياطين الجن والانس) (٧) .

٢- ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرقية بالفاتحة :

فاتحة الكتاب من أعظم السور في القرآن الكريم ،أخبر بذلك المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ،حين قال لأبي سعيد بن المعلى (٨) رضي الله عنه : (لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد) ، قال أبو سعيد : ثم أخذ بيدي فلما أراد أن يخرج قلت له : ألم تقل :لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن ؟قال :

---

(١) هو معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهني المدني ،قال ابن معين من الثقات ،ووثقه أبو داود وابن حبان (ت١١٨هـ) انظر: تهذيب التهذيب ١٠/ ١٩١ .

(٢) هو عبد الله بن حبيب الجهني الانصاري روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ،قال ابن عبد البر:إنه جهني حالف الانصار. انظر:الاستيعاب٣/ ٨٩٤،وتهذيب التهذيب ٥/ ١٩٧ ، وتقريب التهذيب ١/ ٤١٢ .

(٣) سورة الفلق الآية (١) .

(٤) سورة الناس الآية (١) .

(٥) سنن النسائي بشرح السيوطي ٨/ ٢٥٠-٢٥١ ، كتاب الاستعاذة .

(٦) بدائع الفوائد لابن القيم ٢/ ١٩٩ .

(٧) زاد المعاد لابن القيم ٤/ ١٨١ ،الطب النبوي لابن القيم صـ١٨٨ .

(٨) هو رافع بن المعلى الأنصاري الزرقي ،قيل هو الحارث بن نفيع، قال أبو حاتم : هو أول من صلى إلى القبلة حين حولت ، قتله عكرمة بن أبي جهل سنة (٧٤هـ) ،انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٤٨٠ ، الاستيعاب٤/ ١٦٦٩- ١٦٧١ ،وأسد الغابة ٢/ ١٥٩ ،والعبر١/ ٦٠ والاصابة ٢/ ١٩٠ .

ـــ (الحمد لله رب العالمين) هى السبع المثانى والقرآن العظيم الذى أوتيته) (١) .
ذكر الامام القرطبى رحمه الله من أسمائها "الشفا"

قال : ويقال لها" الرقية" لحديث أبى سعيد فى الصحيحين

رقى بها الرجل السليم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "وما أدراك أنها رقية") (٤) .

وللحديث قصة هى :

ما رواه البخارى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن أناسا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أتوا على حي من أحياء العرب فلم يقروهم ، فبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك فقالوا : هل معكم من دواء أو راق؟ فقالوا إنكم لم تقرونا ، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلا، فجعلوا لهم قطيعا من شاة ، فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل ، فبرأ ، فأتوا بالشاء فقالوا : لا نأخذه حتى نسأل النبى صلى الله عليه وسلم فسألوه ، فضحك ، وقال : (وما أدراك أنها رقية ، خذوها واضربوا لى بسهم) رواه الشيخان وأصحاب السنن الأربعة عدا النسائى (٥) .

فى الحديث أخبر النبى صلى الله عليه وسلم أن فاتحة الكتاب رقية .

نقل الامام القرطبى عن المهلب(٦) قوله :

(إن موضع الرقية منها إنما هو ((إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ)) قال القرطبى :

وقيل : السورة كلها رقية ، لقوله صلى الله عليه وسلم للرجل لما أخبره : (وما أدراك أنها رقية) ولم يقل : ان فيها رقية ، فدل على أن السورة كلها رقية) (٧)

قال ابن حجر رحمه الله : (فى الحديث جواز الرقية بكتاب الله ويلتحق به ما كان بالذكر والدعاء المأثور ، وكذا غير المأثور مما لا يخالف ما فى المأثور) (٨).

---

(١) صحيح البخارى ٦/٥٨٨، فضائل القرآن ، باب فضل فاتحة الكتاب ، سنن أبى داود ٢/١٥٠ ، الصلاة ، باب فاتحة الكتاب ، سنن النسائى شرح السيوطى ٢/١٣٩، الافتتاح ، فضل فاتحة الكتاب ، سنن ابن ماجة ٢/٣٣٠ ، الأدب ، باب ثواب القرآن ، الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٢/٧٦ـ٧٧ الرقائق ، باب قراءة القرآن ، سنن الدارمى ٢/٥٣٨ ، فضائل القرآن ، باب فضل فاتحة الكتاب .

(٢) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل ، أبو محمد الحافظ الدارمى ، صاحب السنن (ت٢٥٥هـ) انظر : الجرح والتعديل ٥/٩٩ ، وطبقات الحنابلة ١/١٨٨ ، و سير الأعلام ١٢/٢٢٤ ، والعبر ١/٣٦٩ ، و تذكرة الحفاظ ٢/٥٣٤ ، شذرات الذهب ٢/١٣٠ ، والرسالة المستطرفة ص ٢٥ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١/٨٠ .

(٥) تقدم تخريجه ص ٦٥ .

(٦) هو المهلب بن أحمد بن أبى صفرة أسيد بن عبد الله الأسدى الأندلسى ، مصنف شرح صحيح البخارى ، كان أحد الأئمة الفصحاء الموصوفين بالذكاء (ت٤٣٥هـ) ، انظر : العبر ١/٧٠ ، وسير الأعلام ١٧/٥٧٩ ، والديباج المذهب ص ٣٤٨ ، وشجرة النور الزكية ١/١١٤ .

(٧) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١/٨٠ـ٨١ .

(٨) فتح البارى ٤/٤٥٧ .

٣- ما ورد في فضل قراءة آية الكرسي :

قال تعالى : ((اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ)) (١) .

تعد هذه الآية أعظم الآيات في القرآن ، جعل الله سبحانه وتعالى لقارئها منافع عظيمة في دنياه وآخرته .

فهي بالاضافة إلى ما لقارئها من ثواب وفير يناله في الآخرة ، فانها في الوقت نفسه تنفعه في دنياه ، فهي حارسة له من كثير من الآفات ، نافعة في طرد الشياطين وعلاج السحر .

وقد ورد في فضائلها أحاديث متعددة ، أذكر بعضها :

* ما ورد في أنها أعظم آية في القرآن :

عن أبي بن كعب (٢) رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يا أبا المنذر ، أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم ؟) قلت الله ورسوله أعلم ، قال : (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) فضرب في صدري وقال : (والله ليهنك العلم أبا المنذر) رواه مسلم (٣) .

* ما ورد في حفظها الانسان من الشياطين :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان ، فأتاني آت ، فجعل يحثو من الطعام ، فأخذته وقلت : والله لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : إني محتاج ، وعليّ عيال ، ولي حاجة شديدة ، قال : فخليت عنه ، فأصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (يا أبا هريرة ، ما فعل أسيرك البارحة ؟) ، قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله ، قال : (أما أنه قد كذبك وسيعود) ، فرصدته فجاء يحثو من الطعام ، فأخذته فقلت : لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : دعني فاني محتاج وعليّ عيال لا أعود ، فرحمته —

---

(١) سورة البقرة الآية (٢٥٥) .

(٢) أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد أبو منذر الأنصاري سيد القراء ، شهد العقبة وبدرا ، (ت ٢٢هـ) ، انظر حلية الأولياء ١ / ٢٥٠ ، والاستيعاب ١ / ٦٥ ، و أسد الغابة ١ / ٤٩ ، و تهذيب الأسماء واللغات ١/١٠٨ ، و تذكرة الحفاظ ١/١٦ ، و تهذيب التهذيب ١ / ١٨٧ ، و شذرات الذهب ١ / ٣٢ ، .

(٣) صحيح مسلم ٢ / ١٩٩ ، الصلاة ، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي .

ـــ فخليت سبيله ، فأصبحت فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يا أبا هريرة ما فعل أسيرك؟) قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله ،قال : (أما أنه قد كذبك وسيعود) ، فرصدته الثالثة فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود ،قال دعنى أعلمك كلمات ينفعك الله بها ،قلت ما هن؟ قال : إذا أويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسى (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) حتى تختم الآية ،فانك لن يزال عليك من الله حافظٌ ولا يقربنّك شيطان حتى تُصبح ،فخليت سبيله ، فأصبحت فقال رسول الله صلى عليه وسلم: (ما فعل أسيرك البارحة قلت يا رسول الله زعم أنه يعلمنى كلمات ينفعنى الله بها ،فخليت سبيله ، قال ماهى ،قلت قال لى :إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسى من أولها حتى تختم الآية(اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) وقال لى لن يزال عليك من الله حافظٌ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح ، وكانوا أحرص شيئ على الخير ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم (أما أنه قد صدقك وهو كذوب ، تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة؟ قال : لا ،قال :ذاك شيطان) رواه البخارى (١) .

فهذا الحديث يفيد بأن آية الكرسى حارسة لمن قرأها من الآفات باذن الله عز وجل ،ومن الشيطان ومكايده ،وهذا ثواب عاجل لقارئها إلى جانب ما يدخره الله له من ثواب يوم الحساب .

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله من فوائد هذا الحديث وقال :

(... إن الجن يصيبون من الطعام الذى لا يذكر اسم الله عليه) (٢) .

وإذا كان ذلك فى الطعام ،فمن باب أولى أن يصيب الجن من لا يذكر الله كثيرا من البشر ، فيؤذيه فى صحته وعقله ، نسأل الله العافية والسلامة .

وقد تعددت القصة فى دلالة الجن للصحابة على ما فى آية الكرسى من إمكان طردها للجان . فوردت عن أبى أيوب (٣) ومعاذ بن جبل (٤) ـــــ

---

(١) صحيح البخارى ٣/ ٢١٣ ـ ٢١٤ ،الوكالة ،باب إذا وكل رجل رجلا فترك الوكيل شيئا فأجازه الموكل فهو جائز ،والحديث أخرجه ابن خزيمة فى صحيحه ٤/ ٩١ ـ ٩٢ ،والبيهقى فى الدلائل ٧/ ١٠٧ .

(٢) فتح البارى ٤/ ٤٨٩ .

(٣) انظر: سنن الترمذى ٥/ ١٤٦ ،ومسند الامام أحمد ٥/ ٤٢٣ ،ودلائل النبوة للبيهقى ٧/ ١١١ .

(٤) وردت قصته مع الجان فى دلائل النبوة للبيهقى ٧/ ١٠٩ ـ ١١٠ ،وفى الدر المنثور للسيوطى ١/ ٣٢٤ ،وذكره الهيثمى فى المجمع ٦/ ٣٢١ ،وقال : رواه الطبرانى عن شيخه يحى بن عثمان بن صالح ،وهو صدوق إن شاء الله ،كما قال الذهبى . وقال ابن أبى حاتم: " وقد تكلموا فيه وبقية رجاله وثقوا " .

— وأبى عبد الله بن بريدة (١) وأبى بن كعب (٢) رضى الله عنهم أجمعين .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال : من قرأ أربع آيات من أول سورة البقرة ، وآية الكرسى ، وآيتان (٣) بعد آية الكرسى ، وثلاثا من آخر سورة البقرة ، لم يقربه ولا أهله يومئذ شيطان ، ولا شيئ يكرهه ، ولا يقرآن على مجنون إلا أفاق) . (٤)

فكل هذه الأحاديث والآثار تبين فضل آية الكرسى لمن قرأها واحتمى بها من المكاره والشياطين ، فانها تنفعه باذن الله تعالى .

فينبغى على المسلم المداومة على قراءتها ليحوز بما تشتملها من خيرى الدنيا والآخرة .

كما أن هذه الآية والتى ذكرناها قبلها أتينا بها كمثال على استعمال النبى صلى الله عليه وسلم الرقية بالقرآن ، لا لحصر ما فى القرآن من الآيات الجائزة الاستعمال فى الرقية .

وخلاصة القول أن الرقية جائزة بجميع القرآن الكريم .

قال القرطبى رحمه الله :

(و إذا جاز الرقى بالمعوذتين وهما سورتان من القرآن ، كانت الرقية بسائر القرآن مثلها فى الجواز إذ كله قرآن) (٥) .

وعلى هذا يدل قوله تعالى ((قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ)) (٦) .

أما "من" فى قوله تعالى ((وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ)) (٧) . فهى لابتداء الغاية ، ويصح كونها بيانا للجنس ، فيكون المعنى : وننزل ما فيه شفاء من القرآن .

ولذلك أنكر الجمهور جعلها للتبعيض حتى لا يتوهم عدم صلاحية بعضه فى العلاج (٨) .

---

(١) هو بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث ، أسلم عام الهجرة إذ مر به النبى صلى الله عليه وسلم مهاجرا ، وشهد غزوة الخيبر والفتح (ت٦٢هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٤/٢٤١ والجرح والتعديل ٢/٤٢٤ ، و أسد الغابة ١/١٧٥ ، و سير الأعلام ٢/٤٦٩ ، والاصابة ١/١٥١ .

وقد ورد قصته مع الجان فى دلائل النبوة للبيهقى ٧/١١١ .

(٢) انظر قصته فى الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٢/٧٩ ، ذكر الاحتراز من الشيطان بقراءة آية الكرسى ، وفى دلائل النبوة للبيهقى ٧/ ١٠٨ـ١٠٩ .

(٣) هكذا فى الأصل " آيتان " والصواب " آيتين " .

(٤) سنن الدارمى ٢/٥٤١ ، فضائل القرآن ، باب فضل أول سورة البقرة وآية الكرسى .

(٥) الجامع لأحكام القرآن ٣/١٧٥ .

(٦) سورة فصلت الآية (٤٤) .

(٧) سورة الاسراء الآية (٨٢) .

(٨) انظر : الجامع لأحكام القرآن ١٠/٢٠٤ .

ثانيا : الأدعيـــة النبـــوية :

أدعيـة النبى صلى الله عليه وسلم التى كان يتعوذ بها ،ويعوذ بها أصحابه كثيرة ومتنوعـة ، وسوف أقتصـر فيما يلى على ذكر بعض ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم من ذلك :

أ ـ مـا ورد عنـه صلى الله عليه وسلم فى رقيتـه من الأوجاع العامة :

١ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت: كان النبى صلى الله عليه وسلم يعوذ بعضهـم يمسحه بيمينه (اذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافى ،لا شفاء إلا شفـاؤك شفاء لا يغادر سقمـا)رواه البخارى(١) . وفى رواية لمسلم: (...كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه ثم قال : (اذهب البأس ..(٢) .

وكان مسحه صلى الله عليه وسلم مكان الوجع بيمينه تفاؤلا لزوال الوجع(٣) .

٢ـ عن عثمان بن أبى العاصى (٤) الثقفى أنه شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده منذ أسلم ،فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم :(ضع يدك على الذى تألم من جسدك وقل : بسم الله ثلاثا ، وقل سبع مـرات : أعوذ بالله وقدرته مـن شر ما أجد وأحاذر) رواه مسلم وابن ماجة (٥) .

الحديث يفيد استحباب وضع اليد على موضع الألم ،ثم الاتيان بالدعـاء المذكور (٦) .

ب ـ ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم فى رقيته للقرحة والجرح :

عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذ اشتكى الانسان الشيئ منه أو كانت به قرحة أو جرح قال النبى صلى الله عليه وسلم بأصبعه هكذا ـ

---

(١) صحيح البخارى ٧/ ٢٥١ الطب ،باب مسح الراقى الوجع بيده اليمنى .

(٢) صحيح مسلم ٧/ ١٥ ،السلام ، باب استحباب رقية المريض، وأخرجه ابن ماجة فى سننه ٢/ ٢٨١، بلفظ: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى المريض فدعا له قال : ....) .

(٣) انظر فتح البارى ١٠/ ٢٠٧ .

(٤) هو عثمان بن أبى العاصى، أبو عبد الله الثقفى الطائفى الأمير المؤتمن ،قدم فى وفد ثقيف إلى النبى صلى الله عليه وسلم سنة تسع فأسلموا ، (ت ٥١هـ) ، انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٥٠٨ ، والاستيعاب ٣/ ١٠٣٥ ،و أسد الغابة ٣/ ٣٧٢ ،وسير الأعلام ٢/ ٣٧٤،وتهذيب التهذيب ٧/ ١٢٨ .

(٥) صحيح مسلم ٧/ ٢٠ ،السلام ،باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء وأخرجه ابن ماجة ٢/ ٢٨١ بلفظ: (قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم وبى وجع قد كان يبطلنى...)

(٦) صحيح مسلم بشرح النووى ١٤/ ٤٣٩ـ٤٤٠ .

ـ ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها ـ باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ليشفى به سقيمنا باذن ربنا) متفق عليه (١) .

قال النووى رحمه الله :

(ومعنى الحديث أنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ يأخذ من ريق نفسه على إصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيئ ، فيمسح به الموضع الجريح أو العليل ويقول هذا الكلام فى حال المسح) (٢) .

جـ ـ ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم فى الرقية من العين :

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين يقول : (أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين لامة) ثم يقول : (كان أبوكم إبراهيم يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة (٣) .

د ـ ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم فى أمره للعائن الاغتسال للمعيون :

عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : (العين حق ، ولو كان شيئ سابق القدر سبقته العين ، وإذا استغسلتم فاغسلوا) رواه مسلم والترمذى (٤) .

والأمر الوارد فى الحديث ظاهره الوجوب ، وخاصة إن خشى الهلاك على المعين تعين وجوب الاستجابة إلى الغسل .

ومعنى الحديث : أنه لو فرض أن شيئا له قوة بحيث يسبق القدر لكان العين ، ولكنها لا تسبقه إذ العين من جملة المقدور .

قال ابن حجر رحمه الله : (المعنى أن الذى يصيبه من الضرر بالعادة عند نظر الناظر إنما هو بقدرة الله السابق لا بشيئ يحدثه الناظر فى المنظور ... والحديث جرى مجرى المبالغة فى إثبات العين ، لا أنه يمكن أن يرد القدر شيئ) (٥) .

هـ ـ ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم فى كيفية الاغتسال للمعين :

ورد فى كيفية الاغتسال للمعين ما جاء فى حديث ـــــــ

---

(١) صحيح البخارى ٧/ ٢٤٩ ، الطب ، باب رقية النبى صلى الله عليه وسلم ، صحيح مسلم ٧/ ١٧ ، السلام باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة ، واللفظ له .

(٢) شرح صحيح مسلم للنووى ١٤ / ٤٣٣ .

(٣) تقدم تخريجه ص ٦٤ .

(٤) صحيح مسلم ٧/ ١٣ ـ ١٤ ، السلام ، باب الطب والمرضى والرقى ، سنن الترمذى ٤/ ٣٤٧ ، الطب ، باب ما جاء فى أن العين حق والغسل لها ، قال الترمذى : (حسن صحيح غريب) ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/ ١٧ ، والبيهقى فى السنن الكبرى ٩/ ٣٥١ .

(٥) انظر : فتح البارى ١٠/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤ .

ـ سهل بن حنيف (١) أن أباه حدثه أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج وساروا معه نحو ماء حتى إذا كانوا بشعب الخرار من الجحفة اغتسل سهل بن حنيف وكان رجلا أبيض حسن الجسم والجلد ـ فنظر إليه عامر بن ربيعة (٢) ، فقال : ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة ! ، فلبط (٣) بسهل ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له : يا رسول الله ، هل لك فى سهل بن حنيف ، والله ما يرفع رأسه ، فقال (هل تتهمون له أحدا ؟) ، قالوا : عامر بن ربيعة ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرا فتغيظ عليه فقال : (علام يقتل أحدكم أخاه ؟ ألا بركت ! اغتسل له) ، فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره فى قدح ثم صبّ عليه فراح سهل مع الناس ليس به بأس) رواه مالك وأحمد وعبد الرزاق وابن ماجة و ابن حبان والبيهقى (٤) .

وقد ذكر العلماء فى المراد (بداخلة إزاره) أقوالاً :

قال الامام البغوى رحمه الله :

(ذهب بعضهم إلى المذاكير ، وبعضهم إلى الأفخاذ و الورك) قال : (قال أبو عبيد : إنما أراد بداخلة إزاره : طرف إزاره الذى يلى جسده مما يلى جانب الأيمن) (٥) .

وقال الامام ابن القيم رحمه الله فى معناه :

(وفيه قولان : أحدهما : أنه فرجه ، والثانى : أنه طرف إزاره الداخلى الذى يلى جسده من الجانب الأيمن) (٦) .

---

(١) هو سهل بن حنيف بن واهب بن العكيم ، أبو ثابت الأنصارى ، الأوسى ، شهد بدرا وأحدا ، (ت ٣٨هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٦/١٥ ، والاستيعاب ٢/٦٦٢ ، وأسد الغابة ٢/٣٦٤ وسير الأعلام ٢/٣٢٥ ، و تهذيب التهذيب ٤/٢٥١ .

(٢) هو عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك أبو عبد الله العنزى من السابقين الأولين ، أسلم قبل عمر و هاجر الهجرتين وشهد بدرا (ت ٣٥هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٣/٢٨١ والتاريخ الكبير ٦/٤٤٥ والاستيعاب ٢/٧٩٠ وأسد الغابة ٣/٨٠ و سير الأعلام ٢/٣٣٣ .

(٣) لبط : أى صرع وسقط على الأرض . انظر : شرح السنة ١٢/١٦٤ ، والنهاية لابن الأثير ٤/٢٢٦ .

(٤) موطأ مالك ٢/٩٣٨ ، كتاب العين ، باب الوضوء من العين ، مسند الامام أحمد ٣/٤٨٦ـ٤٨٧ ، مصنف عبد الرزاق ١١/١٥ ، سنن ابن ماجة ٢/٢٧٩ ، الطب باب العين ، الاحسان بترتيب ـ صحيح ابن حبان ٧/٦٣٤ ـ ٦٣٥ ، الطب ، السنن الكبرى للبيهقى ٩/٣٥١ـ٣٥٢ ، وأخرجه ـ الهيثمى فى المجمع ٥/١٠٧ وقال : رجال أحمد رجال الصحيح . وقال الألبانى فى مشكاة المصابيح بتحقيقه ٢/١٢٨٦ : إسناده صحيح .

(٥) شرح السنة للبغوى ١٢/١٦٦ .

(٦) الطب النبوى لابن القيم ص ١٧١ ، زاد المعاد ٤/١٧١ .

وقال المازري (١) رحمه الله :

(المراد بداخلة الازار: الطرف المتدلى الذى يلى حقوه الأيمن،قال : فظن بعضهم أنه كناية عن الفرج) (٢) .

وقال ابن العربى رحمه الله :

(الظاهر والأقوى بل هوالحق أن يريد به ما يلى البدن من الازار) (٣) .

صفة غسل العائن للمعين :

قال ابن شهاب (٤) :

(الغسل الذى أدركنا علمائنا يصفونه : أن يوتى الرجل الذى يعين صاحبه بالقدح فيه الماء فيمسك له مرفوعا من الأرض، فيدخل الذى يعين صاحبه يده اليمنى فى الماء فيصب على وجهه صبة واحدة فى القدح ،ثم يدخل يده فيمضمض ثم يمجه ، ثم يدخل يده اليسرى فيغترف من الماء فيصبه فى الماء فيغسل يده اليمنى إلى المرفق بيده اليسرى صبة واحدة فى القدح ثم يدخل يديه جميعا فى الماء صبة واحدة فى القدح ، ثم يدخل يده فيمضمض ثم يمجه فى القدح ،ثم يدخل يده اليسرى فيغترف من الماء فيصبه على ظهر كفه اليمنى صبة واحدة فى القدح ، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليمنى صبة واحدة فى القدح ،وهو ثانى يده إلى عنقه ،ثم يفعل مثل ذلك فى مرفق يده اليسرى ،ثم يفعل ذلك فى ظهر قدمه اليمنى من الأصابع واليسرى كذلك ،ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ،ثم يفعل باليسرى مثل ذلك ، ثم يغمس داخلة إزاره اليمنى فى الماء ، ثم يقوم الذى فى يده القدح فيصب على رأس المعيون من ورائه ، ثم يكفأ القدح على وجه الأرض من ورائه . (٥)

---

(١) هو محمد بن على بن عمر أبوعبد الله التميمى المازرى المالكى ،من تصانيفه: المعلم بفوائد شرح مسلم ،وإيضاح المحصول فى الأصول وغيرهما ، (ت٥٣٦هـ) ،انظر: وفيات الأعيان ٤/٢٨٥ ،و العبر ٢/٤٥١ ،وسير الأعلام ٢٠/١٠٤ ، والوافى بالوفيات ٤/١٥١ وذيول تذكرة الحفاظ ٥/٧٢ ،والنجوم الزاهرة ٥/٢٦٩ .

(٢) انظر : فتح البارى ١٠/٢٠٤ ، وبذل المجهود ١٦/٢٠٩ .

(٣) عارضة الأحوذى لابن العربى ٨/٢١٧ .

(٤) الحسن بن شهاب بن الحسن بن على أبوعلى العكبرى الفقيه الحنبلى،ولد عام ٣٣٥هـ ، و(ت٤٢٨هـ) ،انظر: تاريخ بغداد ٧/٣٢٩ ،و طبقات الحنابلة ٢/١٨٦ ، والوافى بالوفيات ١٢/٥٥ ،وسير الأعلام ١٧/٥٤٢ ،وشذرات الذهب ٣/٢٤١ .

(٥) شرح موطأ مالك للزرقانى ٥/٣٤٧،السنن الكبرى للبيهقى ٩/٣٥٢،وذكره النووى فى شرح صحيح مسلم ملخصا ١٤/٤٢٢ .

قال الامام ابن القيم رحمه الله بعد ذكر هذه الكيفية :

(هذه الكيفية لا ينتفع بها من أنكرها ،ولا من سخر منها ،ولا من شك فيها ،أو فعلها مجربا غير معتقد) (١) .

وهكذا كل تداو يتم عن طريق النبوة ، فان النية فيه أصل ، والذى يستعمله مجرباً أو شاكاً فى فائدته ،فإن الله لا يزيده إلا شدة وخسارة ،كما يدل عليه قوله تعالى : (وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ،ولا يزيد الظالمين إلا خسارا) (٢) .

قال الحافظ ابن أبى جمرة رحمه الله (٣) :

(كل من لم يصدق ما قاله الصادق صلى الله عليه وسلم أو شك فيه ،فقد ظلم نفسه فلا يزيد (٤) ما استعمل من الكتاب والسنة إلا خسارا) (٥) .

فعلى كل من أصابه علة واتجه إلى استعمال الطب الروحانى أن يعتقد اعتقادا جازما بنفع ما يستعمله ،فانه بذلك ينفعه بازالتها باذن الله .

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين أكثر الناس امتثالا لأوامر النبى صلى الله عليه وسلم وتمسكا بتعاليمه ،واقتداء بسنته . فقد كانوا يسارعون إلى اسعاف العائن لمساعدة المصاب بعينه ،استجابة لأمر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك .

فقد روت عائشة رضى الله عنها قالت: (كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغسل منه المعين) رواه أبو داود والبيهقى (٦) .

أى كانوا يأمرون الذى أصاب الشيئ بعينه بالوضوء ،ثم يجمع ذلك الماء فى إناء ثم يصب على رأس من أصابه العين . (٧)

---

(١) زاد المعاد لابن القيم ٤/١٧١ .

(٢) سورة الاسراء الآية (٨٢) .

(٣) هو عبد الله بن أبى جمرة أبو محمد ،محدث مقرئ ، من مصنفاته : مختصر الجامع الصحيح للبخارى ،وبهجة النفوس، (ت٦٩٩هـ) ، انظر: معجم المؤلفين ٦/٤٠ .

(٤) هكذا فى الأصل،ولعل الصواب زيادة "هاء" ليكون : " فلا يزيده" .

(٥) بهجة النفوس ٤/١٢٨ .

(٦) سنن أبى داود ٤/٢١٠ ،الطب ،باب ما جاء فى العين، السنن الكبرى للبيهقى ٩/٣٥١ ،قال البغوى فى شرح السنة ١٢/١٦٥ : (رجاله ثقات ،وإسناد صحيح) ، وقال الألبانى فى صحيح أبى داود ٢/٧٣٥ : (صحيح الاسناد) .

(٧) انظر: بذل المجهود ١٦/٢٠٧-٢٠٨ .

وأخرج ابن أبي شيبة عن عائشة رضي الله عنها، أنها كانت لا ترى بأسا أن يعوذ في الماء ثم يصب على المريض . (١)

وروى عبد الله بن أحمد (٢) بن حنبل عن أبيه فقال: (...رأيته يعوذ في الماء ويشربه المريض، ويصب على رأسه منه) (٣) .

فكل هذه من الطرق الجائزة استعمالها في الرقية .

المطلب السابع: ما ينبغي أن يفعله من أعجبه شيئ :

العين طبيعة خلقية يفطر عليها بعض الناس، وأصحابها يعرفون أنفسهم بها، وينبعث منهم الضرر إما قصدا أو عفوا .

فضررها حق ومتأكد، إذ هي داء كغيرها من الأدواء، يصيب بها صاحبها غيره من الموجودات من بشر ودواب وغير ذلك .

لذا كان طلب العلاج منها ضروريا، وقد قدمنا بيان الطريقة النبوية في علاج هذا المرض .(٤)

وهي في نفر الوقت داء يمكن دفعها والوقاية منها لصرف أثرها وضررها عن المعين .

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم كيفية الوقاية، وهي تحصل من قبل العائن نفسه، فماذا يلزمه عمله لتحقيق ذلك ؟

سبق أن علمنا قول النبي صلى الله عليه وسلم لعامر بن ربيعة (ألا بركت؟) (٥) وذلك حين أعان سهل بن حنيف .

ومن ذلك نفهم أن من أعجبه شيئ فعليه أن يدعو بالبركة ويقول: "بارك الله فيك" أو "اللهم بارك عليه" .

أخرج الهندي (٦) رحمه الله في الكنز: (إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو من أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة، فان العين حق) (٧) .

وأخرج عن أنس قوله: (من رأى شيئا فأعجبه له أو لغيره فليقل: ما شاء الله لا قوة إلا بالله)(٨).

---

(١) المصنف لابن أبي شيبة ٧/٣٨٦ .

(٢) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الرحمن الحافظ، محدث بغداد، روى عن أبيه شيئا كثيرا، ومن جملته "المسند" و"الزهد" (ت٢٩٠هـ)، انظر: تاريخ بغداد ٩/٣٧٥ وطبقات الحنابلة ١/١٨٠ وتذكرة الحفاظ ٢/٦٦٥ وسير الأعلام ١٣/٥١٦ .

(٣) مسائل الامام أحمد برواية ابنه عبد الله ٣/١٣٤٦ .

(٤) تقدم بيان ذلك ص ٨٢ - ٨٥ .

(٥) تقدم تخريجه ص ٨٣ .

(٦) هو علي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري علاء الدين المتقي، من المشتغلين في الحديث، صنف كنز العمال وغيره (ت٩٧٥هـ) انظر: الكواكب السائرة ٢/٢٢١ والأعلام للزركلي ٤/٢٧١ .

(٧) كنز العمال للهندي ١٠/٦٤-٦٥ .

(٨) المرجع السابق ١٠/٦٥ .

قال الامام ابن القيم رحمه الله :

(وإذا كان العائن يخشى ضرر عينه وإصابته للمعين فليدفع شرها بقوله: اللهم بارك عليه، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف: (ألا بركت) أى قلت: اللهم بارك عليه) (١) .

وقال الزرقانى رحمه الله (٢) : (وهذا الغسل ينفع بعد استحكام النظرة ، أما عند الاصابة بها وقبل الاستحكام ، فقد أرشد الشارع إلى دفعه بقوله (ألا بركت) (٣) . أى ألا قلت حين رأيته - بارك الله فيك ، فان ذلك يبطل المعنى الذى يخاف من العين ويذهب تأثيره) (٤) .

فينبغى ملازمة هذه الكلمة لمن علم من نفسه العين ، ومن لم يكن كذلك ، إذ انه قد يصيب به أحب الناس إليه كولده أو والديه أو أخيه أو غيرهم ، لأن العين كما تكون بحسد عدو تكون أيضا بغيره .

قال الزرقانى رحمه الله :

(إن العين تكون مع الاعجاب بغير حسد ولو من الرجل المحب ، ومن الرجل الصالح، وأن الذى يعجبه الشئ عليه أن يبادر إلى الدعاء لمن أعجبه بالبركة ، ويكون ذلك رقية منه) (٥) .

المطلب الثامن : إذا لم يتمكن من استغسال العائن ، فكيف يعالج المصاب؟ :

كل ما مضى من استغسال العائن للمعين ، أو دعائه له بالبركة ، إنما هو فيما لو عرف العائن وقبل الغسل للمعين أو بارك له .

أما إذا لم يعلم ، أو علم ولم يتمكن منه ، إما بسفره بعد استحكام نظره فى المعيون ، أو خوفا منه ومن زيادة الضرر للآخرين ، أو أبى الغسل استكثارا لنفسه بدعوى الاتهام له والتنقيص من قدره ، فالعمل هنا هو :

الرجوع إلى ما سبق أن بيناه من الرقى المباحة ، فانها نافعة فى ذلك .

وقد تقدم ورود أحاديث نبه فيها المصطفى صلوات الله وسلامه عليه على العلاج من العين بالرقى ، وأمره لأصحابه بذلك . (٦) .

---

(١) زاد المعاد ٤/١٧٠ ، الطب النبوى لابن القيم ص ١٧١ .

(٢) هو محمد بن عبد الباقى بن يوسف ، الزرقانى المصرى المالكى ، أبو عبد الله ، ولد بمصر عام ١٠٥٥هـ ، من كتبه : تلخيص المقاصد الحسنة ، وشرح موطأ مالك وغيرهما ، (ت ١١٢٢هـ) ، انظر: معجم المؤلفين ١٠/١٢٤ ، والأعلام للزركلى ٦/١٨٤ .

(٣) شرح موطأ مالك للزرقانى ٥/٣٤٨ .

(٤) المرجع السابق ٥/٣٤٤ .

(٥) المرجع السابق ٥/٣٤٨ .

(٦) تقدم ذلك فى صفحات : ٦٥، ٦٩، ٧٠ .

وهناك ما يعمله بعض الناس من غسل شيئ مما لامس جسم العائن أيا كان ، وذلك في إناء ثم يغسل بمائه المصاب ، فيحصل البرء باذن الله .

وهذا العمل مما لا أرى به بأسا ، خاصة عند تعذر استغسال العائن .

وقد يستأنس في الدلالة على جوازه ، بأمر النبي صلى الله عليه وسلم لعامر بن ربيعة بغسل داخلة إزاره عندما عان سهل بن حنيف (١) ، وكان إزاره مما لا مس جسمه، فعليه يقاس ، والله أعلم .

المطلب التاسع: كتابة الآيات القرآنية والمأثورات النبوية في إناء ثم شربها أو الاغتسال بها :

فيما تقدم نلاحظ أن الرقية مقتصرة على تعويذات من آيات وسور قرآنية وأذكار وأدعية نبوية تقرأ على المصاب ، أو على ماء في إناء ثم يشرب منه ، أو يغتسل به أو يغسل به موضع الألم فيشفى المصاب باذن الله تعالى .

وأحيانا تقرأ حماية وحفظا للصحة ، كما سبق في التعوذات النبوية .

وهنا أذكر كيفية أخرى ملحقة (٢) بالرقية وهي :

أن يكتب شيئ من آيات القرآن الكريم أو أذكار نبوية في إناء نظيف ثم يغسل بماء ويسقى المصاب ، أو يصب عليه .

وقد نقل جواز ذلك عن بعض الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم ، وعن بعض السلف الصالح . منهم :

١- نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يأمر بكتابة بعض الآيات لمن عسر عليها ولادتها .

أخرج ابن أبي شيبة عن محمد بن أبي ليلى عن الحكم (٣) عن سعيد بن جبير (٤) عن ابن عباس رضي الله عنه قال : إذا عسر على المرأة ولدها ، فيكتب هاتان الآيتان والكلمات في صحفة ، ثم يغسل فتسقى منها : "بسم الله لااله الا هو الحليم الكريم ، سبحان الله رب السماوات ورب العرش العظيم ، ((كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا)) (٥)، ((كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓا إِلَّا سَاعَةً

(١) تقدم ذكر الحديث في ذلك ص ٨٣ .

(٢) قلت إن هذه الكيفية "ملحقة" بالرقى ، لأن الرقية لا بد لها من قراءة .

(٣) هو الحكم بن عتيبة أبو محمد الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه الا أنه ربما دلس، (ت١١٣هـ) ، انظر: تقريب التهذيب ١/ ١٧٥ .

(٤) سعيد بن جبير بن هشام أبو محمد الأسدي مولاهم الكوفي (ت٩٥هـ) ، انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٢٥٦، ووفيات الأعيان ٢/ ٢٧١، وسير الأعلام ٤/ ٣٢١ ، وتهذيب التهذيب ٤/ ١١ .

(٥) سورة النازعات الآية (٤٦) .

ـــ مِنْ نَهَارٍ بَلَاغٌ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ (١) . (٢)

٢ـ ونقل عن مجاهد (٣) وأبي قلابة (٤) أنهما كانا لا يريان بأسا أن يكتب القرآن ويغسل ويسقى المريض .

أخرج ابن أبي شيبة عن خالد عن أبي قلابة ، وليث (٥) عن مجاهد أنهما لم يريا بأسا أن يكتب آية من القرآن ثم يسقاه صاحب الفزع . (٦)

٣ـ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : (رأيت أبي يكتب التعويذ للذي يفزع والحمى لأهله وقراباته ، ويكتب للمرأة إذا عسر عليها الولادة في جام (٧) أو شيء نظيف ، ويكتب حديث ابن عباس . إلا أنه كان يفعل ذلك عند وقوع البلاء ولم أر ميفعل هذا قبل وقوع البلاء) (٨) .

---

(١) سورة الأحقاف الآية (٣٥) .

(٢) المصنف لابن أبي شيبة ٧/٣٨٥ ، الطب باب في الرخصة في القرآن يكتب لمن يسقاه ، كنز العمال ١٠/٦٤ ، الطب ، باب تعسير الولادة ، وزاد في آخره (ثم يغسل وتسقي المرأة وينضح على بطنها وفي وجهها) ، ورواه عبد الله بن أحمد عن أبيه في مسائل الامام أحمد ٣/١٣٤٧ ، وفي آخره : قال أبي : وزاد فيه وكيع : (وينضح ما دون سرتها) وأورده البغوي في شرح السنة ١٢/١٦٦ ، والبغدادي في الطب من الكتاب والسنة ص ٢٣٠ ، وشيخ الاسلام في مجموع فتاواه ١٩/٦٤ وورد في مفتاح السعادة ٢/٥٢٨ ، وفي عمل اليوم والليلة لابن السني ص ٢٩٢ ، من طريق عبد الله بن محمد بن المغيرة عن سفيان الثوري .

(٣) هو مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي ، شيخ القراء والمفسرين (ت ١٠٢ هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٥/٤٦٦ ، وسير الأعلام ٤/٤٤٩ وتهذيب التهذيب ٧/٤٤ ومفتاح السعادة ٢/١٧ .

(٤) هو عبد الله بن زيد بن عمرو ، أبو قلابة الجرمي ، قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث (ت ١٠٤ هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٧/١٨٣ والتاريخ الكبير ٥/٩٢ والجرح والتعديل ٥/٥٧ وحلية الأولياء ٢/٢٨٢ وسير الأعلام ٤/٤٦٨ وتهذيب التهذيب ٥/٢٢٤ والنجوم الزاهرة ١/٢٥٤ .

(٥) هو ليث بن أبي سليم بن زنيم ، محدث الكوفة على لين في حديثه لنقص حفظه (ت ١٣٨ هـ) انظر : طبقات ابن سعد ٣/٢٤٣ والجرح والتعديل ٧/١٧٧ وميزان الاعتدال ٤/٣٤٠ وسير الأعلام ٦/١٧٩ وتهذيب التهذيب ٨/٤٦٥ وشذرات الذهب ١/٢٠٧ .

(٦) المصنف لابن أبي شيبة ٧/٣٨٦ . وقد ذكره البغوي في شرح السنة ١٢/١٦٦ .

(٧) الجام : إناء من فضة . انظر : لسان العرب ١٢/١١٢ وترتيب القاموس المحيط ١/٥٦١ ، وتاج العروس ٨/٢٣٤ .

(٨) مسائل الامام أحمد برواية ابنه عبد الله ٣/١٣٤٥ ـ ١٣٤٦ ، وذكره الامام ابن القيم في الطب النبوي ص ٣٥٧ ، وفي زاد المعاد ٤/٣٥٧ . وكذلك ابن المفلح في الآداب الشرعية ٢/٤٧٧ ـ ٤٧٨ ، وأخرجه الذهبي عن عبد الله في سير الأعلام ١١/٢١٢ .

٤ـ روى أبو داود قال : (سمعت أحمد سئل عن الرجل يكتب القرآن فى شيئ ثم يغسله ويشربه ؟ قال : أرجو أن لا يكون به بأس) (١) .

٥ـ وقال شيخ الاسلام رحمه الله :

(إذا كتب شيئ من القرآن أو الذكر فى إناء أو لوح ومحى بالماء وغيره وشرب فلا بأس به)(٢).

وقال رحمه الله :

(ويجوز أن يكتب للصاب وغيره من المرضى شيئا من كتاب الله وذكره بالمداد ويغسل ويسقى)(٣).

وقال ابن القيم رحمه الله فى الكتابة للمرأة التى تعسر عليها الولادة :

(يكتب فى إناء نظيف :((إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ،وَإِذَا ٱلأَرْضُ مُدَّتْ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ)) (٤) وتشرب منه الحامل ويرش على بطنها) (٥) .

وهذه الآراء يستأنس بها فى جواز الرقية بغير القراءة ،والله أعلم .

ويتلخص مما سبق أن عملية الرقى بأنواعها تتم على إحدى الطرق الآتية :

* تكون الرقية بقراءة بعض آيات من القرآن الكريم أو أدعية نبوية على الصاب .
* أن تقرأ الآيات والأذكار على ماء فى إناء ثم يصب على الصاب أو يشربه أو يختسل به .
* ويلحق بهاتين الطريقتين ،كتابة آيات من القرآن الكريم أو أذكار وأدعية فى إناء ،ثم تمحى بماء وتسقى الصاب أو يختسل به .

تعقيب :

ويشار هنا إلى أن الاسلام قد دل على ما ينفع الانسان فى دينه ودنياه ، وشرع له وسائل متعددة للاستشفاء تغنى عن الوسائل المحرمة .

فمنها يكسب المسلم شفاء إذا قدر له ذلك ،وأجرا ، لأنه عمل عملا شرعيا .

أما الوسائل المحرمة ، فانه يرتكب بها أمرا محرما ،ولا يحصل له الغرض المطلوب ، وإن حصل له شيئ فليس من تلك الوسائل المحرمة ،وإنما بقدر الله عز وجل استدراجا له .

ولو أننا تبصرنا معا ،وأعملنا عقولنا وتدارسنا واقع الناس فى هذه الحياة ومجريات الحوادث فيها ،لأدركنا زيف تلك التمائم ونحوها، وعدم نفعها .

فكم من أناس سقطوا فى حوادث متعددة وعلى أجسامهم من تلك التمائم ما الله بها عليم ، فلم تقدر على دفع شيئ من المكاره عنهم ! .

---

(١) مسائل الامام أحمد لأبى داود ص ٢٦٠ .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٢/ ٥٩٩ .

(٣) المرجع السابق ١٩/ ٦٤ .

(٤) سورة الانشقاق الآية (١ـ٤) .

(٥) الطب النبوى لابن القيم ص٣٥٨ وزاد المعاد ٤/ ٣٥٨ .

وكم من أطفال يموتون وفى أعناقهم وخصورهم أنواع وأشكال من القلائد والطلاسم !! ، وكم من طالبات الولادة والانجاب عن طريق لبس تلك الأحراز ،لم ينلن منها سوى ثقلها على طوال السنين !! ،وكم نسمع من التجار شكوى من الخسائر ونحوها رغم وجود تمائم البركات معهم !.

كل ذلك عبر فهل من معتبر . قال تعالى : ((إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ)) (١) .

أى إن هذه ذكرى يتذكر بها من كان له عقل من هذه الأمة يتدبر به .(٢)

وقال تعالى : ((وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ،فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّالِمِينَ ، وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ،وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ)) (٣) .

فى الآية نهى عن عبادة غير الله سبحانه وتعالى ممن لا ينفعك إن دعوته ،بدفع مكروه أو جلب محبوب ،ولا يضرك إن تركت عبادته بسلب محبوب أو إيقاع مكروه (٤) .

ومما يجدر ملاحظته هنا أن استعمال ما ذكرناه من جواز الاستشفاء بأدوية طبيعية ورقى مباحة لا يعنى لزوم التمسك بها ،بل إنها من الأمور المباحة التى يلجأ إليها الشخص عند الحاجة .

كما أن له الرجوع إلى ما توصل إليه الأطباء من الطب الحديث القائم على التجارب والكشف عن المرض بأدوات حسية حديثة ، ما كان ذلك حلالا ولم يكن فيه شيئ محرم أو يخل بتعاليم ديننا الاسلامى .

---

(١) سورة ق الآية (٣٧) .

(٢) انظر: جامع البيان للطبرى ٢٦/١٧٩ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١٧/١٧ .

(٣) سورة يونس الآية (١٠٦-١٠٧) .

(٤) انظر: جامع البيان للطبرى ٢٤/١٧٧ ،والجامع لأحكام القرآن للقرطبى ٨/٣٨٨ ، وزاد المسير لابن الجوزى ٤/٧٠ ،وروح المعانى للألوسى ١١/١٩٨ .

الفصل الثانى :

التشاؤم والتطير :

وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : فى معنى الطيرة والشؤم .

المبحث الثانى : التطير بالطيور والزواحف والحيوانات .

المبحث الثالث : تشاؤم بعض الناس من بعض .

المبحث الرابع : التشاؤم من شهر صفر .

المبحث الخامس : موقف الإسلام من التشاؤم والتطير .

المبحث الأول :

فى معنى الطيرة والشؤم

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : معنى الطيرة .

المطلب الثانى : معنى الشؤم .

المطلب الأول: معنى الطيرة :

تعريف الطيرة في اللغة :

الطيرة بكسر ففتح أو سكون: هو : ما يتشاءم به من الفأل الردئ . (١)
والأصل استعمالها في زجر الطير ثم كثر استعمالهم إياها حتى قيل لكل من تشاءم من أي شيئ : تطيّر (٢) .

قال ابن عبد البر رحمه الله :

(أصل التطير واشتقاقه عند أهل العلم باللغة والسيرة والأخبار هو مأخوذ من زجر الطير، ومروره سانحا (٣) أو بارحا (٤) ، منه اشتقوا التطيّر ثم استعملوا ذلك في كل شيئ من الحيوانات وغير الحيوانات) (٥) .

أما في الاصطلاح :

فإن أقوال العلماء في حد الطيرة تدور حول التشاؤم والرجوع عن الحاجة والمقصود بحركة طائر ونحوه ،أو بسماع كلمة مكروهة .

قال الخطابي رحمه الله :

(معنى الطيرة التشاؤم ، وهو مصدر التطير ،يقال : تطيّر الرجل طيرة)(٦) .

وقال النووي رحمه الله:

(التطيّر : التشاؤم ، وأصله الشيئ المكروه من قول أو فعل أو مرئي)(٧) .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله :

(الطيرة : أن يكون قد فعل أمرا متوكلا على الله ،أو يعزم عليه ،فيسمع كلمة مكروهة مثل : ما يتم ، أو ما يفلح ، فيتطيّر ويترك الأمر) (٨) .

وقد كانوا في الجاهلية يعتمدون على حركة الطيور عند خروجهم في حوائجهم،فيتيمن أحدهم ويمضي في حاجته إن أثار طيرا فاتجه يمنة ،أو يتشاءم ويرجع عن حاجته إن طار يسرة (٩) .

---

(١) انظر: لسان العرب ٤/ ٥١١ وترتيب القاموس المحيط ٣/ ١١٦ وتاج العروس ٣/ ٣٦٤ .
(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٧/ ١٦٩ .
(٣) السانح : هو ما مر ميامنك إلى مياسرك ،يقال : سنح الظبي يسنح سنوحا،إذا مر من مياسرك إلى ميامنك . انظر: تهذيب اللغة ٢/ ٣٢٧٤ والصحاح ١/ ٣٧٦ ولسان العرب ٢/ ٤١١، ٤٩٠ .
(٤) البارح : ما مر ميامنك إلى مياسرك ، يقال: برح الظبي بروحا،إذا ولاك مياسره ومر،وجمعه بوارح . انظر: تهذيب اللغة ٢/ ٣٢٧٤ والصحاح ١/ ٣٥٦، ٣٧٧ ولسان العرب ٢/ ٤١١، ٤٩٠ .
(٥) التمهيد لابن عبد البر ٩/ ٢٨٢ .
(٦) معالم السنن للخطابي ٤/ ٢٣٥ . وقال الصنعاني مثل قوله في نيل الأوطار ٨/ ٢٢٧ .
(٧) شرح صحيح مسلم للنووي ١٤/ ٤٧٠ .
(٨) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٣/ ٦٧ .
(٩) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٤/ ٤٧٠ ،وفتح الباري ١٠/ ٢١٢ .

المطلب الثانى : معنـــى الشـــؤم :

الشؤم فى اللغة : ضد اليمن (١) .

وفى الاصطلاح :

قال ابن عاشور رحمه الله (٢) :

(الشؤم مقارنة بين بعض الموجودات وبين ضـر ليس من طبع نوعـه ، وضـده اليمن) قال : (وهو مشتق من الشام ـ اسم البلد المعروف ـ لأن العرب يزعمون أن بلد الشام وبئ ، وأن دمشق بلد وبئ) (٣) .

قال الأزهرى رحمه الله :

(وقيل للشؤم طائر وطير وطيرة لأن العرب كان من شأنها عيافة الطير وزجرها والتطير ببارحها وبنعيق غربانها وأخذها ذات اليسار إذا أثاروها ، فسمـوا الشؤم طيرا وطائرا وطيرة ، لتشاؤمهم بها وبأفعالها) (٤) .

فيفهم مما سبق أن التطير هو التشاؤم نفسه (٥) وهو ضـد التفاؤل (٦) .

قال الخطابى رحمه الله :

(والفرق بين الفأل والطيرة : أن الفأل من طريق حسن الظن بالله عز وجل ، والطيرة انما هـى من طريق الاتكال على شيئ سواه) (٧) .

فالطيرة تكون فيمـا يسـوء ، ويكـون الفأل فيمـا يسر (٨) .

وأصل الفأل : الكلمة الحسنة يسمعها عليل فتوهمـه بسلامته من علته ، ويتأول منها مـا يدل على برئـه ، كأن يسمع منادياً ينادى رجلا اسمـه سالم ، فيتأول منه سلامتـه من مرضـه ، وكذلك المضل يسمع رجلا يقول : يا واجد فيتأول به وجود ضالتـه (٩) .

---

(١) انظر : لسان العرب ١٢ / ٣١٤ ، وترتيب القاموس المحيط ٢ / ٦٦٢ وتاج العروس ٨/ ٣٥٤ .

(٢) هو محمد الطاهر بن عاشور ، رئيس المفتين المالكيين بتونس ، من تصانيفه : مقاصـد الشريعة الاسلامية وتفسير التحرير والتنوير (ت ١٣٩٣هـ) ، انظر : الأعلام للزركلى ٦/ ١٧٤ .

(٣) كشف المغطى لابن عاشور ص ٣٦٥ ـ ٣٦٦ .

(٤) تهذيب اللغة للأزهرى ١٤ / ١٢ .

(٥) انظر : معالم السنن للخطابى ٤ / ٢٣٥ ، وفتح البارى ١٠ / ٢١٣ ، ونيل الأوطار ٨/ ٢٢٧ .

(٦) تهذيب اللغة للأزهرى ١٤ / ١٣ ، تاج العروس ٣ / ٣٦٤ .

(٧) غريب الحديث للخطابى ١ / ١٨٣ ، معالم السنن ٤ / ٢٣٥ .

(٨) شرح السنة للبغوى ١٢ / ١٧٥ ، شرح صحيح مسلم للنووى ١٤ / ٤٧١ ، وانظر : فتح البارى ١٠/ ٢١٥ .

(٩) انظر : تهذيب اللغة ١٤ / ١٣ ، تاج العروس ٣ / ٣٦٤ .

حكى عن الأصمعى (١) أنه قال : سألت ابن عون (٢) عن الفأل ، قال : هو أن تكون مريضا فتسمع يا سالم ، أو تكون طالبا فتسمع يا واجد (٣) .

قال الأزهرى رحمه الله :

(كانت العرب مذهبها فى الفأل والطيرة واحد ، فأثبت النبى صلى الله عليه وسلم الفأل واستحسنه ، وأبطل الطيرة ونهى عنها) (٤) .

وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم فى إعجابه واستحسانه للفأل ، فيما رواه أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم (كان يعجبه إذا خرج لحاجة أن يسمع يا راشد يا نجيح) رواه الترمذى (٥) .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله :

(الفأل الذى يحبه صلى الله عليه وسلم هو أن يفعل أمرا أو يعزم عليه متوكلا على الله فيسمع الكلمة الحسنة التى تسره ، مثل أن يسمع : يا نجيح ، يا مفلح ، يا سعيد ، يا منصور ونحو ذلك . (٦)

---

(١) هو عبد الملك بن قريب ـ عاصم ـ بن عبد الملك بن على ، أبو سعيد ، البصرى اللغوى ، (ت ٢١٥هـ) ، انظر: التاريخ الكبير ٥/٤٢٨ ، والجرح والتعديل ٥/٣٦٣ وتاريخ بغداد ١٠/٤١٠ ، وتهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٧٣ ووفيات الأعيان ٣/١٧٠ وسير الأعلام ١٠/١٧٥ ، وتهذيب التهذيب ٦/٤١٥ ، والنجوم الزاهرة ٢/١٩٠ .

(٢) هو عبد الله بن عون بن أرطبان المزنى مولاهم البصرى ، الحافظ عالم البصرة (ت ١٥١هـ) انظر: طبقات ابن سعد ٧/٢٦١ ، والجرح والتعديل ٥/١٣٠ ، وتذكرة الحفاظ ١/١٥٧ ، وسير الاعلام ٦/٣٦٤ ، وتهذيب التهذيب ٥/٣٤٦ ، والأعلام للزركلى ٤/١١١ .

(٣) معالم السنن للخطابى ٤/٢٣٥ ، شرح السنة للبغوى ١٢/١٧٦ .

(٤) تهذيب اللغة للأزهرى ١٤/١٣ .

(٥) سنن الترمذى ٤/١٣٨ ، السير باب ما جاء فى الطيرة ، وقال : حسن غريب صحيح ، وأخرجه الهندى فى كنز العمال ٧/١٣٦ . قال الألبانى فى صحيح الترمذى ٢/١٢١ : (صحيح) .

(٦) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٣/٦٦ .

المبحث الثاني :

التطير بالطيور والزواحف والحيوانات

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : التشاؤم بالطيور .

المطلب الثاني : التشاؤم بالزواحف .

المطلب الثالث : التشاؤم بالحيوانات .

تمهيد :

التطير عادة من عادات الجاهلية التى كانوا يعتقدون فيها تسيير حياتهم اليومية وتنظيمها فى جميع شؤنهم .

فنجد العرب مثلا كانوا يقولون للمعرس : "باليمن والبركة وعلى الطائر الميمون" ، وللمسافر: " على خير طائر ،وعلى الطائر الميمون" ، وفى الصباح كانوا يقولون: " صبحك الله بنعم الطير " . (١)

وعقول الجاهلية هذه لم تـــزل موجودة حتى اليـوم ، ولم تتخل عن هذا الاعتقاد، بل إن التطير أصبح عندها من الاعتقادات الوراثية المنقولة جيلا بعد جيل ، على سواء بين الكفار وبعض المسلمين الذين لم يسبق لهم معرفة ببطلان ما يقترفونه ، ومن ضمن هؤلاء بعض مسلمى أوغـــدا .

فالتطير والتشاؤم عندهم شامل للطيور والزواحف والحيوانات ،حتى إن بعض الناس يتشاءمون من بعض .

وفيما يلى أبين كيفية تشاؤمهم بكل من هذه الأمـور :

المطلب الأول : التشاؤم بالطيور :

أما تطيرهم بالطير ،فقد سلكوا مسلك الجاهلية الأولى، فيشمل تشاؤمهم وتفاؤلهم بالطيور عموما ، وذلك باعتمادهم على حركاتها .

فيتشاءمون ببوارحها ويرجعون عن مقاصدهم ، فيؤجل الخارج حاجتـــه ويرجئ المسافر سفره .

كما يتفاءلون بسوانحها ،ويكون دافعا للمضى فى المقاصد .

هذا فى الطيور عامة .

أما البومة بوجه خصوص فيعد وقوعها على سقف البيت نعيا لرئيس الأسرة .

أما الديك ، فصياحه فى الأوقات غير المعهودة ـ وقت المغرب إلى ما قبل منتصف الليل ـ يعد إعلانا بوفاة أحد الأقارب .

المطلب الثانى : التشاؤم بالزواحف :

تأتى الحية والفأرة فى مقدمة ما يتطيرون به من الزواحف ،وذلك فى حالة عبور أحدهما أمام أحد الخارجين فى حاجته.

فعبور الحية أمام الخارج يحتم عليه العودة عن حاجته متشائما من ذلك ، خلافا للفأرة التى تعتبر عبورها علامة تفاؤل .

---

(١) انظر: كشف المغطى لابن عاشور ص٣٦٦ .

المطلب الثالث: تشاؤمهم بالحيوانات :

أما ما يتعلق بتشاؤمهم بالحيوانات ، فإن لهم فى ذلك حيوانات تصدهم عن المضى فى حوائجهم بلقائها ، من ذلك : الكلب والثعلب والضفدع والظبى ونحوها .

فأى من ذلك برح إلى يسار الخارج ، فانه يرجع عن حاجته .

أما الكلب والثعلب فقد يكون مجرد لقاء أحدهما كافيا فى قطع السفر عند بعضهم وإن لم يتجه يسرة .

ومبالغة فى شؤمهم بالكلب جرت العادة واشتهر لدى العامة أنهم يقولون لمن لم يوفق فى تحقيق أمر ما : "لقيت كلبا" ، أو يقول هو: " كأنى لقيت كلبا " .

أما الثعلب فعواؤه فى منتصف النهار يعتبر نعيا لأحد الأقارب كما سبق فى صياح الديك فيما بين المغرب ومنتصف الليل ، أو يكون إعلانا بقرب وفاة أحد أكابر القرية .

ويعرف كل من عواء الثعلب وصياح الديك ووقوع الغراب فوق البيت باسم ISEIBIKA (١) أى الناعى .

---

(١) هذه تسمية فى لغة باسوغا .

المبحث الثالث :

تشاؤم بعض الناس من بعض .

تمهيد :

إن تشاؤم بعض الناس من بعض وجه من وجوه الاعتقادات الباطلة التى شاعت فى المجتمع الاسلامى . وهو مظهر من مظاهر الانحراف التى لا يكاد يسلم منها مجتمع من المجتمعات المسلمة اليوم ، والذى يمثل المجتمع المسلم الأوغندى جزءاً منها .

فأهل التشاؤم لم يقصروا تشاؤمهم على المخلوقات غير الانسان من طيور و حيوانات وغير ذلك — كما سبق أن ذكرنا فى المبحث الثانى — بل جاوزوا ذلك إلى الانسان .

فترى بعض الناس يتشاءم من بعض، يعلقون ما يصيبهم من مكاره على مجيئ غيرهم إليهم أو لقائهم بهم .

فاذا جاءه شخص فى وقت معين ، ووقع عليه فيه أمر مكروه ، فانه ينسب ذلك إلى مجيئه ، وإن ولد للآتى مولود حين مجيئه يقولون : ما أتى على فلان إلا حين ولد له فلان ، ويكره ذلك الابن من بين بنيه . (١) أو يقول : ما حدث لى الشيئ الفلانى أو ما حرمت من رزقى اليوم إلا من كونى لقيت فلانا ، ونحو ذلك من الأمور التى يضل الشيطان بها الناس .

وفيما يلى أذكر كيفية تشاؤم بعضهم من بعض، وهو على عدة صور منها :

١ــ التشاؤم من أشخاص بأعيانهم :

وذلك أنه يوجد فى بعض القرى أشخاص يتشاءم منهم — رجال ونساء — فكلما خرج أحد من أهل القرية فى حاجة ، أو كان مسافرا، وكان أول لقائه مع أحد هؤلاء ، فانه لا بد له من العودة إلى منزله حتى لا يسبب له هذا اللقاء مصائب فى خروجه ذلك ، كما يزعمون .

٢ــ لكل أحد أشخاص يتشاءم منهم :

ذلك أن بعض الأشخاص يكره أشخاصا معينين ولا يريد لقاء أحدهم فى أول خروجه ، وإن حدث فانه لا يرى بداً من الرجوع إلى بيته وتأجيل حاجته لوقت آخر .

وفى هذه الصورة قد تجد شخصا يتشاءم منه هذا ، ويتفاءل بلقائه آخر .

٣ــ تشاؤم متبادل بين الرجال والنساء :

فى هذه الصورة ، الغالب لدى الرجال أنهم يفضلون لقاء رجال فى أول خروجهم ويتشاءمون من ملاقاة امرأة صغيرة كانت أو كبيرة الا القليل منهم .

أما من جانب النساء فان تشاؤمهن يكون من غيرهن من النساء فى الغالب ، وكثيرا ما يتفاءلن بالرجال عامة .

وهذا فوق أنه انحراف فى العقيدة ، فهو مكيدة شيطانية على ضعاف الايمان لافساد أخلاقهم ونشر الرذيلة فى المجتمع .

---

(١) أشار ابن أبى جمرة الأندلسى إلى وقوع هذا الأمر بين الناس . بهجة النفوس ٤/ ١٣٢ .

وفى كل هذا يزعمون أن معرفة ذلك أساسه التجربة .

ويلجأ أحدهم أحيانا إلى إرسال أحد أبنائه أو غيره من أفراد الأسرة ، ويكلفه بالخروج قبله إلى أقرب مكان من منزله ، وذلك حتى يعود ليقابله ، ويكون أول من يلقاه بعد خروجه ، فيضمن بذلك عدم البدء بمقابلة أناس غير مرغوب فيهم ، خاصة أن الشخص الذى يرسله يكون ممن يعتقد فيهم يمنه .

وهذا الموقف الجاهلى إن هو إلا تكرار لما يحدث فى كل أمة جهلت ربها وأعرضت عن شريعة نبيها .

وهو ليس بدعا من قبل جهال اليوم ، بل قد سبقهم إليه أناس كفروا بربهم ، وكذبوا بما جاءتهم بها رسله صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

فموقف بعض الناس من بعضهم فى شأن الشؤم يعد امتدادا لمواقف الأمم السابقة من أنبيائهم ، التى حكاها الله سبحانه وتعالى فى كتابه العزيز .

فقد كانوا يتطيرون بأنبيائهم ، وينسبون إليهم كل ما يصيبهم من أذى ومكروه .

وفيما يلى أذكر بعض مواقف الأمم فى تشاؤمهم بأنبيائهم :

١ـ حكى الله سبحانه وتعالى عن ثمود ما قالته لرسولها صالح عليه السلام ، فقال تعالى :((قَالُوا اطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَن مَّعَكَ ، قَالَ طَائِرُكُمْ عِندَ اللَّهِ ...)) (١) .

أى تشاءمنا بك وبمن معك وزجرنا الطير بأنا سيصيبنا بك وبهم المكاره والمصائب . (٢)

وقد رد عليهم صالح عليه السلام وقال : ((طَائِرُكُمْ عِندَ اللَّهِ)) (٣) .

قال الطبرى رحمه الله :

(أى ما زجرتم من الطير لما يصيبكم من المكاره عند الله علمه لا يدرى أى ذلك كائن ، أما تظنون من المصائب أو المكاره ، أم ما لا ترجونه من العافية والرجاء والمحاب) (٤) .

٢ـ وأخبر سبحانه وتعالى عن موسى عليه السلام وقصته مع آل فرعون ، وكيف كانوا يتطيرون به وينسبون إليه كل سوء يصيبهم ، فقال الله تعالى :

((فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَن مَّعَهُ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)) (٥) .

---

(١) سورة النمل الآية (٤٧) .
(٢) انظر : جامع البيان ١٩/ ١٧١ ، والجامع لأحكام القرآن ١٣/ ١٤٢ ، وتفسير القرآن العظيم ٣/ ٣٧٩ .
(٣) سورة النمل الآية (٤٧) .
(٤) جامع البيان للطبرى ١٩/ ١٧١ .
(٥) سورة الأعراف الآية (١٣١) .

فهم كانوا كلما جاءتهم العافية والرخاء والخصب والرزق قالوا : نحن أولى بهذه ، وكلما حصل بهم بلاء من جدب وقحط ومرض ونحوها يتشاءمون بموسى وأتباعه ، ويقولون : ما أصابنا هذا إلا بسببك يا موسى وبمن معك . (١)

٣- وقال الله تعالى مخبرا عن أهل القرية (٢) إذ جاءها المرسلون :
((قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ ...)) (٣) ، أى تشاءمنا بكم ، فان أصابنا بلاء فمن أجلكم .
فقالت لهم الرسل :((طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ ...)) (٤) ، أى أعمالكم وأرزاقكم وحظكم من الخير والشر معكم ، وما ذلك من شؤمنا إن أصابكم سوء فيما كتب عليكم (٥) .

---

(١) انظر: جامع البيان للطبرى ٩/٢٩-٣٠ ، والجامع لأحكام القرآن ٧/١٦٩-١٧٠ ، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢/٢٤٩ .

(٢) قال المفسرون: هى قرية (أنطاكية) ذكره الطبرى فى تفسيره ٢٢/١٥٥ ، والقرطبى فى الجامع لأحكام القرآن ١٥/١١ .

(٣) سورة يس الآية (١٨) .

(٤) سورة يس الآية (١٩) .

(٥) انظر جامع البيان للطبرى ٢٢/١٥٧ ، والجامع لأحكام القرآن ١٥/١٢-١٣ ، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣/٥٧٥ .

المبحث الرابع :

تشاؤم بعض المسلمين فى أوغندا بشهر صفر .

" شهر صفـــر" هو الشهر الثانى من أشهر السنة حسب التقـــويـم القمـــرى . وهى الشهور التى أخبر الله سبحانه وتعالى عنها فى كتابـه العزيز بقوله: ((إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُـوُرِ عِنـدَ ٱللَّهِ ٱثنَا عَشَـرَ شَهْرًا فِى كِتَـابِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَـاوَاتِ وَٱلأَرْضَ ، مِنْهَـآ أَرْبَعَـةٌ حُـرُمٌ)) (١) .

فأخبر سبحانه وتعالى أن الشهور المكتوبـة عنده فى اللوح المحفـوظ اثنا عشـر شهرا ، وشهر صفر هو الشهر الثانـى منها .

قال الامـام القرطبى رحمه الله:

(والمقصود من ذلك اتباع أمـر الله فيها ورفض ما كان عليه أهل الجاهلية من تأخير أسمـاء الشهور وتقديمها ، وتعليق الأحكام على الأسماء التى رتبوها عليه ... وأن الذى فعل أهل الجاهلية من جعل المحرم صفـرا ، وصفر محرمـا ليـس يتغير به مـا وصفه الله تعالى) (٢) .

فللأشهر فوائد دينية ودنيوية عديدة ، فبها يتحقق مصالح العباد فى إزالة الاشكالات فى الآجال والمعاملات ، وبها تعلم مواقيت الصيام والافطار وحلول الحول للمزكين ، ومواقيت الحج ، وعدة النساء للمطلقة والمتوفى عنها ، ومواقيت الحيض ومدة الحمل والرضاعـة ، ومدة تربص المفقود ، وأوقات حل الديون وانقضاء الآجال فى الاجارات والمعاملات الأخر ، وغير ذلك .

وقد أخبر تبارك وتعالى بذلك فى القرآن الكريم ، قال تعالى :((يَسْأَلُونَكَ عَنِ ٱلأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ)) (٣) .

قال القرطبى رحمه الله:

(يريد بالأهلة شهورها ، وقد يعبر بالهلال عن الشهر لحلوله فيه) (٤) .

وأخرج الامام الطبرى رحمه الله عن قتادة رضى الله عنه قال :

(سألوا النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك : لم جعلت هذه الأهلة؟ فأنزل اللـه فيها ما تسمعون (هِىَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ) ، فجعلها لصوم المسلمين ولافطارهم ولمناسكهم وحجهم ولعدة نسائهم ومحل دَينهم فى أشياء ، والله أعلم بما يصلـح لخلقـه) . (٥)

وعـن السدى (٦) رحمه الله قال :((هِىَ مَوَاقِيتُ الطلاق والحيض والحج)) (٧) .

---

(١) سورة التوبة الآية (٣٦) .
(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ٨/٨٥ .
(٣) سورة البقرة الآية (١٨٩) .
(٤) الجامع لأحكام القرآن ٢/٢٢٨ .
(٥) جامع البيان للطبرى ٢/١٨٥ـ ١٨٦ .
(٦) هو اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبى كريمة أبو محمد الحجازى ، السدى ، الامام المفسر وثقه الامام أحمد (ت١٢٧هـ) ، انظر: التاريخ الكبير ١/٦٠٣ وسير الأعلام ٥/٢٦٤ .
(٧) جامع البيان للطبرى ٢/٨٥ .

وروى مثله عن ابن عباس والضحاك وابن جريج (١) (٢) .

فهذه هي فوائد الشهور التي أثبتها الله تبارك وتعالى .

أما لدى بعض المسلمين في أوغندا فلهم في شهر صفر اعتقاد مغاير لحقيقة ما جعل له هذا الشهر وغيرها من الشهور .

فهم يعتقدون أنه شهر بلاء ، فيه تنزل البلايا وتقد رالمصائب السنوية التي سوف تنزل بالناس في سنتهم ،كما أن فيها تنزل الأوبئة .

ومصدر هذا الاعتقاد هو : أنه لما كان شهر صفر يأتي بعد محرم ،وهو أحد أشهر الحرم الأربعة التي لا يجوز فيها قتال ولا ظلم ،وهي بالتالي أشهر أمن وسلامة من الفتن ، فانهم يتوقعون بعد انقضائها حصول فتن وبلايا ودواهي بحلول صفر، فيتشاءمون منه .

ولذلك فهم يقومون بأعمال خاصة بهذا الشهر ،تفاديا لتلك الأمور ،ومنها :

١- تغيير الترتيب الأساسي للبيت ، ابتداءً بالسرير ، فيوجه غير وجهته المألوفة في الأشهر الماضية .

٢- إراقة ما في الأواني من ماء خاصة " انسوا " ENSUWA (٣) ،يكفؤونه طوال شهر صفر ،ثم تنظف بعده جيدا ، مما قد يكون أصابها من وباء كما يعتقدون ، وذلك قبل معاودة استعمالها . وهكذا الأمر في كل إناء يكفأ على وجهه بعد استعماله طوال الشهر اعتقادا منهم ما ذكرت .

٣- تقوم الأسرة بتنظيم دعاء خاصة يعرف " بدعاء دفع البلايا " وذلك قبل انقضاء الشهر . فيقوم إمام كل مسجد بالتنزل على مجموعة الأسر التي تستدعيه لقراءة الأدعية . فهو العالم بما يدعى في ذلك الشهر حسب اعتقادهم .

وقد يفرض مبلغ معين من المال على جميع أفراد القرية الذين يقيمون الجمعة في المسجد الواحد (٤) ، فيستعمل ذلك المال لاقامة دعاء جماعي، لابعاد الكوارث والمصائب عن قريتهم .

فهذه هي مجمل ما يعملونه في تشاؤمهم بشهر صفر .

أما موقف الاسلام من التشاؤم فهو ما سأورده فيما يأتي .

---

(١) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الرومي أبو الوليد، إمام فقيه ،أدرك صغار الصحابة ولم يحفظ عنهم (ت ١٥٠هـ) ،انظر: الجرح والتعديل ٥/٣٥٦ وتاريخ بغداد ١٠/٤٠٠ ووفيات الأعيان ٣/١٦٣ وسير الأعلام ٦/٣٢٥ وميزان الاعتدال ٢/٦٧٣ .

(٢) انظر: جامع البيان للطبري ٢/٥٨٥ - ٥٨٦ .

(٣) هي أواني مصنوعة من فخار ،تستعمل في حفظ الماء ،متفاوتة الحجم،قد يبلغ أكبرها ستين لترا فأكثر .

(٤) اعتاد الناس أن يكون لكل مسجد جمعته الخاصة به ، يصلون به ويقيمون فيه الجمع.

المبحث الخامس :

موقف الاسلام من التشاؤم والتطير .

الشؤم والطيرة من الأمور التى نفاها الاسلام وأبطلها و نهى عنها صلى الله عليه وسلم أمته ، وأخبر بعدم نفعها وتأثيرها بجلب نفع أو ضـــر .

كمـا أخبر صلى الله عليه وسلم أن الاعتقاد بأنـها تنفع أو تضـر، والعمل بمقتضاهـا أن ذلك شرك بالله عز وجـل ، إذ إن صاحبها قد جعل لها أثرا فى الفعل والايجاد، واعتقد بأن لفلان أو للشيئ كذا دورا فى جلب نفع أو ضـر ، أو دفعهما .

ولا شك أن ذلك يتعارض مع الايمان بالقدر المكتوب على العباد . فلذلك حذر النبى صلى الله عليه وسلم منها وأرشد أمته إلى ما هو خير من ذلك .

وقد جاء فى ذلك أحاديث متنوعـة ، نورد منها ما يلى :

أولا : إخباره صلى الله عليه وسلم بعدم كـون التطير علـى طريقتنا الاسلامـيـة :

عن عمـران بن حصين رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ليس منـا من تطـير أو تطـير لـه ٠٠٠٠) (١) .

ثانيا : إخباره صلى الله عليه وسلم بأن التطير من الشـرك :

ورد فى ذلك :

أ ـ عن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (الطيرة شرك الطيرة شرك ـ ثلاثا ـ وما منا إلا (*) ، ولكن الله يذهبه بالتوكل) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة وابن حبان (٢) .

الحديث صريح فى إثبات شركية الطيرة ، وذلك أن من اعتمدها واعتقد أن ذلك يجلب نفعا أو يدفع ضـرا فقد أشرك مع الله تعالى ، وقد رد ده النبى صلى الله عليه وسلم ليبين عظم خطره على الأمة . (٣)

---

(١) أخرجه المنذرى فى الترغيب والترهيب ٤/٣٣ ، والهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/١١٧ ، وقال : وفيه إسحاق بن الربيع العطار ، وثقه أبو حاتم ، وضعفه عمرو بن على ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) سنن أبى داود ٤/٢٣٠ ، الطب ، باب فى الطيرة ، سنن الترمذى ٤/١٣٧ ـ ١٣٨ ، السير ، باب ما جاء فى الطيرة ، قال الترمذى : (حسن صحيح) ، سنن ابن ماجة ٢/٢٨٧ ، الطب ، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة ، الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ـ ٦/٦٤٢ ، العدوى والطيرة ، باب ذكر التغليظ على من تطير ، قال الألبانى فى غاية المرام ص ١٨٦ : (صحيح) وكذلك فى سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/٧١٦ ، وفى صحيح أبى داود وفـى صحيح الترمذى ٢/١٢١ ، وفى صحيح ابن ماجة ٢/٢٧٠ .

(٣) انظر : فتح البارى ١٠/٢١٣ ، و شرح صحيح مسلم ١٤/٤٧٠ ـ ٤٧١ .

(*) قال الخطابى : (وما منا الا) معناه : أى ويعتريه التطير ويسبق الى قلبه الكراهية فيه ، فحذف اختصارا للكلام ، واعتمادا على فهم السامع . انظر : سنن أبى داود ٤/٢٣٠ .

أما قوله فى الحديث (وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل)

فقد روى عن سليمان ابن حرب ــ شيخ البخارى ــ أنه كان يقول : هذا عندى من قول ابن مسعود أدرج فى الخبر (١) .

ومعناه أن ما منا أحد إلا ويعتريه شيئ من الطيرة فى أول الأمر فيجد ذلك فى نفسه ، ولكنه إن عزم ومضى فى حاجته وسلم أمره لله وتوكل عليه ولم يحبأ بما حدث له فان الله يزيل ذلك من قلبه ، ولا يؤاخذه بما عرض له من ذلك (٢) .

ب ــ روى عبد الله بن عمر ورضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(من ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك) رواه أحمد (٣) .

فالحديث يفيد أن تحقق الشرك عند الطيرة إنما يكون برجوع المتطير عن حاجته اعتمادا على ذلك الشيئ ، إذ إنه حينئذٍ يكون معلقا قلبه على غير الله سبحانه وتعالى ، فى رجاء حصول خير ، أو خوف وقوع ضرر ، وذلك شرك بالله عز وجل .

قال ابن عباس رضى الله عنهما : إن مضيت فتوكل ، وإن نكصت فتطير (٤) .

ثالثا : نهيه صلى الله عليه وسلم لأمته عن اعتماد الطيرة :

أ ــ ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم فى نهيه عن الطيرة فى قوله لمعاوية ابن الحكم حين قال له : يا رسول الله أمورا كنا نصنعها فى الجاهلية ، كنا نأتى الكهان ، قال (فلا تأتوا الكهان) قال : كنا نتطيّر ، قال : (ذاك شيئ يجده أحدكم فى نفسه فلا يصدنكم) رواه مسلم (٥) .

أى إن ذلك شيئ يقع فى نفوسكم فى العادة ، ولكن لا تلتفتوا إليه ولا ترجعوا عما كنتم عزمتم عليه قبله (٦) ، إذ إن ذلك مجرد وساوس شيطانية وظنون وتخيلات يجدها المرء فى نفسه من غير أن يكون لها ضرر ولا تأثير فى مجريات الأمور .

قال الامام البغوى فى شرحه للحديث :

(إن ذلك شيئ يوجد فى النفوس من البشرية (٧) ، وما يعترى الانسان من قبل الظنون من غير أن يكون له تأثير من جهة الطباع أو يكون فيه ضرر) (٨) .

---

(١) حكاه الترمذى فى سننه ٤/١٣٨ عن البخارى عن شيخه . وانظر : معالم السنن ٤/٢٣٢ ، وفتح البارى ١٠/٢١٣ .

(٢) انظر : معالم السنن ٤/٢٣٢ ، وفتح البارى ١٠/٢١٣ ، وبذل المجهود ١٦/٢٤٠ .

(٣) مسند الامام أحمد ٢/٢٢٠ ، قال الهيثمى فى المجمع ٥/١٠٥ : رواه أحمد والطبرانى ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤٠٤ . والبيهقى فى شعب الايمان ٢/٦٤ .

(٥) صحيح مسلم ٧/٣٥ ، السلام ، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤٠٢ ، بلفظ : (منا رجال يأتون الكهان ، قال : (فلا تأتوا كاهنا) .

(٦) انظر : شرح صحيح مسلم للنووى ١٤/٢٢٣ .

(٧) لعله يريد : بسبب كونها نفوسا بشرية ضعيفة . (٨) شرح السنة للبغوى ١٢/١٨١ .

ب- روى عن الحسن البصرى مرسلا : (ثلاث لم تسلم منها هذه الأمة : الحسد والظن والطيرة ،ألا أنبئكم بالمخرج منها :إذا ظننت فلا تحقق ،واذا حسدت فلا تبغ ،وإذا تطيرت فامض) (١) .

فى الحديث يرشد النبى صلى الله عليه وسلم الى عدم اعتماد الطيرة والعمل بها ، وأن ذلك مما ينجى المرء من وساوس الطيرة وخطرها .

رابعا : اخباره صلى الله عليه وسلم بعدم تأثير الطيرة وبيان حسن الفأل :

نفى النبى صلى الله عليه وسلم الطيرة ،وأخبر بعدم تأثيرها فى جلب منافع أو دفع مضار فى عديد من الأحاديث ، أذكر منها :

أ- روى أبو هريرة رضى الله عنه قال :سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لا طيرة وخيرها الفأل)قالوا :وما الفأل؟ قال : (الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم)متفق عليه . (٢)

يثبت الحديث أن لا معنى للطيرة ،حيث إن الأمور تجرى بقدرة الله عز وجل .(٣) وأخبر صلى الله عليه وسلم عن حسن الفأل وحقيقته ، وأعلمنا أنه كلمة حسنة يسمعها الشخص فيتفاءل بها ويتأولها على المعنى الذى يطابق حاله . (٤)

ب- روى عن أنس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (لا عدوى ولا طيرة ،ويعجبنى الفأل الصالح الكلمة الحسنة) متفق عليه . (٥)

فى الحديث صرح النبى صلى الله عليه وسلم بنفى الطيرة ، وأبطل أن يكون لشيء منها تأثير فى اجتلاب نفع أو ضر . وأخبر عن حبه للفأل الصالح والكلمة الحسنة تفاؤلا بذلك.(٦)

جـ- مما يدل على حبه صلى الله عليه وسلم للفأل وكرهه للتطير :

ما روى عن ابن عباس رضي الله عنه قال : (كان رسول الله -

---

(١) أخرجه الهندى فى الكنز ١٦/ ٢٧-٢٨ ،وعزاه للحافظ عمر الأصبهانى الطلقب "برسة " فى كتاب الايمان عن الحسن البصرى مرسلا ، وورد الحديث فى اتحاف السادة المتقين ٧/ ٥٥٢ . وقال ابن حجر رحمه الله بعد أن أورده فى الفتح ١٠/ ٢١٣ قال : (وهذا مرسل أو معضل ،لكن له شاهد من حديث أبى هريرة ،أخرجه البيهقى فى الشعب) . ونصه عند البيهقى :عن أبى هريرة قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (فى الانسان ثلاثة :الطيرة والظن والحسد .فمخرجه من الطيرة أن لا يرجع، ومخرجه من الظن ألا يحقق ،ومخرجه من الحسد أن لا يبغى)شعب الايمان ٢/ ٦١-٦٢ .

(٢) صحيح البخارى ٧/ ٢٥٢ الطب باب الطيرة ،صحيح مسلم ٧/ ٣٣ ،السلام باب فى الطيرة .

(٣) انظر: توضيح الأدب المفرد ٢/ ٣٦٦ .

(٤) انظر: معالم السنن للخطابى ٤/ ٢٣٥ .

(٥) صحيح البخارى ٧/ ٢٥٣ ،الطب، باب الفأل ،صحيح مسلم ٧/ ٣٣ ،السلام باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم ،وفيه (...قيل وما الفأل ،قال : الكلمة الطيبة) .

(٦) انظر :شرح السنة للبغوى ١٢/ ١٧٠ ،وبهجة النفوس للأندلسى ٤/ ١٣١ .

ـ صلى الله عليه وسلم يتفاءل ولا يتطير ويعجبه الاسم الحسن) رواه أحمد (١) .

الحديث يبين حب النبى صلى الله عليه وسلم للفأل وإعجابه بـــــه وذلك لمافيه من رجاء الخير من الله ، وحسن الظن بـــه سبحانه وتعالى ، وهـــو أحسن للمرء من اليأس وقطع الرجاء عن الخير ، ولمـا فى التشاؤم من سوء الظن بالله عـز وجـل . (٢)

د ـ روى عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : ذكروا الشؤم عند النبى صلى الله عليـه وسلم فقال : (إن كان فى شيئ ففى الدار والمرأة والفرس) رواه الستة الاالنسائى(٣)

وعنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إن يكن من الشؤم شيئ حق ففى الفرس والمرأة والدار) رواه مسلم (٤) .

فى الحديث لم يجزم النبى صلى الله عليه وسلم بوجود الشؤم فى هذه الأشياء الثلاثة ، وذكر أنه إن كان حقا فى شيئ فان هذه الثلاثة أحق بأن يخلق فيها ذلك .

قال الطحاوى (٥) رحمه الله :

(... فلم يخبر أنها فيهن ، وإنما قال : إن تكن فى شيئ ففيهن ، أى لو كانت تكون فى شيئ لكانت فى هؤلاء ، فاذا لم تكن فى هؤلاء الثلاثة فليست فى شيئ) (٦) .

---

(١) مسند الامام أحمد ١/٢٥٧ ، ٣٠٤ ، قال الهيثمى فى الزوائد ٨/٤٧ : رواه أحمد والطبرانى وفيه ليث بن أبى سليم وهو ضعيف بغير كذب . وقال الأرناؤوط فى تخريج شرح السنة ١٢/١٧٥ : وليث بن أبى سليم ضعيف ولكن تابعه جرير بن عبد الحميد عند ابن حبان فيما أخرجه الضياء المقدسى فى المختارة (٥٠/١/٦٥) فيصح به ، وله شاهد بنحوه عند ابن حبان . (انظر : الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٧/٥٣٠ ، وأخرجه الألبانى فى الاحاديث الصحيحة ٢/٤٢١ ـ ٤٢٢ ، وذكر تعليل الأرناؤوط المتقدم فى تصحيحه .

(٢) انظر : شرح السنة للبغوى ١٢/١٧٥ ، وفتح البارى ١٠/٢١٥ .

(٣) صحيح البخارى ٧/١٥ ، النكاح ، باب ما يتقى من شؤم المرأة ، صحيح مسلم ٧/٣٤ ، السلام ، باب فى الطيرة والفأل ، سنن أبى داود ٤/٢٣٦ ، الطب ، باب فى الطيرة بزيادة : (لا هامة ولا عدوى ولا طيرة) فى أوله ، سنن الترمذى ٥/١١٧ ، الأدب ، باب ما جاء فى الشؤم سنن ابن ماجة ١/٦٤٢ ، النكاح ، باب ما يكون فيه اليمن والشؤم ، وأخرجه الطبرانى فى الكبير ٦/١٨٢ ، وأحمد فى مسنده ٥/٣٣٨ .

(٤) صحيح مسلم ٧/٣٤ ، السلام ، باب فى الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم .

(٥) هو أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة ، أبو جعفر الأزدى الطحاوى الحنفى الحافظ ، من تصانيفه : مشكل الآثار ، شرح معانى الآثار ، أحكام القرآن (ت ٣٢١هـ) ، انظر : وفيات الأعيان ١/٧١ وسير الأعلام ١٥/٢٧ والنجوم الزاهرة ٣/٢٣٩ ، والأعلام للزركلى ١/٢٠٦ .

(٦) شرح معانى الآثار للطحاوى ٤/٣١٤ .

وقال الخطابى رحمه الله :

(إن معناه إبطال مذهبهم فى الطيرة بالسوانح والبوارح من الطيرة والظباء ونحوها إلا أنه يقول : إن كانت لأحدكم دار يكره سكناها، أو امرأة يكره صحبتها أو فرس لايعجبه ارتباطه فليفارقها بأن ينتقل عن الدار ويبيع الفرس، وكان محل هذا الكلام محمل استثناء الشيئ من غير جنسه ...) (١) .

جاء فى بذل المجهود :

(إن الطيرة بمعنى الشؤم الذاتى والنحوسية الخلقية منتفية ، حيث أوردها بلفظ: "إن" الشرطية ،الدالة على أنه غير واقع،فالمعنى : لو تحقق الشؤم بهذا المعنى لكان فى هذه الثلاثة ،لكنه غير متحقق فيها ،فلا يتحقق فى شئ ،وأما الشؤم بمعنى ما يلحق من مضار أحيانا أو قلة الجدوى فى بعض أفرادها نسبة إلى الآخر منها فغير منفى ،بل أثبته بعد بقوله" الشؤم فى الدار والمرأة والفرس" (٢)) (٣) .

وقال ابن رشد رحمه الله :

(إنه صلى الله عليه وسلم قال : " إن كان " قبل أن يعلم ذلك يكون ،فلما علم باعلام الله له ــ إذ لا ينطق عن الهوى ــ أن ذلك يكون قال : (الشؤم فى الدار والمرأة والفرس[٤]) (٥) .

فبهذا الحديث قطع النبى صلى الله عليه الشك باليقين ، وأثبت وجود الشؤم فى هذه الأشياء الثلاثة .

وفى حديث آخر عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا عدوى ولا طيرة وإنما الشؤم فى ثلاث: فى الفرس والمرأة والدار[٦]).

وفيه تأكيد ثبوت الشؤم فى هذه الأشياء الثلاثة . فظهر أن الطيرة المنفية ما كان عليه أهل الجاهلية .

وقد اختلف العلماء فى هذا الحديث هل يجرى على ظاهره أم مؤول ؟ (٧) .

ولهم فى ذلك قولان :

القول الأول : ذهب بعضهم إلى تأويل هذا الحديث ، وقالوا :ـ

---

(١) معالم السنن للخطابى ٤/٢٣٦ .

(٢) صحيح البخارى ٧/١٥ ،النكاح باب ما يتقى من شؤم المرأة ،صحيح مسلم ٧/٣٣ــ٣٤ السلام باب الطيرة والفأل ،سنن ابن ماجة ١/٦٤٢ ،النكاح ،باب ما يكون فيه اليمن .

(٣) بذل المجهود ١٦/٢٥١.

(٤) تقدم تخريجه فى هامش رقم (٢) بهذه الصفحة .

(٥) البيان والتحصيل ١٧/٢٧٥ .

(٦) صحيح البخارى ٧/٢٦٠ ،الطب ،باب لا عدوى ،صحيح مسلم ٧/٣٤ ،السلام باب ــ الطيرة والفأل،سنن أبى داود ٤/٢٣٧،الطب باب فى الطيرة،سنن الترمذى ٥/١١٦،الأدب، باب ماجاء فى الشؤم .

(٧ انظر:شرح صحيح مسلم للنووى ١٤/٤٧٢ وعارضة الأحوذى ١٠/٢٦٤ وفتح البارى ٦/٦٠ .

ـــ معناه: الاخبار عما كان يعتقده الجاهلية ، وهو قول عائشة رضى الله عنها(١). فقد روى قتادة عن أبى حسان الأعرج (٢) أن رجلين دخلا على عائشة رضى الله عنهما فقالا : إن أبا هريرة يحدث أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول :((إنما الطيرة فى المرأة والدابة والدار)) قال : فطارت شقة منها فى السماء وشقة فى الأرض ،فقالت: والذى أنزل القرآن على أبى القاسم ما هكذا كان يقول ،ولكن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : كان أهل الجاهلية يقولون : الطيرة فى المرأة والدار والدابة " ثم قرأت عائشة: (مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِى الْأَرْضِ وَلَا فِى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا) (٣) رواه الامام أحمد (٤) .

الحديث يبين إنكار أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها وجود الشؤم فى الأشياء الثلاثة ،وتأكيدها بأن ذلك كان من اعتقاد أهل الجاهلية ، سيق لبيان اعتقادهم فى ذلك ، لا أنه إخبار من النبى صلى الله عليه وسلم بثبوت ذلك . (٥)

قال ابن قتيبة رحمه الله :

(وأما الحديث الذى رواه أبو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال:(الشؤم فى المرأة والدار والدابة) فان هذا الحديث يتوهم فيه الغلط على أبى هريرة ، وأنه سمع فيه شيئا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يحسه) (٦) .

وقال ابن عبد البر رحمه الله :

(قد يحتمل أن يكون قول رسول الله صلى الله عليه وسلم " الشؤم فى ثلاث فى الدار والمرأة والفرس" (٧) كان فى أول الاسلام خبرا عما كانت تعتقده العرب فى جاهليتها على ما قالت عائشة ثم نسخ ذلك وأبطله القرآن والسنة) (٨) .

---

(١) انظر: عارضة الأحوذى ١٠/ ٢٦٤ ،وطرح التثريب فى شرح التقريب ٤/ ١٢٠ .

(٢) هو مسلم بن عبد الله أبو حسان الأعرج ويقال الأجرد ، بصرى تابعى ثقة ،وثقه ابن معين وابن حبان ،قتل يوم الحرورية سنة ١٣٠ هـ .انظر: تهذيب التهذيب ١٢/ ٧٢ و تقريب التهذيب ٢/ ٤١١ ،ويحى ابن معين وكتابه التاريخ ٢/ ٥٦٢ .

(٣) سورة الحديد الآية (٢٢) .

(٤) مسند الامام أحمد ٦/ ٢٤٦ ، وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار ٤/ ٣١٤ ، و الخطابى فى إعلام السنن ٢/ ١٣٨٠ ،والهيثمى فى المجمع ٥/ ١٠٤ ،وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(٥) انظر: فتح البارى ٦/ ٦١ .

(٦) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ١٠٤ ـ ١٠٥ .

(٧) تقدم تخريجه ص ١١٢ .

(٨) التمهيد لابن عبد البر ٩/ ٢٩٠ .

القول الثاني :

ذهب بعضهم إلى حمل الحديث على ظاهره . وقالوا :

إن معناه : الاخبار عن حكم الله الثابت في الدار والفرس والمرأة ، يكون الشؤم فيها عادة أجراها ، وقضاء أنفذه ، ويوجد حيث شاء متى شاء . (١)

قال الخطابي رحمه الله :

(اليمن والشؤم سمتان لما يصيب الانسان من الخير والشر والنفع والضر ، ولا يكون شيئ من ذلك إلا بمشيئة الله و قضائه ، وإنما هذه الأشياء مَحال وظروف جعلت مواقع لأقضيته ليس لها بأنفسها وطباعها فعل ولا تأثير في شيئ ، إلا أنها لما كانت أعم الأشياء التي يقتنيها الناس ، و كان الانسان في غالب أحواله لا يستغني عن دار يسكنها و زوجة يعاشرها وفرس يرتبطه ، وكان لا يخلو من عارض مكروه في زمانه ودهره ، أضيف اليمن والشؤم إليها إضافة مكان ومحل ، وهما صادران عن مشيئة الله سبحانه) (٢) .

وقال ابن العربي رحمه الله :

(وفائدة هذا اللفظ حصر الشؤم في الدار والمرأة والفرس وذلك عادة لا خلقة)(٣).

وقال القرطبي رحمه الله :

(لا نظن أن الذي رخص فيه من الطيرة في هذه الثلاثة هو على نحو ما كانت الجاهلية تعتقد كأنها كانت لا تقدم على ما تطيرت به ولا تفعله بوجه . فإن هذا ظن خطأ ، وإنما معنى ذلك أن هذه الثلاثة المذكورة أكثر ما يتشاءم الناس ويتطيرون بها لملازمتها ، الفرس التي يرتبطونها للجهاد ونحوه ، والمرأة التي يتزوجونها خصوصا إن جاء منها أولاد ، والدار التي يسكنونها .

فمن وقع له شيئ من ذلك فقد أباح الشرع له أن يتركه و يستبدل به غيره مما تطيب به نفسه ويسكن له خاطره ، ولم يلزمه الشرع أن يقيم في موضع يكرهه أو يستمر مع امرأة يكرهها ، بل فسح له في ترك ذلك كله ببيع وعتق وطلاق ونحو ذلك) (٤) .

---

(١) انظر : عارضة الأحوذي ١٠ / ٢٦٤ ، و طرح التثريب ٤ / ١٢٠ .

(٢) اعلام السنن في شرح صحيح البخاري ٢ / ١٣٧٩ .

(٣) عارضة الأحوذي ١٠ / ٢٦٥ .

(٤) انظر : بذل المجهود ١٦ / ٢٥٠ ، و قد ذكر ملخصه الامام ابن حجر في الفتح ٦ / ٦١ وانظر توضيح الأدب المفرد ٢ / ٣٧٣ ، وطرح التثريب ٤ / ١٢٢ .

التـــرجيح :

يترجح مما تقدم قول القائلين بحمل الحديث على ظاهره ، على أن الشؤم واقع في هذه الأشياء الثلاثة حسب المعاني التي ذكروها ، فهي في الحقيقة غير منتفية منها . خلافا لما كان يعتقده الجاهلية من معاني الشؤم . فالحديث ليس مجرد بيان لمعتقدهم في ذلك .

وقد رد ابن العربي على القائلين بتأويل الحديث على أنه بيان لمعتقد الجاهلية فقال : (هو ساقط ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبعث ليخبر عن الناس بما كانوا يعتقدونه ، وإنما بعث ليعلم الناس ما يلزمهم أن يعلموه ويعتقدوه) (١) .

المـراد بالشـؤم الذي أثبته النبي صلى الله عليه وسلم :

إن العلماء الذين حملوا الحديث على ظاهره ، قد بينوا المراد بالشؤم الذي أثبته النبي صلى الله عليه وسلم في المرأة والدار والفرس، فقالوا :

أولا : إن شؤم المرأة : في عدم ولادتها ،أو ضعف دينها ، أو سلاطة لسانها ،أو غلاء مهرها ، أو أن لا تكون عونا على الطاعة ، ونحو ذلك .

ثانيا :شؤم الدار : ذكروا إن شؤم الدار ضيقها ، وسوء جوارها ، أو كونها غير صحية ، أو بُعدها من المساجد حيث لا يسمع الأذان منها .

ثالثا :شؤم الفرس : قالوا في شؤم الفرس ألا تكون وليدا ، أو تلد ويموت أولادها أو لا يغزى عليها ،ولا تستعمل في سبيل الله . (٢) .

ومعنى ذلك أن المرأة مثلا إن اجتمعت فيها كل الخصال المحمودة من دين وصحة جسم وعقل وجمال وحسن التدبير ، وكنت لها كفأ وخطبتها على رضاها وأهلها فتزوجتها ، ثم احتل بعض تلك الخصال منها بعد مدة ، فأنت جدير بأن يأتيك منها شؤم .

وهكذا الأمر في الدار والفرس ، إذا ملكت إحداهما وهي على أحسن أوصاف ثم تغيرت ، فإنها تكون موضع شؤم .

---

(١) عارضة الأحوذي ١٠/ ٢٦٤ـ٢٦٥ .

(٢) انظر هذه المعاني في : معالم السنن للخطابي ٤/ ٢٣٦ ،و إعلام السنن ٢/ ١٣٧٩، والتمهيد لابن عبد البر ٩/ ٢٧٩ ، و عارضة الأحوذي ١٠/ ٢٦٦ ،وتوضيح الأدب المفرد ٢/ ٣٧٠ـ٣٧١ ، و بهجة النفوس ٤/ ١٣٢ ،و طرح التثريب ٤/ ١٢٢ ، و المرقاة في شرح المشكاة ٤/ ٥٢٥ ، وبذل المجهود ١٦/ ٢٤٩ـ٢٥٠ .

قال الطيبى (١) رحمه الله :

(حديث عبد الله فى إثبات الشؤم فى هذه الثلاثة محمول على الكراهية التى منشؤها ما فى هذه الأشياء من مخالفة الشرع والطبع ... لا كما يفهم الناس من التشاؤم (٢) أى الجاهلى .

ومستند العلماء فى معانى الشؤم التى أثبتوها فى هذه الأشياء الثلاثة ما يلى :

١- عن عروة (٣) عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إن من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها) قال عروة : يعنى يتيسر رحمها للولادة ، وقال : وأنا أقول من عندى : من أول شؤمها أن يكثر صداقها . رواه أحمد والبيهقى والحاكم (٤) .

فى الحديث أثبت النبى صلى الله عليه وسلم اليمن فى المرأة وبين معناه ، فالانسان يتيامن بوجود تلك الصفات فى المرأة ، وبخلوها منها يجد الانسان فى نفسه تضجرا وشؤما .

٢- وأخرج عبد الرزاق (٥) عن معمر أنه قال : - بعد أن ذكر حديث ابن عمر " الشؤم فى ثلاثة (٦) - قال : وسمعت من يفسر هذا الحديث بقوله : شؤم المرأة إذا كانت غير ولود ، وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه فى سبيل الله ، وشؤم الدار جار السوء) (٧) .

---

(١) هو أحمد بن اسحاق بن نيخاب الطيبى أبو الحسن ، حدث ببغداد سنة ٣٤٩هـ ، قال عنه الخطيب : (لم أسمع فيه إلا خيرا) . انظر : تاريخ بغداد ٤/ ٣٥-٣٦ ، والانساب ٨/ ٢٨٩ ، وسير الأعلام ١٥ / ٥٣٠ .

(٢) انظر : المرقاة فى شرح المشكاة ٤/ ٥٢٥ ، والابداع فى مضار الابتداع ص ٣٣٥ .

(٣) هو عروة بن الزبير بن العوام ، أبو عبد الله القرشى الأسدى المدنى ، أحد الفقهاء السبعة ، (ت ٩٣هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٥/ ١٧٨ ، وحلية الأولياء ٢/ ١٧٦ ، و وفيات الأعيان ٣ / ٢٥٥ ، وسير الأعلام ٤/ ٤٢١ ، وتهذيب التهذيب ٧ / ١٨٠ والنجوم الزاهرة ١/ ٢٢٨ .

(٤) مسند الامام أحمد ٦ / ٧٧ ، السنن الكبرى ٧ / ٢٣٥ ، الصداق ، باب ما يستحب من القصد فى الصداق ، المستدرك للحاكم ٢ / ١٨١ ، فى النكاح ، وقال : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى ، وأخرجه الطبرانى فى الصغير ص ١٨٦ .

(٥) هو عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ، عالم اليمن ، أبو بكر الحميرى مولاهم الصنعانى ، ثقة شيعى صاحب المصنف ، (ت ٢١١هـ) انظر : طبقات ابن سعد ٥/ ٥٨٠ ، والجرح والتعديل ٦ / ٣٨ ، ووفيات الأعيان ٣ / ٢١٦ ، و سير الأعلام ٩ / ٥٦٣ ، وتذكرة الحفاظ ١ / ٣٦٤ ، وتهذيب التهذيب ٦ / ٣١٠ ، والنجوم الزاهرة ٢ / ٢٠٢ ، وشذرات الذهب ٢ / ٢٧ .

(٦) تقدم تخريجه ص ١١٢ .

(٧) مصنف عبد الرزاق ١٠ / ٤١١ .

٣ــ وعن نافع بن عبد الحارث(١) قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم(من سعادة المرء الجار الصالح ، والمركب الهنيئ ،والمسكن الواسع) رواه أحمد (٢) .

٤ــ وأخرج الحاكم عن محمد بن سعد (٣)عن أبيه (٤)أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثلاث من السعادة وثلاث من الشقاوة ، فمن السعادة: المرأة تراها تعجبك ،وتغيب فتأمنها على نفسها ومالك ، والدابة تكون وطية فتلحقك بأصحابك ، والدار تكون واسعة كثيرة المرافق ، ومن الشقاوة: المرأة تراها فتسوءك ، وتحمل لسانها عليك وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها ومالك ، والدابة تكون قطوفا (٥) فان ضربتها أتعبتك وإن تركبها (٦) لم تلحقك بأصحابك ،والدار تكون ضيقة قليلة المرافق) رواه الحاكم (٧) .

---

(١) هو نافع بن عبد الحارث بن حبالة بن عمير الحارثي ،من كبار الصحابة ،وقيل إنه أسلم يوم الفتح وأقام بمكة ولم يهاجر وكان والي عمر على مكة انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٤٦٠ ، والجرح والتعديل ٨/ ٤٥١ وأسد الغابة ٥/ ٧ وتهذيب التهذيب ١٠/ ٤٠٦ والاعلام للزركلي ٨/ ٥ .

(٢) مسند الامام أحمد ٣/ ٤٠٧ ،قال الهيثمي في المجمع ٨/ ١٦٣ :رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(٣) هو محمد بن سعد بن أبي وقاص ـ مالك ـ أبو القاسم القرشي الامام الثقة ، أسر يوم دير الجماجم فقتله الحجاج سنة ٨٢هـ ، انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ١٦٧ ،و التاريخ الكبير ١/ ٨٨ وسير الأعلام ٤/ ٣٤٨ ،والعبر ١/ ٧٠ ، وتهذيب التهذيب ٩/ ١٨٣ .

(٤) هو سعد بن أبي وقاص ـ مالك ـ بن أهيب بن عوف ،أحد السابقين الأولين ،شهد بدرا ، (ت٥٥هـ) ،انظر: الاستيعاب ٢/ ٦٠٦ ،وأسد الغابة ٢/ ٢٩٠ وسير الأعلام ١/ ٩٢ ، والنجوم الزاهرة ١/ ١٤٧ .

(٥) القطوف: هو المتقارب الخطى في مشيه . انظر: غريب الحديث للخطابي ١/ ٤٤٩ والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٤/ ٨٤ .

(٦) وعند الذهبي في التلخيص بحاشية المستدرك ٢/ ١٦٢ : (وإن تركتها) ولعله أكثر تناسبا .

(٧) المستدرك للحاكم ٢/ ١٦٢ ،قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الاسناد من خالد بن عبد الله الواسطي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تفرد به محمد بن بكير عن خالد ، إن كان حفظه فانه صحيح على شرط الشيخين) . قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٧/ ٢١٤: محمد بن بكير... صدوق يغلط أحيانا) . والحديث ورد في الدر المنثور للسيوطي ٢/ ١٥٢ ، وفي كشف الخفاء ومزيل الالباس ١/ ٣٩٠ ، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/ ٣٩ .

فكل هذه الأحاديث تبين معنى الشؤم الوارد فى المرأة والفرس والدار ، ومداره : خروج هذه الأشياء عن طبعها الحسن المعهود والمقصود منها ، خاصة عندما تصير فى حالة لا تعين فيها صاحبها على الطاعة .

أخرج أبو داود عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه (١) أنه قال : (حصيرة فى البيت خير من امرأة لا تلد) (٢) .

قال ابن العربى رحمه الله :

(لا يظن أحدكم أن الشؤم مكروه فى الدنيا ، إنما هو مكروه فى الآخرة ، فشؤم الدار أن لا يكون محلا للعبادة ، و شؤم المرأة ألا تكون عونا على الطاعة و شؤم الفرس ألا يستعمل فى سبيل الله) (٣) .

خامسا : إخباره صلى الله عليه وسلم بكفارة الطيرة وما ينبغى قوله لمن وقع فى نفسه شيء من ذلك :

أ ـ روى عبد الله بن عمرو رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك) قالوا : فما كفارة ذلك؟ ، قال : (أن تقول : اللهم لا خير إلا خيرك ، ولا طير إلا طيرك ، ولا إله غيرك) رواه أحمد (٤) .

الحديث يحذرنا أولا من ولوج باب الشرك ، وذلك أن من تشاءم بشيء فرجع عن مقصده وامتنع عن الاقدام على ما عزم عليه فقد أشرك ، إذ علق قلبه على غير الله و نبذ التوكل عليه ، وهذا مما يعكر عليه صفو إيمانه ، ويؤدى به إلى خسارة دنياه وآخرته ، لذلك كان كفارة ذلك ، أن يذكر هذه المأثورة ويمضى متوكلا على الله سبحانه وتعالى . (٥)

ب ـ ومما ورد فى دفع أوهام الطيرة ، ما روى عن عروة بن عامر (٦) قال : ذكرت الطيرة عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال : (أحسنها الفأل ، ولا ترد مسلما ، ـ

---

(١) هو عمر بن الخطاب بن نفيل ، أمير المؤمنين ، ثانى الخلفاء الراشدين ، ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة ، هو من السابقين فى الاسلام ، شهد بدرا والمشاهد كلها (ت٢٣هـ) ، ودفن مع صاحبيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر . انظر : تهذيب التهذيب ٧/ ٤٣٨ .

(٢) سنن أبى داود ٤/ ٢٣٧ .

(٣) عارضة الأحوذى ١٠/ ٢٦٦ .

(٤) تقدم تخريجه ص ١٠٩ .

(٥) انظر : تيسير العزيز الحميد ص ٤٣٩ .

(٦) عروة بن عامر القرشى وقيل الجهنى ، اختلف فى صحبته ، قال ابن حجر : (وقد جزم أبو أحمد العسكرى بأن رواية عروة هذه عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلة) انظر : الاصابة ٤/ ٢٣٧ ، و أسد الغابة ٣/ ٤٠٣ ـ ٤٠٤ .

ـ فاذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ،ولا يدفع السيئات إلا أنت ،ولا حول ولا قوة إلا بك) رواه أبو داود (١) .

في الحديث يرشد النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى غاية التوكل على الله تعالى ، الذي ينبغي أن يعتاده المسلم كلما وقع في نفسه شيئ من الشؤم ،وعليه أن يستمر في المضي قدما في حاجته ، ولا يرده ما حدث له .

تعقيب :

بعد أن أوردنا مواقف بعض المسلمين في تعلقهم بغير الله عز وجل من تشاؤم وتطير بمخلوقات الله تعالى ينبغي أن أشيرهنا إلى جملة من الحقائق :

١ـ أن ما سيقع في المستقبل أمر اختص الله عز وجل بعلمه ، فلا يعلمه ملك مقرب ولا نبي مرسل إلا باذنه سبحانه وتعالى ، قال تعالى :

((عَالِمُ الْغَيْبِ فَلاَ يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ،إِلاَّ مَنِ ارْتَضَى مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا)) (٢) .

فاذا كان خيرة الخلق لا يعلمونه ، فبقية المخلوقات كالحيوانات والطيور من باب أولى ، فهي لا تعلم الظاهر المرئي ،فكيف بالغائب المخفي! .

إذاً فما ينسب إلى الديك من إعلان بوفاة أحد الأقارب عند صياحه في أوقات غير معهودة ، وإلى الغراب عند وقوعه على سقف البيت بنعي رئيس الأسرة،وإلى الثعلب أو الذئب عند عوائه في منتصف النهار بنعي أحد الأقارب أو أحد من أهل القرية وغير ذلك ،فليس في ذلك من حق في شيئ ، بل إن الشرع ورد بما يخالف ذلك .

فقد جاء في صياح الديك :

أـ روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله فانها رأت ملكا) رواه الشيخان وأبو داود والترمذي (٣) .

فأمر صلى الله عليه وسلم بسؤال الله من فضله ، لا التشاؤم عند صياحه.

وقل نقل ابن حجر رحمه الله عن القاضي عياض(٤) رحمه الله قوله :

(كأنّ السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعائه واستغفارهم له وشهادتهم له بالاخلاص) (٥) فيا له من خير عظيم وفضل .

---

(١) سنن أبي داود ٤/٢٣٥ ،الطب باب في الطيرة ، والحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٤٠٦ ، وفي آخره (ثم يمضي لحاجته).

(٢) سورة الجن الآية (٢٦ـ٢٧) .

(٣) صحيح البخاري ٤/٥٧٦، بدء الخلق ، باب خير مال المسلم ،صحيح مسلم ٨/٨٥،الذكر باب استحباب الدعاء عند صياح الديك ،سنن أبي داود ٥/٣٣١،الأدب باب ما جاء في الديك والبهائم ،سنن الترمذي ٥/٤٧٤دعوات ،باب ما يقول إذا سمع نهيق الحمار وقال : حسن صحيح .وأخرجه أحمد في مسنده ٢/٣٠٦ـ٣٠٧ .

(٤) هو عياض بن موسى بن عياض القاضي أبو الفضل الأندلسي المالكي ،من كتبه: الشفا في شرف المصطفى ، وترتيب المدارك وغيرهما (ت٥٤٤هـ) انظر:انباه الرواه ٢/٣٦٤ ، و وفيات الأعيان ٣/٤٨٣ وسير الأعلام ٢٠/٢١٢ والنجوم الزاهرة ٥/٢٨٥ .

(٥) انظر: فتح الباري ٦/٣٥٦ .

ب ـ عن زيد بن خالد الجهني (١) قال : لعن رجل ديكا صاح عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (لا تلعنه فانه يدعو إلى الصلاة) رواه أحمد (٢) . وفي رواية عنه: (لا تسبوا الديك فانه يوقظ للصلاة) رواه أبو داود وأحمد (٣) .

فهذه الأحاديث تنهى عن سب الديك ولعنه ،إذ إن صياحه لا يكون الا برؤية ملك أو تنبيه الناس بدخول وقت الصلاة ،وليس في كل ذلك ما يدعو لسبه أو لعنه ، ولا التشاؤم منه ، فلا يأتي بعد صياحه الا الخير ، فينبغي ألا نقول الا خيرا من باب الاكرام والاحسان لكل من استفيد منه الخير ،فلا يسب ولا يستهان به . (٤)

٢ـ إن الحيوانات والطيور تتحرك تحركا عاديا إما خوفا ممن تراه أو ذهابا إلى رزق تبحث عنه ،أو بحثا عن مكان تأوي إليه ، وهذه هي دوافعها للحركة والسير ،فهي كسائر مخلوقات الله لا تعلم الغيب ،ولا يتصور منها أن تخبر انسانا بما سيكون له ،ولا بأمر خفي عليه ،ومن ادعى ذلك من البشر فقد جاء بالكذب المكشوف .

٣ـ إن ربط الانسان أموره بحيوانات عجماء أو طيور خرس وهو الانسان العاقل المكرم من رب العزة والجلال ، فان ذلك حط من كرامته وإنقاص من قيمته .

٤ـ إن الأحداث الكونية سواء كانت متعلقة بالانسان أم بغيره من المخلوقات ،إن ذلك من فعل الله وحده ، وتقديره ،لا يشركه فيه أحد غيره .

قال تعالى : ((مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ)) (٥) .

وقال تعالى : ((إِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ،وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ ،قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ،فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا)) (٦) .

٥ـ إن الاعتقاد أن ذلك من فعل الله وحده ،وأن الأمور بيد الله عز وجل ،ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، ركن من عقيدة المسلم ،ومن اعتقد أن أحدا يشارك الله ـ

---

(١) هو زيد بن خالد الجهني أبو عبد الرحمن ويقال أبو طلحة المدني ،روى عن النبي صلى الله عليه وسلم (ت٧٨هـ) ،انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٠٣ ،وتهذيب التهذيب ٣/٤١٠ .

(٢) مسند الامام أحمد ٤/١١٥ ،وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٢٦٢ـ٢٦٣ باب الديك ـ قال البغوي في شرح السنة ١٢/١٩٩ :(و إسناده صحيح).

(٣) سنن أبي داود ٥/٣٣١ ،الأدب ،باب ما جاء في الديك والبهائم ،مسند الامام أحمد ٥/١٩٣ بلفظ: (فانه يدعو للصلاة) ،قال البغوي في شرح السنة ١٢/١٩٩ : اسناده حسن .

(٤) انظر: فتح الباري ٦/٣٥٣ .

(٥) سورة الحديد الآية (٢٢) .

(٦) سورة النساء الآية (٧٨) .

ـ عز وجل في خلقه أو ملكه أو فعله فقد نقض إيمانه .

قال تعالى : ((قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قل فأنى تسحرون)) (١) .

وقال تعالى : ﴿ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٢) .

قال ابن كثير رحمه الله :

(أي هو المالك المتصرف في خلقه ، فيحيي ويميت ويعطي من يشاء ما يشاء ، "وهو على كل شيء قدير" أي ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن) (٣) .

٦ـ إن التوكل على الله مع فعل الأسباب مما يؤكد صحة إيمان المسلم ويقويه ويكسبه الطمأنينة النفسية ، خلافا للذين يعلقون أمورهم بغير الله سبحانه وتعالى ، فهم في همّ دائم ، وقلق مستمر .

ورد عن عبادة بن الصامت(٤) رضي الله عنه أنه قال لابنه : (يابنيّ إنك لن تجد طعم حقيقة الايمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (إن أول ما خلق الله القلم ، فقال له : اكتب ، قال : وماذا أكتب؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة) يا بني ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من مات على غير هذا فليس مني) رواه أبو داود والترمذي (٥) .

٧ـ إن قضاء الله وقدره لكل شيء سابق في علمه سبحانه وتعالى قبل خلق السماوات والأرض ، فما يفعله بعض الناس من تشاؤمهم بشهر صفر على أساس اعتقادهم بتقدير المكاره فيه ، فهو مما يحرم على المسلم اعتقاده .

---

(١) سورة المؤمنين الآية (٨٨ـ٨٩) .

(٢) سورة الحديد الآية (٢) .

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/٣٢٤ .

(٤) هو عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم من أعيان البدريين ، (ت ٣٤هـ) ، انظر : طبقات بن سعد ٣/٥٤٦ ، والجرح والتعديل ٦/٩٥ ، والاستيعاب ٢/٨٠٧ و أسد الغابة ٣/١٠٦ ، وسير الأعلام ٢/٥ .

(٥) سنن أبي داود ٥/٧٦ ، السنة ، باب القدر ، سنن الترمذي ٤/٣٦٨ ، القدر باب ما جاء في الرضا بالقضاء ، وأخرجه في التفسير ٥/٣٩٤ـ٣٩٥ ، باب من سورة ن ، بلفظ : (فجرى بما هو كائن إلى الأبد) قال الترمذي : حسن غريب . وأخرجه الامام أحمد في مسنده ٥/٣١٧ ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود ـ ٣/٨٩١ ، وفي صحيح الترمذي ٢/٢٢٨ـ ٢٢٩ .

فعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة ،قال : وعرشه على الماء) رواه مسلم والترمذى (١) .

قال الامام النووى رحمه الله :

(المراد تحديد وقت الكتابة فى اللوح المحفوظ أو غيره ، لا أصل التقدير ،فان ذلك أزلى لا أول له) (٢) .

فمن هذا نعلم أنه لا ينبغى تعيين يوم ولا شهر بكونه شهر مقادير ، فالله سبحانه وتعالى لا ينتظر حلول شهر صفر حتى يقدر ما يحصل بين عباده من مصائب وفتن ،والاعتقاد بذلك كفر وتكذيب بالخبر الثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم .

والحق أن التطير والتشاؤم بمخلوقات الله تعالى التى لا حول لها ولا قوة ، لا يقدم ولا يؤخر ولا يغير شيئا من المقادير ، وليس له دخل فيما يصيب الانسان من خير أو شر ، وكفى اعتقاد ذلك برهانا على هبوط العقل البشرى وانحطاطه عندما يضعف إيمانه بالله تعالى ، ويقل علمه بالقدر ، الأمر الذى يجعله موضعا لتلاعب الشيطان حتى يبعده نهائيا عن الله عز وجل . فيصير الخير عنده وفى اعتقاده لا يأتيه إلا من يمنه بلقاء فلان ،أو مجيئ فلان ، أو بحركة طير أو حيوان وغير ذلك ، وكذلك ما يناله من مكاره فمن شؤمه بذلك . وكل ذلك مجرد تزيين الشيطان لمن اعتمد ذلك .

وفى ذلك أخبر النبى صلى الله عليه وسلم وقال : (لا طيرة ، والطيرة على من تطير ...) رواه ابن حبان (٣) .

قال ابن عبد البر رحمه الله :

(المعنى فى ذلك : نفى الطيرة بقوله " لا طيرة " وأما قوله " الطيرة على من تطير " فمعناه : إثم الطيرة على من تطير بعد علمه بنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطيرة)(٤).

---

(١) صحيح مسلم ٨/٥١ القدر ،باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام ،سنن الترمذى ٤/٣٩٨-٣٩٩ ،باب ما جاء فى الرضا بالقضاء بلفظ(قدر الله المقادير قبل أن يخلق السماوات و الأرض بخمسين ألف سنة) قال الترمذى : حديث حسن صحيح غريب .

(٢) شرح صحيح مسلم للنووى ١٦/٤٤٢-٤٤٣ .

(٣) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٧/٦٤٢ .

(٤) التمهيد لابن عبد البر ٩/٢٨٤ .

وهو يفيد أن من لم يعبأ بأمر الطيرة فانه يعيش ويتصرف تصرفا عاديا ، مرتاح البال بعيدا عن القلق ، ويجد جميع أموره تسير سيرا طبيعيا ، بل ويوفق في كثير من مهامه ، هذا خلافا لمن يشغل قلبه بحركات الطيور والحيوانات ، ويحاول ربط حركاته وسكونه بها ، فذاك الذي يقع في شراك الشيطان فيزين له كل شيئ ،ويبدي له الأوهام بمظهر الحقائق .

قال عبد الله : (لاتضر الطيرة إلا من تطير) (١) .

وعلى ذلك فالواجب على العبد أن يلزم التوكل على الله عز وجل ،ويحسن متابعته للنبي صلى الله عليه وسلم ، إذ إن التوكل على الله هو أقوى أسباب نجاة المرء وصيانته .

فينبغي للمسلم أن لا يلتفت إلى ما وقع في قلبه من شأن الطيرة ، بل يتوكل على الله ويمضي لشأنه .

والانسان الذي وقع في قلبه شيئ من الشؤم ثم عزم على المضي ، قد يحدث له بعض المصائب ، وهنا عليه أن يتذكر أن ذلك من إلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته له في محاولته القضاء على عزمه . فحينئذ يجب عليه أن يصبر ويسلم أمره إلى مدبر الأمور ، فهذا أضمن لتجنب أخطار الشرك والطيرة ، التي يزينها الشيطان لأصحابها حسب ما سولته لهم أنفسهم . (٢)

قال الامام القرطبي رحمه : (ولا شيئ أضر بالرأى ولا أفسد للتدبير من اعتقاد الطيرة)(٣) .

---

(١) شرح السنة للبغوي ١٢ / ١٧٠ .

(٢) انظر: توضيح الأدب المفرد ٢/ ٣٥٨، ٣٦١، وتيسير العزيز الحميد ص ٤٢١، ٤٣٧.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ١٣ / ١٤٢ .

الفصل الثالث :

الكهانة والعرافة :

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : في إتيان الكهنة والعرافين .

المبحث الثاني : استخدام النشرة لدى بعض مسلمي أوغندا .

المبحث الثالث : تحضير الأرواح .

المبحث الأول :

في إتيان الكهنة والعرّافين .

وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : معنى الكهانة .

المطلب الثاني : أصناف الكهان .

المطلب الثالث : ممارسة بعض مسلمي أوغندا علم التنجيم .

المطلب الرابع : اتيان الكهنة عند نزول الحوادث .

المطلب الخامس : موقف الاسلام من الكهانة ،و اتيان الكهنة .

المطلب الأول :

معنى الكهانة والعرافة :

أولا : تعريف الكهانة لغة واصطلاحا :

أ- الكهانة فى اللغة :

الكهانة بفتح الكاف أو كسره مصدر من " كهن " .

يقال : كهن الرجل يكهن كهانة ،إذا تكهن . وتكهن له تكهنا ، إذا قضى له بالغيب، وكهن كهانة ، إذا صار كاهنا .

والكاهن هو القائم بحرفة الكهانة ، وهو مفرد جمعه كهنة وكهان . (١)

ويطلق اسم الكاهن أيضا فى كلام العرب على الذى يقوم بأمر الرجل ، ويسعى فى حاجته ، والقيام بما أسند إليه من أسباب(٢).

والمراد فى البحث هو المعنى الأول .

ب- الكهانة فى الاصطلاح :

عرف العلماء الكهانة فى الاصطلاح الشرعى بعبارات مختلفة ، منها :

١- قال القرطبى رحمه الله : (الكهانة ادعاء علم الغيب) (٣) .

٢- وقال ابن عابدين (٤) رحمه الله :

(هى تعاطى الخبر عن الكائنات فى المستقبل وادعاء معرفة الاسرار)(٥).

٣- وقال ابن حجر رحمه الله بأنها :

(ادعاء علم الغيب كالأخبار بما سيقع فى الأرض مع الاستناد إلى سبب)(٦).

وهنا يحسن الاشارة إلى تعريفهم للكاهن :

قال الخطابى رحمه الله : (الكاهن هو الذى يدعى مطالعة علم الغيب و يخبر الناس عن الكوائن) (٧) .

---

(١) انظر: جمهرة اللغة ٢/٩٨٥، وتهذيب اللغة ٦/٢٤ ولسان العرب ١٢/٣٦٢-٣٦٣، وترتيب القاموس المحيط ٤/٩٥، و تاج العروس ٩/٣٢٦ .

(٢) انظر: المراجع السابقة :التهذيب ٦/٢٤ و اللسان ١٢/٣٦٥ وترتيب القاموس ٤/٩٥ والتاج ٩/٣٢٧.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ٧/٤ .

(٤) هو محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين ،فقيه الديار الشامية وإمام الحنفية فى عصره ،صنف رد المختار على الدر المختار وغيرها، (ت١٢٥٢هـ)،انظر: الاعلام للزركلى ٦/٤٢

(٥) حاشية رد المختار ١/٤٥ .

(٦) فتح البارى ١٠/٢١٦ .

(٧) معالم السنن للخطابى ٤/٢٢٨ .

وقال البغوى رحمه الله: (الكاهن : هو الذى يخبر عن الكوائن فى مستقبل الزمان ويدعى معرفة الأسرار ومطالعة علم الغيب) (١) .

وقال النووى رحمه الله: (الكاهن هو الذى يقضى على الغائب بالنجم بالتخمين) (٢) .

وكل هذه التعريفات متقاربة ،وهى تفيد أن الكاهن هو المخبر عن حوادث المستقبل .

ثانيا : تعريف العرافة لغة واصطلاحا :

أ- العرافة فى اللغة :

العرافة : بكسر العين مصدر من "عرف" . يقال : عرف الرجل عرافة ، أى : عمل العرافة (٣) ، فهو عراف ، والعرافة حرفته .

ب- والعرافة فى الاصطلاح :

(هو الاستدلال ببعض الحوادث الحالية على الحوادث الآتية بمناسبة بينهما أو مشابهة خفية أو ارتباط بينهما إما لكونهما معلولى أمر واحد ،أو لكون ما فى الحال علة فى الاستقبال ،بشرط أن يكون الارتباط بينهما خفيا لا يطلع لا يطلع عليه الا الأفراد) (٤) .

فهذه هى العرافة التى هى حرفة للعراف .

أما العراف فهو اسم له عدة اطلاقات لغوية ، منها :

١ - يطلق على الكاهن (٥) .

٢ - ويطلق على الحازى والمنجم . (٦)

قال الأزهرى رحمه الله : (العراف: الحازى أو المنجم الذى يدعى علم الغيب الذى استأثر الله بعلمه) (٧) .

٣ - ويطلق على الطبيب (٨) . ومن ذلك ـــ

---

(١) شرح السنة للبغوى ١٢/١٨٢ . وبمثل تعريفه عرف ابن الأثير فى النهاية ٤/٢١٤ .

(٢) تهذيب الأسماء واللغات للنووى ٢/ ١٢١ .

(٣) انظر: ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٢٠١ .

(٤) مفتاح السعادة ومصباح السيادة ١/ ٣٣٢ .

(٥) انظر: الصحاح ٤/ ١٤٠٢ ،وترتيب القاموس المحيط ٣/ ٢٠٠ ،وتاج العروس ٦/ ١٩٣ .

(٦) تهذيب اللغة ٢/ ٣٤٧ ،ولسان العرب ٩/ ٢٣٧ .

(٧) تهذيب اللغة ٢/ ٣٤٧ . وقال بمثل قوله ابن الأثير فى النهاية ٣/ ٢١٨ .

(٨) انظر تهذيب اللغة ٢/ ٣٤٧ ،والصحاح ٤/ ١٤٠٢ ،ولسان العرب ٩/ ٢٣٧ ،وترتيب القاموس المحيط ٣/ ٢٠٠ ،وتاج العروس ٦/ ١٩٣ .

قول عـروة بن حزام الحذرى(١) :

فقـلت لعـراف اليمـامـة داوني * فـانك إن داويتنـي لطبيـب (٢) .

أمـا العراف فى الاصطلاح :

فقد عـرفه القرطبى رحمه الله بقوله : (العراف هو الحازر(٣) والمنجم الذى يدعى علم الغيب... ويستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعى معرفتها) ،قال : (وقد يعتضد بعض أهل هذا الفن فى ذلك بالزجر والطرق والنجوم وأسباب معتادة فى ذلك ،وهذا الفن هو العيافة ...وكلها ينطلق عليها اسم الكهانة) (٤) .

وقال ابن تيمية رحمه الله : (العراف اسم عام للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم فى تقدم المعرفة بهذه الطرق ،أو كمن يدعى علم الغيب أو يدعى الكشف) (٥) .

ومن هذا نعلم أن العرافة ضرب من الكهانة ،ولفظ "الكاهن " أعم من العرافة ،إذ يشمل العراف،والذى يضرب بالحصى والمنجم وغيرهم ممن يدعى كشف أسرار الغيب . (٦)

فتبين مما تقدم أن أكثر العلماء لا يفرق بين الكهانة والعرافة ،وإن كان يرى بعضهم أن الكهانة أشمل من العرافة .

أمـا الخطابى رحمه الله فانه يفرق بينهمـا،فيقول :

(الفرق بين الكاهن والعراف،أن الكاهن إنما يتعاطى الخبر عن الكوائن فى مستقبل الزمـان ويدعى معرفة الأسرار . والعراف: هو الذى يتعاطى معرفة الشيئ المسروق ومكان الضالة ونحوهما من الأمـور) (٧) .

وهذا القول وجيه ،إذ الكهانة من التكهن بالشيئ والاخبار بالغيب مما سيقع ،والعرافة محاولة معرفة مـا وقع كالمسروق ونحوه .

---

(١) هو عروة بن حزام بن مهاصر أحد بنى حزام بن صنة بن عبد بن كبير بن عذرة،شاعـر اسلامى ، لا يعرف له شعر الا فى عفراء بنت عمه عقال بن مهاصر .انظر:الأغانـى ٩٥٦٦٢٨ ، والشعر والشعراء ٦٢٨/٢ .

(٢) الشعر والشعراء ٦٢٨/٢،والبيت فى الأغانى ٩٥٧٣/٢٨،بلفظ: "أقول " بدلا من " فقلت"،وفى مختار الأغانى لابن المنظور٧/٦ بلفظ: " لأريب" بدلا من " لطبيب" ، وورد البيت فى أنوار الربيع فى أنواع البديع لابن معصوم ١ / ٣٧٧ ، بلفظ" وقلت... ... إن أبرأتنى لأريب . وانظر : الصحاح ١٤٠٢/٤ ،ولسان العرب٢٣٧/٩ .

(٣) هكذا فى الأصل،ولعل الصواب"الحازى"كمـا ذكره الأزهرى فى التهذيب ٣٤٧/٢ ، وابن الأثير فى النهايـة ٢١٨/٣ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ٤/٧ ، وذكر النووى مثل قوله فى شرح صحيح مسلم٤٧٤/١٤ـ٤٧٥ .

(٥) مجمـوع فتاوى شيخ الاسلام ١٧٣/٣٥ .

(٦) انظر: تيسير العزيز الحميد ص ٤١٢ .

(٧) معالم السنن للخطابى ١٠٤/٣ـ ١٠٥ .

المطلب الثانـــى :

أصنـــاف الكهـــان :

الكهان أصناف، كل منهم يعمل حسب ما لديه من خبرة وقدرة على تلفيق الكذب والاحتيال والتخمين ، أو الاستعانة بالجان فى بعض الأحيان .

قال ابن عابدين رحمه الله:

(الكاهن من يدعى معرفة الغيب بأسباب، وهى مختلفـة ، فلذا انقسم إلى أنواع متعددة كالعراف والرمال والمنجم ، وهو الذى يخبر عن المستقبل بطلوع النجـم وغروبه ، والذى يضرب بالحصى، والذى يدعى أن له صاحبا من الجن يخبره عما سيكون والكـل ... محكوم عليهم وعلى مصدقهم بالكفر) (١) .

وفيمـا يلى أذكر بعض تلك الأصناف :

الصنف الأول :

صنف يزعم أن له تابعا من الجن ورئيا يلقى إليه الأخبار(٢)

وهذا النوع هو ما كان فاشيا فى الجاهلية قبل الحراسة المشددة للسماء بالشهب ،وهو الذى أشار إليه الحافظ ابن حجر رحمه الله عند كلامه عن الكهانة فقال :

(والأصل فيه استراق الجنى السمع من كلام الملائكة فيلقيه فى أذن الكاهن)(٣) .

وقد بين النبى صلى الله عليه وسلم كيفية استراق الشياطين لخبر السماء وذلك فيمـا رواه أبو هريرة رضى الله عنـه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (إذا قضى الله الأمـــر فى السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لقولـه ، كأنه سلسلة على صفوان ، فاذا فزع عن قلوبهم قالوا : ماذا قال ربكم ، قالوا : للذى قال الحق وهو العلى الكبير، فيسمعها مسترق السمع ، ومسترق السمع هكذا بعضـه فوق بعض،ـ ووصف سفيان بكفه فحرفها وبدد بين أصابعه ـ فيسمع الكلمـة فيلقيها إلى من تحته ،ثم يلقيها الآخر إلى من تحتـه حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن ، فربمـا أدرك الشهاب قبل أن يلقيها ، وربما ألقاها قبل أن يدركه الشهاب فيكذب معها مائة كذبة ، فيقال : أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا ، وكذا وكذا ، فيصدق بتلك الكلمـة التى سمع مـن السمـاء) رواه البخارى وابن ـ مـاجة(٤) .

وهذا حديث عظيم ، كشف لنا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حيل الكهنة ـ

(١) حاشية ابن عابدين ٤/٢٤٢ .

(٢) انظر: مروج الذهب للمسعودى ٢/١٧٣ ،والنهاية لابن الأثير ٤/٢١٥ ، وشرح صحيح مسلم للنووى ١٤/٤٧٤ ، وفتح البارى ١٠/٢١٧ .

(٣) فتح البارى ١٠/٢١٦ .

(٤) صحيح البخارى ٦/٤٩١ ، التفسير ،باب سورة سبأ ،سنن ابن ماجة ١/٣٨، المقدمة ،باب فيمـا أنكرت الجهميـة .

- وخدع المشعوذين فى الكشف عن بعض الحقائق . ومع ذلك نجد أنه لما جاء الاسلام وحرست السماء من الشياطين وأرسلت عليهم الشهب الخارقة ،لم يبق من استراقهم إلا ما يتخطفه الأعلى بسرعة إلى الأسفل قبل أن يصيبه الشهاب .

وقد تحدث القرآن عن الجن بعد أن حرست السماء ومنعوا من استراق السمع حيث قالوا : ((وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا ، وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ ٱلآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا)) (١) .

وقال تعالى : (لَا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَى وَيُقْذَفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ..... إِلَّا مَنْ خَطِفَ ٱلْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ) (٢) .

قال القرطبى رحمه الله : (إن مردة الجن كانوا يفعلون ذلك ليستمعوا من الملائكة أخبار السماء حتى يلقوها إلى الكهنة ... فحرسها الله تعالى حين بعث رسوله بالشهب المحرقة) (٣) .

وقال ابن كثير رحمه الله : (... طردت الشياطين عن مقاعدها التى كانت تقعد فيها قبل ذلك لئلا يسترقوا شيئا من القرآن فيلقوه على ألسنة الكهنة فيلتبس الأمر ويختلط ولا يدرى من الصادق) (٤) .

ولذلك لما زعم المشركون افتعال الرسول صلى الله عليه وسلم للقرآن أو نزول الجن عليه ،نفى الله سبحانه وتعالى عنه ذلك ،فقال تعالى : ((هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَى مَنْ تَنَزَّلُ ٱلشَّيَاطِينُ ، تَنَزَّلُ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ،يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَاذِبُونَ))(٥) .

قال ابن كثير رحمه الله :

(.. نزه الله سبحانه وتعالى جناب رسوله عن قولهم وافترائهم ،ونبه أن ما جاء به إنما هو من عند الله ،وأنه تنزيله ووحيه ، نزل به ملك كريم أمين عظيم ،وأنه ليس من قبل الشياطين ،فانهم ليس لهم رغبة فى مثل هذا القرآن العظيم ،وإنما ينزلون على من يشاكلهم ويشابههم من الكهان الكذبة) (٦) .

الصنف الثانى : الاخبار عن الحوادث الواقعة :

لم ينته دور الجن فى إغواء الناس بحراسة السماء إذ طرق الاغواء لا تنحصر لديهم فهم يخبرون أولياءهم ببعض الحوادث التى تغيب عن بعض الناس مما يوهم أن ذلك من علم الغيب ،مثل ما يحدث بين الناس من قتل وسرقة وسحر وضالة وغير ذلك من الأمور التى تحدث فى الغالب . (٧)

(١) سورة الجن الآية (٨ـ٩) .
(٢) سورة الصافات الآية (٨ ، ١٠) .
(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ٩/١٩ .
(٤) تفسير القرآن العظيم ٤٥٨/٤ .
(٥) سورة الشعراء الآية (٢٢١ـ٢٢٣) .
(٦) تفسير القرآن العظيم ٣٦٥/٣ .
(٧) انظر: شرح صحيح مسلم للنووى ٤٧٤/١٤ ،وفتح البارى ٢١٧/١٠ .

فالجن بحكم اطلاعهم على البشر وأعمالهم، فانهم يعرفون ما يجرى بينهم، فيتناقلونها فيما بينهم، وعندما يؤتى الكاهن فى أمر حادث من بعد، فان وليه من الجن يمده بالأخبار التى ينالها من قبيله.

وقد أخبر الله عز وجل عنهم فى القرآن الكريم، فقال تعالى:

«إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ، إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ»(١)

وفى هذه الآية دلالة على رؤية الشياطين والجن لبنى البشر، وأنه سبحانه وتعالى جعلهم أنصارا للكفار الذين لا يوحدون الله ولا يصدقون رسله.(٢)

وقد جاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: (إن وسواس الرجل يخبر وسواس الرجل، فمن ثم يفشو الحديث)(٣).

ومما يؤكد هذا القول من الحوادث ما يلى:

أ- ما جاء عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، أنه ذكر امرأة فى نفسه ولم يبح بها لأحد، فأتاه رجل فقال: ذكرت فلانة إنها لحسنة شريفة فى بيت صدق، قال: من حدثك بهذا؟ قال: الناس يتحدثون به، قال: فوالله ما بحت به لأحد، فمن أين؟ ثم قال: بل قد علمت، خرج به الخناس.(٤)

ب- وعن الحجاج بن يوسف(٥) أنه أتى برجل رمى بسحر، فقال: أساحر أنت؟ قال: لا، فأخذ الحجاج كفا من الحصا فعده، ثم قال له: فى يدى كم من الحصا؟ قال: كذا وكذا، فطرح الحجاج الحصا، ثم أخذ كفا آخر ولم يعده، ثم قال: كم فى يدى؟ فقال لا أدرى، قال الحجاج: كيف دريت الأول ولم تدر الثانى؟ قال: إن ذلك عرفته أنت فعرفه وسواسك، فأخبر وسواسك وسواسى، وهذا لم تعرفه، فلم يعرفه وسواسك، فلم يخبر وسواسى، فلم أعرفه.(٦)

وهذه القصة تبين مدى تعاون الجن، وتناقل الأخبار فيما بينهم، وبذلك يستطيع كل منهم إفادة قرينه من شياطين الأنس فيمده ببعض الحقائق.

وقد كان هذا النوع أيضا فى الجاهلية، وشائع أيضا لدى الأوغنديين الذين يستخدمون الجن فى إظهار ما وقع من مسروق أو ضالة لم-

---

(١) سورة الأعراف الآية (٢٧).
(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن ٨/١٥٣.
(٣) غرائب وعجائب الجن لبدر الدين الشبلى ص ١٩٩.
(٤) المرجع السابق ص ١٩٩. والفتاوى الحديثية للهيتمى ص ٧٢.
(٥) هو الحجاج بن يوسف بن الحكم بن أبى عقيل الثقفى، أبو محمد، يروى كتب التاريخ أنه كان ظلوما جبارا سفاكا، حاصر عبد الله بن الزبير بالكعبة ورماها بالمنجنيق، وأذل أهل الحرمين، (ت٩٥هـ)، انظر: التاريخ الكبير ٢/٣٧٣، وسير الأعلام ٤/٣٤٣.
(٦) غرائب وعجائب الجن ص ١٩٩.

يعرف مكانها ، أو مقتول لم يعرف صاحبه ، أو أمر مخبوء .

كما يستخدمونهم في علاج المرضى (١) ، وذلك أن الجن يرشدونهم إلى أنواع من أعشاب وعروق الأشجار يداوون بها مرضاهم الذين يأتونهم .

ففي هذا المجال تجد أحدهم لا يعلم شيئا من علم الطب ، ولكنه بمجرد ما يحصل تعاون بينه وبين الجان فانه يصبح من بين زمرة الأطباء الأكابر .

وهذه مهنة لكثير من الكفار وبعض جهلة المسلمين ، ينالونها مقابل ما يقدمونه للجن من طقوس وعبادات خاصة وطاعات تخرج بصاحبها - إن كان من المسلمين - خارج دائرة الاسلام . وتزيده - إن كان كافرا - ضلالا إلى ضلاله .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله :

(وقد يطلب الشيطان المتمثل له في صورة الانسان أن يسجد له أو أن يفعل به الفاحشة أو يأكل الميتة ويشرب الخمر وأن يقرب لهم الميتة) (٢) .

شراء الكهانة :

يعمل كبار الكهنة الذين يستخدمون الجن على ترويج كهانتهم بشيء من النقود . فاذا ما أراد شخص أن يكون كاهنا ، فانه يتصل بأولئك الكهنة (٣) ، فيدفع لهم مبلغا من المال ، مقابل تسخير بعض الجن له .

فاذا تم له ذلك ، فان الجان لا يكتفي بذلك ، بل لا بد لهذا الكاهن الجديد من تقديم قرابين بشرية له قبل القيام بمساعدته .

وتلك القرابين عبارة عن قتل لبعض الأبرياء ما بين اثنين إلى سبعة أشخاص وفق أوصاف معينة ، من ذكور أو إناث أو صغار وكبار أو امرأة عاقر أو الحكر ، ونحو ذلك ، وقد يلزمه بقتل شخص من أقاربه ، كأمه .

ولهم في ذلك العمل اصطلاحات معينة ، فيعبرون عن الرجل " بالتيس ذي اللحية " (٤) وعن المرأة " بالشاه " (٥) وعن الولد " بالجدي " (٦) وعن الجارية " بالمعز " (٧) ونحو ذلك .

(١) انظر: The Rev, Roscoe, The Baganda Page: 338.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١ / ٣٦٢ .

(٣) هناك أماكن وأشخاص دجالون يزعمون أن لهم سيطرة على الجن ، يقومون ببيع الجن لمن أراد ، وذلك بتمكينه منهم ، وجعلهم تحت سيطرته .

(٤) ويسمى : (YEKIREVU EMBUZI) .

(٥) ويسمى : (OMUGONGO EMBUZI) .

(٦) ويسمى : (ENNUME EMPUZI) .

(٧) ويسمى : (OMULUUSI EMBUZI) .

ومن هنا يقوم بإصطياد أولئك في مكان أبعد من منطقته ،فيقتل هؤلاء ويتم له ما يريد ،أو أنه يستأجر أحد المجرمين فيقضي له حاجته(١) ، وكثيراما يقع الأطفال ضحايا لأولئك .(٢)

وإن لم يقدر على تنفيذ المطلوب،أو خاف الاقدام على ذلك الاجرام، فان الجني يقوم بنفسه بالبحث عن الضحايا ،وذلك باختيار أشخاص من أحب الناس لهذا الكاهن، من أولاده أو أقاربه بالعدد الذي يريده ،ثم يهتف له باتمام طلبه وإمكان بداية العمل معه .

ثم يفرض عليه عددا من الشروط، يجب عليه تنفيذها وإلا تخلى عنه الجان أو انتقم منه . ومن بين تلك الشروط :

١ــ أن يقوم بطقوس وعبادات معينة في أوقات وأماكن معينة يختارها له الجني.

٢ ــ تقديم قربة بشرية سنوية، وهذا لابد أن يلتزم به الكاهن أو يتحمل فقدان أحد أفراد أسرته . لذلك تجد الناس يتيقظون كثيرا في أيام عيد المسيح ، في الشهر الثاني عشر من كل سنة ميلادية ، حيث فيها يكثر حوادث القتل والاختطاف، والناس في أفراحهم .

٣ــ يحرم على بعضهم زيادة الانجاب، أو الاتصال بين الزوجين ، مع السماح له بقضاء حاجته بالطرق المحرمة . ثم إن حملت المرأة من تلك الطرق فان حملها لا يقدر له التمام في الغالب ، بل يسقط في أشهرها الأولى ، وإن تم وولد فغالبا ما يموت المولود طفلا (٣) .

٤ ــ يلزم بعضهم بشرب الدخان والخمر ، إن كان مسلما .

وغير ذلك من الشروط . وقد يكون لكل جان شروط تختلف عن شروط جان آخر.

الصنف الثالث :

الكهانة في هذا الصنف يستند فيها الكاهن إلى ظن وحدس(٤) وتخمين.(٥) فأكثر ما يكون في هذا الصنف كذب واختلاق واحتيال على الناس. والكهانة كلها كذب ،غير أنه في هذا أشد .

وأصحاب هذا الصنف منتشرون في أوغندا بكثرة ، ويدعون كذبا ولاية الجن حتى يتمكنوا من مجارات أولياء الجن الحقيقيين في اكتساب الزبائن .

---

(١) يسمى هذا العمل (OKUSALIRA AMAYEMBE) أي أضحية للجن .
The Rev,Roscoe,The Baganda Page31.Sec.EDD,1965. (٢) انظر:

(٣) كل هذه الأمور تقع باذن الله وقدرته تعالى ، فيجعلها الشيطان فرصة لا ستدراج الجهلة.

(٤) الحدس: التوهم في معاني الكلام والأمور،ويرادف الظن والتخمين.انظر:لسان العرب ــ ٦/٤٦ــ ٤٧ .

(٥) انظر: فتح الباري ١٠/٢١٧ .

وقد حدثني عنهم أحد الشيوخ (١) ممن شرح الله صدره للايمان بعد أن كان من زمرة هؤلاء طوال سبع سنوات، وبين لي بيانا مفصلا شافيا كافيا في معرفة عمل القوم وما يحتويه من حيل وخداع ومكر، يستعملونها في اصطياد أموال الناس .

وفيما يلي خلاصة ما يفعلونه في هذا المجال، ويتضمن ذلك بيان ثلاثة أمور :

أ- أطراف الكهانة :

١- الرئيس : مدعي الكهانة .

٢ - الأعوان : وهم مجموعة من الأشخاص يساعدون الكاهن في تنفيذ خطته بشكل سري .

٣ - صاحب الحاجة .

ب- مرحلة الأعداد :

يقوم الكاهن وأعوانه باعداد بعض الأشياء التي يوهمون بها صاحب الحاجة بصحة ما يخبرونه به عن مرضه وعلاجه أو غير ذلك مما يحتاجه .

وذلك يتضمن ما يلي :

١- مواد العلاج أو (الشعوذة) :

تجمع أنواع من الحشرات والحيات الصغيرة وبعض الزواحف الأخرى - وخاصة التي تدوسه السيارات في الشوارع - وتجعل في زجاجات وعلب مختلفة الأحجام وبعض العلب والزجاجات تملأ بأدوية متنوعة ، ثم تقسم ، فيدفن بعضها إلى حين وقت استعمالها ، وتبقى الأخرى محفوظة بلا دفن .

٢- تعد شق من قطعة شجرة ، تدهن بمادة معينة تجعلها تلمع في الظلام .

٣- يتخذ جلد شاة ويخاط بشكل مستدير يملأ بأقمشة أو قطن ونحو ذلك ، ويجعل خارجه خلاخل .

٤- تعد بعض الأدوية الحقيقية التي يعرفونها من غيرهم ، من أعشاب وعروق أشجار ونحوها .

---

(١) هو رمضان موسوتا ، أوغندي ، كان يبلغ من العمر (٦٥) عاما حين إجراء المقابلة ، أخبرني أنه كان من كهان التخمين فأصلح الله حاله ، وعمد إلى تعلم علوم دينية .

كل هذه الأشياء تعد مسبقا وبوقت كاف ، يروجون بها دجلهم على السفلة والجهلة والعوام من الناس الذين يأتونهم .

ويعد لكل من يأتيهم نوع من هذه الأشياء بحسب حاله، فيستخرج له بعضاً منها ويقرب إلى مكان الجلسة .

جـ - جلسة الكهانة :

وبعد توفر كل تلك العناصر ، يأتى المريض أو المستكشف عن شيئ ما ، فتعقد الجلسة التحضيرية ، ولا تكون إلا فى الليل ، وفى غرفة يطفأ فيها النور فيسودها ظلام دامس ، يحيث لا يميز من بداخلها ليله من نهاره ، يعدونها خصيصا لهذا الغرض، فيجلسون ولا أحد منهم يرى من بجواره .

بعد هذا يبدأون فى الغناء والتصفيق لاستحضار الجن المزعوم .

وفى وقت معين وبعد أن يأخذهم الاعياء ، يحضر أحد أعوان الكاهن وبيده شق من شجرة وهو يلمع ويناوله الرئيس مصحوبا باحداث بلبلة شديدة مع ارتفاع أصوات المغنين ،كما يأتيه بالجلد الكروى فى نفس الوقت .

ويكون حضور هذا بمثابة حضور الجن إلى المجلس .

ومن هنا يبدأ دور الرئيس الذى يقوم بالحركات المذهلة فى الظلام ملوحا بتلك الخشبة اللامعة يمينا وشمالا ، مع رمى الجلد المدور فى أعلى السقف عدة مرات محدثا أصوات الخلاخل عند سقوطه على الأرض .

وهنا تنقطع أصوات المغنين - أى بعد حضور الجن - ويبقى الكاهن مع حركاته المتواصلة مستخدما صوتا خاصا لمحاكاة صوت الجن .

وعند ذلك يبدأ بايراد التخمينات والافتراضيات ، محاولا الوصول إلى ماقد يكون أقرب للقبول إلى ذهن المخدوع المسكين الذى يفرض عليه وعلى كل الجالسين عدم الحركة والكلام إلا باذن خاص من الجن .

وفى الغالب لا تخلو تخميناته من إصابة لما فى نفس هذا الجاهل إذ إن هؤلاء الكهنة بعامل الخبرة فى مجالسهم هذا يدركون نفسية الشخص وما يحدث بين الناس من مشاكل وأمراض ، باستمرار فيصيب حدسه حالة من أحواله ، وهذا بمفرده يكون كفيلا لاستدراجه إلى تصديق ما تبقى من الأكاذيب .

ويقوم بعض الأعوان باحضار المواد المستخرجة من التراب وغيرها مما أعد فى النهار . بينما يستمر الرئيس فى تمتمته وتخميناته وإطلاق ألفاظ محتملة ،كل ذلك بصوت الجان المزعوم .

ثم يوجه الكلام لصاحب القضية ،ويقول : يا فلان ، مصيبتك كذا ،أو مرضك كذا أو سحرك فلان ، أو سحرت فى الشيئ الفلانى ، مثل : دفن فى أرضك قارورة محتوية على سحر، أو بجانب منزلك تمائم وطلاسم مدفونة ،ونحو ذلك ،ثم يقول : نحن سوف نأتيك بها فى الحال .

وعند ذلك يضرب بالخلاخل سقف البيت ويحدث ضجة يعقبها هدوء تام ، وهذا يعني انصراف الجن إلى حيث السحر لاستخراجه .

وبعد مدة يسيرة يرجع الجن المزعوم ويعلن أنه أتى بالمطلوب وأحيانا يزعم له أن هناك طلاسم أدخلت في جسمه عن طريق السحر ، وفي هذه الحالة يؤمر بمد رجله أو يده فيحك بنوع من عشب خشن يترك أثره على الموضع.

ثم يرمى هناك من الطلاسم المعدة لذلك ، ويزعم استخراجها من الجسم ، أو يطرح في الساحة كل ما زعم استخراجه من السحر من بيته أو أرضه أو من أي مكان الذي سبق أن أخبره الجان بوجود السحر فيه .

ثم يطلب الجان المزعوم مبلغا من المال مقابل عمله الشاق - كما يصفه - على أن يستلمه عنه الرئيس بعد الجلسة ، وليس بوسع المريض أو صاحب الحاجة التفاهم حول المبلغ المطلوب بالنقص والتخفيف .

وهنا ينصرف الجان ، ويكون حقيقة هذا الانصراف انصرافا لأعوان الكاهن الذين يأخذون معهم الخشبة المضيئة .

ثم تنور الغرفة ، فاذا بكل ما زعم استخراجه موجود أمام الجالسين الذين يبدو عليهم الاستغراب الشديد . ويدفع المصاب المبلغ المطلوب ، شاكرا للكاهن على ما قدمه له من خدمة جليلة . ويأمره الكاهن بعدم المرور بالموضع الذي استخرج السحر منه لمدة معينة .

ثم ينصرف ذلك المخدوع وهو مشعر بالارتياح النفسي المصحوب بالرجاء ، مترقبا الشفاء الموعود من الآلام ، التي تعاوده أشد ما كانت عليه من قبل ، وآخرون يقضون نحبهم بعد أيام من الجلسة .

وهكذا تتم عملية الخداع .

ويلاحظ أن هذا الصنف أقل مرتبة من الصنفين السابقين . وبعض أولياء الجن يتطورون من هذه المرحلة ، بعد أن جمعوا من المال ما يمكنهم من اقتناع الجان.

الصنف الرابع :

وكهان هذا الصنف هم المستندون إلى التجربة والعادة ، فيستدلون على الحادث بما وقع قبل ذلك ، ويعتضد بعضهم في ذلك بسير الكواكب وضرب الحصى وبالزجر ، وقراءة الأحرف المتقطعة وغير ذلك .

ولهذا الصنف أصحابه في أوغندا ، غير أن انتشاره ليس كسابقيه . وقد أشار الحافظ ابن حجر رحمه الله إلى هذا النوع . (١)

---

(١) فتح الباري ١٠/٢١٧ .

المطلب الثالث :

ممارسة بعض مسلمي أوغندا علم التنجيم :

سبق الاشارة إلى أن التنجيم ضرب من الكهانة (١) وهو أحد الوسائل التي يسلكها الدجالون في محاولة الكشف عن الأمور الغيبية .

وقد عرفه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله :

(التنجيم هو الاستدلال على الحوادث الأرضية بالأحوال الفلكية) (٢) .

وفي أوغندا يقوم به بعض المسلمين خاصة الشيوخ ، وذلك بالنظر في النجوم ، وقراءة الأحرف المتقطعة (الأباجاد) ،وهذا يعرف عندهم بـ (لا مولي) LAMULI (٣).

وقد بدأ هذا العلم ـ ولله الحمد ـ في الانقراض ،وذلك لعدة أسباب أهمها :

١ ـ انقراض الطبقة حاملة الراية في هذا المجال .

٢ ـ فضل جهود الدعاة الذين يبينون للناس كذب المنجمين .

٣ ـ انتشار العلم الشرعي الصحيح الذي كشف للناس تعارض هذا العمل مع التعاليم الاسلامية .

غير أنه لا زال هناك أفراد مستمرون بهذا العمل ،قد جعلوه مهنة يعيشون منها .

ويلاحظ أن تعاطي هؤلاء لهذا العمل إن هو الا نتيجة جهلهم لحقيقة هذا العمل وحكمه في الدين .

---

(١) تقدم ذلك في ص ١٢١ .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٣٥/١٩٢ .

(٣) يستعملون في ذلك كتبا مثل : قواصر القرآن ، دقائق الأخبار ، شمس المعارف ، وكلها كتب مليئة بخرافات سحرية وغيرها ، وقد تقدم الاشارة إلى ذلك في التمهيد ص ١١ .

وعلم النجوم أقسام ثلاثة :

أولها : ما يدعيه المنجمون بأن الحوادث الواقعة بين الناس كلها تكون بفعل الكواكب وتأثيرها ، وأنها مترتبة على سيرهـا فى مجاريها واجتماعهـا وافتراقها وأنها فاعلة مختارة .

قال الخطابى رحمه الله : (علم النجوم المنهى عنـه هو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التى لم تقع وستقع فى مستقبل الزمـان كاخبارهم بأوقات هبوب الرياح ، ومجئ المطر ، وظهور الحر والبرد ، وتغيير الأسعار ، ومـا كان فى معانيها من الأمور يزعمون أنهم يدركون معرفتها بسير الكواكب فى مجاريها واجتماعها وافتراقها ، ويدعون لها تأثيرا فى السفليـات وأنها تتصرف على أحكامها وتجرى على قضايا موجباتها ، وهذا منهم تحكم علـى الغيب) (١) .

ثانيها : ما يقوم به المنجمون من الاستدلال على الحوادث الواقعة وما سيقع بمسير الكواكب ، مـع الاعتقاد بتقدير الله ومشيئتـه (٢) .

وهذا النوع هو أكثر شيوعـا لدى مسلمى أو غنـدا ، والذى يتولى الشيوخ ممارسته ، كـما سبق أن ذكرت .

ثالثها : تعلم منازل الشمس والقمر ومواقع النجوم للاستدلال بها على القبلة ، و أوقات الصلاة وفصول السنة والاهتداء بها فى الأسفار ونحو ذلك .(٣)

حكم الاسلام فـى تعلم كل من هذه الأنـواع الثلاثـة :

إن الحكم فى تعلم النجوم تابع لمقصود متعلمها واعتقاده فيها .

أمـا النوع الأول فمنهى عنـه ، وهو كفر باجمـاع المسلمين ، (٤) لمـا فيه من نسبة الحوادث لغير الله عز وجل ، واعتقاد تصرف تلك النجوم فى الكون ، وهذا شرك بالله سبحانه وتعالى فى ربوبيتـه ، ولا شك فى كفر معتقده .

والنوع الثانى أيضا محرم كسابقه ، وهو الذى وقع فيه بعض الصحابة يوم الحديبية ، وأخبر صلى الله عليه وسلم بكفر المؤمن بذلك ، وهو أكثر مـا عليه بعض المسلمين فى —

(١) معالم السنن للخطابى ٤/٢٣٠ .
(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٤٤٢ .
(٣) المرجع السابق ص ٤٤٧ .
(٤) نفس المرجع السابق ص ٤٤١ .

ـــ أو غدا كما سبق .

سئل الامام ابن تيمية رحمه الله عن صناعة التنجيم فأجاب :

(بل ذلك محـــرم باجماع المسلمين) (١) .

وقد دل على تحريم هذين النوعين ما يأتـــي :

١ـ قوله صلى الله عليه وسلم (من اقتبس (٢) علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد) رواه أبو داود وابن ماجة (٣) .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : (فقد صرح النبي صلى الله عليه وسلم بأن علم النجوم من السحر ، وقد قال تعالى :((وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَـــى))(٤) (٥) .

فقوله صلى الله عليه وسلم يفيد النهي عن تعلم علم النجوم ، حيث أنه جمع بينه وبين تعلم السحر ، فكما أن تعلم السحر والعمل به حرام ، فكذلك الحكم في تعلم النجوم .

فلا يجوز تعلمه الا بقدر الحاجة الشرعية ، كتعلمه لمعرفة الزوال ، والقبلة (٦) كما في النوع الثالث المتقدم ، وذلك بدليل مخصص كما سيأتي . (٧)

جاء في بذل المجهود :

(وفي قوله : " زاد ما زاد " النهي عن الزيادة على قدر الحاجة من القبلة والوقت) (٨) .

فهذا الحديث محمول على النوعين الأولين ، فهما المنهي عنهما .

٢ـ وعن زيد بن خالد رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، فأصابنا مطر ذات ليلة ، فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ، ثم أقبل علينا بوجهه فقال : (أتدرون ماذا قال ربكم ؟) قلنا الله ورسوله أعلم ، قال : (قال الله : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي ، فأما من قال ـــــ

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٣٥/١٩٧ .

(٢) اقتبس : أي : تعلم ، يقال قبست العلم واقتبسته إذا تعلمته . انظر : النهاية في غريب الحديث والاثر لابن الأثير ٤/٤ .

(٣) سنن أبي داود ٤/٢٢٦ ، الطب ، باب في النجوم ، سنن ابن ماجة ٢/٣٢٠ ، الأدب باب في تعلم النجوم ، مسند الامام أحمد ١/٣١١ ، وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/٤٣٥ ، وفي صحيح أبي داود ٢/٧٣٩ ، وقال : حسن .

(٤) سورة طه الآية (٦٩) .

(٥) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٣٥/١٩٣ .

(٦) انظر : شرح السنة للبغوي ١٢/١٨٣ ، وبذل المجهود ١٦/٢٣٥ .

(٧) يأتي قريبا عند الكلام على القسم الثالث .

(٨) بذل المجهود ١٦/٢٣٥ .

ـ مطرنا برحمة الله وبرزق الله و بفضل الله فهو مؤمن بى وكافر بالكواكب ،وأما من قال : مطرنا بنجم كذا ، فهو مؤمن بالكوكب كافر بى)رواه الشيخان وأبو داود و النسائى (١) .

أخرج القرطبى رحمه عن ابن عبد البر قوله :

(أما قوله" أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر" فمعناه عندى على وجهين : أما أحدهما : فان المعتقد بأن النوء هو الموجب لنزول الماء وهو المنشئ للسحاب دون الله عزوجل فذلك كافر كفرا صريحا ، يجب استتابته عليه وقتله إن أبى لنبذه الاسلام وردة القرآن ، والوجه الآخر : أن يعتقد أن النوء ينزل الله به الماء ،وأنه سبب الماء على ما قدره الله و سبق فى علمه ،وهذا و إن كان وجها مباحا فان فيه أيضا كفرا بنعمة الله عز وجل وجهلا بلطيف حكمته فى أنه ينزل الماء متى شاء) (٢) .

فهؤلاء الصحابة الذين نسبوا نزول المطر الى الكواكب مع اعتقادهم بأن المنزل للمطر هو الله ،حكم عليهم الرسول صلى الله عليه وسلم بكفر النعمة ، وكان علة ذلك الحكم هو ماكان فى قولهم هذا من إيهام مشاركة الكواكب لله عز وجل فى إنزال المطر . (٣)

أما النوع الثالث وهو المتعلق بالاسترشاد بالنجوم على القبلة ونحوها ، فيجوز تعلمه ،لما فى ذلك من منافع شرعية .

وقد وردت آيات تدل على منافعها ،مما يفيد جواز تعلمها ،فمن تلك

١ ـ قوله تعالى : ((. . . . وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ)) (٤) .

قال الطبرى رحمه الله : (جعل لكم أيها الناس علامات تستدلون بها نهارا على طرقكم فى أسفاركم ، و نجوما تهتدون بها ليلا فى سبلكم) (٥) .

٢ ـ وقوله تعالى: ((وَهُوَ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِى ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ))(٦)

قال الامام الطبرى رحمه الله : (الله جعل لكم أيها الناس النجوم أدلة فى البر والبحر إذا ضللتم الطريق أو تحيرتم فلم تهتدوا فيها ليلا بها على المحجة فتهتدون إلى الطريق والمحجة فتسلكونه وتنجون بها من ظلمات ذلك) (٧) .

---

(١) صحيح البخارى ٥/ ٢٢٩ ،المغازى ،غزوة الحديبية ،صحيح مسلم ١/ ٥٩ ،الايمان ، باب بيان كفر من قال مطرنا بنوء ، سنن أبى داود ٤/ ٢٢٧-٢٢٨ الطب، باب فى النجوم، سنن النسائى ٣/ ١٦٤ الاستسقاء باب كراهية الاستمطار بالكواكب ،وأخرجه الامام مالك فى الموطأ ١/ ١٩٢ ، الاستسقاء باب الاستمطار بالنجوم ،وأحمد فى مسنده ٤/ ١١٧.

(٢) انظر الجامع لأحكام القرآن ١٧/ ١٤٨-١٤٩ ،وشرح صحيح مسلم للنووى ٢/ ٤٢٠ .

(٣) انظر الدين الخالص ٤/ ٦٤ ،وشرح صحيح مسلم للنووى ٢/ ٤٢٠ .

(٤) سورة النحل الآية (١٦) .

(٥) جامع البيان للطبرى ١٤/ ٩٢ .

(٦) سورة الأنعام الآية (٩٧) .

(٧) جامع البيان للطبرى ٧/ ٢٨٦ .

وفى الآيتين دلالة على جواز تعلم النجوم ،إذ لا يمكن الاستفادة بما فيها من منافع كالاهتداء بها الى القبلة وفى الأسفار لإلا لمعارف بمطالعها ومغاربها ،وهذا يقتضى تعلم ما يوصلنا إلى تحقيق ذلك المطلب .

وقد أخرج البخارى عن قتادة رضى الله عنه قال : (خلق الله النجوم لثلاث: زينة للسماء ،ورجوما للشياطين ،وعلامات يهتدى بها ،فمن تأول فيها بغير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به) (١) .

فهذه هى منافع النجوم التى خلقت من أجلها ، والتى ينبغى صرف اعتقادنا فيها إليها ،مع الاستفادة منها بما لا يتجاوز حدود ما بينه الله سبحانه وتعالى .

قال الداودى رحمه الله (٢) :

(قول قتادة فى النجوم حسن الا قوله" أخطأ وأضاع نصيبه" ، فانه قصر فى ذلك بل قائل ذلك كافر) (٣) (٤) .

وروى عن عمر رضى الله عنه أنه قال : (تعلموا من النجوم ما تعرفون به القبلة والطريق ثم أمسكوا) (٥) .

فقولا عمر وقتادة يدلان على جواز تعلم النجوم بقدر الحاجة الشرعية التى من أجلها خلقت ،فهى التى يجب الوقوف عندها ، وعدم تأولها بما يخرج عن ذلك .

قال الخطابى رحمه الله :

(علم النجوم الذى يدرك عن طريق المشاهدة والحس الذى يعرف به الزوال ويعلم جهة القبلة، فانه غير داخل فيما نهى عنه) (٦) .

---

(١) صحيح البخارى ٤/ ٥٤٥ أخرجه تعليقا فى بدء الخلق ،باب فى النجوم .

(٢) هو عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود الداودى ، الحافظ أبو الحسن البوشنجى ، ولد سنة (٣٧٣هـ) سمع "الصحيح" ومسند عبد الله بن حميد وتفسيره ،ومسند الدارمى ، (ت ٤٦٧هـ) ، انظر: فوات الوفيات ٢/ ٢٩٥ ،و النجوم الزاهرة ٥/ ٩٩ ،و سير الأعلام ١٨/ ٢٢٢، وشذرات الذهب ٣/ ٣٢٧ .

(٣) انظر فتح البارى ٦/ ٢٩٥ .

(٤) قلت: ان قول الداودى هذا حسن ،لكن أحسن منه قول قتادة المتقدم عليه ، ولا أرى فيه أى تقصير - كما يقول الداودى - بل هو الأولى بالقول ،لما فيه من احتياط لعدم تكفير بعض جهال المسلمين الذين يقولون فى النجوم جهلا غير ما قيل ، وهم اذا علموا تعلموا ، فهؤلاء لا يكفرون الا اذا عاندوا بعد أن علموا .

(٥) شرح السنة للبغوى ١٢/ ١٨٣ .

(٦) معالم السنن للخطابى ٤/ ٢٣٠ .

المطلب الرابـــــع :

إتيان الكـهنة عند نزول الحوادث :

اعتاد كثير من المسلمين في أوغندا اتيان الكهنة عند نزول البلاء بأحدهم أو أحد أفراد أسرته ، سواء كان ذلك مرضا أو ضياعا لبعض الأموال أو نحو ذلك .

ولا يكتفي من يأتيهم بمجيئه إليهم فحسب وانما يعظمهم و يرفع من شأنهم ، جاهلا بعظم ما يلحقه من الاثم من جراء فعله هذا .

و هناك حالات عديدة يفزع فيها بعض الجهلة الى أولئك الدجالين ، أذكر بعضا منها :

١ـ الاصابة بالمرض :

من أصيب بمرض أو كان له مريض ، فانه يأتيهم طالبا للاستشفاء خاصة في حالات الاصابة بالصرع ونحوه ، وكذلك من استبطأ شفاء مريضه في مستشفى فإنه يخرجه ويذهب به إلى هؤلاء الدجالين .

٢ـ الوقاية :

من أراد وقاية نفسه أو أسرته من الأمراض أو البلايا عامة ، فانه يأتيهم للحصول على أحراز و شعوذة واقية كما يزعمون .

وكذلك الحال عند من أراد حماية المنزل من اللصوص ، والتخلص من الأعداء ، فإنه يطلب منهم وسائل الحماية .

٣ـ حالات الوفاة :

إذا مات أحد أقرباء الشخص ، فإنه يأتيهم لاستفسار عن سبب وفاته ، اذ لعله يكون قد سحره بعض الناس . والكاهن ـ وحتى لا يفوته المال ـ يحاول الاجابة عن سؤاله ، غير مبال بما قد يحدث كذبه من حوادث خطيرة ، وفي الغالب يوقع كلامه بعض الأبرياء في دائرة الاتهام ـ جارا كان أو ضرة أو غيرهما ـ مما يؤدي إلى إثارة الفتن والعداوة بين أفراد المجتمع ، ابتداء بالأسرة نفسها .

٤ـ السفر :

بلغ ببعض الناس أنه عند إرادته للسفر ، فإنه يأتي أحد الكهان ليستكشف عن صلاحية سفره أو عدمه و عن الوقت المناسب لذلك .

٥ـ الكشف عن المفقودات :

من افتقد شيئا من ممتلكاته ، يأتيهم للاستكشاف عن مكان ضالته ، أو لمجرد معرفة السارق .

٦ـ من تأخر مجيء الولد له ، يأتيهم للاستفسار عن سبب ذلك .

٧ـ من ساء ظنه بأحد ، فإنه يأتيهم لاستكشاف ما يكمن له فلان ، وما يفكر فيه .

و غير ذلك من أمور شتى ، حتى أصبح إتيان الكهان ـ لدى بعضهم ـ من الأمور التي لا يستغنى عنها ، ومن ضروريات كثير من المخدوعين الذين يظنون أن لا عيشة لهم بدون هؤلاء المشعوذين .

و في وسط هؤلاء يجد الشيطان ميدانه لمزاولة نشاطه و مهنته في إثارة القلاقل من تباغض و تحاسد و إزهاق لأرواح الأبرياء ، و يلعب بكلا الطرفين ، الكهنة من جهة و الذين يأتونهم من جهة أخرى ، فيزين للكهان كذبهم على الناس ، فيلقون كل ما يتوهمون فيه اثارة للبغضاء بين الناس ، يقطعون بها حبال المودة بين الزوجين و الجارين و الأخوين ، و ذلك باستغلال كل ما يعرفونه مما يكثر وقوعه بين الناس من خصومات و سحر و نكاح و طلاق ونحو ذلك .

يقولون لهذا : سحرك فلان ، و لذاك : يكمن لك فلان أمر كذا ، و للزوجة : بعلك يفكر في طلاقك فافعلي به كذا ، أو أنه يريد الزواج عليك فافعلي كذا ، ونحو ذلك من المشاكل التي يثيرونها .

فكم رجال هلكوا على أيدي زوجاتهم ؟! و كم حدث التفرق بين الأزواج وزوجاتهم ، وتعادى الجيران والمتحابان ، ووقعت الخصومات المستمرة ، واتهم الناس بعضهم بعضا بالسوء ؟! .

كل ذلك نتيجة إتيانهم لهؤلاء الكهان و استماعهم لمفترياتهم و أباطيلهم .

نسأل الله السلامة والعافية .

المطلب الخامس :

موقف الاسلام من الكهانة وإتيان الكهنة :

أولا : موقف الاسلام من الكهانة :

علمنا فيما تقدم أن الكهانة عبارة عن محاولة الكشف عن المغيبات من الأمور الواقعة بين الناس ، فهو تطلع مزعوم إلى معرفة الغيب .

و علم الغيب علم استأثر الله به ، لا يطلع على غيبه أحد من خلقه لا نبي مرسل ولا ملك مكرم ، فالأنبياء والرسل وهم أصفياء خلق الله لا يدعون علم الغيب .

فهذا نبي الله نوح عليه السلام أخبر قومه بعدم معرفته للغيب ، كما حكى عنه سبحانه وتعالى ، قال تعالى : ((وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ))(١) .

و الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم وهو أشرف أنبيائه و رسله نفى أن يكون له حظ ولو يسير من معرفة الغيب ، وقد أمره الله عز وجل أن يخبر بذلك عن نفسه فقال تعالى ((قُل لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ...))(٢) .

و حكى عنه عز وجل نفيه معرفة الغيب عن نفسه فقال تعالى :

((وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ)) (٣) .

(١) سورة هود الآية (٣١) .
(٢) سورة الأنعام الآية (٥٠) .
(٣) سورة الأعراف الآية (١٨٨) .

ولما كان أمر الغيب مخفيا حتى على أشرف المخلوقات أنبياء الله ورسله عليهم أفضل الصلاة والتسليم، فأنى لأولئك الأفاكين الدجالين الكهنة دعوى معرفة الغيب!! .

وقد أخبر الله سبحانه وتعالى عن استئثاره بعلم الغيب وعدم إطلاع أحد من خلقه عليه، إلا بما شاء سبحانه وتعالى، وذلك في آيات عديدة منها :

١- قال تعالى : ((وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَآءُ)) (١) .

٢- وقال تعالى : ((عَالِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ))(٢) .

٣- وقال تعالى : ((وَعِندَهُ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ...)) (٣) .

٤- وقال تعالى : ((قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ...))(٤) .

فكل هذه الآيات وغيرها تثبت اختصاص الله عز وجل بمعرفة الغيب، وكمال علمه بذلك، وتنفي اطلاع أحد على غيبه .

فهو إذاً أمر لا يتطلع إليه ولا يدعيه إلا أصحاب النفوس الشريرة، شياطين الانس، فهم الذين أعلنوا تحديهم لله في معرفة أسراره في الكون، من كهنة وعرافين ومنجمين وأشكالهم .

فبناء على ذلك لا يجوز لأحد ممارسة الكهانة، ولا مجرد ادعائها لما في ذلك من منازعة الرب تبارك وتعالى في شيء استأثر به، ولما يترتب على ذلك من وعيد شديد لمن اقترف ذلك العمل .

---

(١) سورة آل عمران الآية (١٧٩) .

(٢) سورة الجن الآية (٢٦) .

(٣) سورة الأنعام الآية (٥٩) .

(٤) سورة النمل الآية (٦٥) .

ثانيا : موقف الاسلام من إتيان الكهنة :

الكهنة قوم ذو نفوس شريرة ، يستعينون على تحقيق أغراضهم الفاسدة بالجن ، فهم دعاة الشياطين ، الناطقون بألسنتهم ، ليس لهم همّ سوى جمع المال بالكذب والغش والخداع ، وبأى وجه كان ، من غير اعتبار ما يترتب على ذلك من مصائب وأضرار قد تصيب غيرهم .

وقد بين الاسلام خطورة هذه الزمرة ، وما قد تجره على المجتمع من مصائب ، فسد الطريق إلى ذلك ابتداءً ، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اتيانهم ، وجعل بين الكهنة وغيرهم حاجزا ، وقاية للمجتمع من أن يتسرب اليهم الأضرار الناتجة عن كذبهم .

فمن هنا لا يجوز لأحد أن يأتيهم ، إذ إنه بذلك يكون معينا لهم على باطلهم وكذبهم وكفرهم ، ومساعدا لهم على ما هم عليه من الاشراك بالله عز وجل .

وقد حذر النبى صلى الله عليه وسلم أمته منهم ، ونهى عن إتيانهم ، وبين لهم الوعيد الشديد الذى ينتظر كل من يأتيهم .

وفى ذلك وردت أحاديث عديدة نذكر بعضا منها :

أ- ما ورد من الوصف بالكفر لمن أتى كاهنا :

١- عن أبى هريرة رضى الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد)(١) صلى الله عليه وسلم (٢) .

وفى رواية (.. فقد برئ مما أنزل على محمد) (٣) .

فى هذا الحديث وعيد شديد بكفر من أتى كاهنا ، ويشتمل على جميع أنواع الكهانة من عرافة وتنجيم وضرب بالرمل ونحوها ، فلا يجوز إتيان أحد هؤلاء .

قال الجزرى رحمه الله :

(حديث " من أتى كاهنا " قد يشتمل على إتيان الكاهن والعراف والمنجم)(٤) .

---

(١) سنن ابى داود ٤/٢٢٥-٢٢٦ ، الطب ، باب فى الكاهن ، سنن الترمذى ١/٢٤٢-٢٤٣ ، أبواب الطهارة ، باب ما جاء فى كراهية اتيان الحائض ، بدون ذكر التصديق ، سنن ابن ماجة ١/١١٧ ، الطهارة ، باب النهى عن إتيان الحائض وفى أوله : (من أتى حائضا أو امرأة فى دبرها أو كاهنا ...) ، سنن الدارمى ١/٢٧٥ ، الوضوء باب من أتى امرأته فى دبرها ، السنن الكبرى للبيهقى ٨/١٣٥ ، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع الصحيح ٥/ ٢١٣ .

(٢) قال أحمد محمد شاكر فى هامش سنن الترمذى ٢٤٣١ : (الصلاة ... زيادة من الناسخين ... وليست من اللفظ النبوى كما هو واضح) .

(٣) مسند الامام أحمد ٢/٤٢٩ .

(٤) النهاية فى غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٤/٢١٥ .

و يلاحظ أن العلة الموجبة للحكم بكفر من أتى كاهنا ، هى أن فى ذلك اعتقاد كونه مشاركا لله عز وجل فى علم الغيب (١) خاصة إن حصل منه تصديق لأقواله .

٢- وعن عمران ابن حصين رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ليس منا من تطير أو تطير له ،أو تكهن أو تكهن له ،أو سحر أو سحر له ، ومن عقد عقدة ومن أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد)صلى الله عليه وسلم . رواه البزار (٢) .

الحديث يبين أنه ليس على نهجنا و سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من عمل شيئا مما ذكر، حتى ولو تحايل و توسل بغيره الى إحدى هذه الأمور لتحقيق غرضه ،فانه لا محالة داخل فى الوعيد .

ب - تصريحه صلى الله عليه وسلم بالنهى عن إتيان الكهان :

عن معاوية بن الحكم السلمى (٣) رضى الله عنه قال : قلت يا رسول الله : أمور كنا نصنعها فى الجاهلية ،كنا نأتى الكهان ،قال : فلا تأتوا الكهان ...) (٤) .

وهذا حرص من نبى الرحمة عليه الصلاة والسلام على حماية أمته من الانزلاق إلى مظان الشرك .

جـ - اخباره صلى الله عليه بعدم قبول صلاة من أتى كاهنا :

عن صفية عن بعض أزواج النبى صلى الله عليه وسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (من أتى عرافا فسأله عن شيئ لم تقبل له صلاة أربعين ليلة)رواه مسلم (٥) .

وهذا وعيد شديد بعدم قبول أعظم شعيرة دينية ،مما يدل على شناعة إتيان الكاهن .

ومعنى عدم قبول صلاته ،أى أنه لا يثاب عليها طوال تلك المدة ،وإن كانت مجزئة فى سقوط الفرض عنه ، بحيث لا يحتاج معها الى إعادة (٦) .

(١) انظر الدين الخالص ٤/ ٦٤ .

(٢) رواه البزار كما ذكره الهيثمى فى المجمع ٥/ ١١٧ و قال : رجاله رجال الصحيح خلا اسحاق ابن الربيع، وهو ثقة ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/ ٢١١ بلفظ : أن كعبا قال : قال الله : (ليس من عبادى من سحر أو سحر له ،أو كهن أو كهن له ،أو تطير أو تطير له ،ولكن عبادى من آمن بى و توكل على) .

(٣) معاوية بن الحكم السلمى صحابى جليل ،روى عن النبى صلى الله عليه وسلم، وكان ينزل المدينة ويسكن فى بنى سليم . انظر: تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٠٥ .

(٤) تقدم تخريجه ص ١٠٩ .

(٥) صحيح مسلم ٧/ ٣٧ ،السلام، باب تحريم الكهانة و اتيان الكهان ،وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/ ٢١٠ بلفظ: (من أتى كاهنا فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين ليلة) .

(٦) انظر: شرح صحيح مسلم للنووى ١٤/ ٤٧٨ .

و بعد كل هذا علينا أن نتيقن أنّ هؤلاء الكهان و العرافين والمنجمين أولياء الشيطان لا يعلمون الغيب ، ولا يقدرون عليه ولو اتخذوا لذلك أعظم الشياطين طغيانا و إفكا وأكثرهم تمردا ، إذ الواقع أن الجن أنفسهم لا علم لهم بالغيب مهما بلغوا من القدرة على الاستراق .

وقد أخبرنا الله عز وجل عن عجزهم معرفة وفاة نبيه سليمان عليه السلام وهو أمامهم ، ولم يشعروا بموته إلا بعد مرور زمن طويل وبفعل الأرضة ، وكان ذلك لنا دليلا على عدم معرفتهم للغيب . قال تعالى :

((فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُۥ ، فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُوا۟ فِى ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ)) (١) .

فانظر كيف عمى الله على الجن موت نبيه ، وظلوا فى أعمال شاقة تلك المدة الطويلة . واذا عجزوا عن معرفة أمر واقع بين أيديهم ، فكيف لهم بأمور واقعة فى أراضى نائية ، إن لم يكن كل ما يخبرونه أو أغلبها كذبا و افتراء !! .

وقد يستغرب من هذا من فى قلبه حب لهؤلاء لما يسمعه منهم من كلام مزخرف و يظنه صدقا ، و جواب ذلك ما أخبر به النبى صلى الله عليه و سلم من سألوه عن الكهان فقال : (ليسوا بشيء) قالوا يارسول الله فانهم يحدثوننا أحيانا بالشيء يكون حقا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنى فيقرها فى أذن وليه قرّ الدجاجة فيخلطون فيها من مائة كذبة)متفق عليه (٢) .

فقوله صلى الله عليه وسلم (ليسوا بشيء) بيان بأن قوله (ليس بشيء يعتمد عليه لأنه لا أصل له ، فهو مجرد اختلاق من أنفسهم .

قال النووى رحمه الله : (قوله صلى الله عليه وسلم (ليسوا بشيء) معناه بطلان قولهم وأنه لا حقيقة له) (٣) .

والحديث يفيد بأن نسبة صدق الكهان تقدر بواحدة فى المائة وذلك بسبب الكلمة المسترقة التى يلقيها الجنى إلى الكاهن .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : (قد علم الخاصة والعامة بالتجربة والتواتر أن الأحكام التى يحكم بها المنجمون يكون الكذب فيها أضعاف الصدق ، وهم فى ذلك من أنواع الكهان) (٤) .

فيجب على كل مسلم مصدق بوحى السماء الذى جاء به النبى محمد صلى الله عليه و سلم ، عدم الاغترار بأقوال الكهان و حيلهم ومكرهم و خبثهم ، خاصة بعد أن وقف على حقيقتهم ، ويجب عليه مقاومتهم بقدر ما يستطيع ، ولو بعدم إتيانهم و موالاتهم ، قال تعالى :

((فَقَاتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا)) (٥) .

---

(١) سورة سبأ الآية (١٤) .
(٢) صحيح البخارى ٧/٢٥٥، الطب، باب الكهانة ، صحيح مسلم ٧ / ٣٦، السلام باب تحريم الكهانة .
(٣) شرح صحيح مسلم للنووى ١٤ / ٤٧٥ . (٤) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٣٥ / ١٧٢ .
(٥) سورة النساء الآية (٧٦) .

وكذلك عليه الابتعاد عن السماع منهم وممن سمع منهم فضلا عن تصديقهم .
قال النووى رحمه الله : (والنهى عن تصديقهم والسماع منهم عام) (١) . وذلك حتى لا يستدرجه ذلك الى تصديق أقوالهم ويصبح من أصحاب الوعيد " فمن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه " (٢).

وقلّ من أتاهم وسلم من الوقوع فى موالاتهم لما لهم من أساليب وخداع يعينهم عليها أولياؤهم من الجن . قال تعالى : ((إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا ٱلشَّيَاطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ)) (٣) .

كما يجب عليه أن يكل علم الغيب إلى علاّم الغيوب ويقوى ثقته بالله ويتوكل عليه ((وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ)) (٤) .

وهناك العديد من العبر لو اعتبر بها الذين يأتون الكهنة لكفتهم فى معرفة كذبهم ودجلهم ، ومن ذلك ما يلى :

١ـ أنه فى حالات عديدة ينكشف كذب بعضهم على أيدى الذين يأتونهم ، فيطردونهم من القرية التى يمارسون فيها دجلهم .

٢ـ أن كثيرا من المرضى الذين يأتونهم لا يستفيدون منهم شيئا ، بل يتفاقم عليهم المرض الى أسوء مما كان عليه قبل إتيانهم اليهم . بل إن بعضهم يقضون نحبهم عند هؤلاء أو بعد خروجهم من عندهم بقليل .

٣ـ أن من بين الذين يزعمون علاج العقم ، ويصرفون تمائم الولادة ، يوجد لهم بنات لا يلدن أبد الدهر ، وهكذا حال الذين يصرفون تمائم الوقاية والحماية للناس والمنازل تتعرض منازلهم للسرقات ، كما لا تخلو بيوتهم من مرض .

فما المانع لهم ـ يا ترى ـ من وقاية انفسهم من تلك المصائب التى يزعمون كشفها عن الناس ؟! فهذا بلا شك يكفى دليلا على كذب دعواهم وعدم قدرتهم على شيئ .

وكل هذه الأمور وغيرها مما يجب على المسلم التفكر فيها والاعتبار بها قبل أن يقرر إتيانه لهؤلاء المشعوذين الذين يدفعونه الى الشرك بالله عز وجل .

نسأل الله أن يرشدنا سبل السلام .

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووى ١٤/ ٤٧٤ .

(٢) أصل هذا الكلام قول النبى صلى الله عليه وسلم (. . كراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه) صحيح البخارى ١/ ٩٠ـ ٩١ ، الايمان ، باب فضل من استبرأ لدينه ، سنن أبى داود ٣/ ٦٢٣ـ ٦٢٤ ، البيوع باب فى اجتناب الشبهات ، بلفظ : (من يرعى حول الحمى يوشك أن يخالطه) سنن الترمذى ٣/ ٥١١ ، البيوع باب فى ترك الشبهات ، سنن الدارمى ٢/ ٣١٩ ، البيوع باب فى الحلال بين ، سنن ابن ماجة ٢/ ٣٧٥ .

(٣) سورة الأعراف الآية (٣٠) .

(٤) سورة الطلاق الآية (٣) .

المبحث الثانى :

استخدام النشرة لدى بعض مسلمى أوغندا .

وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : بيان معنى النشرة .

المطلب الثانى : كيفية النشرة المستعملة فى أوغندا .

المطلب الثالث : حكم تعلم السحر وعقوبة الساحر .

المطلب الرابع : كيفية مداواة المسحور .

المطلب الأول : معنى النشرة وأنواعها :

أولا : معنى النشرة :

أ- معنى النشرة فى اللغة :

النشرة : رقية يعالج بها المجنون والمريض ، و ينشّر بها عنه تنشيرا (١) .

يقال : نشرت عن العليل نشرا ، و نشرت عنه تنشيرا ، إذا رقيته بالنشرة كأنك تفرق عنه العلة (٢) .

وسميت نشرة : لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء ، أى يكشف ويزال (٣) .

ب- والنشرة فى الاصطلاح :

جاء تعريف النشرة فى الاصطلاح بنفس المعنى الواردة فى اللغة .

قال الخطابى رحمه الله :

(النشرة : ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن به مس الجن)(٤)

وفى هذا أنشد جرير يمدح عمر بن عبد العزيز :

يدعوك داعوة ملهوف كأن به * خبلا من الجن أو خبلا من النّشر (٥) .

و قال ابن الجوزى رحمه الله :

(النشرة إطلاق السحر (٦) عن المسحور ، ولا يكاد يقدر على ذلك إلا

---

(١) تهذيب اللغة للأزهرى ١١ / ٣٤٠ ، أساس البلاغة للزمخشرى ٢ / ٤٤٣ ، لسان العرب ٥ / ٢٠٩ ، ترتيب القاموس المحيط ٤ / ٣٧٢ .

(٢) انظر : أساس البلاغة ٢ / ٤٤٣ ، و تاج العروس ٣ / ٥٦٦-٥٦٧ .

(٣) انظر : لسان العرب ٥ / ٢٠٩ و معالم السنن للخطابى ٤ / ٢٢٠ ، والنهاية لابن الأثير ٥/٥٤

(٤) معالم السنن ٤ / ٢٢٠ ، و عرفه البيهقى مثله فى السنن الكبرى ٩ / ٣٥١ ، وابن الأثير فى النهاية ٥ / ٥٤ .

(٥) ديوان جرير ص ٢١١ .

(٦) السحر : قال أهل اللغة : هو عمل يقرب فيه الى الشيطان و بمعونة منه ، ومنه الأخذة التى تأخذ العين حتى تظن أن الأمر كما ترى وليس الأصل على ما ترى . انظر : تهذيب اللغة ٤ / ٢٩٠ ، والمحكم ٣ / ١٣١ .

وقال الجوهرى فى الصحاح ٢ / ٦٧٩ : (السحر : الأخذة ، وكل ما لطف مأخذه ودق) . وفى مجمل اللغة ١ / ٤٨٨ : (السحر : إخراج الباطل فى صورة الحق) .

أما السحر فى الاصطلاح : فيصعب تحديده ، إذ إنه أنواع متعددة ، منها ما هو حقيقة ، و خيال ، و شعوذة ، ودجل ، وخفة يد ، وغير ذلك ، فمن هنا يحدث صعوبة تحديد تعريف جامع مانع له .

وقد أشار الى ذلك الشيخ محمد أمين الشنقيطى رحمه الله فى أضواء البيان ٤ / ٤٤٤ فقال : (اعلم أن السحر فى الاصطلاح لا يمكن حده بحد جامع مانع لكثرة الأنواع المختلفة الداخلة تحته ، ولا يتحقق قدر مشترك بينها يكون جامعا لها مانعا لغيرها ، ومن هنا اختلفت عبارات فى حده اختلافا متباينا) .

- من يعرف السحر، ومع ذلك فلا بأس به (١)) (٢) .

و نقل عن ابن رسلان (٣) قوله في تعريف النشرة : (هو ضرب من الرقية والعلاج والتطبيب بالاغتسال على هيئات مخصوصة بالتجربة ،لا يتحملها القياس الصحيح الطبي ، يعالج به من يظن أن به مسا من الشيطان أو الجن) (٤) .

= وقد عرف السحر جماعة من العلماء نورد بعض أقوالهم :
فقد عرفه ابن العربي في أحكام القرآن ١ / ٣١ : بأنه : (كلام مؤلف يعظم به غير الله تعالى وتنسب إليه فيه المقادير و الكائنات) .
وقال الامام ابن قدامة رحمه الله في المغني والشرح الكبير ١٠ / ١١٣ : (هو عقد ورقى وكلام يتكلم به أو يكتبه أو يعمل شيئا يؤثر في بدن المسحور أو قلبه أو عقله من غير مباشرة له).
وقال في الكافي ٤ / ١٦٤ (السحر : هو عزائم ورقى وعقد تؤثر في القلوب والأبدان ، فيمرض ويقتل ويفرق بين المرء وزوجه) .
وقال ابن عابدين في حاشيته ١ / ٤٤ :
(هو علم يستفاد منه حصول ملكة نفسانية يقتدر بها على أفعال غريبة لأسباب خفية) .
وقال القسطلاني في ارشاد الساري ٨ / ٤٠١ :
(هو أمر خارق للعادة تصدر عن نفس شريرة لا تتعذر معارضته) .
وقد ورد مثل هذا التعريف في دليل الفالحين ٨ / ٢٧٢ ، بزيادة (. . . يحدث عن أقوال وأعمال مخصوصة) .

(١) لعل الشيخ يقصد النشرة بالرقى و المعوذات والدعوات، فهي التي ليس بها بأس ، أما ما يستعمله السحرة من العزم على الجن وتعظيم الكواكب ونحوه فهو محرم، وهو الذي عده الرسول صلى الله عليه وسلم من عمل الشيطان كما جاء في حديث جابر الآتي .

(٢) غريب الحديث لابن الجوزي ٢ / ٤٠٨ .

(٣) هو أحمد بن حسين بن حسن بن علي بن يوسف بن علي بن رسلان الرملي الشافعي المعروف بابن رسلان ، شهاب الدين أبو العباس ، ولد برملة فلسطين سنة (٧٧٣هـ) برع في الفقه وغيره من الفنون ، من مؤلفاته : شرح منهاج الوصول الى علم الأصول ، وشرح صحيح البخاري وغيرهما (ت٨٤٤هـ) ، انظر : معجم المؤلفين ١ / ٢٠٤ ، و الضوء اللامع ١ / ٢٨٢ ، والبدر الطالع ١ / ٤٩ ، و شذرات الذهب ٧ / ٢٤٨ .

(٤) انظر : بذل المجهود ١٦ / ١٩٥ .

ثانيا : أنواع النشرة :

النشرة نوعان ، ذكرهما الامام ابن القيم رحمه الله ، فقال :

(النشرة حل السحر عن المسحور ، وهى نوعان : حل سحر بسحر مثله ، وهو الذى من عمل الشيطان ، فان السحر من عمله ، فيتقرب اليه الناشر والمنتشر بما يحب فيبطل عمله عن المسحور .

والثانى : النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة ، فهذا جائز بل مستحب)(١).

قال الحكمى رحمه الله (٢) :

(يحرم حل السحر عن المسحور بسحر مثله ، فانه معاونة للساحر وإقراره على عمله ، وتقرب الى الشيطان بأنواع القرب ليبطل عمله عن المسحور) (٣) .

والنوعان يستخدمان فى علاج من كان به مس الجن كما سبق فى التعريف.

ومس الجن وإضرارهم بالناس من الأمور الشائعة فى أوغندا ، حيث يدخل الجان جسم الانسان فيؤثر فيه ويضره باخراجه عن طبيعته السليمة ، ويتسلط على عقله ، وقد يؤثر فيه باضعاف بعض أطراف من جسمه ونحو ذلك .

والمقصود هنا ذكر النشرة المستعملة فى أوغندا فى علاج هذه الحالات كما يأتى بيانه فى المطلب التالى :

المطلب الثانى :

كيفية النشرة المستعملة فى أوغندا :

سبق أن علمنا أن النشرة لإطلاق السحر عن المسحور ، والأدواء المؤثرة فى القلوب والأبدان متعددة ، تقتضى البحث عن الأسباب المؤدية الى شفائها للأخذ بها .

والنشرة من الطرق النافعة فى علاج السحر والصرع والجنون ونحوها .

وأغلب النشرة المستعملة فى أوغندا معتمدة على السحر والشعوذة والاستعانة بالجن فى علاج حالات السحر والصرع .

وطريقة المسلمين المحرفين فى ذلك لا تختلف عن غيرهم من النصارى الذين يعاشرونهم .

وفيما يلى أذكر طرق النشرة المستعملة لديهم :

---

(١) اعلام الموقعين لابن القيم ٤/ ٤٨٨-٤٨٩ .

(٢) هو حافظ بن أحمد بن على الحكمى ، فقيه أديب من علماء جيزان ، ولد ونشأ به يرعى الغنم ثم قرأ القرآن ، من كتبه : الجوهرة الفريدة فى العقيدة ، ومعارج القبول ، وسلم الوصول إلى علم الأصول ، وغيرها ، توفى بمكة . انظر : الأعلام للزركلى ٢/ ١٥٩ .

(٣) معارج القبول ١/ ٥٣٠ .

أولا : طريقة الاستعانة بالجن :

يحمل المصاب - المسحور أو المجنون - إلى أحد الكهنة الذين يستخدمون الجن ، وهو بالتعاون بينه وبين وليه الجني يقوم بمعالجته . فيبطل الجن عمله عن المسحور ، كما ذكره ابن القيم رحمه الله : (فيتقرب اليه الناشر والمنتشر بما يحب فيبطل عمله عن المسحور) (١) .

ويتم ذلك بحسب إصابة المريض ، فالجني الذي أصابه يستنطق على لسان المصاب فيخبر عن حاله وسبب إصابته لهذا الشخص ، إما أنه دخل فيه انتقاما منه بسبب أذية نالها منه ، من صب ماء حار أو تبول عليه ونحو ذلك ، أو أنه أرسل الى المصاب لايذائه من قبل فلان ، أو أنه أصابه عشقا له ، أو أصابه عبثا بدون سبب .

وقد أشار الامام ابن تيمية رحمه الله الى ذلك فقال :

(إن صرع الجن للانس قد يكون عن شهوة وهوى وعشق ، كما يتفق للانس مع الانس ، . . .

وقد يكون - وهو الأكثر - عن بغض ومجازاة ، مثل أن يؤذيهم بعض الانس ، أو يظنوا أنهم يتعمدون أذاهم إما ببول على بعضهم واما بصب ماء حار وإما بقتل بعضهم ، وإن كان الانس لا يعرف ذلك ، وفي الجن جهل وظلم فيعاقبونه بأكثر مما يستحقه ، وقد يكون عن عبث منهم وشر بمثل سفهاء الانس) (٢) .

وأحيانا يكون المخبر بذلك هو ولي الكاهن من الجن ، فيخبر بأن المريض أصابه فلان ، أو أرسل إليه فلان منا .

ففي هذه الحالة يتصالح الكاهن مع الجني الصارع ، ويقدم له بعض القرب وينفذ له أوامره فيتخلى عن المصاب .

أو أنه يستعين بالجني وليه فيأمره باخراج الصارع قهرا ، فأحيانا يكون الجان المستعان به أقوى من الصارع فيخرجه ويتوعده إن عاد إليه ثانية . وأحيانا يتعذر إخراج الصارع لكون ولي الكاهن أضعف منه ، فلا يستطيع اخراجه (٣) فهنا يصار إلى طريقة أخرى . وكل ذلك لا يتم الا بعد قيام الكاهن بعمليات سحرية ، وبذكر كلمات كفرية يعزم بها على الجان ، مع تقديم قربة يتقرب بها إليه مما يحب ، من ذبيحة أو سجود ونحو ذلك ، فيعاونه وليه مقابل ما يقدمه اليه من قرب .

ثانيا : طريقة الزار واسترضاء الجن :

وهذه طريقة ثانية مستعملة لدى الأوغنديين في حل السحر عن المسحور أو علاج من به مس من الجن .

---

(١) اعلام الموقعين ٤/٤٨٩ .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٩/٣٩ .

(٣) انظر : وقاية الانسان من الجن ومس الشياطين لوحيد عبد السلام ص ١١٧ .

والمصاب بالجان نوعان :

١ - نوع لا يأتيه الجان إلا فى أوقات متفرقة .

٢ - ونوع يدخله الجان ولا يفارقه .

ففى كلا الحالتين يقوم أولياء المصاب باحضار الكهنة الى بيته ، ويعد لهذا الشأن حفلة خاصة (١) .

فاذا كان المصاب من النوع الأول ، فانهم فى الحفلة يدقون الطبول مصحوبة بالغناء والتصفيق لاحضار الجان ، فهنا ينادونه ليقضوا حاجته ويتخلى عن المصاب ، ويستمرون فى ذلك يوما أو أكثر ، إلى حين يحضر الجان فيضطرب المصاب ويأخذ فى صيحة .

أما إذا كان المصاب من النوع الثانى - الذى لا يفارقه الجنى - فان أصوات الطبول والغناء تستمر حتى ينطق الجان على المصاب ، وعنده يوقفون الغناء وينصتون اليه .

وأحيانا يمتنع عن مفاتحتهم بالكلام ، ويستمر المصاب فى الصيحة فقط ، ففى هذه الحالة يتوسلون إليه ويسألونه بإلحاح ليخبرهم بمراده .

فيبدأ فى عرض طلباته التى تكون فى الغالب مخالفة لتعاليم الاسلام ، ومن بينها :

١ - أنه يأمرهم بإنشاء بيت له ، فيبنون له بيتا صغيرا يعرف باسم (إسّبو) ESSAEO (٢) فهو بيت الجني فى أسرة المصاب .

٢ - يطالب بعدد من الذبائح ، تذبح فى الحفلة من أبقار وشياه قربة له . وأحيانا يستمر الجان فى تعنته حتى يأتى على آخر ما يملكه أهل المصاب من أبقار وشياه .

٣ - قد يلزم المصاب بشرب الدخان بانتظام فى آلة منحوتة تعرف بـ (إمندى) EMMINDI (٣) .

٤ - قد يلزم المصاب بأمور شركية يتعاهدها فى فترات متفرقة وفى الخفاء ، كالسجود لدى قبر أبيه ونحو ذلك .

٥ - وقد ينهى المصاب عن أشياء مباحة شرعا ، كالزواج وأكل الأسماك ونحو ذلك .

٦ - وأحيانا يأمر المصاب أو أحد أقاربه بالبدء فى الكهانة ، ويعده بالمعاونة على ذلك .

وقد انزلق - مع الأسف الشديد - كثير من المسلمين إلى ذلك الشرك عن طريق تلك الخدعة الشيطانية .

وهذا من أخطر الطرق التى يتمكن الجن من خلاله فرض سيطرته التامة على جميع أفراد الأسرة ، فلا يأمرهم بأمر الا وينفذ بكل دقة من غير تردد أحد ولا معارضة ، وذلك -

---

(١) هذه الحفلة هى المعروفة (بحفلة الزار) عند العرب ، وفى أوغندا يعرف باسم (انسوزى) ENSWEZI أو (OKUKUBIRA EMIZIMU) .

(٢) هو بيت صغير لا يتسع لدخول شخص واحد فيه ، وهناك نوع آخر منه يستخدمه الكهان بنفس الاسم ، يزاولون فيه الكهانة ، لكنه أكبر ويسع لما بين ستة إلى عشرة أشخاص .

(٣) هو المعروف فى العربية (بالغليون) انظر شكله فى قاموس الياس العصرى - انجلزى - عربى ، ١٩٨٦م ص ٥٧٢ .

خوفا من الجن وما قد يصاب به مقابل معارضته لأوامره ، إذ إن تلبية هذه الرغبات يزيد الجنى طغيانا . ومتطلباته كثيرة أوردت هذه على سبيل التمثيل لا الحصر . وبتنفيذها يتخلى الجنى عن المصاب ، بعد رضائه بعملهم ذلك .

و بينما يفرح أصحاب المريض ويتوهمون أنهم تخلصوا من الجنى ، يكون الجنى حينئذ قد تمكن منهم ، يتلاعب بهم كيفما شاء ومتى شاء ، وهو عندهم فى غاية الاحترام والتعظيم(١) وهو فى حالات عديدة ينكث عهده ويعاود المريض .

ثم يختار أحد أفراد الأسرة أو المصاب نفسه فيتسمى باسمه ، ومن بين تلك الأسماء : (موسيسى) MUSISI وهو للذكر و (ناموسيسى) NAMUSISI للأنثى ، (موسوكى) MUSOKE ذكر ، (ناموسوكى) NAMUSOKE أنثى ، (كيبوكا)KIBUUKA ذكر (ناكيبوكا) NAKIBUUKA أنثى ، (مونجا) MUWANGA ذكر (كيوانوكا) KIWANUKA ، (لوبالى) LUBAALE (لوكووى) LUKOWE ،(موكاسا) MUKASA ذكر ، (ناموكاسا) NAMUKASA أنثى ، (كنتو) KINTU ذكر، (نكينتو) NAKINTU أنثى ، (ونى) W U N Y H I وغير ذلك من الأسماء (٢) .

ثالثا : طريقة حبس الجن الصارع :

يقوم الكاهن باخراج الجنى وسجنه ، وذلك أن وليه من الجن يخبره بمردتهم الجبارين ، فيقسم بهم ويتقرب إليهم بأنواع من أمور شركية ، فيعاونونه على حبس الصارع ، ثم يخبرونه أنه لديهم فى السجن .

وهذه الطريقة تستعمل غالبا عندما يكتشف الكاهن أن الصارع يخدعه بالخروج ثم يعود إلى المصاب بعد خروجه من عنده .

رابعا : طريقة حرق الجنى الصارع :

يقوم الساحر باستخراج الجنى الصارع من جسد المصروع بواسطة وليه ، فيربطه فى أوراق شجرة تعد خصيصا لهذا الغرض ، ثم يؤخذ إلى مكان معين لاحراقه ويمنع حضور غير المصروع .

ولهم فى هذه العملية طلاسم وشركيات يستخدمونها فى القضاء عليه.(٣)

---

(١) يطلقون على الجنى اسم (OMUKULU) أى الكبير .

(٢) انظر: Mukasa Hamu, Simudda Nyuma, Ebiro ByamuteesaP.8-9 London 1938 .

(٣) انظر: وقاية الانسان من الجن ومس الشياطين ص ١١٧ .

خامسا : طريقة استخراج السحر :

وهذه الطريقة كاذبة ، ليس فيها الا الكذب والخداع ، يزعم الكاهن للمصاب بأنه سوف يستخرج ما فى جسمه من السحر ، ويكون له بعض الطلاسم والأدوية السحرية يعدها لهذا الغرض - كما سبق أن أشرنا اليه فى عملية الكهانة المزعومة - (١) غير أنه فى هذه العملية يعتمد على سحر أعين الناس ، فيأمر المريض بمد رجله أو يده أو بالنوم على بطنه ليكشف له ظهره ، ثم يدلك جسمه بنوع عشب خشن قد يضر جسمه ويترك أثره عليه ، ثم يريه بعض الطلاسم والأدوية المعدة لذلك ، أو يرى ما يخيل عليه أنها أشياء وليست الحقيقة ما يراه . ويزعم له فى نهاية الجلسة أنه استخرجها من جسمه .

هذه هى أنواع النشرة المستعملة فى المجتمع الأوغندى ، وهى طرق محرمة ، إذ لا تخلو طريقة منها من شرك بالله عز وجل ، وعليها ينطبق قول رسول الله صلى عليه وسلم بأنها من عمل الشيطان ، كما رواه جابر رضى الله عنه حيث قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال : (هو من عمل الشيطان) رواه أبو داود (٢) .

وعليها يحمل قول الحسن البصرى رحمه الله : (لا يحل السحر الا ساحر) . (٣)

وعمل الساحر من عمل الشيطان ، و سأذكر فى المبحث التالى حكم تعلم السحر وعقوبة الساحر ، لزيادة إيضاح مدى حرمة استعمال هذه الطرق الشيطانية فى النشرة .

المطلب الثالث :

حكم تعلم السحر و عقوبة الساحر :

سبق أن ذكرت كيفية النشرة المستعملة فى أوغندا . وهنا أتناول بيان حكم السحر من حيث تعلمه ، وعقوبة الساحر ، فأبدأ أولا بحكم تعلم السحر .

أولا : حكم تعلم السحر :

للعلماء فى حكم السحر من حيث تعلمه ثلاثة أقوال يتلخص مجملها فيما يلى :

القول الأول : تحريم تعلمه مطلقا ، وهو قول الجمهور . (٤)

---

(١) تقدم الاشارة إليها ص ١٣٤ .

(٢) سنن أبى داود ٤/ ٢٠١ ، الطب ، باب فى النشرة ، قال الألبانى فى تحقيقه مشكاة المصابيح ٢/ ١٢٨٤ ، (اسناده صحيح) .

(٣) انظر : اعلام الموقعين ٤/ ٤٨٩ .

(٤) انظر : حاشية ابن عابدين ٤/ ٢٤٠ ، والخرشى على مختصر سيد خليل ٨/ ٦٣ ، و أحكام القرآن لابن العربى ١/ ٣١ و روضة الطالبين ٩/ ٣٤٩ ، و شرح صحيح مسلم للنووى ١٤/ ٤٢٧ ، والمغنى والشرح الكبير ١٠/ ١١٣ ، والمبدع فى شرح المقنع ٩/ ١٨٨ ، والكافى لابن قدامة ٤/ ٦٥ ، والبحر المحيط ١/ ٣٢٨ ، والجامع لأحكام القرآن ٢/ ٣١ و فتح البارى ١٠/ ٢٢٥ ، وروح المعانى للألوسى ١/ ٣٣٩ ، و أضواء البيان للشنقيطى ٤/ ٤٦٢ .

القول الثانى : جواز تعلمه مطلقا وهو قول للرازى (١) . (٢)

القول الثالث : جواز تعلمه لبعض الأغراض (٣) .

فأصحاب القول الأول يرون تحريم تعلم السحر مطلقا ، فلا يجوز بحال ولا لغرض من الأغراض.

قال ابن عابدين رحمه الله :

(ويكفر الساحر بتعلمه وفعله سواء اعتقد الحرمة أو لا . . .) (٤) .

وقال الخرشى (٥) رحمه الله :

(والمشهور أن تعلم السحر كفر وإن لم يعمل به ، قاله مالك) (٦) .

وقال النووى رحمه الله :

(وأما تعلم السحر وتعليمه ففيه ثلاثة أوجه ، الصحيح الذى قطع به الجمهور أنهما حرامان)(٧).

وقال ابن قدامة رحمه الله : (وتعليم السحر وتعلمه حرام لا نعلم فيه خلافا بين أهل العلم و يكفر الساحر بتعلمه وفعله ، سواء اعتقد تحريمه أو إباحته)(٨) .

أدلة أصحاب القول الأول على تحريم تعلم السحر :

استدل العلماء القائلون بتحريم تعلم السحر بأدلة من الكتاب والسنة .

أ- من الكتاب :

١- قوله تعالى :((وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ))(٩) .

الآية تدل على أن معلم السحر كافر، فيكون متعلمه كافرا ، فتعلم السحر إذًا حرام لأنه يؤدى إلى الكفر .

---

(١) هو محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمى فخر الدين الرازى ، إمام المتكلمين ، ولد سنة (٥٤٣هـ) ، من تصانيفه : التفسير الكبير ، والمطالب العالية ونهاية العقول و المحصول وغيرها ، (ت٦٠٦هـ) ، انظر وفيات الأعيان ٣/ ٣٨١ ، وسير الأعلام ٢١/ ٥٠٠ . وطبقات السبكى ٨/ ٨١ ، وميزان الاعتدال ٣/ ٣٤٠ ، ولسان الميزان ٤/ ٤٢٦ .

(٢) التفسير الكبير للرازى ٣/ ٢٣١ .

(٣) حكاه الحافظ ابن حجر فى الفتح ١/ ٢٢٤-٢٢٥ عن بعض العلماء ، وابن عابدين فى حاشية رد المختار ١/ ٤٤ .

(٤) حاشية ابن عابدين ٤/ ٢٤٠ .

(٥) هو محمد بن عبد الله الخراشى ، أبو عبد الله المالكى ، ولد عام ١٠١٠هـ هو أول من تولى مشيخة الأزهر ، من تصانيفه : الفرائد السنية فى شرح المقدمة السنوسية ، وفتح الجليل على مختصر سيد خليل وغيرها ، (ت١١٠١هـ) انظر : كشف الظنون ٢/ ١٦٢٨ ، ومعجم المؤلفين ١٠/ ٢١٠ ، والأعلام للزركلى ٦/ ٢٤٠ .

(٦) الخرشى على مختصر سيد خليل ٨/ ٦٣ .

(٧) روضة الطالبين ٩/ ٣٤٦ ، وانظر المجموع شرح المهذب ١٩/ ٢٤٠ ، وشرح صحيح مسلم للنووى ١٤/ ٢٤٧ .

(٨) المغنى والشرح الكبير ١٠/ ١١٣ .

(٩) سورة البقرة الآية (١٠٢) .

قال ابن عطية رحمه الله (١) في تفسيره :

(وكفر الشياطين إما بتعليمهم السحر ، وإما بعلمهم به ، وإما بتكفيرهم سليمان به وكل ذلك كان) (٢) .

وقال ابن عابدين رحمه الله :

(فتعلم السحر كفر كما تفيده الآية ، لأن ترتيب الحكم على الوصف المناسب يشعر بعليته وتعليم ما لا يكون كفرا لا يوجب الكفر ، وهذا يقتضي أن السحر على الاطلاق كفر) (٣) .

وقال القرطبي رحمه الله في تفسير قوله تعالى : ((وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا)) قال : (فأثبت كفرهم بتعليم السحر) (٤) .

وقال جمال الدين القاسمي(٥) رحمه الله :

(فبرأه الله من هذا الافتراء والاختلاق ، وألصق الكفر بأولئك الشياطين الذين يضللون العقول والأفهام بتعليم السحر والشعبذة وإسناد التأثير إلى غير الخالق)(٦).

وقال النووي رحمه الله :

(فذمهم على تعليمه ، لأن تعليمه يدعو إلى فعله ، وفعله محرم ، فحرم ما يدعو اليه)(٧) .

وقال ابن حجر رحمه الله :

(ظاهرها أنهم كفروا بذلك ، ولا يكفر بتعليم الشيء الا وذلك الشيء كفر) (٨) .

٢- وقوله تعالى :((وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ)) (٩) .

أخرج الطبري عن ابن جريج في معنى الآية قال :

(أخذ الميثاق عليهما أن لا يعلما أحدا حتى يقولا : إنما نحن فتنة فلا تكفر ، لا يجترئ على السحر إلا كافر) (١٠) .

---

(١) هو غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن تمام بن عطية أبو بكر الأندلسي ، كان حافظا للحديث وطرقه وعلله ، صنف : المحرر الوجيز في التفسير وغيره ، (ت٥١٨هـ) ، انظر : العبر ٢/ ٤١١ وسير الأعلام ١٩/ ٥٨٦ ، والديباج المذهب ص١٧٤ وشجرة النور الزكية ١/ ١٢٩ .

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية ١/ ٣٠٦ .

(٣) رسائل ابن عابدين ٢/ ٣٠٥ . (٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢/ ٣١ .

(٥) هو جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم القاسمي ، كان عالما مشاركا في أنواع العلوم ، من تصانيفه محاسن التأويل في تفسير القرآن الكريم ، وقواعد التحديث وغيرهما (ت١٣٣٢هـ) انظر : معجم المؤلفين ٣/ ١٥٧ ، والأعلام للزركلي ٢/ ١٣٥ ، وفهرس الفهارس ١/ ٣٥٨ .

(٦) محاسن التأويل للقاسمي ٢/ ٢٠٧ .

(٧) المجموع شرح المهذب ١٩/ ٢٤٠ .

(٨) فتح الباري ١٠/ ٢٢٥ .

(٩) سورة البقرة الآية (١٠٢) .

(١٠) جامع البيان للطبري ١/ ٤٦٢ .

وقال الامام البغوى رحمه الله : ("فلا تكفر" أى لا تتعلم السحر فتعمل به فتكفر) (١) .

وقال ابن عطية رحمه الله : ("لا تكفر" قالت فرقة بتعلم السحر ، وقالت فرقة : باستعماله)(٢).

وقال ابن حجر رحمه الله : (فيه إشارة الى أن تعلم السحر كفر ، فيكون العمل به كفرا)(٣) .

ب ـ ومن السنة :

١ـ استدلوا بحديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (اجتنبوا السبع الموبقات (٤) قالوا يا رسول الله ماهنّ؟ قال : (الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى (٥) .

الحديث يفيد تحريم تعلم السحر ، إذ إنّ النبى صلى الله عليه وسلم قد عده من المهلكات السبع التى يجب تجنبها ، ومن اجتناب السحر اجتناب تعلمه . (٦) .

٢ـ وعن صفوان ابن سليم (٧) رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من تعلم شيئا من السحر قليلا أو كثيرا كان آخر عهده من الله) (٨) .

هذا ما استدل به الجمهور على تحريم تعلم السحر .

ثم إن تعلم السحر لا يخرج عن كونه مبنيا على الشرك والكذب والغش والخداع ، وما كان كذلك لا يجوز تعلمه .

---

(١) تفسير البغوى ١/١٠١ .

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية ١/٣١٠ .

(٣) فتح البارى ١٠/٢٢٥ .

(٤) الموبقات : المهلكات ، يقال : وبق الرجل يبق ، إذا هلك ، وأوبق غيره : أهلكه ، ويرتكب الموبقات : أى المعاصى لأنها مهلكات . انظر النهاية لابن الأثير ٥/١٤٦ ، وشرح صحيح مسلم للنووى ٢/٤٤٢-٤٤٣ ، وفتح البارى ١٠/٢٣٢ .

(٥) صحيح البخارى ٤/٣٩٩ ، الوصايات ، باب قوله تعالى (ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما) صحيح مسلم ١/٦٤ ، الايمان باب بيان الكبائر وأكبرها ، سنن أبى داود ٣/٢٩٤-٢٩٥ ، الوصايا ، باب ما جاء فى التشديد فى أكل مال اليتيم ، سنن النسائى ٦/٢٥٧ ، الوصايا ، باب اجتناب أكل مال اليتيم .

(٦) انظر : شرح صحيح مسلم للنووى ١٤/٤٢٧ .

(٧) هو صفوان بن سليم المدنى ، أبو عبد الله القرشى الزهرى مولاهم ، الفقيه ، كان ثقة كثير الحديث ، وثقه على بن المدينى وأحمد وأبو حاتم والنسائى ، (ت١٣٢هـ) ، انظر : الجرح والتعديل ٤/٤٢٣ ، وحلية الأولياء ٣/١٥٨ ، وسير الأعلام ٥/٣٦٤ ، وتهذيب التهذيب ٤/٤٢٥ ، وشذرات الذهب ١/١٨٩ .

(٨) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه مرسلا ١٠/١٨٤ ، والهندى فى الكنز ٦/٧٤٣ والسيوطى فى الدر المنثور ١/١٠٣ ، والحديث مرسل من صفوان ، وقد وثقه علماء الجرح والتعديل كما تقدم فى ترجمته آنفا .

أما القول الثاني: - جواز تعلم السحر مطلقا - فقد قال به الفخر الرازي ، الذي لم ير العلم به قبيحا ولا محظورا بل واجبا ، لضرورة التفريق بينه وبين المعجزة ، فقد قال :

(العلم بالسحر غير قبيح ولا محظور ، اتفق المحققون على ذلك) (١) .

ثم علل قوله ذلك بتعليلات قال فيها :

١ - (لأن العلم لذاته شريف ، لعموم قوله تعالى :((هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ)) (٢) .

٢ - ولأن السحر لو لم يكن يعلم ، لما أمكن الفرق بينه وبين المعجز والعلم بكون المعجز معجزا واجب ، وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب . فهذا يقتضي أن يكون تحصيل العلم بالسحر واجبا ، وما يكون واجبا كيف يكون حراما قبيحا ؟) (٣) .

وهذا القول يخالف النصوص الصريحة من الكتاب والسنة ، كما تقدم ، وسيأتي رد ابن كثير عليه إن شاء الله .

أما القول الثالث: فقد ذهب أصحابه إلى جواز تعلم السحر لبعض الأغراض ، وهي :

١ - لتمييز ما فيه كفر من غيره .
٢ - لازالة السحر عمن أصيب به .
٣ - لرد سحر أهل الكتاب .
٤ - للتوفيق بين الزوجين .
٥ - تعلمه للتوقي منه .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

(وقد أجاز بعض العلماء تعلم السحر لأحد الأمرين : إما لتمييز ما فيه كفر من غيره ، وإما لازالته عمن وقع فيه) قال : (فأما الأول فلا محذور فيه إلا من جهة الاعتقاد ، فاذا سلم الاعتقاد فمعرفة الشيئ بمجرده لا تستلزم منعا ، كمن يعرف كيفية عبادة أهل الأوثان للأوثان ، لأن كيفية ما يعمله الساحر إنما هي حكاية قول أو فعل ، بخلاف تعاطيه والعمل به ، وأما الثاني فإن كان لا يتم - كما زعم بعضهم - الا بنوع من أنواع الكفر أو الفسق ، فلا يحل أصلا والاجاز للمعنى المذكور) (٤) .

وقال ابن عابدين رحمه الله :

(وفي ذخيرة الناظر : تعلمه فرض لرد ساحر أهل الكتاب ، وحرام ليفرق به بين المرأة وزوجها ، وجائز ليوفق بينهما) (٥) .

وقال القرافي رحمه الله :

(قال بعض العلماء : إن كان تعلم السحر ليفرق به بينه وبين المعجزات كان ذلك قربة ، وكذلك نقول إن عمل السحر بأمر مباح ليفرق به بين المجتمعين على الزنا أو قطع الطريق -

---

(١) التفسير الكبير للرازي ٣/ ٢٣١- ٢٣٢ .
(٢) سورة الزمر الآية (٩) .
(٣) انظر تلك التعليلات في التفسير الكبير ٣/ ٢٣١-٢٣٢ .
(٤) فتح الباري ١٠/ ٢٢٤-٢٢٥ .
(٥) حاشية ابن عابدين ١/ ٤٤ .

ـ بالبغضاء والشحناء ، وأن يفعل ذلك بجيش الكفر، فيقتلون به ملكهم فهذا كله قربة ، أو يصنعه محبة بين الزوجين أو الملك مع جيش الاسلام ...) (١) .

الترجيح :

يترجح من الأقوال السابقة القول بتحريم تعلم السحر مطلقا ، وهو قول الجمهور. وذلك للأدلة التي أوردوها من الكتاب والسنة .

وأما ما علل به الرازي لتجويز تعلم السحر ، فقد أجاب عنه الامام ابن كثير رحمه الله، فقد قال معقبا على كلامه :

(و هذا الكلام فيه نظر من وجوه : أحدها : قوله" العلم بالسحر ليس بقبيح " ، إن عنى أنه ليس بقبيح عقلا ، فمخالفوه من المعتزلة يمنعون هذا ، وإن عنى أنه ليس بقبيح شرعا ، ففي هذه الآية الكريمة (٢) تبشيع لتعلم السحر . وفي الصحيح (٣) (من أتى عرافا أو كاهنا فقد كفر بما أنزل على محمد) (٤) وفي السنن (من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر)(٥) و قوله : " ولا محظور اتفق المحققون على ذلك "

كيف لا يكون محظورا مع ما ذكرناه من الآية والحديث ، واتفاق المحققين أن يكون قد نص على هذه المسألة أئمة العلماء أو أكثرهم ، وأين نصوصهم على ذلك ؟ ،

ثم إن إدخال علم السحر في عموم قوله تعالى :((قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِيْنَ يَعْلَمُوْنَ وَٱلَّذِيْنَ لَا يَعْلَمُوْنَ)) (٦) فيه نظر، لأن هذه الآية إنما دلت على مدح العالمين العلم الشرعي ، ولم قلت إن هذا منه ؟

ثم ترقيه الى وجوب تعلمه بأنه لا يحصل العلم بالمعجزة الا به ، ضعيف، بل فاسد ، لأن أعظم معجزات رسولنا عليه الصلاة والسلام هي القرآن العظيم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، ثم إن العلم بأنه معجز لا يتوقف على علم السحر أصلا . ثم من المعلوم بالضرورة أن الصحابة والتابعين وأئمة ـــ

---

(١) الفروق للقرافي ٤/١٥٧ .

(٢) يريد الآية (١٠٢) من سورة البقرة، وهي قوله تعالى :((وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ ...))الآية.

(٣) قوله "وفي الصحيح" لعله يريد أنه جاء في حديث صحيح ،لا أن هذا الحديث في الصحيحين ولا أحدهما ، إذ ليس له وجود فيهما .

(٤) تقدم تخريجه ص ١٤٥ .

(٥) الحديث أخرجه النسائي ٧/١١٢ ،تحريم الدم باب الحكم في السحرة ، عن عمرو عن علي قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا عبادة بن ميسرة المنقري عن الحسن عن أبي هريرة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٧ ،قال الذهبي في الميزان ٢/٣٧٨ : (هذا الحديث لا يصح للين عباد ،وانقطاعه) .

(٦) سورة الزمر الآية (٩) .

ـ المسلمين وعامتهم كانوا يعلمون المعجز و يفرقون بينه وبين غيره ،ولم يكونوا يعلمون السحر ولا تعلموه ولا علموه والله أعلم .) (١)

قلت: وقد يكون كلامه مقبولا إذا كانت النبوة مستمرة ،أما وقد انقطعت ولم يعد هناك مجال لظهور أنبياء ،فأى معجزة يحتاج إلى معرفتها ؟!

وقال الشيخ محمد أمين الشنقيطى(٢) رحمه الله بعد ذكره لرد الامام ابن كثير:

(ولا يخفى أن كلام ابن كثير هذا صواب، وأن رده على الرازى واقع موقعه ، وأن تعلم السحر لا ينبغى أن يختلف فى منعه لقوله جل وعلا :((وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ))(٣)(٤)

أما ما وصف به الرازى علم السحر بأنه شريف، فهو وصف لا ينطبق بحال على علم السحر، ولا يوصف به الا العلم الشرعى ،وليس كل علم شريفا ، وقد صرح سبحانه وتعالى بأن السحر يضر ولا ينفع ،مع أن تعلمه قد يكون ذريعة إلى العمل به وهو حرام ،والذريعة إلى الحرام يجب سدها (٥) .

ثم إن الرازى يناقض نفسه ، فهو وبعد أن قرر وجوب تعلم السحر كما تقدم ،ذكر بعد ،عند تفسيره لقوله تعالى ((وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ)) (٦)، قال : (فظاهر الآية يقتضى أنهم إنما كفروا لأجل أنهم كانوا يعلمون الناس السحر ،لأن ترتيب الحكم على الوصف مشعر بالعلية ، وتعليم مالا يكون كفرا لا يوجب الكفر ،فصارت الآية دالة على أن تعليم السحر كفر ،وعلى أن السحر أيضا كفر . . .) (٧) .

فهذا التناقض فى حد ذاته يدل على بطلان مذهبه .

أما ماذهب إليه أصحاب القول الثالث من تجويز تعلم السحر لبعض الأغراض ، فالجواب عليه كالآتى :

أ- قولهم بجواز تعلم السحر لتميز ما فيه كفر من غيره :

هذا ليس مسوغا لتعلم السحر ،إذ يمكن معرفة ذلك من غير تعلمه ، وذلك بمعرفة آثاره وأوصافه . فنقول له : صف لنا سحرك، فان وصفه بما يوجب الكفر ـ

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/ ١٤٩ .

(٢) هو محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطى من علماء شنقيط موريتانيا ،ولد عام ١٣٢٥هـ ،من تصانيفه : أضواء البيان ،منع جواز المجاز وغيرهما ، (ت١٣٩٣هـ) ، انظر: الأعلام للزركلى ٦/ ٤٥ ،مشاهير علماء نجد وغيرهم ص ٥١٧ـ ٥٢٠ ،و ٥٤٠ـ ٥٤٣ .

(٣) سورة البقرة الآية (١٠٢) .

(٤) أضواء البيان للشنقيطى ٤/ ٤٦٤ .

(٥) المرجع السابق ٤/ ٤٦٤ .

(٦) سورة البقرة الآية (١٠٢) .

(٧) التفسير الكبير للرازى ٣/ ٢٣٤ .

ـ من قول أو فعل علمنا أن سحره كفر ، وإن وصفه بما لا يوجب كفرا علمنا عدم كفره .
قال النووى رحمه الله : (ويستوصف من تعلمه ، فان وصفه بما هو كفر فهو كافر ، كأن يعتقد التقرب إلى الكواكب ، أو قال إنه يسحر بقدرته دون قدرة الله ، وإن وصفه بما ليس بكفر فليس بكافر) (١) .

ب ـ أما تجويزهم تعلم السحر لازالته عمن أصيب به :

فهذا هو حل السحر بسحر مثله الذى ذكره الامام ابن القيم رحمه الله ، وقال إنه هو الموصوف بكونه عمل الشيطان (٢) .

وقد سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال (هو من عمل الشيطان) (٣) .
ثم إن الشرع قد جاءنا بعلاج السحر ـ كما سيأتى بيانه فى مبحث مستقل ـ فلا يجوز العدول عنه إلى تعلم ما هو محظور شرعا .

أما ما قرره الحافظ ابن حجر رحمه الله بعد حكايته لتجويز بعض العلماء تعلم السحر للغرضين الذين أوردهما ، وقال : (فأما الأول فلا محظور فيه الا من جهة الاعتقاد ، فاذا سلم الاعتقاد فمعرفة الشيئ بمجرده لا يستلزم منعا) (٤) .

قلت : إن قوله هذا قريب أو مثل قول الرازى الذى علل به تجويز تعلم السحر ، حيث قال : (لأن العلم لذاته شريف) (٥) . وهو قول لا يصدق على علم السحر المؤدى الى الكفر ، وقد تقدم الرد عليه (٦) .

أما المثال الذى قاس عليه جواز تعلم السحر ـ وهو قوله : (كمن يعرف كيفية عبادة أهل الأوثان للأوثان) (٧) ـ فيخالفه الفرع المقاس (تعلم السحر) إذ السحر محرم تعلما وتطبيقا بالنص ، بخلاف معرفة عبادة الأوثان ، فمعرفة أن الذبح لغير الله شرك غير محذور بل واجب ، والمحذور تطبيق ذلك .

ج ـ أما تجويزهم تعلم السحر لرد سحر أهل الكتاب ، فيرد عليه بالآتى :

١ـ قوله تعالى :((وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ)) (٨)

---

(١) روضة الطالبين للنووى ٩/ ٣٤٦ .
(٢) انظر : إعلام الموقعين ٤/ ٤٨٨ ـ ٤٨٩ .
(٣) تقدم تخريجه ص ١٥٦ .
(٤) فتح البارى ١٠/ ٢٢٤ .
(٥) التفسير الكبير للرازى ٣/ ٢٣١ .
(٦) تقدم ذلك فى ص ١٦٢ .
(٧) فتح البارى ١٠/ ٢٢٤ .
(٨) سورة البقرة الآية (١٠٢) .

فصريح الآية تنفى وجود أى نفع فى السحر ، وما لا نفع فيه لا يجوز تعلمه شرعا ، فكيف بما هو ضار .

قال الطبرى رحمه الله : (يتعلمون منهما السحر الذى يضرهم فى دينهم ولا ينفعهم فى معادهم) (١) .

٢- قوله تعالى : ((وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ)) (٢) .

قال الطبرى رحمه الله : (يقول : ولا يظفر الساحر بسحره بما طلب أين كان)(٣) .

وقال القرطبى رحمه الله : (أى لا يفوز ولا ينجو حيث أتى من الأرض)(٤) .

هكذا وصف الساحر ، بعدم الفلاح ، وما وصف بذلك لا يتصور منه حصول فائدة لرد السحر .

قال الامام ابن تيمية رحمه الله : (والمفلح الذى ينال المطلوب وينجو من المرهوب ، فالساحر لا يحصل له ذلك) (٥) .

د - أما قولهم بجواز تعلم السحر للتوفيق بين الزوجين فيجاب عليه بالآتى :

١- أن الله سبحانه وتعالى قد نفى نفع السحر ألبتة ، ووصف الساحر بعدم الفلاح ، ولم يستثن من ذلك حالا من الأحوال ينفع فيه السحر ، بل وأثبت ضرره ، فكيف يتصور التوفيق بين الزوجين به ؟ وفلاح الساحر فى ذلك ؟!

٢- نقول إنكم تحرمون تعلم السحر فى غير ما ذكرتم ، ومصلحة التوفيق بين الزوجين لا يقل عنها غيرها من المصالح الشرعية كتحبب الزوج إلى زوجها ، وحماية الممتلكات ونحو ذلك ، وأنتم لا تقولون بجواز السحر فى تلك الأمور ، ولا فرق .

هـ- أما القول بجواز تعلم السحر لتوقيه ، فباطل . لأن السحر أنواع متعددة ، منها ما لا يعلم الا بعد مقارفة الشرك والكفر ، كعبادة الشياطين وتعظيم الكواكب ونحو ذلك ، فالقول بجواز تعلم السحر لتوقيه ذريعة إلى سلوك طرق محرمة ، ودفع للناس إلى الوقوع فى الشرك إذ لا يتوقى سلاح عدو إلا بمثله .

وبهذا يترجح القول بتحريم تعلم السحر مطلقا . والله أعلم .

---

(١) جامع البيان للطبرى ١/ ٤٦٤ .

(٢) سورة طه الآية (٦٩) .

(٣) جامع البيان للطبرى ١٦/ ١٨٦ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ١١/ ١٤٩ .

(٥) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٣٥/ ١٧١ .

ثانيا : عقوبة الساحر :

إن معرفة عقوبة الساحر يترتب على معرفة نوع السحر الذى يمارسه ، فقبل أن أبين عقوبة الساحر ،أشير هنا أولا إلى أنواع السحر .

أ- أنواع السحر وحكم كل نوع :

يتنوع السحر من حيث تكفير صاحبه وعدمه إلى قسمين :

١- ما يكفر صاحبه .

٢ - ما لا يكفر صاحبه ،بل هو معصية كبيرة . (١)

أما النوع الأول :

فكأن يعتقد ما يوجب الكفر مثل : التقرب إلى الكواكب السبعة ، واعتقاد تأثيرها ، وأنها تفعل بأنفسها ما يلتمس منها ، أو اعتقد حل السحر ،أو تقرب إلى الشياطين لتفعل له ما يشاء ،فيطير فى الهواء أو يمشى على الماء ،أو يساعدونه فى تغيير صور الناس أو الحيوانات ، أو قطع مسافة شهر فى ليلة ،ونحو ذلك (٢) .

فمن كان سحره من هذا النوع فانه يكفر به .

والنوع الثانى : أن يعتقد ما لا يوجب الكفر :

كمن اعتقد أن السحر تخيلات وتمويهات وخدع وأكاذيب وخفة الأيدى ،وكان سحره من هذا النوع ،أو الذى يسحر بالأدوية والتدخين وسقى شيئ يضر أو نحو ذلك (٣) .

فمن كان سحره على هذا النمط فانه لا يكفر ، وفعله معصية كبيرة .

فحكم الساحر يتبع نوعية سحره ، وعلى ضوء ما تقدم يمكن تحديد عقوبة الساحر بحسب ما يمارسه من السحر ، وفيما يلى بيان ذلك :

ب - حكم مرتكب السحر من النوع الأول "المكفر" :

من ارتكب السحر من النوع المكفر فان عقوبته القتل ، وهو ما اتفق عليه قول علماء الأمة (٤).

(١) انظر هذا التقسيم فى شرح صحيح مسلم للنووى ١٤/ ٤٢٧ .

(٢) انظر الجامع لأحكام القرآن ٢/ ٣٢ ، ومجموعة رسائل ابن عابدين ٢/ ٣٠٢- ٣٠٣ ، والمجموع شرح المهذب ب١٩/ ٢٤٥ ، وروضة الطالبين ٩/ ٣٤٦ ، وشرح صحيح مسلم للنووى ١٤/ ٤٢٧ ، والمغنى والشرح الكبير ١٠/ ١١٥ ، ومنتهى الارادات ٢/ ٥٠٤ .

(٣) انظر أحكام القرآن لابن العربى ١/ ٣١ ، والجامع لأحكام القرآن ٢/ ٣٢ ، وأحكام القرآن للجصاص ١/ ٥٢ ، المغنى والشرح الكبير ١٠/ ١١٦ والمبدع فى شرح المقنع ١/ ١٨٩ ، وفتح البارى ١٠/ ٢٢٤ .

(٤) انظر حاشية ابن عابدين ٤/ ٢٤٠ ، ومجموعة رسائل ابن عابدين ٢/ ٣٠٢- ٣٠٣ ، وأحكام القرآن للجصاص ١/ ٥٠ ، وتفسير التحرير والتنوير لابن عاشور ١/ ٦٣٧ ، والبيان والتحصيل ١٦/ ٤٤٣ ، والمنتقى للباجى ٧/ ١١٦ ، وشرح موطأ مالك للزرقانى ٥/ ١٧٣ ، والخرشى على مختصر سيد خليل ٨/ ٦٣ ، ومغنى المحتاج للشربينى ٤/ ١١٩ ، والمجموع شرح المهذب ب١٩/ ٢٤٥ ، وروضة الطالبين ١/ ١٢٧- ١٢٨ ، والمغنى والشرح الكبير ١٠/ ١١٨ ، وزاد المسير ١/ ١٢٦ ، والمبدع فى شرح المقنع ٩/ ١٨٩ .

ويكون قتله في هذه الحالة حدا ، باعتباره كافرا مرتدا ، بسبب تعلمه السحر و مزاولته إياه ، قتل به أو لم يقتل .

نقل عن الامام أبي حنيفة (١) رحمه الله أنه قال :

(الساحر إذا أقر بسحره أو ثبت بالبينة يقتل ولا يستتاب منه ، والمسلم والذمي والحر والعبد فيه سواء) (٢) .

وقال الامام مالك رحمه الله : (الساحر الذي يعمل السحر ولم يعمل ذلك له غيره ، هو مثل الذي قال الله تبارك وتعالى في كتابه : ((وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ ...)) (٣) . فأرى أن يقتل ذلك (٤) إذا عمل ذلك (٥) هو نفسه) (٦) .

وقال ابن عاشور رحمه الله : (لا شك أن السحر الذي جعل جزاؤه القتل هو ما كان كفرا صريحا مع الاستتار به ، أو حصل به إهلاك النفوس) (٧) .

جـ ـ الأدلة على قتل الساحر :

استدل العلماء على قولهم بقتل الساحر الكافر بسحره بالكتاب والسنة و فعل الصحابة رضي الله عنهم .

أما الكتاب :

فقد استدلوا بقوله تعالى : ((إِنَّمَا جَزَاؤُا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلاَفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ ...)) (٨) .

الآية دلت على وجوب قتل الساحر حدا ، لأنه من أهل السعي في الأرض بالفساد ، ولعمله بالسحر واستدعائه الناس إليه ، وإفساده إياهم ، مع ما صار إليه من الكفر (٩) .

---

(١) هو النعمان بن ثابت بن زوطى ، الامام أبو حنيفة ، فقيه الملة ، واليه ينسب المذهب الحنفي ، (ت ١٥٠ هـ) ببغداد . انظر : التاريخ الكبير ٨/ ٨١ ، وتاريخ بغداد ١٣ / ٣٢٣ ، ووفيات الأعيان ٥/ ٤١٥ ، وتذكرة الحفاظ ١/ ١٦٨ ، وسير الأعلام ٦/ ٣٩٠ ، والنجوم الزاهرة ٢ / ١٢ .

(٢) انظر حاشية ابن عابدين ٤ / ٢٤٠ .

(٣) سورة البقرة الآية (١٠٢) .

(٤) إشارة الى الساحر .

(٥) إشارة الى السحر .

(٦) موطأ الامام مالك ٢ / ٨٧١ ، كتاب العقول ، باب ما جاء في الغيلة والسحر .

(٧) تفسير التحرير والتنوير ١ / ٦٣٧ .

(٨) سورة المائدة الآية (٣٣) .

(٩) انظر : أحكام القرآن للجصاص ١ / ٥٤ .

ومن السنة :

١ ـ استدلوا بحديث ابن عباس رضى الله عنهما ،عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال :
(من بدل دينه فاقتلوه)رواه البخارى و الأربعة (١) .

الحديث يدل على وجوب قتل المرتد ، ومرتكب السحر المكفر تارك لدينه ، فوجب قتله .

قال ابن العربى رحمه الله : (لا خلاف فى أن المرتد يقتل) (٢) .

٢ ـ عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لااله الاالله وأنى رسول الله إلا باحدى ثلاث :النفس بالنفس ،والثيب الزانى ،و المارق من الدين التارك للجماعة)رواه الشيخان والأربعة (٣).

الحديث يدل على حل دماء هؤلاء الثلاثة ،ووجوب قتلهم ، قاتل النفس بغير حق ، والزانى المحصن ،والمرتد ،فوجب قتل الساحر إما حدا لارتداده ، أو قصاصا إن قتل بسحره واعترف بذلك . (٤)

قال النووى رحمه الله : (وأما قوله صلى الله عليه وسلم "التارك لدينه المفارق للجماعة" فهو عام فى كل مرتد عن الاسلام بأى ردة كانت، فيجب قتله إن لم يرجع إلى الاسلام) (٥) .

---

(١)صحيح البخارى ٩/٤٧ ،الجهاد ،باب لا يعذب بعذاب الله ،ولفرجه فى استتابة المرتدين ٩ / ٦٢٤ ،باب حكم المرتد والمرتدة ، سنن أبى داود ٤ /٥٢٠ ،الحدود باب الحكم فيمن ارتد ،سنن الترمذى ٤ / ٤٨ ،الحدود ،باب ما جاء فى المرتد ،قال أبو عيسى : هذا حديث صحيح حسن ،والعمل على هذا عند أهل العلم فى المرتد ،سنن النسائى ٧ /١٠٤ تحريم ، باب الحكم فى المرتد ،سنن ابن ماجة ٢/٨٤٨ الحدود، باب المرتد عن دينه ،مسند الامام أحمد ٢٨٢/١.

(٢) عارضة الأحوذى ٦ / ٢٤٣ .

(٣)صحيح البخارى ٩ / ٦ ،الديات، باب قوله تعالى : (. . .أن النفس بالنفس) ،صحيح مسلم ١٠٦/٥ ،القسامة ،باب ما يباح به دم المسلم ،وفى آخره بلفظ : (التارك لدينه المفارق للجماعة) سنن أبى داود ٤ /٥٢٢ ،الحدود ، باب الحكم فيمن ارتد ، سنن الترمذى ٤ / ١٢ ـ ١٣ ،الديات باب لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث، قال الترمذى : (حديث حسن صحيح)، سنن ـ النسائى ٨ / ١٣ ،القسامة ،باب القود ،سنن ابن ماجة ٢ / ٨٤ ،الحدود، باب لا يحل دم امرئ مسلم الا فى ثلاث .

(٤)انظر: المجموع شرح المهذب ١٩ / ٢٤٦ .

(٥) شرح صحيح مسلم للنووى ١١ / ١٧٧ .

٣- عن جندب(١) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (حد الساحر ضربة بالسيف) رواه الترمذى والبيهقى والحاكم (٢) .

استدلالهم بفعل الصحابة رضى الله عنهم :

أما استدلالهم بفعل الصحابة رضوان الله عليهم ، فقد صح عن عدد من الصحابة والتابعين أنهم قتلوا السواحر . روى ذلك عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان (٣)-

---

(١) هو جندب بن كعب بن عبد الله الأزدى الغامدى أبو عبد الله ، وربما نسب إلى جده ، وهو جندب الخير ، قاتل الساحر ، كان على رجالة على بصفين ، وقتل معه ، قال ابن حبان : له صحبة . انظر : التاريخ الكبير ٢/ ٢٢٢ ، والاستيعاب ١/ ٢٥٨ ، وأسد الغابة ١/ ٣٠٥ ، والاصابة ١/ ٢٦١ ، وتهذيب التهذيب ٢/ ١١٨ ، وتهذيب الكمال ٥/ ١٤١ .

(٢) سنن الترمذى ٤/ ٤٩ ، الحدود ، باب ما جاء فى حد الساحر ، وقال الترمذى : (هذا الحديث لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه ، واسماعيل بن مسلم المكى يضعف فى الحديث واسماعيل بن مسلم العبدى البصرى ، قال وكيع : هو ثقة . ويروى عن الحسن أيضا ، والصحيح عن جندب موقوف ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، وغيرهم) .

والحديث أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/ ١٣٦ ، والحاكم فى المستدرك ٤/ ٣٦٠ الحدود ، باب الساحر وضربه بالسيف ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ، وان كان الشيخان تركا حديث اسماعيل بن مسلم فانه غريب صحيح ، ووافقه الذهبى ، وقال فى كتابه : الكبائر : ص ٣١ : (الصحيح أنه من قول جندب) .

والحديث مع اختلاف العلماء فى تصحيحه ، فقد وافق مدلوله عمل الصحابة رضى الله عنهم ، ثم إن أحدا لم يجزم باسماعيل الذى تكلم فى الحديث بسببه ، أهو اسماعيل بن مسلم العبدى القاضى الثقة ، الذى روى له مسلم والترمذى والنسائى ، أم هو اسماعيل بن مسلم المكى الضعيف الذى روى له الترمذى وابن ماجة ؟ . انظر : ميزان الاعتدال ١/ ٢٤٨ - ٢٥٠ ، وتقريب التهذيب ١/ ٧٤ .

(٣) هو عثمان بن عفان بن أبى العاص بن أمية ، أبو عمرو القرشى ، ثالث الخلفاء الراشدين ذو نورين ، أسلم قديما وهاجر الهجرتين ، وتزوج بابنتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولد بعد الفيل بست سنين ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، قتل سنة (٣٥هـ) ، انظر : الاستيعاب ٣/ ١٠٣٧ ، وأسد الغابة ٣/ ٣٧٦ ، وتهذيب التهذيب ٧/ ١٣٩ .

- وأم المؤمنين حفصة بنت عمر ، وأبي موسى (١) وقيس بن سعد (٢) ، وجندب بن كعب بن - بن عبد الله الأزدي ، رضي الله عنهم ، كما روى عن عمر بن عبد العزيز (٣) وغيره من التابعين رحمهم الله . (٤)

وفيما يلي أورد بعض الآثار الواردة في ذلك :

١ - أخرج عبد الرزاق عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخذ ساحرا فدفنه إلى صدره ، ثم تركه حتى مات (٥) .

٢ - عن بجالة (٦) قال : كنت كاتبا لجزء بن معاويه (٧) عم الأحنف بن قيس (٨) فأتانا كتاب عمر -

---

(١) هو عبد الله بن قيس بن سليم ، أبو موسى الأشعري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الفقيه المقرئ ، كان أحد الحكمين في فتنة الصفين (ت٤٤هـ) ، انظر : الجرح والتعديل ٥/١٣٨ ، والاستيعاب ٣/٩٧٩ ، وسير الأعلام ٢/٣٨٠ ، والاصابة ٤/١١٦ ، وتهذيب التهذيب ٥/٣٦٢ .

(٢) هو قيس بن سعد بن عبادة ، أبو عبد الله الخزرجي ، الأمير المجاهد ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم (ت٥٩هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٦/٥٢ ، والتاريخ الكبير ٧/١٤١ ، و الاستيعاب ٣/١٢٨٩ و تاريخ بغداد ١/١٧٧ ، و أسد الغابة ٤/٢١٥ ، وسير الأعلام ٣/١٠٢ .

(٣) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان ، الامام الزاهد أمير المؤمنين ، القرشي الأموي المدني ، (ت١٠١هـ) انظر : طبقات ابن سعد ٥/٣٣٠ ، والتاريخ الكبير ٦/١٧٤ ، وحلية الأولياء ٥/٢٥٣ ، وتذكرة الحفاظ ١/١١٨ ، وسير الأعلام ٥/١١٤ ، والنجوم الزاهرة ١/٢٤٦ ، وشذرات الذهب ١/١١٩ .

(٤) انظر : الجامع لأحكام القرآن ٢/٣٣ ، والمغني والشرح الكبير ١٠/١١٤ ، ومجموع فتاوى - شيخ الاسلام ٢٩/٣٨٤ ، وأحكام القرآن للجصاص ١/٥٠ ، و الكافي لابن قدامة ٤/١٦٥ .

(٥) مصنف عبد الرزاق ١٠/١٨٤ ، و أخرجه الهندي في كنز العمال ٦/٧٥٠ وعزاه لعبد الرزاق ، وفيه (فدقّه إلى صدره) ولعل ماذكره عبد الرزاق هو الأصوب وأنسب للمعنى ، وهو الذي ذكره الجصاص في أحكام القرآن ١/٥٠ .

(٦) هو بجالة بن عبدة (وعند البخاري وابن أبي حاتم "عبد") التميمي البصري كاتب جزء بن - معاوية ، وثقه أبو زرعة . انظر : طبقات ابن سعد ٧/١٣٠ ، و التاريخ الكبير ٢/١٤٦ ، والجرح و التعديل ٢/٤٣٧ ، وتهذيب الكمال ٤/٨ ، و تهذيب التهذيب ١/٤١٧ .

(٧) جزء بن معاوية بن حصين ، التميمي السعدي عم الأحنف بن قيس ، اختلف في صحبته ، وكان عاملا لعمر رضي الله عنه على الأهواز ، قال ابن حجر في الاصابة (انهم كانوا لا يؤمرون في ذلك الزمان الا الصحابة) وكان كاتبه بجالة . انظر : أسد الغابة ١/٢٨٢ ، والاصابة ١/٢٤٤ .

(٨) هو الضحاك بن قيس بن معاوية بن حصين التميمي ، أبو بحر البصري الملقب بالأحنف ، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وأسلم ، وكان ثقة قليل الحديث ، وهو أحد من يضرب بحلمه المثل ، وكان من قواد جيش علي يوم الصفين (ت٦٧هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٧/٩٣ والتاريخ الكبير ٢/٥٠ ، والجرح والتعديل ٢/٣٢٢ ، و الاستيعاب ١/١٤٤ ، وأسد الغابة ١/٥٥ ، و وفيات الأعيان ٢/٤٩٩ ، وسير الأعلام ٤/٨٦ ، وتهذيب التهذيب ١/١٩١ .

قبل موته بسنة أن اقتلوا كل ساحر - وربما قال وساحرة - وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، وانهوهم عن الزمزمة (١) ، فقتلنا ثلاث سواحر) رواه أبو داود وأحمد والبيهقي (٢) .

٣- عن ابن عمر رضي الله عنهما أن جارية لحفصة سحرتها ، واعترفت بذلك ، فأمرت بها عبد الرحمن بن زيد (٣) فقتلها فأنكر ذلك عليها عثمان ، فقال ابن عمر : ما تنكر على أم المؤمنين من امرأة سحرت واعترفت، فسكت عثمان) (٤) .

قال الجصاص رحمه الله(٥) (وكان عثمان إنما أنكر ذلك لأنها قتلت بغير إذنه) (٦) .

٤- وعن عمرو بن دينار (٧) عن سالم بن أبي الجعد (٨) أن سعد بن قيس أو قيس بن سعد قتل ساحرا) (٩) .

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية ٢/ ٣١٣ : (الزمزمة : هي كلام يقولونه عند أكلهم بصوت خفي)

(٢) سنن أبي داود ٣/ ٤٣١ ، الخراج ، باب أخذ الجزية من المجوس، مسند الامام أحمد ١/ ١٩٠-١٩١ ، واللفظ له ، السنن الكبرى للبيهقي ٨/ ١٣٨ ، مصنف عبد الرزاق ١٠/ ١٨٠ .

(٣) هو عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب القرشي العدوي ، وهو ابن عم لحفصة بنت عمر بن الخطاب روى عن كثير من الصحابة . وروى عنه ابنه الحميد ، انظر : الجرح والتعديل ٥/ ٢٣٣ وأسد الغابة ٣/ ٢٩٥ .

(٤) موطأ الامام مالك ٢/ ٨٧١ ، العقول ، باب ما جاء في الغيلة والسحر ، وفيه : (وقد كانت دبرتها) السنن الكبرى للبيهقي ٨/ ١٣٦ ، واللفظ له ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/ ١٨٠-١٨١ ، والهندي في كنز العمال ٦/ ٧٥٠ .

(٥) هو أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي الامام المجتهد ، عالم العراق ، من تصانيفه : أحكام القرآن وغيره ، (ت ٣٧٠هـ) . انظر : تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤ ، وسير الأعلام ١٦/ ٣٤٠ ، والعبر ٢/ ١٣٣ ، والنجوم الزاهرة ٤/ ١٣٨ ، وشذرات الذهب ٣/ ٧١ .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ١/ ٥٠ ، وانظر : المنتقى للباجي ٧/ ١١٦ .

(٧) هو عمرو بن دينار أبو محمد الجمحي مولاهم المكي الامام الحافظ ، ولد سنة (٤٥هـ) وثقه أبو زرعة وابن أبي حاتم وابن عيينة ، (ت ١٢٦هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٥/ ٤٧٩ ، والتاريخ الكبير ٦/ ٣٢٨ ، والجرح والتعديل ٦/ ١٣١ ، وسير الأعلام ٥/ ٣٠٠ .

(٨) هو سالم بن أبي الجعد الأشجعي ، الفقيه أحد الثقات ، (ت ١٠٠هـ) وقيل قبله ، انظر : طبقات ابن سعد ٦/ ٢٩١ ، والتاريخ الكبير ٤/ ١٠٧ ، والجرح والتعديل ٤/ ١٨١ ، وسير الأعلام ٥/ ١٠٨ ، وتهذيب التهذيب ٣/ ٤٣٢ ، وشذرات الذهب ١/ ١١٨ .

(٩) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ١٨٣ .

وقصته رواها سفيان عن عمرو بن دينار عن سالم بن أبي الجعد قال : كان قيس بن سعد أميرا على مصر ، فجعل يفشو سره ، فقال : من هذا الذي يفشي سري ؟ فقالوا ساحر هاهنا، فدعاه فقال له : إذا نشرت الكتاب علمنا ما فيه ، فأما ما دام مختوما فليس نعلمه ، فأمر به فقتل(١)

٥- وروى عن جندب البجلي أنه قتل ساحرا كان عند الوليد بن عقبة (٢) ثم قال : " أَتَأْتُونَ ٱلسِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ " (٣)) (٤) .

وقصته ذكرها القرطبي فقال : (روى سفيان عن عمار الذهبي (٥) أن ساحرا كان عند الوليد بن عقبة يمشي على الحبل ، ويدخل في است الحمار ويخرج من فيه ، فاشتمل له جندب على السيف فقتله جندب - هذا هو جندب بن كعب الأزدي ويقال البجلي - وهو الذي قال في حقه النبي صلى الله عليه وسلم" يكون في أمتي رجل يقال له جندب يضرب ضربة بالسيف يفرق بين الحق والباطل"(٦) فكانوا يرونه جندبا هذا قاتل الساحر) (٧) .

وروى البخاري في تاريخه من طريق خالد الحذاء (٨) عن أبي عثمان النهدي (٩) قال : كان عند الوليد رجل يلعب، فذبح إنسانا وأبان رأسه فعجبنا ، فأعاد رأسه ، فجاء جندب الأزدي فقتله) (١٠) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ١ / ٥٠ .

(٢) الوليد بن عقبة بن أبي عمرو بن أمية ، له صحبة ، قال الذهبي: انه لم يذكر وفاته . انظر: الاستيعاب ٤/١٥٥٢ ، وأسد الغابة ٥/٤٥١ ، وسير الأعلام ٣/٤١٢ ، والأصابة ٦ / ٣٢١ .

(٣) نص الآية ((أَفَتَأْتُونَ ٱلسِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ)) سورة الأنبياء الاية (٣) .

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٨ / ١٣٦ .

(٥) هكذا ذكره القرطبي ، ولعل الصواب (الدهني) وهو عمار بن معاوية بن أسلم البجلي ثم الدهني ، أبو معاويه ، الامام المحدث ، وثقه الامام أحمد وجماعة . (ت١٣٣هـ) انظر: التاريخ الكبير ٧ / ٢٨ ، والعبر ١/١٣٨، وسير الأعلام ٦/١٣٨ ، وتهذيب التهذيب ٧ / ٤٠٦ .

(٦) أخرجه القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ٢ / ٣٣ ، وابن عبد البر في الاستيعاب ١/٢٦٠ .

(٧) الجامع لأحكام القرآن ٢ / ٣٣ .

(٨) هو خالد بن مهران أبو المنازل المشهور بالحذاء الامام الحافظ ، وثقه الامام أحمد ، (ت١٤١هـ) ، انظر: التاريخ الكبير ٣ / ١٧٣ ، والجرح والتعديل ٣ / ٣٥٢ ، وتذكرة الحفاظ ١/١٥٣ ، وسير الأعلام ٦/١٩٠، وتهذيب التهذيب ٣/١٢٠، وشذرات الذهب ١/٢١٠ .

(٩) هو عبد الرحمن بن مل بن عمرو بن عدي البصري الامام الحجة ، (ت١٠٠هـ) ، انظر: طبقات ابن سعد ٧/٩٧ ، والجرح والتعديل ٥ / ٢٨٣ ، والاستيعاب ٢ / ٨٥٣ ، وأسد الغابة ٣ / ٣٢٤ ، وتاريخ بغداد ١٠/٢٠٢ ، وسير الأعلام ٤/١٧٥ ، وتهذيب التهذيب ٦ / ٢٧٧ .

(١٠) التاريخ الكبير للبخاري ٢ / ٢٢٢ ، وقد ورد قصة قتل جندب للساحر في الاستيعاب - ١ / ٢٥٩ - ٢٦٠ ، وفي الاصابة ١ / ٢٦١ - ٢٦٢ .

د - حكم مرتكب السحر غير المكفر :

أما النوع الثاني من السحر - الذي لا يكفر صاحبه - فلم ير العلماء عليه قتلا بل يعزر (١) .

وعليه بوب البيهقي في سننه الكبرى وقال :

(باب من لا يكون سحره كفرا ولم يقتل به أحدا ، لم يقتل) (٢) وساق فيه حديث عائشة رضي الله عنها ، الآتي . فلا يقتل من كان سحره من هذا النوع الا إذا قتل به ، فعندئذ يقتل قصاصا ، كما نص عليه الشافعية . (٣)

وعلى هذا النوع حملوا حديث عائشة رضي الله عنها وهو ما رواه عمرة بنت عبد الرحمن (٤) قالت : اشتكت عائشة فطال شكواها فقدم انسان المدينة يتطبب، فذهب بنو أخيها يسألونه عن وجعها ، فقال : والله إنكم تنعتون نعت امرأة مطبوبة ، قال هذه امرأة مسحورة سحرتها جارية لها ، قالت نعم أردت أن تموتي فأعتق ، قال : وكانت مدبرة ، قالت : بيعوها في أشد العرب ملكة واجعلوا ثمنها في مثلها) (٥) .

قال النووي رحمه الله : (إذا لم يكن فيه ما يقتضي الكفر عزر واستتيب منه ، ولا يقتل عندنا (٦) فان تاب قبلت توبته) (٧) .

---

(١) انظر: المجموع شرح المهذب ١٩/٢٤٦ . والمبدع في شرح المقنع ٩/١٨٩-١٩٠ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٨/١٣٧ .

(٣) انظر: المجموع شرح المهذب ١٩/٢٤٥ .

(٤) هي عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، الأنصارية النجارية المدنية ، تربية عائشة وتلميذها ، كانت عالمة فقيها ، اختلف في وفاتها فقيل توفيت سنة ٩٨هـ ، وقيل ١٠٦هـ) ، انظر: طبقات ابن سعد ٨/٤٨٠ ، وسير الأعلام ٤/٥٠٧ ، وتهذيب التهذيب ١٢/٤٣٨ .

(٥) مسند الامام أحمد ٦/٤٠ ، السنن الكبرى للبيهقي ٨/١٣٧ ، المصنف لعبد الرزاق ١٠/١٨٣ وفيه (... وابتع بثمنها رقبة فاعتقها ففعل) .

(٦) يريد عند الشافعية .

(٧) شرح صحيح مسلم للنووي ١٤/٤٢٧ .

هـ - توبة الساحر :

علمنا فيما تقدم حكم الساحر ، وأنه يقتل حدا لارتداده بسحره ، أو قصاصا لقتله به . ولكن لو تاب الساحر ، هل يقبل توبته أم لا ؟ للعلماء في ذلك مذهبان :

الأول : وهو مذهب الجمهور ، ومنهم الأئمة الثلاثة أبو حنيفة ومالك وأحمد في رواية ، ذهبوا الى عدم قبول توبة الساحر ، فيتحتم قتله كالزنديق إذا عرفت مزاولتـــه للسحر وقبض عليه قبل توبته (١) .

واستدلوا على قولهم هذا بالآتي :

١- قوله تعالى : ((فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا)) (٢) .

قال القرطبي رحمه الله : (فدل على أنه كان ينفعهم قبل نزول العذاب) (٣)

٢- وقوله تعالى : ((. . . إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)) (٤) .

فالآية تدل على عدم قبول توبة المحاربين الساعين في الأرض بالفساد إلا في حالة وقوعها قبل القدرة عليهم ، والساحر من الساعين في الأرض بالفساد فيكون حكمه كذلك . (٥)

٣- قالوا : ولأن السحر باطن لا يظهره صاحبه ، فلا يعرف توبته كالزنديق ، وإنما يستتاب من أظهر الكفر مرتدا (٦) .

٤- قالوا : ولأن الصحابة رضي الله عنهم لم يستتيبوه (٧) .

فيستخلص من استدلالاتهم هذه ما يلي :

* أن الساحر إذا تاب قبل القدرة عليه ، فان توبته تقبل (٨) .

* أن عدم قبول التوبة خاص بمن كان يخفي سحره ، أما من كان متجاهرا به توبته تقبل لامكان معرفتها . (٩)

---

(١) انظر : أحكام القرآن للجصاص ١ / ٥١ ، وحاشية ابن عابدين ٤ / ٢٤٠ ، ومجموعة رسائل ابن عابدين ٢ / ٣٠٢-٣٠٣ ، وتفسير التحرير والتنوير لابن عاشور ١ / ٦٣٧ ، والبيان والتحصيل ١٦ / ٤٤٣ ، والمنتقى للباجي ٧ / ١١٦ ، وشرح موطأ مالك للزرقاني ٥ / ١٧٣ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢ / ٣٤ ، وفتح الباري ١٠ / ٢٢٤ ، والمغني والشرح الكبير ١٠ / ١١٨ ، وزاد المسير لابن القيم ١ / ١٢٦ ، والكافي لابن قدامة ٤ / ١٦٥ .

(٢) سورة غافر الآية (٨٥) .

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢ / ٣٤ .

(٤) سورة المائدة الآية (٣٤) .

(٥) انظر رسائل ابن عابدين ٢ / ٣٠٢ ، وحاشية ابن عابدين ٤ / ٢٤٠ ، وأحكام القرآن للجصاص ١ / ٥٤ .

(٦) انظر : الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢ / ٣٤ . (٧) الكافي لابن قدامة ٤ / ١٦٥ .

(٨) انظر : رسائل ابن عابدين ٢ / ٣٠٣ . (٩) انظر الخرشي على مختصر خليل ٨ / ٦٣ .

والثانى : قبول توبة الساحر ،وهو مذهب الامام الشافعى وأحمد فى رواية أخرى (١) .

وقد عللوا مذهبهم هذا بالآتى :

١- أن دين الساحر لا يزيد على الشرك ،والمشرك يستتاب ،فان تاب قبلت توبته وحلّ سبيله فكذلك الساحر .

٢- أن علمه بالسحر لا يمنع توبته ، بدليل ساحر أهل الكتاب إذا أسلم ،لذلك صح إيمان سحرة فرعون (٢) .

الترجيح :

يترجح - والله أعلم - القول بقبول توبة الساحر ،وذلك للآتى :

١- أن أعظم ما يوصف به الساحر هو الكفر والشرك ،ولا شك أن باب التوبة مفتوح للكافر باسلامه وكذلك للمشرك ، قال تعالى :((وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ)) (٣) . وقال تعالى :((فَمَن تَابَ مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ)) (٤) .

وغير هاتين من الآيات التى تحث على التوبة مع بيان غفران الرب تبارك وتعالى لمن تاب ورجع إليه ،وهي مع كثرتها لا تخصص التوبة لذنب دون آخر ، والسحر إحدى تلك الذنوب .

٢- أن القائلين بعدم قبول توبة الساحر ،يتفقون مع غيرهم فى قبول توبته إذا تاب قبل القدرة عليه .

كما أن حمل الساحر على حكم المرتد والمشرك المقبول التوبة ،أقرب من حمله على حكم المحارب ،فان ذلك أضمن لاستيفاء الحق وإقامة العدل ،وخاصة أن القائلين بقبول توبة الساحر يرون أن توبته لا تسقط القصاص فيما لو قتل بسحره (٥) .

وهذا خلافا لحكم المحارب التائب قبل القبض عليه .

وبذلك يترجح القول بقبول توبة الساحر قبل القبض عليه وبعده .

---

(١) انظر: المجموع شرح المهذب ١٩/٢٤٥ ،و روضة الطالبين ٩/١٢٧-١٢٨ ،وشرح صحيح مسلم للنووى ١٤/٤٢٧ ، وزاد المحتاج للكوهجى ٤/١٩٣ ،وزاد المسير لابن القيم ١/١٢٦ ،والكافى لابن قدامة ٤/١٦٥ .

(٢) انظر: الكافى لابن قدامة ٤/١٦٥-١٦٦ ، والتفسير الكبير للرازى ٢/٢٣٣ ، و السحر بين الحقيقة والخيال ص ١٧٣ .

(٣) سورة طه الآية (٨٢) .

(٤) سورة المائدة الآية (٣٩) .

(٥) انظر : المجموع شرح المهذب ١٩/٢٤٥ ،والجامع لأحكام القرآن للقرطبى ٢/٤٣ .

المطلب الرابع : كيفية مداواة المسحور :

لما كان الناس يقع فيهم الاصابة بالسحر والصرع ، كانت حاجتهم إلى علاج ذلك ماسة .

وقد سلك الناس لعلاج ذلك سبلا متعددة منها :

١ـ سبيل حل السحر بسحر مثله واستخدام الجن فى ذلك .

٢ـ طريقة الشعوذة والدجل ، بما فيها من أكل أموال الناس بالباطل .

٣ـ طريقة حل السحر بالرقى المشروعة والعلاجات المباحة .

وقد سبق أن تكلمت عن تحريم الاسلام استعمال السحر والشعوذة فى العلاج . وهنا أبين الطرق السليمة التى يمكن استعمالها فى إزالة هذا المرض .

فلعلاج المسحور أنواع من العلاجات المباحة ، يستعمل كل منها فى إزالة السحر وهى متمثلة فى الأنواع الآتية :

١ـ الرقية بالقرآن والمأثورات النبوية والأدعية .

٢ـ الاستخراج .

٣ـ الاستفراغ .

٤ـ الأدوية التجريبية المباحة .

وفيما يلى أبين كيفية استعمال هذه الأنواع :

أولا : الرقية بالقرآن وما ورد فى ذلك من المأثورات النبوية :

وهذا ما أشار إليه الامام ابن القيم رحمه الله ، عندما قسم النشرة إلى القسمين وقال فى القسم الثانى : (النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة ، فهذا جائز بل مستحب) (١)

وقد ذكر الامام ابن القيم هذا النوع وأخبر بأنه من أنفع علاجات السحر ، فقال رحمه الله : (ومن أنفع علاجات السحر الأدوية الالهية ، بل هى أدويته النافعة بالذات ، فانه من تأثيرات الأرواح الخبيثة السفلية ، ودفع تأثيرها يكون بما يعارضها ويقاومها من الأذكار والآيات والدعوات التى تبطل فعلها وتأثيرها ، وكلما كانت أقوى وأشد كانت أبلغ فى النشرة) (٢) .

---

(١) تقدم كلامه فى ص ١٥٢ .

(٢) زاد المعاد لابن القيم ٤/١٢٦-١٢٧ .

وقد علمنا فيما تقدم أنواع الرقى الجائزة ، ومنها الرقى القرآنية ، وذكرنا فى ذلك الرقيـــة بفاتحة الكتاب والمعوذات وآيـة الكرسى (*)

فهذه الآيات وغيرها من آيات الكتاب الكريم مـا يمكـــن استعمالـــه والاستفادة بها فى علاج المسحور والمجنون ، وقـــد ثبت بالتجربـــة نفعها العظيم ، وقدرتها على ازالة المرض باذن اللـه تعالـــــى .

وورد فى الأثـــــر عن ابن مسعود رضى الله عنه قال :

(من قرأ أربع آيات من أول سورة البقرة ، وآية الكرسى ، وآيتان (١) بعد آية الكرسى ، وثلاثا من آخر سورة البقرة ، لم يقربه ولا أهله يومئـــذ شيطان ولا شيء يكرهه ، ولا يقرأ على مجنون الا أفاق) رواه الدارمى (٢) .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله عند كلامه على آية الكرسى :

(. . . مع ذلك فقد جرب المجربون الذين لا يحصون كثرة أن لهـا من التأثير فى دفع الشياطين وإبطال أحوالهم ما لا ينضبط من كثرته وقـوته ، فإن لها تأثيرا عظيما فى دفع الشياطين عن نفس الانسان وعن المصروع ، وعن من تعينه الشياطين . . . إذا قرأت عليهم بصـــدق دفعت الشياطين ، وبطلت الأمور التى يخيلها الشيطان ، ويبطل مـا عند إخوان الشياطين من مكاشفة شيطانية ، وتصرف شيطانى . . .) (٣).

فلذلك عدّت هذه الآية وغيرها رقية جائزة ، حيث إنها لا تخرج عن كونها آيات من كتاب الله تعالى ، فجاز استعمالها فى الرقية من باب جواز الاستشفاء بالقرآن .

(١) هكذا فى المتن ، والصحيح (آيتين) بالنصب على المفعولية .
(٢) سنن الدارمى ٢/٥٤١ ، فضائل القرآن ، باب فضل أول سورة البقرة وآية الكرسى .
(٣) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٩/٥٥ .
(*) تقدم ذلك فى ص ٧٢ - ٩١ .

و روى ابن أبى حاتم (١) وأبو شيخ (٢) عن ليث بن أبى سليم قال : بلغنى أن هؤلاء الآيات شفاء من السحر باذن الله ، تقرأ فى إناء فيه ماء ثم تصب على رأس المسحور : الآية التى فى يونس ((فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ)) إلى قوله . . ((وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ))(٣) وقوله : ((فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)) إلى آخر أربع آيات(٤) وقوله : ((إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى(٥))) (٦) .

فهذه هى بعض المأثورات والآثار الواردة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وعن السلف الصالح ، التى تستعمل فى علاج السحر ودفع أضرار الجن ، غير أنه لا بد مع ذلك من قوة الايمان وثبات اليقين وقوة التوكل وحسن الصلة بالله عز وجل ، لها أثر كبير فى تحقيق الشفاء والسلامة من كل سوء باذن الله تعالى .

ثانيا : استخراج السحر وإبطاله :

وهذه طريقة ثانية من طرق علاج السحر ، وهى أنه إن علم موقعه فانه يستخرج من مكانه ، ويبطل ، ويكون فى ذلك برء للمسحور إن شاء الله .

وأصل هذا العلاج ما ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه لما سحر سأل ربه فدله على محل السحر فاستخرجه من البئر ، ولما استخرجه ذهب ما به عليه الصلاة والسلام.(٧) فعرف بذلك أن استخراج السحر وإتلافه يحل به المسحور .

قال الامام ابن القيم رحمه الله :

(روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى علاج السحر نوعان : أحدهما - وهو أبلغهما - استخراجه وإبطاله ، كما صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه سأل ربه سبحانه فى ذلك فدُل --

(١) هو عبد الرحمن بن أبى حاتم - محمد بن ادريس - بن المنذر بن داود ، أبو محمد ، التميمى الرازى ، كان إماما حافظا بحرا فى العلم ومعرفة الرجال ، من تصانيفه : العلل والجرح والتعديل وغيرهما ، (ت٣٢٧هـ) ، انظر : طبقات الحنابلة ، وطبقات السبكى - ٣/ ٣٢٤ ، وسير الأعلام ١٣/ ٢٦٣ ، وفوات الوفيات ٢/ ٢٨٧ ، ولسان الميزان ٣/ ٤٣٢ .

(٢) هو أبو شيخ بن أبى ثابت بن المنذر بن حرام ، شهد بدرا ، وقتل يوم بئر معونة شهيدا ، قال ابن الأثير : اسمه أبىّ بن ثابت . انظر : الاستيعاب ٤/ ١٦٩٠ ، وأسد الغابة ١/ ٤٧ .

(٣) سورة يونس الآية (٨١-٨٢) .

(٤) سورة الأعراف الآية (١١٨-١٢١) .

(٥) سورة طه الآية (٦٩) .

(٦) انظر : تيسير العزيز الحميد ص ٤٢٠ . لم أجد مصدر هذا الأثر الأصلى فيما اطلعت عليه .

(٧) انظر فتح البارى ١٠/ ٢٣٠ .

- عليه فاستخرجه من بئر، فكان فى مشط و مشاطة وجف(١) طليعة(٢) ذكر، فلما استخرجه ذهب ما به حتى كأنما أنشط من عقال ، فهذا أبلغ ما يعالج به المطبوب . . .) (٣)

ثالثا : طريقة الاستفراغ :

استفراغ السحر من جسم المصاب من الطرق التى يمكن استخدامها فى علاج السحر و خاصة إذا اجتمع السحر فى جسم المسحور ، وظهر أثره فى عضو من أعضائه ، ولكن ليس على طريقة الدجالين التى ذكرناها سابقا (٤) والمبنية على الكذب و الخداع .

والاستفراغ يمكن أن يتم عن طريق الحجامة فى المحل الذى وصل إليه أذى السحر.

قال الامام ابن القيم رحمه الله :

(. . . واستعمال الحجامة على ذلك المكان الذى تضررت أفعاله بالسحر من أنفع المعالجة إذا استعملت على القانون الذى ينبغى) (٥) .

ونقل عن أبقراط قوله : (الأشياء التى ينبغى أن يستفرغ يجب أن تستفرغ من المواضع التى هى إليها أميل ، بالأشياء التى تصلح لاستفراغها) (٦) .

رابعا : الأدوية التجريبية المباحة :

اعتنى الناس قديما وحديثا بأمر السحر و البحث عن كيفية العلاج منه ، فاستعملوا طرقا تجريبية عديدة ، بعضها محرمة إذ لا تخلو من شركيات ، وبعضها سليمة لا يوجد بها ما يناقض تعاليم الاسلام ، وهى نافعة ناجحة بإذن الله تعالى .

وما ورد فى علاج السحر من تلك الأدوية التجريبية :

١ - النشرة العربية :

أخرج عبد الرزاق عن الشعبى أنه قال : لا بأس بالنشرة العربية التى لا تضر إذا وطئت . والنشرة العربية : أن يخرج الانسان فى موضع عضاه (٧) ، فيأخذ عن يمينه وشماله من كل ، ثم يدقه ويقرأ فيه ثم يغتسل به) (٨) .

أى يأخذ من النبات وورق الأشجار التى يجدها فى البقعة التى هو فيها .

---

(١) الوفر الشعر الذى يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط) النهاية لابن الأثير ٣٣٤/٤ .

(٢) (الجف : وعاء الطلع ، وهو الغشاء الذى يكون فوقه) . النهاية لابن الأثير ٢٧٨/١ .

(٣) زاد المعاد ١٢٤/٤ - ١٢٥ ، الطب النبوى لابن القيم ص ١٢٤ - ١٢٥ .

(٤) تقدم ذكره ص ١٥٦ .

(٥) زاد المعاد ١٢٦/٤ .

(٦) انظر المرجع السابق ١٢٦/٤ ، والطب النبوى لابن القيم ص ١٢٦ ، واعلام الموقعين ١٠٤/٣ .

(٧) العضاه : ما عظم من الشجر وطال ، وكل شجر يعظم وله شوك . وهو جمع عضهة . انظر الصحاح ٢٢٤/٦ ، وترتيب القاموس المحيط ٢٤٩/٣ ، مادة (عضه) .

(٨) مصنف عبد الرزاق ١٣/١١ ، وذكره ابن حجر فى الفتح ٢٣٣/١٠ .

قال ابن بطال (١) رحمه الله :

(وفى كتاب وهب بن منبّه (٢) أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ، ويقرأ فيه آية الكرسى والقواقل (٣) ثم يحسو (٤) منه ثلاث حسوات، ثم يغتسل به ، فانه يذهب عنه كل ما به ، وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله) (٥) .

٣- ذكر الامام ابن حجر رحمه الله صفة النشرة نقلا عن جعفر المستغفرى (٦) فى كتابه : "الطب النبوى" أنه قال : (وجدت فى خط نصوح بن واصل (٧) على ظهر جزء من تفسير قتيبة بن أحمد البخارى (٨) قال : قال قتادة لسعيد بن المسيب: رجل به طب، أخذ عن امرأته ، أيحل له أن ينشر ؟ قال : لا بأس، إنما يريد به الاصلاح ، فأما ما ينفع فلم ينهه عنه . قال نصوح : فسألنى حماد بن شاكر (٩) : ما الحل وما النشرة ؟ فلم أعرفهما ـــ

---

(١) هو على بن خلف بن بطال ، أبو الحسن البكرى القرطبى ، المعروف بابن الحجام ، شارح صحيح البخارى ، كان من أهل العلم ، وعنى بالحديث العناية التامة (ت٤٤٩هـ) ، انظر : سير الأعلام ١٨ / ٤٧ ، والديباج المذهب ص٢٠٣، وشذرات الذهب ٣/٢٨٣، وشجرة النور الزكية ١ / ١١٥ .

(٢) هو وهب بن منبّه بن كامل بن سيج ، أبو عبد الله الأنبارى اليمانى الصنعانى ولد سنة ٣٤هـ (ت١١٤هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٥ / ٥٤٣ ، وحلية الأولياء ٤ / ٢٣ ، ومعجم الأدباء ١٩ / ٢٥٩ ، ووفيات الأعيان ٦ / ٣٧ ، وتذكرة الحفاظ ١ / ٩٥ ، وسير الأعلام ٤ / ٥٤٤ ، وتهذيب التهذيب ١١ / ١٦٦ ، وشذرات الذهب ١ / ١٥٠ .

(٣) هى المعوذتان والأخلاص (ذوات قل) كما فى مصنف عبد الرزاق ١١ / ١٣ .

(٤) الحسو : الجرعة من الشراب. انظر النهاية لابن الأثير ١ / ٣٨٧ مادة (حسا) .

(٥) مصنف عبد الرزاق ١١/ ١٣ ، وذكره القرطبى فى الجامع لأحكام القرن ٢/٣٥ وابن حجر فى الفتح ١٠/٢٣٣.

(٦) هو جعفر بن محمد بن المعتز بن محمد بن مستغفر بن الفتح ، أبو العباس، المستغفرى ، له كتاب: معرفة الصاحابة والدعوات ودلائل النبوة والطب النبوى وغيرها ، (ت٤٣٢هـ) ، انظر : سير الأعلام ١٧/ ٥٦٤ ، وتذكرة الحفاظ ٣ / ١١٠٢ ، والنجوم الزاهرة ٥ / ٣٣ .

(٧) لم أعثر على ترجمته فيما اطلعت عليه .

(٨) هو قتيبة بن أحمد بن شريح البخارى ، الشيعى ، أبو حفص، مفسر، من كتبه : التفسير الكبير . انظر : معجم المؤلفين ٨ / ١٢٧ ، وطبقات المفسرين للسيوطى ص ٩٠ ، وطبقات المفسرين للداودى ٢ / ٤٩ .

(٩) حماد بن شاكر بن سوية ، أبو محمد النسفى ، الامام المحدث الصدوق ، وهو أحد رواة صحيح البخارى عنه ، وحدّث عنه غير واحد ، (ت٣١١هـ) ، انظر : الاكمال لابن ماكولا ٤/ ٣٩٤، وسير الأعلام ١٥ / ٥ و تبصرة المنتبه لابن حجر العسقلانى ٢ / ٧٠١ .

فقال : هوالرجل إذالم يقدر على مجامعة أهله وأطاق ما سواها ، فان المبتلى بذلك يأخذ حزمة قضبان ، و فأسا ذا قطارين ويضعه فى وسط تلك الحزمة ، ثم يؤجج نارا فى تلك الحزمة ، حتى إذا ما حمى الفأس استخرجه من النار ، وبال على حره ، فإنه يبـــرأ بإذن الله تعالى ، وأما النشرة : فانه يجمع أيام الربيع ما قدر عليه من ورد السفارة وورد البساتين ، ثم يلقيها فى إناء نظيف و يجعل فيهما ماء عذبا ، ثم يغلى ذلك الورد فى الماء غليا يسيرا ، ثم يمهل حتى إذا فتر الماء أفاضه عليه ، فانه يبرأ باذن اللـــه تعالى) (١) .

وأثر قتادة هذا علقه البخارى فى صحيحه بلفظ : (قال قتادة : قلت لسعيد ابن المسيب : رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته ، أيحل عنه أو ينشر ؟ قال : لا بأسا بـــه ، إنما يريدون به الاصلاح ، فأما ما ينفع فلم ينه عنه) (٢) .

وعليه يحمل جميع طرق النشرة الجائزة التى ذكرتها ، فهى التى ينبغى للمسلم استعمالها فى حل السحر وعلاج الصرع ، والله أعلم .

---

(١) فتح البارى ١٠ / ٢٣٣ - ٢٣٤ .

(٢) صحيح البخارى ٧ / ٢٥٧ ، الطب ، باب هل يستخرج السحر ، وانظر : تغليق التعليق ٥ / ٤٩ - ٥٠ .

المبحث الثالث :

تحضير الأرواح :

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : المقصود بتحضير الأرواح :

أ- مفهومه .

ب - كيفيته .

المطلب الثانى : حقيقة الأرواح التى يزعم تحضيرها .

المطلب الثالث : موقف الاسلام من مسألة تحضير الأرواح .

المطلب الأول :

المقصود بتحضير الأرواح .

أولاً - مفهومه .

ثانيا - كيفيته .

هذه بدعة جديدة ظهرت فى الغرب فى أوائل القرن العشرين الميلادى ، يزعم أصحابها أنهم يستطيعون إحضار أرواح الأموات الذين قد فارقوا الدنيا ومخاطبتهم وسؤالهم والاستفادة منهم .

وقد سرت هذه البدعة الحديثة إلى كثير من بلدان العالم، ومن بينها " أوغندا " . ويستغلها المشعوذون أهل النصب والاحتيال للخداع والدجل، ويبتزون بها أموال الناس .

وفيما يلى تعريف موجز بما يفعله أهل هذه البدعة ، وبالأخص فى أوغندا ، وكيف يخدعون الناس بهذه الحيلة الآثمة :

أولا : مفهوم تحضير الأرواح فى أوغندا :

لا يختلف مفهوم تحضير الأرواح فى أوغندا عن المفهوم العام الذى يزعمه جميع الدجالين المشتغلين بهذه الخدعة الشنيعة ، ألا وهو ادعاء إحضار أرواح الموتى للاستفادة منها فى أمور متعددة ، وأحيانا يزعمون إحضار أرواح الأحياء المقيمين فى أقطار نائية .

ومن أهم الأمور التى يزعم أصحاب هذه الطريقة الاستفادة من الأرواح :

١- معرفة المجرمين الذين ارتكبوا جرائم فى الخفاء .

٢- معالجة بعض الأمراض المستعصية .

٣- معرفة بعض القضايا الأسرية الخفية، وحل بعض المشاكل الاجتماعية .

٤- المساعدة فى معرفة الأعداء .

٥- الكشف عن الأشياء المسروقة أو المفقودة .

٦- منع وصول الأذى من بعض الأرواح إلى الأحياء .

فجلسات التحضير تعقد ، وتستحضر الروح للتباحث معها حول بعض تلك القضايا ، لايجاد حلول مناسبة لها ،كما يزعم دعاة الروحية .

ويقوم تحضير الأرواح فى أوغندا على حالتين :

الأولى : طريقة الوسيط ، ويطلق عليه اسم "إمندوا" EMMANDWA ،وهو الشخص القائم بتحضير الأرواح ، ويكون له مكان معين معروف لدى الناس، يقصدونه فى حوائجهم فيحضر لهم أرواح من يريدون .

وقد يستعمل فى هذه الطريقة سلة أو أدلوا أو نحو ذلك ، وسيأتى بيان كيفية ذلك فيما يأتى إن شاء الله تعالى .

والحالة الثانية : قد يكون حضور الروح المزعوم - تلقائيا على أحد أفراد الأسرة ، ويكون هذا فى الغالب مدعيا بأنه فرد من أفراد الأسرة، توفى من زمان ، كحضور روح -

ـ رجل متوفى ويتلبس زوجته أو أحد أولاده وعكسه كذلك .

وعلى كل حال يمكن أن نعرف هنا أن حضور الأرواح ـ المزعومة ـ فى أغلبها يكون على الحالات الثلاث الآتية :

١ـ حضور الروح وتكلمه على لسان الوسيط .

٢ـ حضوره وتكلمه على لسان المريض الذى أتى به أقاربه .

٣ـ حضوره ونطقه فى هواء ، وقد يستعمل فى هذه الحالة السلات والدلاء ونحو ذلك .

ثانيا : كيفية تحضير الأرواح :

أـ طريقة الوسيط : (١)

تعقد جلسات التحضير حسب طلب أصحاب الحاجات ، ذوى القضايا التى ذكرتها آنفا .

فللوسيط غرفة عملية خاصة مظلمة لا يرى الشخص الجالس فيها أحدا من الحاضرين ، حتى من بجواره ، ويعرف بالخباء والخدر (٢) . ففى هذا الظلام الدامس تتم عملية التحضير .

يقوم الوسيط فيتمتم بكلام غير مفهوم يستحضر به الروح فى زعمه ، ويستمر إلى حين حضوره .

والأمر الذى يذهل عقول المغفلين الذين لا يعلمون حقيقة عملية التحضير ، هو أن الروح بمجرد وصوله يذكر أمرا من الأمور الخفية المتعلقة ببعض أسرار الحاضرين أو أحدهم . كأن يسمى الحاضرين كلا باسمه واسم أبيه وجده ، ويخبر بعضهم بمن لقوهم فى طريقهم ، أو بعض ما جرى لبعضهم فى الأسبوع من أحداث ومواعيد ، فيكون كل ذلك صحيحا .

وسنعلم كيف يعرف الروح ـ المزعوم ـ تلك الحقائق ، عند الكلام عن حقيقة هذه الأرواح .

فان كان الروح لبس جسم الوسيط ، يقوم صاحب القضية بالقاء ما يريده من الأسئلة المتعلقة بقضيته ، وقد يشاركه غيره فى السؤال .

وان تلبس المريض الذى جيئ به ، فهنا دور الأسئلة يقوم به الوسيط ، وقد يأذن غيره بالقاء بعض الأسئلة .

أما فى حالة تكلمه فى هواء ، فدور السؤال يكون للوسيط أيضا ، ويتاح للحاضرين بعض الفرص فى التحدث اليه ، وفى الغالب يمنعون من السؤال خشية انكشاف اللعبة .

وهكذا تستمر الأسئلة والأجوبة إلى حين استئذان الروح بالانصراف فيودّعونه ـــ

---

(١) وقد أشار الى هذه الطريقة محمد محمد حسين فى الروحية الحديثة ص ٣٧ـ٣٨ .

(٢) انظر المرجع السابق ص ٣٥ـ٣٦ .

- ويغيق من كان عليه . وأحيانا يكون انصرافه عند إلقاء أسئلة صعبة لا يعلمها فيتسلل خفية بلا جواب ولا سلام .

ومما يلاحظ أن تحضير الأرواح على طريقة الوسيط لا يقتصر على أرواح الموتى فحسب ، بل يتناول أرواح أناس أحياء أيضا - كما يزعمون - وذلك حسب رغبة أحد الحاضرين فى الجلسة .

ويخصص لهذه الخدعة خاصة وقت فى الليل حيث يكون الناس نياما ، فيرسل المستحضر روحا من أرواح الموتى الذى استحضر للاتيان بروح فلان الحى ، فيغيب هنيهة ثم يرجع به ، وأحيانا يرجع بدونه ويقول : إنه لم يزل مستيقظا ، انتظروا حتى ينام .

ولأجل هذا جعل استحضار أرواح الأحياء فى الليل ، حتى لا يشك فى كذبه .

وأغلب الحالات التى يستحضر فيها أرواح الأحياء هي :

١- أن شخصا يستحضر روح صديق له غائب عنه لمدة طويلة ، أو مسافر ، فيستحضر روحه ليخبر عن أحواله وما هو فيه من أفراح أو أحزان وأنه فى بلد كذا ، وينزل بفندق كذا ونحو ذلك .

٢- يستحضرون أرواح من يسيئون فيهم الظنون ، فيسأل الوسيط روح أحدهم : لماذا أنت ناقم على فلان ؟ وماذا تفكر فيه ؟ وماذا تدبر له ؟ ونحو ذلك الأسئلة ، والروح يجيب .

٣- يستحضرون أرواح أعدائهم ويخضعونها للاستجواب ، فيؤتى بروح العدو ويعبر عن غضبه من فلان ، وأنه يعتزم فعل كذا تجاهه ، أو أنه سحره فى موضع كذا ، وهكذا . وغير ذلك من الحالات .

وكثيرا ما تقع البلايا والفتن بين الناس بسبب هذه العملية ، إذ أنه فى أغلب الحالات يكون ما يخبر به روح الحى - المزعوم - عن صاحبه كذبا لا يصح منه شيئ ، فيأخذه مستحضره مأخذ الجد ، ويجتهد فى اتخاذ أسباب وقائية ، أو يحاول القضاء على عدوه بناء على تلك الأكاذيب ، فتقع الحوادث ويؤخذ الأبرياء بما لا يعرفون .

وأحيانا يستعمل السلة أو الدلو فيقوم مقام الوسيط ، يكفأ فى مكان ما ثم يستحضر الروح ويتكلم تحته .

ب - طريقة حضور الروح بنفسه :

هذه الحالة لا تحتاج عملية استحضار ، بل إن الروح - المزعوم - يأتي بنفسه و يتسلط على أحد أفراد الأسرة ، فيضطرب ثم يصيبه حالة كالاغماء فلا يدري ما يدور حوله .

وهنا يجتمع أفراد الأسرة ويقوم أحدهم بدور إلقاء الأسئلة ، فيسأله عن اسمه أولا ، فيخبرهم عن اسمه في بداية الجلسة ، وقد يمتنع فلا يذكر اسمه إلا عند انصرافه .

ثم يسأله عما يريد ، ولماذا جاء؟ فيبين سبب مجيئه ، ويفرض كل ما يريد ، ويقوم بالقاء بعض النصائح - خاصة إن كان الروح لرب الأسرة المتوفى - أو يطلب بعض الأشياء أو الاخبار بشيء معين .

وتلك الأرواح بشكل عام قد تصف أدوية لبعض الأمراض فيشفى بها المرضى باذن الله تعالى .

ولكن ما حقيقة هذا الذي يأتي ويتكلم ويجيب عن تساؤلات الناس ويداويهم ، هل هو روح حقا - كما يقولون - أم ماذا ؟ ، هذا ما سنعرفه في المطلب التالي إن شاء الله .

المطلب الثاني :

حقيقة الأرواح التي يُزعم تحضيرها :

بعد أن علمنا مزاعم الروحيين ، وما يعتقدونه من تجسد الأرواح وتكلمها وقيامها بأعمال يعجز عنها الأحياء ، وكشفها عن بعض الأمور الخفية واعتدائها على الأحياء أحيانا ، أوقف القارئ هنا على حقيقة تلك الادعاءات - كما أفهمها - حتى لا ينخدع بما يراه ويسمعه من أشباح وأصوات تدعي أنها أرواح أناس ماتوا وتركوا الحياة الدنيا منذ زمن بعيد .

فأقول - وبالله التوفيق - إن ذلك كله مما لا يمكن تصوره أبدا من أرواح فارقت أجسادها ، وإنما هو مجرد ألاعيب شيطانية ، وعبث بأتباعه وبالبسطاء من المسلمين الذين يجهلون حقيقة معتقدهم .

فهذه إحدى طرق الاضلال ، يسلكها الشيطان تجاه هؤلاء .

وإنني هنا أؤكد بأني لا أنكر حدوث تلك الأصوات والأشباح وما تقوم به من حركات وتذكره من حقائق ، لكني أنكر كون ذلك من أرواح الموتى ، وأثبت في المقابل كونها صادرة من شياطين الجن وقرناء الانس ، الذين يعيشون بعد مماتهم أصحابهم .

وقد علمنا يقينا أن لكل إنسان قرينه من الشياطين يصحبه ويلازمه مدة حياته ولا يفارقه الا بعد موته (١) ، والأدلة على ذلك كثيرة ، أذكر منها ما يلي :

---

(١) انظر غرائب وعجائب الجن للشبلي ص ٤٠-٤٢ ، وعالم الجن والشياطين لعمر الأشقر ص٥٧ .

١- قوله تعالى : ((وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ . . .))(١) .

قال الامام الطبرى رحمه الله فى تفسير الآية : (بعثنا لهم نظراء من الشياطين فجعلناهم لهم قرناء ، قـرّناهم بهم يزينون لهم قبائح أعمالهم ، فزينوا لهم ذلك)(٢) .

٢- وقال تعالى :((وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ))(٣) .

٣- وروى عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن ، قالوا : وإياك يا رسول الله ؟ قال : (وإياى إلا أن الله أعاننى عليه فأسلم ، فلا يأمرنى إلا بخير) رواه مسلم وأحمد و الدارمى (٤) .

وغير ذلك من النصوص ، وكلها تؤكد وجود قرناء من الشياطين مع كل إنسان . ولا شك أن ذلك القرين يعلم الكثير مما يتعلق بأحوال قرينه ، من أعماله وأقواله و ما يعزم عمله وما يملكه فى جيبه وخزائنه ونحو ذلك . (٥) .

ثم إنه لا يخفى إمكانية تجسد الجِنّة ، وظهورها فى صور أشخاص يريدونهـــم . فقد روت لنا كتب التاريخ قصصا تبين كيف تمثل الشيطان للناس . ومن ذلك :

١- تمثل الشيطان للمشركين يوم غزوة بدر ، فى صورة سراقة بن مالك (٦) فلما رأى ملائكة الرحمن تنزل من السماء نكص على عقبيه ، فقالوا إلى أين يا سراقة ؟ ألم تكن قلت إنك جار لنا لا تغارقنا ؟ فقال - كما حكى الله عز وجل فى القرآن عنه - ((إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ))(٧)) (٨) .

---

(١) سورة فصلت الاية (٢٥) .

(٢) جامع البيان للطبرى ٢٤/١١١ .

(٣) سورة زخرف الآية (٣٦) .

(٤) صحيح مسلم ٨/١٣٩ ، صفات المنافقين وأحكامهم ، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل انسان قرينا . سنن الدارمى ٢/٣٩٦ ، الرقاق ، باب ما من أحد الا ومعه قرينه من الجن ، مسند الامام أحمد ١/٤٠١ .

(٥) سبق أن ذكرنا قصة عمر بن الخطاب رضى الله عنه وكلامه الذى خرج به الخناس ، و كذلك قصة الحجاج مع الساحر ، وذلك فى ص ١٣١ .

(٦) هو سراقة بن مالك بن جعشم بن مالم ، أبو سفيان ، من مشاهير الصحابة ، كان ينزل قديد ، وهو الذى لحق بالنبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر حين خرجا مهاجرين الى المدينة ، ووعد بسوار كسرى ، أسلم بعد غزوة الطائف سنة (٨)هـ و (ت٢٤هـ) ، انظر : تهذيب التهذيب ٣/٤٥٦ ، والاصابة ٣/٦٩ ، والأعلام للزركلى ٤/٨٠ .

(٧) سورة الأنفال الآية (٤٨) .

(٨) انظر سيرة ابن هشام ١/٦١٢ ، والسيرة النبوية لابن كثير ٢/٣٨٦ ، والروض الأنف ٥/٢٢٣ ، وزاد المعاد لابن القيم ٢/٨٨ ، و غرائب وعجائب الجن للشبلى ص ٢٥٧ .

قال السهيلي رحمه الله (١) :

(و يروى أنهم رأوا سراقة بمكة بعد ذلك فقالوا له يا سراقة أخرمت الصف و أوقعت فينا الهزيمة ؟ فقال : والله ما علمت بشيئ من أمركم حتى كانت هزيمتكم وما شهدت وما علمت، فما صدقوه حتى أسلموا وسمعوا ما أنزل الله ، فعلموا أنه كان ابليس تمثل لهم) (٢) .

٢- تمثل الشيطان للمشركين يوم اجتماعهم في دار الندوة ، وهو في صورة شيخ من أهل نجد ، جاء ليشاركهم الرأي في أمر محمد صلى الله عليه وسلم . (٣)

وهذا الاجتماع هو المشار اليه في قوله تعالى : ((وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ)) (٤) .

٣- تمثله وظهوره لأبي هريرة رضي الله عنه ، وقبضه عليه وهو يسرق من مال الصدقة (٥).

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله :

(وكثير من الكفار بأرض المشرق والمغرب يموت لهم الميت، فيأتي الشيطان من بعد موته على صورته ، وهم يعتقدون أنه ذلك الميت ، ويقضي الديون ، ويرد الودائع ، و يفعل أشياء تتعلق بالميت ، ويدخل الى زوجته ، ويذهب ، وربما يكونون قد أحرقوا ميتهم بالنار ، كما تصنع كفار الهند ، فيظنون أنه عاش بعد موته) (٦) .

وقد ذكر الشيخ مجدي محمد الشهاوي مثالا من هذا القبيل (٧) وهي أمثلة عديدة لا يمكن حصرها .

---

(١) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد أبو القاسم ، من تصانيفه : الروض الأنف ، والاعلام أبهم في القرآن ، وغيرهما (ت٥٨١هـ) بمراكش، انظر : وفيات الأعيان - ٣/ ١٤٣ ، وبغية الملتمس ص ٣٦٧ ، والديباج المذهب ص ١٥٠، وتذكرة الحفاظ ٤/١٣٤٨ .

(٢) الروض الأنف للسهيلي ٥/ ٢٢٣ .

(٣) انظر الطبقات الكبرى لابن سعد ١/ ٢٢٧ ، وتاريخ الطبري ٢/ ٣٢٠ والكامل في التاريخ لابن الأثير ٢/ ١٠٢ ، والبداية والنهاية لابن كثير ٣/ ١٧٣ - ١٧٤ ، والسيرة النبوية لابن هشام ١/ ٤٨٠-٤٨١ ، و الروض الأنف للسهيلي ٤/ ١٧٦ ، وغرائب و عجائب الجن للشبلي ص ٢٥٦-٢٥٩ ، و زاد المعاد لابن القيم ٢/ ٥٢ ، و تفسير ابن كثير ٢/ ٣١٥ ، و مصائب الانسان من مكائد الشيطان لابن مفلح ص ١٠١-١٠٢ .

(٤) سورة الأنفال الآية (٣٠) .

(٥) تقدم الحديث عنه بطوله ص ٧٨-٧٩ .

(٦) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١١/ ٢٨٨ ، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ١٧٣ .

(٧) انظر : تحضير الأرواح وتسخير الجن لمجدي محمد الشهاوي ص ٧١-٧٣ .

كما ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه من ذلك الشيئ الكثير (١) . وأخبر عن تمثل الشيطان به فى بعض الوقائع ، قال رحمه الله :

(وكثيرا ما يتصور الشيطان بصورة المدعوّ المستغاث به إذا كان ميتا ، وكذلك قد يكون حيا ولا يشعر بالذى ناداه ، بل يتصور الشيطان بصورته ، فيظن المشرك الضال المستغيث بذلك الشخص أن الشخص نفسه أجابه ، وانما هو الشيطان) (٢) .

وقال : (. . . وأنا أعرف من هذا وقائع متعددة ، حتى إن طائفة من أصحابى ذكروا أنهم استغاثوا بى فى شدائد أصابتهم ، أحدهم كان خائفا من الأرمن ، والآخر كان خائفا من التتر ، فذكر كل منهم أنه لما استغاث بى رآنى فى الهواء وقد دفعت عنه عدوه ، فأخبرتهم أنى لم أشعر بهذا ، ولا دفعت عنكم شيئا ، وإنما هذا الشيطان تمثل لأحدكم فأغواه لما أشرك بالله تعالى) (٣) .

وقال الشيخ عمر سليمان الأشقر : (أحيانا تأتى الشياطين الانسان لا بطريق الوسوسة ، بل تتراءى له فى صورة انسان ، وقد يسمع الصوت ولا يرى الجسم ، وقد يتشكل بصورة غريبة ، وهي أحيانا تأتى الناس و تعرفهم بأنها من الجن ، وفى بعض الأحيان تكذب فى قولها فتزعم أنها من الملائكة ، وأحيانا تسمى نفسها برجال الغيب أو تدعى أنها من عالم الأرواح) (٤) .

ومما حدث لى شخصيا : رأيت أنا وبعض إخوتى - فى أوغندا - شخصا فى صورة رجل مسلم مات ، كنا نعرفه ، وذلك وقت الظهيرة ، فرأيناه قادما الينا يرتدى ثوبا أبيضا وفى يده عصا - على ما كان عليه فى حياته - وفجأة اختفى عنا ولم يشعر به أحد .

وكما أن للجان مقدرة على التشكل ، كذلك يقدرون على محاكاة أصوات من شاؤا من البشر ، وخاصة محاكاة القرناء لأصوات قرنائهم ، فملازمة القرين لقرينه تلك المدة الطويلة كفيل بتعلم أمور عدة من أحواله .

فقرناء الموتى هم الذين يتلاعبون بالأحياء إما عبثا بهم أو قصدا لاضلالهم ، و هم الذين يتكلمون على ألسنة أوليائهم شياطين الانس ، لافساد العقيدة السليمة .

وقال الشيخ أحمد عز الدين البيانونى : (. . ولقد دعيت إلى مجالس تحضير الأرواح وحربت ذلك بنفسى تجربة طويلة ، وظهر لى أنه كذب و دجل وخداع على أيدى شياطين تتلاعب ، غرضهم من ذلك تضليل الناس وخداعهم وموالاة من يواليهم)(٥).

---

(١) انظر مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ١ / ١٧٨ ، و ١٠ / ٥١٣ ، و ١١ / ٦٦٤ ، و ١٧ / ٤٥٦ - ٤٥٧ ، ٤٦٥ ، و ١٩ / ٤٨ ، و ٣٥ / ١١٥ .

(٢) المرجع السابق ١٩ / ٤٧ - ٤٨ .

(٣) المرجع السابق ٣٥ / ١١٥ ، و ١٧ / ٤٥٨ ، و ١٩ / ٤٧ .

(٤) عالم الجن والشياطين لعمر سليمان الأشقر ص ٨٣ .

(٥) الايمان بالملائكة للبيانونى ص ١٧٤ .

فهنا وبعد أن تيقنّا من مقدرة الجن على التشكل و محاكاة الأصوات ، يمكننا الوقوف على حقيقة ما يزعم بأنها أرواح .

فقد ذكرت أن ما يزعم بأنها أرواح تذكر بعض الحقائق كأسماء الحاضرين فى جلسة التحضير ، والأحداث المتصلة بهم ، والأجوبة الصحيحة التى يورد ونهاردا على أسئلة المتسائلين وغير ذلك . و بقى أن نعلم كيف يتم ذلك .

فأقول : إن ذلك يتم بتعاون بين الجن وقرناء الانس، على النحو الآتى :

١ـ ففى قضية الاخبار بالأسماء وغيرها من الحقائق ، يقوم قرين كل واحد من الجالسين باخبار الجنى ـ الذى يزعم أنه روح ـ عن اسمه وعن بعض الأمور المتعلقة بقرينه الانسى ، ثم بالتالى يخبر الجنى كل ما تلقاه من معلومات عن طريق القرناء ، فتكون صحيحة ، وهذا يعمله تمهيدا وتهيئة لقلوب الجالسين لتكون مهيئة لتقبل ما سوف يذكره فيما بعد مما يشكل الكذب فيه الجزء الأكبر .

وهذه حيلة جنيّة فى إغواء الناس ، اذ هم يخبرون ببعض الحقائق فيصدقها الناس فى أول الجلسة ، وذلك استدراجا لهم إلى الوثوق بهم و بما يدلون به بعد ذلك من معلومات ، ومن ثم يوجهونهم الوجهة الضالة السيئة . (١)

٢ـ أما فى حالة استحضار الروح ـ المزعوم ـ لشخص معين ، فالقرين هنا هو الذى يحضر و يجيب عن الأسئلة لعلمه الشيئ الكثير من أحوال الميت ، من عاداته و أخلاقه وصفاته و أقاربه وأصدقائه .

فقرناء الأشخاص هم الذين يحضرون بأسمائهم مقلدين أصواتهم . (٢)

ويروى لنا الشيخ محمد الشهاوى قول الأستاذ حسن عبد الوهاب الذى كان سكرتيرا لجمعية الأهرام الروحية بالقاهرة ، أنه قال بعد توبته :

(. . . ولقد ثبت لى أخيرا ثبوتا قاطعا لا شك فيه أن الشخصيات التى تحضر فى جلسات التحضير و تزعم أنها أرواح من سبقونا من الأهل والأحباب ، إن هى إلا شياطين وقرناء من الجن ، يلبسون على الناس ما يلبسون) (٣) .

٣ـ أما ما يزعم من معالجة الأرواح لبعض الأمراض ، فهو كغيره من الأمور المنسوبة ـ كذبا ـ إلى الأرواح .

فعملية الطب يقوم بها الجن ، ولا تخفى معرفتهم لهذا العمل . ففى عالم الجن من هو ماهر فى العلاج مهارة قد تفوق مهارة الانسان ، بفضل قدراتهم العجيبة فى الوصول حيث لا مقدرة للانسان فى الوصول إليه .

---

(١) انظر : عالم الجن والشياطين لعمر سليمان الأشقر ص ١٠٢ـ١٠٣ .
(٢) المرجع السابق ص ١٠٢ .
(٣) تحضير الأرواح وتسخير الجن للشهاوى ص ٦٨ .

يقول الشيخ الحسيني أبو فرحة - عميد كلية الدعوة الاسلامية بجامعة الأزهر سابقا - عند كلامه عن الجن : (كما أن لهم قدرات وخبرات ببعض أنواع الطب يدركونها عن طريق الانس أحيانا - لأنهم يسمعون كلامنا من حيث لا نراهم - وعن طريق خبرتهم من جهة أخرى) (١) .

فمن هنا نجد الجني يأتي باسم الروح المستحضر ويصف العلاج للمرضى . كما أن الجن يعلّمون الناس أصناف الأدوية . وقد رأيت رجلا يمارس الطب الشعبي ، وكلما أتاه مريض يمهله لمدة يوم ، وعند المغرب يدخل في أجمة (٢) ويأتي بالأعشاب ، وقد أتيته بعد ما سمعت ذلك عنه فسألته ، فقال إن مساعده لا يدله على الدواء إلا في ذلك الوقت ، وسألته عن صاحبه فاستصغرني وقال : (إنكم الصغار لا تدركون ما يعمله الكبار) ولم يزد على ذلك . وقد غلب على ظني كونه من أولياء الجن ، ولما سألت أخاه عنه أكد لي أن أخاه له صاحب من الجن يدله على العلاج .

أخرج ابن أبي الدنيا رحمه الله (٣) عن زيد بن وهب (٤) قال : (غزونا فنزلنا في جزيرة (٥) وإذا حجرة كبيرة ، فقال رجل من القوم إني أرى حجرة كبيرة فلعلكم تؤذون من فيها فحولوا نيرانهم ، فأتى من الليل فقيل له : إنك دفعت عن ديارنا ، فسنعلمك طبا تصيب به خيرا إذا ذكر لك المريض وجعه ، فما وقع في نفسك أنه دواؤه فهو دواؤه ، قال : فكان يؤتى في مسجد الكوفة ، قال : فأتاه رجل عظيم البطن فقال : انعت لي دواء ، فاني كما ترى إن أكلت وإن لم آكل ، فقال : ألا تعجبون لهذا يسألني وهو ميت في هذا اليوم "من قائل" (٦) قال : فرجع ثم أتاه عند وفاء ذلك الوقت والناس عنده ، فقال : إن هذا كذاب ، فقال : سلوه ما ـــ

---

(١) انظر جريدة (المسلمون) العدد (٧) سنة ١٤٠٥هـ ص ١٢ ، في موضوع : (السحر لا يقلب الحقائق) تحت فقرة : (دور الجان) .

(٢) الأجمة : الشجر الكثير الملتف ، والجمع : أجم وآجام . انظر : لسان العرب ١٢ / ٨ ، و ترتيب القاموس المحيط ١ / ١١٨ .

(٣) هو عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي مولاهم (البغدادي ، ولد سنة ٢٠٨هـ وصنف كثير من الكتب منها : القناعة والتوكل ومن عاش بعد الموت (ت ٢٨١هـ) انظر : الجرح و التعديل ٥ / ١٦٣ ، وطبقات الحنابلة ١ / ١٩٢ ، وفوات الوفيات ٢ / ٢٢٨ ، وتهذيب التهذيب ٦/ ١٢.

(٤) هو زيد بن وهب بن حسل بن نصر بن مالك أبو سليمان الجهني الكوفي ، مخضرم (ت ٨٣هـ) انظر : طبقات ابن سعد ٦ / ١٠٢ ، والاستيعاب ١ / ٥٥٩ ، وأسد الغابة ٢ / ٢٤٢ .

(٥) لم أعثر على تسميتها . وزاد الشبلي في غرائب وعجائب الجن ص ١١٠ ، والسيوطي في لقط المرجان ص ١٦٢ ، بعد قوله : (فنزلنا الجزيرة) زادا (وأوقدنا نارا) .

(٦) هكذا في الأصل ، وقد قال محقق "الهواتف" لابن أبي الدنيا ص ١٠٦ : (أراد وقت القيلولة ، أي منتصف النهار في الظهيرة) ، وعند الشبلي في غرائب وعجائب الجن ١١٠ (من شمار).

ـــفعل وجعه؟ قال :ذهب ،قال: أنا خوفته بذلك) (١) .

فهذا مما يثبت معرفة الجن لبعض أنواع الطب، وبه يتمكن من التلاعب بمستحضرى الأرواح على أنه هو الروح ،ويصف لهم بعض ذلك .

المطلب الثالث :

موقف الاسلام من مسألة تحضير الأرواح :

بعد كشفنا لحقيقة ما يزعم بأنها أرواح ،وتأكدنا بأن الأرواح المزعومة إن هى إلا شياطين الجن وقرناء الانس ،فهنا أبين موقف الاسلام تجاه تلك المزاعم .

فالاسلام ينكر هذه الدعوى الباطلة ويبطلها ،والنصوص الواردة فى كتاب الله عز وجل تجعلنا نجزم بأن استحضار الروح أمر مستحيل .

قال تعالى : (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا)(٢).

فقد بين سبحانه وتعالى أن الروح من الأمور الغيبية التى لا سبيل إلى إدراكها .

قال الطبرى رحمه الله :

(إنه الأمر الذى يعلمه الله عز وجل دونكم فلا تعلمونه ويعلم ما هو) (٣) .

وقال القرطبى رحمه الله : (أى هو أمر عظيم وشأن كبير من أمر الله تعالى ، مبهما له وتاركا تفصيله ، ليعرف الانسان على القطع عجزه عن علم حقيقة نفسه ،مع العلم بوجودها . وإذا كان الانسان فى معرفة نفسه هكذا ،كان بعجزه عن إدراك حقيقة الحق أولى . وحكمة ذلك تعجيز العقل عن إدراك معرفة مخلوق مجاور له ،دلالة على أنه عن إدراك خالقه أعجز) (٤) .

وقال ابن كثير رحمه الله : (وقوله ((قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى)) أى من شأنه ومما استأثر بعلمه دونكم) (٥) .

---

(١) الهواتف لابن أبى الدنيا ص١٠٥-١٠٦ ، قال المحقق : (اسناده حسن ،وفيه الحسن العبدى ،أبو على البغدادى" صدوق" أخرج له الترمذى والنسائى وابن ماجة ، (ت٢٥٧هـ) انظر تقريب التهذيب ١/ ١٦٨ ،وفى سنده أبو اسماعيل المؤدب مشهور بكنيته ،صدوق يغرب،أخرج له ابن ماجة،انظر التقريب١/ ٣٦) .

وهذا الأثر أورده الشبلى فى آكام المرجان (غرائب وعجائب الجن) ص ١١٠،و السيوطى فى لقط المرجان مختصرا ص ١٦٢ ، وكلاهما نقلا عن ابن أبى الدنيا .

(٢) سورة الاسراء الآية (٨٥) .

(٣) جامع البيان للطبرى ١٥/ ١٥٧ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ١٠/ ٢١٠ .

(٥) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣/ ٦٥ .

والاسلام يثبت بأن الأرواح بعد مفارقتها للأجساد تكون مشغولة بما هو أعظم مما يزعم لها .

فهى إما طيبة لأصحاب طيبين ، وإما خبيثة لأناس خبثاء ، فالطيبة منها تكون منعمة تسرح فى نعيمها التى أعده الله لها .

أما الخبيثة فتكون فى عذاب قاس فى قبرها ، منتظرة للعذاب الأليم يوم القيامة .

وقد دل على ذلك أحاديث متعددة أذكر منها :

١- عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (إذا احتضر المؤمن أتته ملائكة الرحمة بحريرة بيضاء ، فيقولون : اخرجى راضية مرضيا عنك ، إلى روح الله وريحانه ، ورب غير غضبان ، فتخرج كأطيب ريح المسك ، حتى إنه ليناوله بعضهم بعضا ، حتى يأتون به باب السماء ، فيقولون ، ما أطيب هذه الريح التى جاءتكم من الأرض! فيأتون به أرواح المؤمنين ، فلهم أشد فرحا به من أحدكم بغائبه يقدم عليه ، فيسألونه : ماذا فعل فلان ؟ ماذا فعل فلان؟ فيقولون : دعوه فانه كان فى غم الدنيا ، فاذا قال : أما أتاكم ؟ قالوا : ذهب به إلى أمه الهاوية .

وإن الكافر إذا احتضر أتته ملائكة العذاب بمسح ، فيقولون : اخرجى ساخطة مسخوطا عليك إلى عذاب الله عز وجل ، فتخرج كأنتن ريح جيفة حتى يأتون به باب الأرض ، فيقولون : ما أنتن هذه الريح حتى يأتوا به أرواح الكفار) رواه النسائى وابن حبان والحاكم . (١)

٢- وعن مسروق(٢) قال : سألنا عبد الله عن هذه الآية ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ (٣) قال : أما إنا قد سألنا عن ذلك -

---

(١) سنن النسائى ٤ / ٨-٩ ، الجنائز باب ما يلقى به المؤمن من الكرامة عند خروج نفسه الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٥ / ٧-٨ ، الجنائز باب الاخبار عما يعمل بروح المؤمن والكافر اذا قبض ، وأن الأرواح تعرف بعضها بعضا ، المستدرك للحاكم ١/ ٣٥٢-٣٥٣ ، قال الحاكم (صحيح الاسناد) ووافقه الذهبى ، قال الألبانى فى سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣ / ٢٩٣-٢٩٤ : (وهو كما قال) . أى الحاكم .

(٢) هو مسروق بن الأجدع بن مالك بن أمية أبو عائشة ، الوداعى الكوفى ، (ت٦٢هـ) انظر : طبقات ابن سعد ٦ / ٧٦ ، حلية الأولياء ٢ / ٩٥ ، وتاريخ بغداد ١٣ / ٢٣٢ ، وأسد الغابة ٤ / ٣٥٤ ، وتهذيب الأسماء واللغات ١ / ٨٨ ، وتذكرة الحفاظ ١ / ٤٦ ، وسير الأعلام ٤ / ٦٣ ، والنجوم الزاهرة ١ / ١٦١ ، وشذرات الذهب ١ / ٧١ .

(٣) سورة آل عمران الآية (١٦٩) .

ـ فقال : (أرواحهم فى جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوى إلى تلك القناديل ، فاطلع إليهم ربهم اطلاعة فقال : هل تشتهون شيئا ، قالوا : أى شيئ نشتهى ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ، ففعل ذلك بهم ثلاث مرات ، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا قالوا : يا رب نريد أن ترد أرواحنا فى أجسادنا حتى نقتل فى سبيلك مرة أخرى ، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا) رواه مسلم وابن ماجة . (١)

٣ـ عن كعب بن مالك (٢) رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إنما نسمة المؤمن طائر فى شجر الجنة حتى يبعثه الله عز وجل الى جسده يوم القيامة) ، رواه النسائى (٣) .

٤ـ وعن أبى سعيد رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنما القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار) رواه الترمذى (٤) .

فهذه الأحاديث تبين الحالات التى تكون فيها الأرواح بعد مفارقتها لأبدانها .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله :

(فليعلم أن مذهب سلف الأمة وأئمتها أن الميت إذا مات يكون فى نعيم أو عذاب وأن ذلك يحصل لروحه ولبدنه ، وأن الروح تبقى بعد مفارقتها البدن منعمة أو معذبة ، وأنها تتصل بالبدن أحيانا فيحصل له معها النعيم أو العذاب) (٥) .

فكل ذلك مما يلاقيه الأرواح من عذاب أو نعيم يشغلها عما يزعم لها من السياحة

---

(١) صحيح مسلم ٦ / ٣٨ـ٣٩ ، الامارة ، باب فى بيان أن أرواح الشهداء فى الجنة وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون ، سنن أبى داود ٣ / ٣٢ ـ ٣٣ ، الجهاد باب فى فضل الشهادة ، سنن ابن ماجة ٢ / ١٣٦ـ١٣٧ ، الجهاد ، باب فضل الشهادة فى سبيل الله .

(٢) هو كعب بن مالك بن أبى كعب عمرو الأنصارى ، شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحد الثلاثة الذين خلفوا فتاب الله عليهم (ت ٥٠ هـ) انظر : التاريخ الكبير ٧ / ٢١٩ ، الجرح والتعديل ٧ / ١٦٠ ، والاستيعاب ٣ / ١٣٢٣ ، وأسد الغابة ٤ / ٢٤٧ ، وسير الأعلام ٢ / ٥٢٣ ، وتهذيب التهذيب ٨ / ٤٤٠ ، وشذرات ١ / ٥٦ .

(٣) سنن النسائى ٤ / ١٠٨ ، الجنائز ، باب أرواح المؤمنين ، وأخرجه التبريز فى المشكاة ١ / ٥١٦ ، وأورده الألبانى فى صحيح الجامع الصغير وزيادته ١ / ٢١٩ ، بلفظ : (أرواح المؤمنين فى أجواف طير خضر تعلق فى أشجار الجنة حتى يردها الله إلى أجسادها يوم القيامة) قال الألبانى (صحيح) .

(٤) سنن الترمذى ٤ / ٥٥١ ، القيامة باب حديث (أكثروا من ذكر هادم اللذات) قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه .

(٥) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٤ / ٢٨٤ .

وحضورهما إلى مجالس التحضير للاستجواب. فهي في حالة تنتظر فيه دعاء من يدعو لها بالمغفرة والرحمة بعد أن انقطع عنها كل وسائل الكسب، فلم يعد للروح فرصة تصحيح خطأ اقترفته، أو زيادة عمل ترتقي به إلى رضوان الله عز وجل.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا مات الانسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاث، إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له) رواه مسلم ولأربعة (١).

فهذه الأمور الثلاثة فقط هي التي ينتفع بها الروح بعد موت صاحبه، وكلها من كسبه في الدنيا قبل وفاته، لا بما يزعم له جدوه في حضور الجلسات والقاء المواعظ والارشادات الدينية ومعالجة المرضى ومشاركة الأحياء في قضاياهم، فكل ذلك ناتج عن جهل لحقيقة الأرواح. أو فساد في العقيدة، واستسلام لتلاعب الشيطان أعاذنا الله منه.

فالحقيقة التي يجب أن يعرفها المسلم هي أن الأرواح لا يمكن استحضارها أبدا إذ لا يعلم مستقرها بعد خروجها من أبداننا إلا رب العالمين، فهي بعد موت أصحابها تذهب حيث شاء الله عز وجل، فلا يكون لأحد سلطة عليها لا باستحضار ولا استعمال في أغراض دنيوية. (٢)

وقد سبق إلى معرفة تلك الحقيقة - زيف عملية التحضير - كثير من الناس والعلماء الذين جرّبوا العملية من كل أوجه، ووقفوا على اليقين من أمرها.

وقد نقل الشيخ عمر سليمان الأشقر في كتابه "عالم الجن والشياطين" عن مجلة (سينتفيك أمريكان) أنها وضعت جائزة مالية ضخمة لمن يقيم الحجة على صدق الظواهر الروحية، قال: ولا تزال الجائزة قائمة لم يظفر بها أحد رغم انتشار الروحيين ونفوذهم وبراعتهم في أمريكا. قال: وقد ضم إلى هذه الجائزة جائزة أخرى تبرع بها الساحر الأمريكي (د ننجر) للغرض نفسه، ولم يظفر بها أيضا. (٣)

وقال الأستاذ ياسين أحمد عيد، أحد المجربين لعملية التحضير:

(والقول الفصل أنه لا يوجد تحضير لأي روح من أرواح الموتى، وإن الجمعيات الروحية الحديثة مخدوعة فيمن يخاطبهم من أنهم أرواح، والصحيح أنهم جن مختلفو الأنواع والعقليات والمدارك، ومن قرناء للأشخاص الذين توفوا يحضرون باسمهم (٤).

(١) صحيح مسلم ٥/٧٣، الوصية باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته، سنن أبي داود ٣/٣٠٠، الوصايا، ما جاء في الصدقة عن الميت، سنن الترمذي ٣/٦٦٠، الأحكام باب في الوقف، سنن النسائي ٦/٢٥١، الوصايا باب فضل الصدقة عن الميت، سنن ابن ماجة ١/٤٣، المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم.

(٢) انظر: الروح لابن القيم ١١٥-١١٦.

(٣) عالم الجن والشياطين للأشقر ص ١٠١.

(٤) انظر تحضير الأرواح وتسخير الجن للشهاوي ص ٦٣.

والواقع أن عملية تحضير الأرواح ليست بعيدة عن عملية تحضير الجن التي يستعملها الكهنة والسحرة ،أو هو نفسه وإن اختلفت أساليبه ، فاللعبة واحدة وطرقها متعددة .

ولا تكاد تجد هذه البدعة الا في مجتمعات غير إسلامية أو في مجتمعات إسلامية جاهلة بدينها ضعيفة في إيمانها .

الفصل الرابع :

التبرك والقرب

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : اقتداء بعض المسلمين بالمشركين فى التبرك بالأشجار ونحوها .

المبحث الثانى : بناء بيوت صغار فى المنازل لمن يسمونهم " بآلهة الأسر " ، وما يقدم لهم من قرابين .

المبحث الثالث : موقف الاسلام من التبرك بالأشجار ونحوها ، ومن بناء تلك البيوت الصغار لآلهة الأسر .

المبحث الأول :

اقتداء بعض المسلمين بالمشركين في التبرك بالأشجار والأحجار .

تقديم :

إنّ من عادة المشركين قديما وحديثا التبرك بالأشجار والأحجار ، يعظمونها ويعكفون عندها ويتقربون بها إلى الله في كثير من قضاياهم ، في طلب الأموال والزواج والولادة والشفاء من الأمراض ، والنصر والأمن في الأسفار وغير ذلك .

فقد كان للمشركين قديما اللاّت والعزى ومناة وغيرها من الأصنام كانت من أشجار أو صخور وأحجار منحوتة . وقد تحدث القرآن الكريم عنها فقال تعالى : ((أَفَرَأَيْتُمُ ٱللَّاتَ وَٱلْعُزَّىٰ وَمَنَاةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰ)) (١) .

قال ابن كثير رحمه الله : (وكانت اللاّت صخرة بيضاء منقوشة ، وعليها بيت بالطائف ، له أستار وسدنة ، وحوله فناء معظم عند أهل الطائف وهم ثقيف ومن تابعها)(٢).

وقال جمال الدين القاسمي رحمه الله :

(والعزى : هي شجرة عليها بناء وأستار بنخلة بين مكة والطائف) (٣) .

فكل ما يظهر في عصرنا الحاضر من احترام الأشجار والأحجار والتبرك بها في العالم عامة وفي أوغندا خاصة ، إن هو إلا امتداد لما كان عليه المشركون في الماضي .

ففي أوغندا تجد بعض المسلمين يقتدون بالمشركين في هذه الظاهرة الشركية يعظمون الأشجار الكبيرة والأحجار الكبار ويتبركون بها طلبا لقضاء حوائجهم ودفعا لمصائبهم ، ويتقربون إليها بقرب من ذبائح وغيرها . كما تقدم العديد من الهدايا لسدنتها من أثواب وأطعمة ، وكذلك تعلق الخرق على تلك الأشجار ، يفعلون كل ذلك ثم يعرضون حوائجهم عندها .

أما الآخرون فينذرون عندها بتقديم أشياء من تلك القرب بعد تحقق طلباتهم . فكلما تحقق لأحدهم شيء من حوائجه فانه يحرص على الوفاء بنذره اعتقادا منه أن عدمه يؤدي إلى فساد ما ناله من حاجة ، كموت الولد أو تلف المال ونحو ذلك .

وكل من يقدم قربة أو يوفي بنذر فإنه يذبحها عند الشجرة أو الحجر ويذر لحومها للسدنة ، أو غيرهم من سكان المنطقة .

والعجيب أن من يفعل ذلك من المسلمين معظمهم يفعلونه في خفاء وسرية تامة ولا يودون اطلاع أحد عليهم . وهذا قد يدل على معرفتهم بقبح عملهم ذلك .

---

(١) سورة النجم الآية (١٩-٢٠).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/ ٢٧١ .

(٣) تفسير القاسمي ١٥/ ٥٥٧٠ ، وانظر معجم البلدان ٤/ ١١٦ .

ومن بين الأشجار والأحجار المعروفة التى يعظمونها ويقام عندها النذور وتقدم القرب ، ويعلق عليها الخرق ما يلى :

أولا : الأشجار :

	اسم الشجرة		المنطقة التى توجد بها	
١	ويتامبوغى	WAITAMBOGWE	بونيا	BUNYHA
٢	أبالا	OBALA	بوغوويرى	BUGWERI
٣	نيامبا	NABAMBA	بوتيمبى	BUTEMBE
٤	كاغولو	KAGULU	بوغابولا	BUGAPULA
٥	إينغو	IYINGO	بوغابولا	BUGABULA
٦	انسونبا	NSOMBA	" " "	
٧	كتوكرو	KITUUKIRO	إيروندو	IRUNDU
٨	نواندیو	NAWANDYO	بوزايا	BUZAAYA
٩	انندى	NENDE	كياغوى	KYAGULU
١٠	نامولرى	NAMULERE	كياغوى	KYAGWE
١١	نابوزانا	NAEUZAANA	بونيورو	BUNYORO
١٢	ناغاديا	NAGADYA	بوسيرو	BUSIRO
١٣	بوجاغالى	PUJAGAALI	بوتيمبى	BUTEMBE
	ثانيا : الأحجار :			
١٤	بالاووالى	PALAWOLI	بوغابولا	BUGAPULA
١٥	امبومودى	MPUMUDDE	بوتيمبى	BUTEMBE
١٦	ولسى	WALUSI	بوليميزى	BULEMEEZI
١٧	كيما	KI-IMA	" "	. . .
١٨	سيمبا	SEMPA	" "	. . .
١٩	بووا	BUWOWA	" "	. . .
٢٠	لونغا	LUWUNGA	" "	. . .
٢١	كيانجابى	KYANGABI	" "	. . . .
٢٢	نوبى	NAUBE		
٢٣	ولغا	WALUGA	كياغوى	KYAGWE
٢٤	بوكو	BUKU	كياغوى	
٢٥	أويكى	OIKI	سيبى	SEPEI

خارطة توضح مواقع بعض الأشجار والأحجار التى يحترمها أهل أوغندا ويقدمون إليها القرابين ، وهى حسب الأرقام المتسلسلة على الجدول السابق :

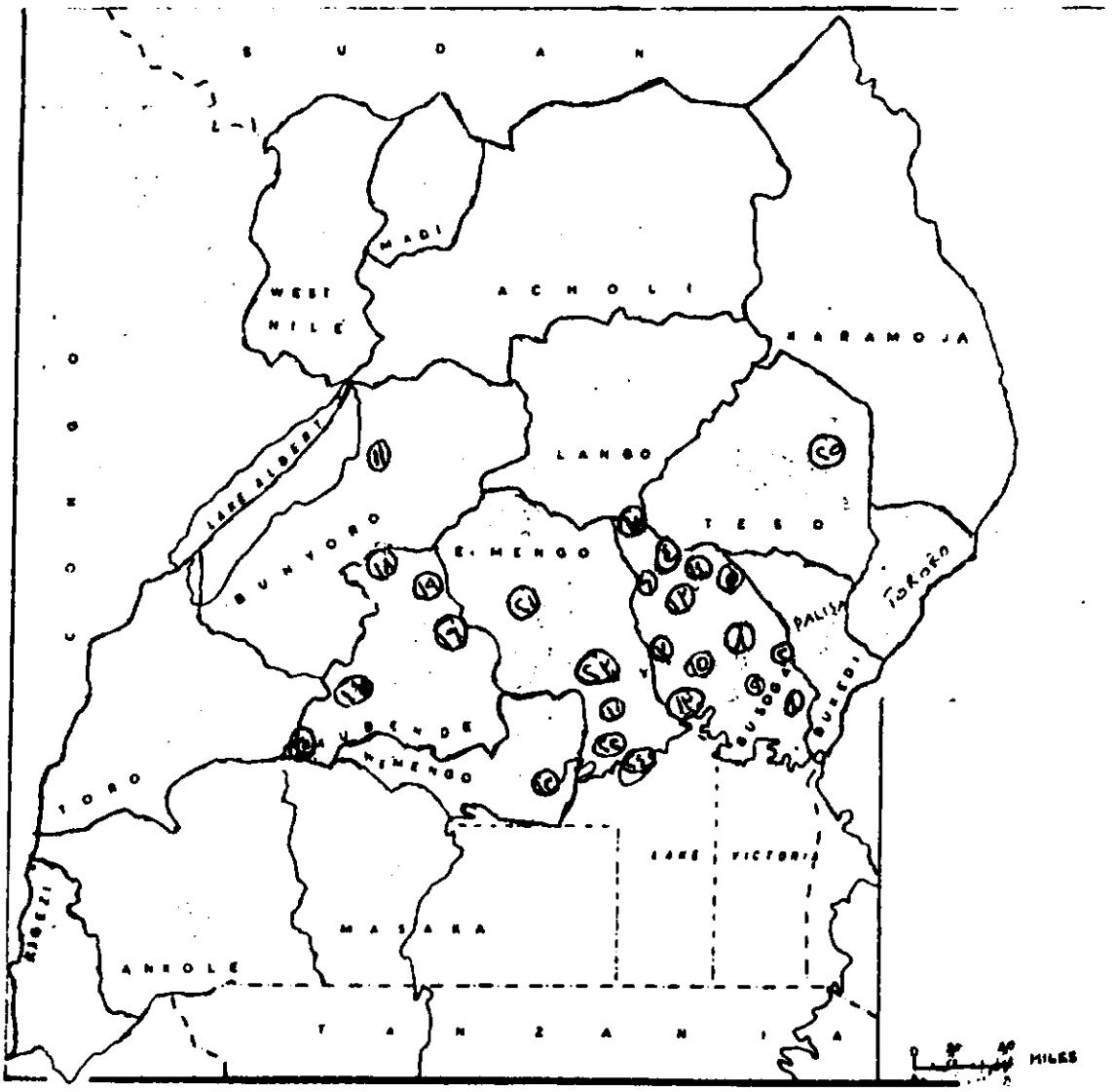

ويعتبر شجرة (ويتامبوغسى) رقم (١) الواقع فى بونيا مقاطعة بوسوجا من أكبر الأشجار فى المنطقة ، ويعتقد الكثيرون بأنها أقواها تأثيرا ، ويأتيها المتبركون من جميع نواحى البلد .

أما نابوزانا رقم (١١) فهى على أعلى جبل "لوونغا" NAMUNGA وهى مختصة بمساعدة النساء أثناء الولادة .

أما ناغاديا رقم (١٢) الواقع فى بوسيرو قريب من مدينة "عنتيبى" ENTEBBE فهى مختصة ببركة الطعام ، وينادى حين يقل الطعام ، ويعتقدون أنه يعمل على ـــ

- إنزال المطر وإخصاب الأرض (١) .

وهذا قليل من كثير من الآلهة المتمثلة فى الأشجار والأحجار المحترمة لدى المشركين . وأغلبها تحمل نفس أسماء القرى التى توجد فيها .

ويمكن القول أن أغلب القرى يوجد بها شجرة أو حجر محترمين يتبرك بهما غير أنها تتفاوت قوة وتأثيرا وشهرة لدى المتبركين بها حسب زعمهم .

ويعتقد كثير منهم أن الأشجار الكبار تكون مقرا للعظماء (ويعنون بهم الذين يعاملونهم معاملة الاله) ، فلذلك لا أحد يتجرأ على قطع أحدها إلا باذن خاص من إله الأشجار ، ويطلبون ذلك من إله (ناموليرى) NAMULERE ، الواقع فى منطقة (كياغوى) KYAGWE ، فهو المختص بشؤون الأشجار ، خاصة الاذن بإسقاط الأشجار العظام (٢) .

فهنا يقدم ذبيحة لنيل ذلك الاذن ، ويعتقد أنه فى حالة عدم الرضى لتلك القربة ، فإن أفراد الأسرة يكونون معرضين للاصابة بالمرض .

---

(١) The Rev, Roscue, The Baganda Page 317-318, Sec. Edition FRANK CASS & CO, Ltd 1965 .

(٢) المرجع السابق ص ٣١٧ .

المبحث الثانى :

بناء بيوت صغار فى المنازل لمن يسمونهم "آلهة الأسر" .

من المظاهر المنحرفة والمخالفة للدين الاسلامي والقائمة على التقاليد العمياء هي تلك البيوت الصغار المعروفة باسم "بوسابو" OBUSABO ،(١) ،التي يبنيها المشركون في منازلهم بجانب بيوتهم .

وأغلب الناس في أوغندا يعتقدون أن لكل أسرة إلّهها الخاص ،ويسمونـــــه "إله الأسرة" LUBAALE WAWAKA .

يقوم رب الأسرة ببناء بيت أو أكثر لهذا الاله ،وهو عند النصارى أمر ظاهري يبنونها كيفما وأينما شاؤا وبأعداد كبيرة أحيانا .

أما بعض المسلمين الذين لم يزالوا يقلدون فعل الأجداد فإنهم يبنونها خلف بيوتهم أو في أماكن خفية خوفا من إطلاع الناس عليها .

والبعض يبنونها بحجم أكبر للتمويه على غيرهم أنها ليست بيوت آلهة .

وأحيانا يطلقون عليها اسم "بيوت أرواح الأجداد"، تحفظا من إطلاق أنها لآلهة الأسرة . وكل ذلك نفاق منهم ليحسبهم المسلمون المستقيمون أنهم منهم، ويعاملوهم معاملة إسلامية على ضوء ذلك ، والحق أن ميولهم مع تلك الآلهـــــة يحترمونها ويخافون منها .

ومن مظاهر احترامهم لتلك البيوت وما فيها من آلهة - كما يزعمون - أنهم لا يقدمون على شيء إلا ويذهبون إليها أولا للتبرك وفي أيام الحصاد لا يأكلون من الطعام المحصود إلا بعد تقديم شيء منه إلى إله الأسرة .

ففي صباح كل يوم يجعلون بعض الطعام في إناء ،وكذلك الماء الصافـــــي ويوضع في كل بيت من تلك البيوت ، وفي المساء يأخذون الاناء ويرمون ما فيه من طعام بعد أن أكلت الحشرات والدجاج بعضه ، كما يراق الماء ،وهذه العملية اليومية تعرف باسم "كوليمبيكا" OKULEMBEKA .

وعموما يتبرك بتلك البيوت كما يتبرك بالأشجار والأحجار سواء بسواء وذلك في طلب المعونة ودفع الضرر .

ففوائد تلك البيوت لدى أصحابها لا تختلف عن فوائد الأشجار لدى معظميها ، لذا تجد البعض يعمد إلى غرس شجرة "الكينا" OMUTUBA (٢) ، أمام بيته لتكون مقرا لاله الأسرة بدلا من بناء بيت صغير .

والاله المزعوم في تلك البيوت يتشكل لأصحابه ، فعند البعض يظهر لهم في صورة نمر، وعند أسرة أخرى يكون أسدا ،أو حية أو غير ذلك ،غير أنه لا يؤذي أفراد الأسرة ما داموا يعظمونه ويحترمونه .

(١) سبق الاشارة اليها في ص ١٥٤ .

(٢) هي شجرة ذات قشرة متينة توخذ وتدق ويتخذ منها ثوب يعرف باسم "لوبوغو" LUBUGO ،كان في الماضي أساسا للباس الأوغنديين .

أما الذبائح التى تقدم له فيكون بعضها مرتبطا بمناسبات عدة . ومن ذلك :

١ - تقديم ذبيحة له يوم زفاف البنت :

عند خطبة البنت يطلب أبوها من خاطبها إحضار شاة أو أكثر، والبعض يقيدونها بلون معين - بيضاء أو سوداء - فتلك الشاة تقدم إلى إله الأسرة يوم خروج البنت من بيت أبيها ، ولا يتم زفاف البنت إلى بيت زوجها إلا بعد إحضارها .

و يطالبها بعض المسلمين المتمسكين بهذه العادة كأنها لغرض آخر، مع أن المراد استعمالها فى نفس الغرض .

و آخرون يسمونها عند طلبها (شاة لدعاء توديع البنت) أو لدعاء أجدادها الموتى (١) ، وهى حيلة لصرف الأذهان عن المقصود الحقيقى .

أما الذين لا يتمكنون من استخراجها من الزوج المتدين العارف لحقيقتها ، فإنهم يخرجونها من عندهم .

وفى يوم الزفاف يخرجون بها إلى مكان ذبحها ويضربون على ظهرها ، فان بالت فهو علامة رضى للاله ، وإلا فيؤجلونها قليلا ثم تذبح .

كل ذلك يفعلونه اعتقادا منهم بأن عدم الذبح يؤدى إلى عدم استقرار البنت فى بيت زوجها بفعل " لوبالى "LUBAALE ، وهو إله الأسرة، وأنه يضرها وقد يسبب لها عدم الولادة .

٢ - تقديم ذبيحـــــة يوم دخول البيت الجديد :

من الأمور التى يحرصون على فعلها ، الذبيحة المقدمة إلى إله الأسرة يوم دخول بيت جديد .

فكل من بنى بيتا فانه لا يسكنه الا بعد تقديم ذبيحة ، مع الاعتقاد بان عدم فعل ذلك يؤدى الى غضب سكان المحل قبله (ويعنون بهم الجن) وبالتالى يعملون على عدم استقراره فى ذلك البيت ، مع إصابة أهله بالمكاره .

كما هو من المعتقد أن عدم تقديم تلك الذبيحة يؤدى إلى أن البيت حتما سيختار أحد أفراد الأسرة ويقتله ، ويسمون ذلك : (OKWESALIRA) أى تولى الذبح لنفسه .

---

(١) ان مفهوم "الدعاء للميت" عند كثير من المسلمين فى أوغندا ، هو اجتماع بعض المسلمين ، وقراءة الامام لبعض الايات والأدعية للميت، ثم تناول الطعام المعد خصيصا للميت، وسيأتى بيان ذلك إن شاء الله فى الفصل الثالث من الباب الأخير .

ومن هنا تزداد أهمية تقديم تلك الذبيحة .

والآخرون يحتالون فيسمون ما يقدمونه " ذبيحة احتفال " بمناسبة الحصول على بيت جديد ، وشكرا لله على ذلك ـ وليت الأمر كان كذلك ـ غير أن أكثرهم فى واقع الحال يذبحون على نية تفادى المصائب المتوقعة . (١) .

---

(١) وقد حدث لى هذا الأمر عام ١٤١١هـ ، وذلك عند ما أكملت بناء بيتى ـ فى شهر محرم ـ حاول كثير ممن ينتسب الى بقرابة أو صداقة أن يقنعنى بعدم السكن فيه قبل تقديم تلك الذبيحة .

فلما يئسوا منى قال لى أحدهم : لعلك تتحمل نتيجة ما قد يحدث.

فسكنت البيت لمدة شهر ، وفى آخر صفر ابتلانى الله بوفاة ابنة أخى كانت تسكن معى فى نفس البيت .

فهنا صرح كثيرون بأن البيت اختار لنفسه ضحية ، لأنى لم أقدم له ذبيحة . وفى الغد توفى لأحدهم طفل ، كما توفى رجل آخر فى القرية .

وهناك انتهزت فرصة تذكيرهم بالقدر والأجل ، إذ إن كل أولئك لم يكونوا ساكنين معى فى البيت .

المبحث الثالث :

موقف الإسلام من التبرك بالأشجار والأحجار وبناء بيوت لآلهة الأسر :

إن الاسلام دين توحيد ، أساسه مبنى على افراد الله جل وعلا واعتقاد وحدانيته ، وإنكار ما كان عليه المشركون من شرك فى عبادة غيره كالأشجار والأحجار والأوثان والقبور وغير ذلك .

فالاسلام يرفض بكل قوة هذه المظاهر الشركية وينهى عنها ، بل ويخرج معتقدها عن دائرة الاسلام ، إذ لا يجتمع فى قلب عبد إيمان صحيح بالله و شرك بشيئ من مخلوقاته .

وقد ضرب الله عز وجل للمشركين مثلاً واضحاً يكفى كل عاقل منهم معرفة موقفه من عبادة غير الله مع الله تبارك وتعالى ، وأنه ينبغى نبذ كل آلهة سواه سبحانه وتعالى . قال تعالى : ((ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ ، هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ، ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ، بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)) . (١)

فاذا كان العبد لا يقدر على أداء واجبه على وجه أكمل فى خدمة جماعة من مالكيه ، بل يناله من ذلك العناء والنصب والتعب العظيم ، ولا يرضى - مع ذلك - أحد منهم ، فالله عز وجل أجل من أن يرضى إشراك غيره معه من مخلوقاته فى عبادته .

فالتبرك بالأشجار واعتقاد نفعها أو ضررها اعتقاد باطل يجعل صاحبها مشركا بالله عز وجل . ولذلك فانه يجب على المسلم حماية عقيدته وصيانتها من أى عمل يدنسها أو يفسدها .

وفيما يلى بيان بطلان تلك الأعمال و حرمتها وأنها أعمال شركية تفسد عقيدة المسلم :

أولا - بيان تحذير النبى صلى الله عليه وسلم من تعظيم الأشجار تقليدا للمشركين :

ورد أن بعض المسلمين طلبوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعل لهم شجرة يعلقون عليها أسلحتهم كما يفعل المشركون ، فغضب النبى صلى الله عليه وسلم وأنكر عليهم طلبهم ذلك .

فعن أبى واقد الليثى[٢] رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى خيبر[٣] مرّ بشجرة للمشركين يقال لها ذات أنواط يعلقون عليها أسلحتهم ، فقالوا : يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : (سبحان الله ، هذا كما قال قوم موسى : اجعل لنا إلها كما لهم آلهة ، والذى

---

(١) سورة الزمر الآية (٢٩) .

(٢) هو الحارث بن عوف بن أسيد بن جابر أبو واقد الليثى ، من مسلمة الفتح كما أخبر ذلك عن نفسه وقال : كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حنين ونحن حديثو اعهد بكفر (ت٦٨هـ) ، انظر الاستيعاب ٤/ ١٧٧٤ ، وأسد الغابة ٣٤٢/١ ، والاصابة ٢١٢/٧ .

(٣) فى رواية الامام أحمد فى مسنده ٢١٨/٥ : (.. إلى حنين ..) .

ـ نفسى بيده لتركبن سنة من كان قبلكم) رواه الترمذى (١) .

وقد صدق الصادق الأمين صلى الله عليه وسلم ، فقد حدث الشرك فى بعض المسلمين فاتبعوا المشركين فى تعظيم الأشجار والأحجار وتبركوا بها .

قال الامام أبو بكر الطرطوشى (٢) رحمه الله : (فانظروا رحمكم الله أينما وجدتم سدرة أو شجرة يقصدها الناس و يعظمونها ويرجون البرء والشفاء من قبلها ويضربون بها المسامير والخرق فهى ذات أنواط فاقطعوها) (٣) .

ثانيا : أما ما يعتقدونه من وجود آلهة فى تلك الأماكن ، فانه مما لا شك أن الأشجار والأحجار الكبار والمغارات من مأوى الجن .

والناس بطبعهم يخافون من تلك الأماكن ويستجيرون بساكنيها ، فيتسلط عليهم الجن بناء على خوفهم و تعظيمهم لهم ، فيوقعون عليهم الأضرار و يؤذونهم فى أنفسهم و أولادهم وأموالهم حسب اعتقادهم فيهم .

وقد أشار سبحانه وتعالى إلى أصل تسلط الجن على الانس فقال تعالى : ((وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا)) (٤) .

نقل الامام الطبرى رحمه الله عن الحسن البصرى رحمه الله قوله :

(كان الرجل منهم إذا نزل الوادى فبات به قال : أعوذ بعزيز هذا الوادى من شر سفهاء قومه) (٥) .

---

(١) سنن الترمذى ٤/ ٤١٢ـ٤١٣ ، الفتن ، باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم ، وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه أبو يعلى فى مسنده ٣/ ٣٠ ، وعبد الرزاق فى مصنفه ١١/٣٦٩ ، والتبريز فى المشكاة ٣/ ١٤٨٨ـ١٣٨٩ ، قال الألبانى فى تخريجه بنفس الصفحة : (إسناده صحيح) ، وكذلك فى تخريجه كتاب السنة للضحاك بن مخلد ١/ ٣٧ ، وزاد : (ورجاله ثقات ، رجال الشيخين غير يعقوب بن حميد ، وهو ثقة فيه ضعف يسير وقد توبع.

(٢) هو محمد بن الوليد بن خلف أبوبكر الأندلسى الطرطوشى الفقيه شيخ المالكية ، صنف : سراج الملوك للمأمون و الحوادث والبدع ، والاحياء وغيرها (ت ٥٢٠هـ) ، انظر : وفيات الاعيان ٤/ ٢٦٢ ، وسير الأعلام ١٩/ ٤٩٠ ، والنجوم الزاهرة ٥/ ٢٣١ ، وجلاء العينين ص ١٨٢ .

(٣) الحوادث والبدع للطرطوشى ص ٣٣ .

(٤) سورة الجن الآية (٦) .

(٥) جامع البيان للطبرى ٢٩/ ١٠٨ .

وقال قتادة رحمه الله في قوله تعالى ((فَزَادُوهُمْ رَهَقًا)) :

(فازدادت الجن عليهم بذلك جراءة) (١) .

وقال عكرمة رضى الله عنه : (كان الجن يفرقون من الانس كما يفرق الانس منهم أو أشد فكان الانس اذا نزلوا واديا هرب الجن ، فيقول سيد القوم : نعوذ بسيد أهل هذا الوادى ، فقال الجن : نراهم يفرقون منا كما نفرق منهم فدنوا من الانس فأصابوهم بالخبل والجنون) (٢) .

ثالثا : إن تلك الأشجار والأحجار التى يعظمونها ، مساكن للجن كما ذكرت ، والجن خلق من خلق الله ليس لهم سلطان على البشر ، الا أن مخافتهم واحترامهم إياهم هو مصدر الجرأة والتسلط عليهم وإضلالهم ليزدادوا خطيئة واثما ويكونوا من أصحاب السعير .

فيجب على العبد أن يتوكل على الله فى جميع أموره ، فان من اتخذ الله له معينا فان الله لا يخزيه . قال تعالى : ((وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ)) (٣) .

وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال : كنت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال : (يا غلام إنى أعلمك كلمات : احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده تجاهك إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيئ لم ينفعوك إلا بشيئ قد كتبه الله لك ، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيئ لم يضروك إلا بشيئ قد كتبه الله عليك ، رفعت الأقلام وجفت الصحف) رواه الترمذى وأحمد (٤) .

فهذه هى تعليمات النبى صلى الله عليه وسلم فى الاعتماد على الله فى جميع الأحوال .

رابعا :

أن تلك الأشجار والأحجار نباتات وجمادات لا تملك لنفسها نفعا ولا تدفع عنها ضرا ، فكيف تنفع غيرها أو تضره ؟! قال تعالى :

((وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا)) (٥) .

---

(١) جامع البيان للطبرى ٢٩/١٠٩ .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/٤٥٧ .

(٣) سورة الطلاق الآية (٣) .

(٤) سنن الترمذى ٤/٥٧٥-٥٧٦ ، القيامة باب حديث نافق حنظلة ، قال الترمذى : (حديث حسن صحيح) مسند الامام أحمد ١/٢٩٣ ، صححه أحمد محمد شاكر فى شرحه للمسند ٤/٢٢٣ ، المستدرك للحاكم ٣/٥٤١ ، قال ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ص٣٧٤ : (وطريق خنشى التى أخرجها الترمذى حسنة جيدة) ، وصححه الألبانى فى تحقيقه للمشكاة ٣/١٤٥٩ ، وفى صحيح سنن الترمذى ٢/٣٠٨-٣٠٩ .

(٥) سورة الفرقان الآية (٣) .

وقال تعالى : ((أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ، أُفٍّ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ)) (١) .

خامسا :

إن النذور التى ينذرونها عند تلك الأشجار والأحجار والسدنة تعتبر نذراً لغير الله تعالى ، وهو شرك مع الله سبحانه وتعالى فى العبادة ، ومعصية لا يجوز الوفاء به .

وكذلك كل نذر لمخلوق لا يجوز ، لأنه عبادة ، والعبادة لا تكون لمخلوق ، قال تعالى : ((وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ)) (٢) .

وقد نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الوفاء بالنذر فى معصية الله تعالى ، فعن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه) رواه البخارى وأصحاب السنن الأربعة (٣) .

سادسا :

إن الذبائح التى يراق دماؤها عند تلك الأشجار والأحجار ، أو ما يذبح لآلهة الأسر يوم زفاف البنت أو عند دخول بيت جديد كل ذلك ذبح لغير الله تعالى وهو محرم . فكل ذبح يجب أن يكون لله عز وجل كما أمر بذلك ، قال تعالى : ((فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ))(٤) وقال تعالى : ((قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ)) (٥) .

وعن على بن أبى طالب (٦) رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لعن الله من لعن والديه ، لعن الله من ذبح لغير الله ، لعن الله من اوى محدثا ، لعن الله من غير منار الأرض) رواه مسلم (٧) .

---

(١) سورة الأنبياء الآية (٦٦-٦٧) .

(٢) سورة البقرة الآية (٢٧٠) .

(٣) صحيح البخارى ٨/ ٥٤٠ ، الأيمان والنذور ، باب النذور فى الطاعة ، سنن أبى داود ٣/٥٩٣ ، الأيمان باب ما جاء فى النذر فى المعصية ، سنن الترمذى ٤/ ٨٨ ، النذور ، باب من نذر أن يطيع الله فليطعه ، سنن النسائى ٧/ ١٧ ، الأيمان باب النذر فى الطاعة ، سنن ابن ماجة ١/ ٦٦٣ ، الكفارات ، باب النذر فى المعصية ، مسند الإمام أحمد ٦/ ٣٦ ، ٤١ ، ٢٢٤ .

(٤) سورة الكوثر الآية (٢) .

(٥) سورة الأنعام الآية (١٦٢-١٦٣) .

(٦) هو على ابن أبى طالب - عبد مناف - بن عبد المطلب ، أمير المؤمنين ، ورابع الخلفاء الراشدين ، وهو أول من آمن بالله من الرجال ، شهد بدرا وسائر المشاهد ، (ت ٤٠هـ) ، انظر : تهذيب التهذيب ٧/ ٣٣٤ .

(٧) صحيح مسلم ٦/ ٨٤ ، الأضاحى ، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله .

وعلى ذلك فكل من ذبح لغير الله فهو ملعون على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ،أى مطرود من رحمة الله تعالى .

كما أن تلك الذبائح محرم أكلها ، قال تعالى : ((حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِ . . .)) إلى قوله تعالى : ((. . وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِٱلْأَزْلَٰمِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ)) (١) .

سابعا : أما حقيقة الآلهة المزعومة فى تلك البيوت الصغار ،فإنه من المؤكد أن ذلك اعتقاد فاسد ،أساسه الشرك بالله عز وجل .

وكل ما هنالك هو أن الجن ينتهزون فرصة احترامهم والبناء لهم فيتخذون تلك البيوت مأوى لهم ، ومنها يصدرون أوامرهم لرب الأسرة ،ويصيبون بعض أفرادها بالأضرار حال مخالفتهم لأوامرهم .

وقد حرقنا عددا من تلك البيوت فلم نجد لها أى رد فعل ، وهكذا يجب على كل من له بيت من تلك البيوت أن يحرقه ،أو يزيله ،معتمدا على الله تبارك وتعالى فإنه لن يصيبه شيء .

ثامنا :

إن الذين يحترمون الأشجار وغيرها فى خفاء ، ويبنون فى السر بيوت الآلهة ، ويبالغون فى إخفائها عن أعين الناس ،ويجدون فى أنفسهم حرجا من اطلاع غيرهم عليها ، فإنهم بلا شك مشركون ، سواء عرفوا ذلك أم لم يعرفوا ، وينطبق عليهم ما جاء فى المنافقين الذين أظهروا الإيمان وأخفوا الكفر،كما قال تعالى فيهم :

((وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ،يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ)) (٢) .

وقال جل وعلا : ((وَإِذَا لَقُوا ٱلَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ، ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ))(٣) .

تاسعا : هناك من ينخدع بما يتراءى له من نتائج طيبة بعد تقربه إلى تلك الأوثان فيتساءل ويقول : إن لم يكن لدى تلك الأشجار والأحجار وبيوت الآلهة بركات ومنافع، فلماذا يحقق الذاهبون إليها المتبركون بها أغراضا لم يقدروا على تحقيقها عند غيرها ؟

فالجواب على ذلك ما يلى :

أ- إن ما يحدث له أمر قد قدره الله له أزلا ،حتى ولو لم يذهب إليها ،وليس هناك أى

---

(١) سورة المائدة الآية (٣) .

(٢) سورة البقرة الآية (٨-٩) .

(٣) سورة البقرة الآية (١٤-١٥) .

ارتباط بين شركه وعطاء الله سبحانه وتعالى له .

ب - أن الله عز وجل يجيب من دعاه ويرزقه ويعافيه ويعطيه من الدنيا ما قدر له ، إذ ليس هناك إله آخر يرزق ويعافي ويعطي . قال تعالى : ((أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ، أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ ، قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ))(١) .

جـ - إن عطاء الله عز وجل للمشرك والعاصي وهما مقيمان على الشرك والمعصية يعتبر استدراجا منه سبحانه وتعالى ، كما يشير إلى ذلك في كتابه الكريم ،

١ - قال تعالى : ((سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ، وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ))(٢) .

٢ - وقال تعالى : ((وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ ، إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا)) (٣) .

٣ - وقال تعالى : ((فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ))(٤) .

وجاء في حديث عن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا رأيت الله عز وجل يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب ، فإنما هو استدراج ، ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ((فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ))(٥) رواه الامام أحمد (٦) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (إنا نعلم أن الكفار قد يستجاب لهم فيرزقون وينصرون ويعافون ويرزقون مع دعائهم عند أوثانهم وتوسلهم بها) (٧) .

ومعنى ذلك أننا مع ذلك لا يمكننا القول بأنهم على الصواب من أمرهم وعقيدتهم بل هو استدراج لهم .

وقال رحمه الله : (ثم سبب قضاء حاجة بعض هؤلاء الداعين الأدعية المحرمة ، أن الرجل منهم قد يكون مضطرا اضطرارا لو دعا الله بها مشرك عند وثن لاستجيب له لصدق توجهه إلى الله ، وإن كان تحري الدعاء عند الوثن شركا .

ولو استجيب له على يد المتوسل به - صاحب القبر أو غيره - لاستغاثته فإنه يعاقب على ذلك ويهوي في النار إذا لم يعف الله عنه) (٨) .

---

(١) سورة النمل الآية (٦٢) .

(٢) سورة الأعراف الآية (١٨٢-١٨٣) .

(٣) سورة آل عمران الآية (١٧٨) .

(٤) سورة الأنعام الآية (٤٤) .

(٥) الآية السابقة .

(٦) مسند الامام أحمد ٤/ ١٤٥ ، وأخرجه الهيثمي في المجمع ٧/ ٢٠ ، وقال الألباني في تحقيق المشكاة ٣/ ١٤٣٦ : (اسناده جيد) .

(٧) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ص ٣٢٠-٣٢١ .

(٨) المرجع السابق ص ٣٤٨ .

ففى حالة حصول المشرك على مطلبه يوسوس له الشيطان بأنه لم يكن لينال هذا إلا بتوسله بقبر فلان أو بتلك الشجرة أو الحجر ونحو ذلك ، فيظن المسكين أن ذلك هو الحق ، بينما هو من فتن إبليس ومكايده .

د - إن الشياطين قد تساعد بعض الناس للحصول على طلبه ، كما أنها قد تؤذى بعض الناس إذا انصرف عنها ، ولذلك فليس ما يحصل من الخير أو الأذى يدل على سلامة العقيدة واستقامة الشخص ، وإنما يكون ذلك من قبيل استمتاع الجن والانس من بعضهم ببعض . قال جل وعلا :((وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدْ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ ، وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا ، قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ)) (١) .

عاشرا : أما اعتقاد الناس بأن البيت الجديد يضحى لنفسه بشخص ما ، إذا لم يقدم له ذبيحة يوم دخوله ، فهو اعتقاد بأن أحدا من مخلوقات الله ، له سلطة التصرف فى آجال العباد ، وهذا شرك بيّن مع الله سبحانه وتعالى ، الذى أخبر فى كتابه العزيز أن جميع النفوس بيده ، هو المتصرف فيها كيفما شاء ، وأنه لا يموت منها نفس إلا باذنه عز وجل بعد استيفائها لأجلها المقدر ، والمشرك بقوله : إن البيت يضحى لنفسه يكون معارضا للآيات الدالة على انفراد الله تعالى بالتصرف فى حياة عباده ، ومنها :

١ - قوله تعالى : (وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا))(٢) .

قال الإمام الطبرى رحمه الله :

(يعنى : ما يموت محمد ولا غيره من خلق الله إلا بعد بلوغ أجله الذى جعل الله غاية لحياته ببقائه ، فاذا بلغ ذلك من الأجل الذى كتبه الله له ، وأذن له بالموت فحينئذ يموت ، فأما قبل ذلك فلن تموت بكيد كائد ، ولا بحيلة محتال) (٣) .

والمشرك يكذب ذلك ويقول : إن هذا الإذن لا يختص به الله وحده ، بل حتى البيت الجديد قادر على تنفيذ رغبته فى وفاة من شاء .

٢ - وقال تعالى : ((إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَإِلَيْنَا الْمَصِيرُ)) (٤) .

٣ - وقال تعالى : ((هُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ، فَإِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ)) (٥) .

فى كل هذه الآيات يخبر سبحانه وتعالى أنه المحيى المميت ، وأنه صاحب الأمر والقضاء والمقدر للآجال ، غير أن المشرك يرفض كل ذلك ويعارضها باعتقاده الفاسد فى غير الله من المخلوقات بأنها أيضا تقضى ما تريد فيمن أرادت فتحى وتميت .

نسأل الله لنا وللجميع الهداية .

---

(١) سورة الأنعام الاية (١٢٨) .
(٢) سورة ال عمران الآية (١٤٥) .
(٣) جامع البيان للطبرى ٤/١١٤ .
(٤) سورة ق الآية (٤٣) .
(٥) سورة غافر الأية (٦٨) .

الباب الثانى :

الانحراف فى العبادات العملية :

وفيه أربعة فصول :

الفصل الأول : فى خرافات الجنائز .

الفصل الثانى : التلقين ورفع القبور وتجصيصها .

الفصل الثالث : الاجتماعات عند أهل الميت، وما فى ذلك من مضار وخرافات.

الفصل الرابع : الاحتفالات بالاسراء ومعراج النبى صلى الله عليه وسلم .

الفصل الأول :

في خرافات الجنائز :

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : النياحة والندب على الميت وبيان موقف الاسلام منهما .

المبحث الثاني : التغني بالتهليل والأذكار على الميت .

المبحث الأول :

النياحة والندب على الميت ، وبيان موقف الإسلام منهما .

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : معنى النياحة والندب .

المطلب الثاني : نياحة أهل أوغندا .

المطلب الثالث : موقف الاسلام من النياحة والندب .

المطلب الأول :

معنى النياحة والندب :

أولا : معنى النياحـــة :

أ- النياحة فى اللغة :

ذهب أهل اللغة إلى أن النياحة اسم من ناح ينوح نوحا ونواحا ونياحا ونياحة ، وهو : اجتماع النساء للحزن والبكاء على الميت متقابلات . (١)

ب - النياحة فى الاصطلاح :

عرف العلماء النيـاحة بأنه : رفع الصوت بالندب .

قال النووى رحمه الله : (إن النياحة : رفع الصوت بالندب) . وبمثل قوله هذا قال الذهبى ، وابن مفلح (٢) .

ثانيا : معنى الندب :

أ- الندب فى اللغة :

قال علماء اللغة إن الندب هو : البكاء على الميت مع تعداد محاسنه و أفعاله .

قال ابن دريد (٣) (من قولهم : ندبت الرجل أندبه ندبا ، إذا قلت له : يا فلاناه ، وبه سميت الباكية نادبة) (٤) .

وقال الجوهرى رحمه الله : (ندب الميت ، أى بكى عليه وعدّد محاسنه ، يندبه ندبا (٥)).

---

(١) انظر : جمهرة اللغة لابن دريد ٢ / ١٩٧ ، وتهذيب اللغة ٥ / ٢٥٦ ، والصحاح ١ / ٤١٤ ، والمحكم ٤ / ١٦ ، وأساس البلاغة ٢ / ٤٨٠ ، ولسان العرب ٢ / ٦٢٧ ، والمصباح المنير ص ٦٢٩ ، وترتيب القاموس المحيط ٤ / ٤٥٦ ، وتاج العروس ٢ / ٢٤٣ .

(٢) المجموع شرح المهذب ٥ / ٣٠٧ ، الأذكار للنووى ص ١٣٤ ، وانظر الفتوحات الربانية لابن علان ٤ / ١٢٥ ، وكتاب الكبائر للذهبى ص ٢٣٦ ، وكشاف القناع لابن مفلح ٢ / ١٦٣ .

(٣) هو محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية ، أبو بكر الأزدى البصرى ، له شعر جيد ، ومن أئمة اللغة ، صنف فيها الجمهرة (ت ٣٢١ هـ) ، انظر : تاريخ بغداد ٢ / ١٩٥ ، ومعجم الأدباء ١٨ / ١٢٧ ، ووفيات الأعيان ٢ / ٣٢٣ ، وسير الأعلام ١٥ / ٩٦ ، وطبقات السبكى ٣ / ١٣٨ ، والنجوم الزاهرة ٣ / ٢٤٠ ، وشذرات الذهب ٢ / ٢٨٩ .

(٤) جمهرة اللغة ١ / ٢٤٩ .

(٥) الصحاح ١ / ٢٢٣ ، وانظر : تهذيب الصحاح للزنجانى ١ / ٩٣ ، ومعجم متن اللغة ٥ / ٤٢٦ .

ب ـ الندب في الاصطلاح :

لا يختلف التعريف الاصطلاحي عن التعريف اللغوي ، فالكل مجمعون على أنه تعداد لمحاسن الميت وأفعاله وأوصافه الحسنة .

قال ابن الأثير رحمه الله : (الندب: أن تذكر النائحة الميت بأحسن أوصافه وأفعاله)(١) .

وقال ابن قدامة(٢) رحمه الله : (الندب هو تعداد محاسن الميت وما يلقونه بفقده بلفظ النداء . . . وربما زيدت فيه الألف والهاء مثل قولهم : وا رجلاه ، واجبلاه ، وانقطاع ظهراه ، وأشباه هذا) (٣) .

وقال النووي رحمه الله : (الندب: تعديد النادبة بصوتها محاسن الميت) (٤) .

ومثل قول النووي قال الذهبي ، غير أنه قال : (تعديد النائحة) بدل (النادبة)(٥).

فمن هذه التعريفات نعلم أن مجرد تعداد محاسن الميت بعد ندبا ، إن لم يرافقه صوت ، وإن رافقه صوت بكاء كان ذلك نياحا .

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٥ / ٣٤ .

(٢) هو عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة ، موفق الدين أبو محمد المقدسي الحنبلي ، كان من أئمة الحنابلة ، من تصانيفه : المغني " في الفقه الحنبلي " والكافي والمقنع وغيرها ، (ت ٦٢٠هـ) ، انظر: سير الأعلام ٢٢ / ١٦٥ ، والعبر ٣ / ١٨٠ ، والنجوم الزاهرة ٦/ ٢٥٧ ، وفوات الوفيات ٢ / ١٥٨ ، وشذرات الذهب ٥ / ٨٨ .

(٣) المغني والشرح الكبير ٢ / ٤١١ .

(٤) الأذكار للنووي ص ١٣٤ ، وانظر الفتوحات الربانية لابن علان ٤ / ١٢٥ .

(٥) كتاب الكبائر للذهبي ص ٢٣٦ .

المطلب الثانى :

نياحة أهل أوغندا :

تعد النياحة على الميت لدى الأوغنديين مظهرا من مظاهر إبداء الـ ن والأسى والتألم على الفقيد ، كما أنها صورة من صور التعاون بين المصاب وأهل قرية .

وهى فى الواقع تابعة للتعزية التى تقوم على قوانين خاصة توضع على مـ القرية تحت جماعة تعرف باسم " أباتاكا " ABATAKA ، وهى جماعة تشبه جمـ ـة تعاونـية .

فمن عادة أهل أوغندا أن الشخص إذا مات ، فان الذين يحضرون الوفاة ـون برفع أصواتهم عالية بالعويل ، وكأنهم بذلك ينعون وفاته للجيران .

ثم يرسل المصاب أحد الأشخاص إلى العسكرى (١) الذى يتولى إبلاغ جـ أهل القرية بوفاة فلان ، ويصل إلى كل بيت .

وينص القانون على عدم السماح لأحد - بعد معرفته بالمصيبة - القيام بأ عمل يخصه ، وعلى الجميع الاسراع إلى المصاب لمساعدته فى شؤونه حتى يدفن الـ .

فكل من لوحظ منه التأخر عن الوصول بوقت طويل أو ضبط مشتغلا فى عمله بـ معرفة الخبر ، فانه يحاكم فى مجلس القرية (أباتاكا) لعدم المبالاة بمصائب الغير . وقد يدفع غرامة مالية ، أو يجلد وقد يرسل إلى مركز الشرطة الحكومى ليسجن مدة مـ ـة تأديبيـة .

أما النسوة فيسرعن إلى صاحبتهن لمساعدتها فى النوح على فقيدها .

والشعور السائد لديهن أنهن يرين أنه من العيب حضور إحداهن محل الميت امتة . كما أنهن تلاحظن من لا تبكى أو لا تدمع كثيرا فتكون محل سخرية فى مجالسهن ساء بأن فلانة متكلفة مقلّة (٢) وهذا عيب فى نظرهن .

أما النسوة من أقارب الميت اللاتى يأتين من مسافات أبعد ، فان قدمن مـ عة فانهن يتشاورن فيما بينهن على محل بداية البكاء قبل الوصول بقليل .

وفى المحل المتفق عليه تبدأ إحداهن برفع صوتها بالصياح ، وتمدده ، فـ بعها الباقيات ، ولا يكدن يصلن حيث الميت الا والدموع تنهار منهن بغزارة .

وعند الوصول قد ترى إحداهن تسقط نفسها على الأرض وتحبو ، ويملؤها الـ اب وتنشر الشعر وتضرب رأسها وهى فى صياح ، داعية بالويل .

---

(١) هو أحد أعضاء جماعة " باتاكا " وهو المكلف بابلاغ خبر الوفاة إلى جميع أهـ القرية المسجلين لدى الجماعة .

(٢) أى أنها تتكلف البكاء ، وتقل الدموع .

ومن الألفاظ التى يستعملنها عند ذلك :

وا هلاكى ! وا عذابى ! وا مصيبتى ! ليتنى مت قبلك ! ليتنى مت صغيرا ! لمن تركتنى ! لمن تركت الأولاد ! يا معيننا ! يا فاعل كذا ! يا حسن الصوت ! يا لطيف الكلام ! وهكذا .

فيعددون جميع أوصافه وأفعاله وأعماله وتصرفاته ومحاسنه ، فتذكر كل واحدة منهن ما كان لها منه من فائدة .

ولا غرابة فى أنك تجد من الرجال من يتصرف تصرف النساء فى النوح على الميت. وكل ما يفعله النوائح يصير دينا على ذمة المصاب ، ويرى وجوب تأديته لكل من ساعده عند نزول مصيبة عليه .

المطلب الثالث :

مَوْقِفُ الْأِسْلَامِ مِنَ النِّيَاحَةِ :

النياحة على الميت من أمور الجاهلية ، ومن العادات السيئة التى كانوا ينتهجونها ، وهو من المنكرات العظمى والمهلكات الكبرى ، إذ إنها تسخط بقضاء الله تعالى وتبرم بقدره وعدم الرضى بما قسم وقدر ، واعتراض على الله فيما وقع ونسبة الرب سبحانه وتعالى إلى الجور فى قضائه .

وكل ذلك منافٍ لتعاليم الاسلام الآمر بالتزام الصبر عند المصائب والتسليم للقضاء ، فلذلك حرمها الاسلام وحذر منها وتوعد صاحبها بالعذاب فى الآخرة ، كما بين ما فيها من أذية للميت .

ويتجلى موقف الاسلام من النياحة فى المباحث الآتية :

١ - حكمها فى الاسلام : أ- النهى عن النياحة .
ب- تغليظه صلى الله عليه وسلم فيها .
جـ- عقوبة النائحة .

٢- عذاب الميت الذى يناح عليه .

٣- بيان البكاء الجائز .

٤- الحث على لزوم الصبر .

أولا : حكم النياحة فى الاسلام :

النياحة على الميت محرمة عند جمهور العلماء ، وقد عدها بعضهم من الكبائر وذلك لما يترتب عليها من وعيد شديد .

وقد وردت أحاديث نبوية تنهى عن النياحة وتحذر منها وتبين عقوبة أصحابها ،

وذلك على النحو الآتى :

أ- ما ورد فى نهيه صلى الله عليه وسلم عن النياحة :

١- عن أم عطية رضى الله عنها قالت: (أخذ علينا النبى صلى الله عليه وسلم عند البيعة أن لا ننوح) (١) وفى رواية لأبى داود (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن النياحة) (٢) .

٢- عن عائشة رضى الله عنها قالت : لما جاء قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله ابن رواحة ، جلس النبى صلى الله عليه وسلم يعرف فيه الحزن ، وأنا أطلع من شق الباب ، فأتاه رجل فقال يا رسول الله إن نساء جعفر وذكر بكاءهن، فأمره أن ينهاهن ، فذهب الرجل ثم أتى فقال : قد نهيتهن ،وذكر أنهن لم يطعنه ، فأمره ثانية أن ينهاهن ، فذهب ثم أتى فقال : والله لقد غلبننى ،أو غلبننا ، فزعمت أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : فاحث فى أفواههن التراب ، فقلت: أرغم الله أنفك ، فوالله ما أنت بفاعل وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء)رواه الشيخان والنسائى (٣) .

فأمره صلى الله عليه وسلم بحثى التراب فى أفواههن دليل على شدة النهى عن البكاء ،كما صرح به الحديث .

قال النووى رحمه الله : (وأمره صلى الله عليه وسلم بذلك مبالغة فى إنكار البكاء عليهم ومنهن منه ،ثم تأوله بعضهم على أنه كان بكاء بنوح وصياح ،ولهذا تأكد النهى، ولو كان بمجرد دمع العين لم ينه عنه لأنه صلى الله عليه وسلم فعله وأخبر أنه ليس بحرام) (٤) .

٣- وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : . . .لما ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (الحقى بسلفنا الصالح الخير عثمان بن مظعون-

(١) صحيح البخارى ٢/ ٥٥٨ ،الجنائز، باب ما ينهى عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك، صحيح مسلم ٣/ ٤٦ الجنائز باب التشديد فى النياحة، سنن النسائى ٧/ ١٤٩ ،البيعة باب بيعة النساء وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ٦/ ٤٠٨ .

(٢) سنن أبى داود ٣/ ٤٩٣ ،الجنائز، باب فى النوح ،وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود ٢/ ٦٠٥ .

(٣) صحيح البخارى ٢/ ٥٥٧ ،الجنائز، باب ما ينهى عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك، صحيح مسلم ٣/ ٤٥-٤٦ ،الجنائز، باب التشديد فى النياحة، سنن النسائى ٤/ ١٥ ، الجنائز، باب النهى عن البكاء على الميت ، مسند الامام أحمد ٦/ ٥٩ .

(٤) شرح صحيح مسلم للنووى ٦/ ٤٩٠ .

- فبكت النساء ، فجعل عمر يضربهن بسوطه ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال : (مهلا يا عمر) ثم قال : (ابكين وإياكن ونعيق الشيطان) رواه أحمد (١) .

فهذا الحديث يوضح نوع البكاء المنهى عنه ، وهو ما اقترن بنعيق الشيطان (النياحة والصياح ونحوهما) .

ب - تغليظه صلى الله عليه وسلم فى أمر النياحة :

ورد فى تغليظه صلى الله عليه وسلم فى أمر النياحة أحاديث عدة ، أذكر منها :

١- عن عبد الله رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : (ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية) رواه الشيخان وأصحاب السنن سوى أبى داود (٢) .

الحديث يفيد بأنه ليس من أهل سنتنا من وصف بهذه الصفات ، وهذه مبالغة فى الزجر عن الوقوع فى مثل ذلك ، وليس المراد إخراجه من الدين .

٢- وعن أبى بردة بن أبى موسى (٣) رضى الله عنه قال : وجع أبو موسى وجعا فغشى عليه ورأسه فى حجر امرأة من أهله ، فصاحت امرأة من أهله فلم يستطع أن يرد عليها شيئا ، فلما أفاق قال : أنا برئ ممن برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة والشاقة) متفق عليه (٤) وفى رواية لمسلم و أصحاب السنن : (أنا برئ ممن حلق وسلق وخرق) (٥) .

قال ابن الأثير رحمه الله (٦) : (سلق : أى رفع صوته عند المصيبة ... ويقال بالصاد) .

---

(١) مسند الامام أحمد ١/ ٢٣٧-٢٣٨ ، قال الهيثمى فى المجمع ٣/ ١٧ : (رواه أحمد وفيه على بن زيد ، فيه كلام وهو موثق) ، وقال أحمد شاكر فى شرح المسند ٤/ : (اسناده صحيح).

(٢) صحيح البخارى ٢/ ٥٥٤ ، الجنائز باب ليس منا من شق الجيوب ، صحيح مسلم ١/ ٦٩-٧٠ ، الايمان باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب ، سنن الترمذى ٣/ ٣٢٤ ، الجنائز باب ما جاء فى النهى عن ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ، سنن النسائى ٤/ ٢٠ ، الجنائز ، باب ضرب الخدود ، سنن ابن ماجة ١/ ٢٩٠ ، الجنائز ، باب ما جاء فى النهى عن ضرب الخدود .

(٣) هو عبد الله بن قيس بن حضار الأشعرى الفقيه ، قاضى الكوفة ، كان من أوعية العلم (ت ١٢٠ هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٦/ ٢٦٨ ، والجرح والتعديل ٦/ ٣٢٥ ، ووفيات الأعيان ٣/ ١٠ ، وتذكرة الحفاظ ١/ ٩٥ ، وسير الأعلام ٥/ ، وتهذيب التهذيب ١٢/ ١٨ .

(٤) صحيح البخارى ٢/ ٥٥٤ ، الجنائز ، باب ما ينهى من الحلق عند المصيبة ، صحيح مسلم ١/ ٧٠ ، الايمان ، باب تحريم ضرب الخدود .

(٥) صحيح مسلم ١/ ٧٠ ، الايمان باب تحريم ضرب الخدود ، سنن أبى داود ٣/ ٤٩٦ ، الجنائز باب فى النوح ، سنن النسائى ٤/ ٢٠ ، الجنائز ، باب السلق ، بلفظ : (ليس منا) سنن ابن ماجة ١/ ٢٩٠ ، الجنائز ، باب ما جاء فى النهى عن ضرب الخدود .

(٦) النهاية فى غريب الحديث الأثر ٢/ ٢٩١ .

وقال النووى رحمه الله : (الصالقة : وقعت فى الأصول بالصاد ، وسلق بالسين ، وهما صحيحان ، وهما لغتان السلق والصلق ، وسلق وصلق ، وهى صالقة وسالقة ، وهى التى ترفع صوتها عند المصيبة ، والحالقة : هى التى تحلق شعرها عند المصيبة ، والشاقة : التى تشق ثوبها عند المصيبة) (١) .

٣- وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اثنتان فى الناس هما بهم كفر ، الطعن فى النسب والنياحة على الميت) رواه مسلم (٢) وفى رواية لابن حبان (ثلاث من الكفر بالله : شق الجيب ، والنياحة والطعن فى النسب) (٣) .

قال النووى فى معنى الحديث : (فيه أقوال : أصحها أن معناه : هما من أعمال الكفار وأخلاق الجاهلية) ثم قال : (وفى الحديث تغليظ تحريم الطعن و النياحة) (٤) .

ج - ما ورد فى بيانه صلى الله عليه وسلم عقوبة النائحة :

١ - عن أبى مالك الأشعرى (٥) رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (أربع فى أمتى من أمر الجاهلية لا يتركونهن ، الفخر فى الأحساب والطعن فى الأنساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة ، وقال : النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب) رواه مسلم وأحمد (٦) . وفى رواية لابن ماجة (النياحة من أمر الجاهلية ، وإن النائحة إذا ماتت ولم تتب قطع الله لها ثيابا من قطران ودرعا من لهب النار) (٧) .

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووى ٢/ ٤٦٩ ، وهكذا فسرها الذهبى فى الكبائر ص ٢٣٤ ، والمنذرى فى الترغيب والترهيب ٤/ ٣٥٣-٣٥٤ .

(٢) صحيح مسلم ١/ ٥٨ ، الايمان باب اطلاق اسم الكفر على الطعن فى النسب والنياحة على الميت ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤/ ٦٣ .

(٣) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٣/ ١٤ ، كتاب الصلاة باب اطلاق الاسم على نهاية بداية ما يتوقع نهايته ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ١/ ٣٨٣ . وقال : (صحيح الاسناد) ووافقه الذهبى .

(٤) شرح صحيح مسلم للنووى ٢/ ٤١٧ .

(٥) هو عمرو بن الحارث بن هانئ أبو مالك الأشعرى له صحبة ، (ت ١٨ هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٤/ ٣٥٨ ، والاستيعاب ٤/ ١٧٤٥ ، وأسد الغابة ٥/ ٢٨٧ ، وتهذيب التهذيب ١٢/ ٢١٨ ، وتقريب التهذيب ٢/ ٤٦٨ .

(٦) صحيح مسلم ٣/ ٤٥ ، الجنائز باب التشديد فى النياحة ، مسند الامام أحمد ٥/ ٣٤٢-٣٤٣ .

(٧) سنن ابن ماجة ١/ ٢٨٩ ، الجنائز باب ما جاء فى النهى عن النياحة ، قال البوصيرى فى الزوائد ٢/ ٤٥ (اسناده صحيح ورجاله ثقات) وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجة ١/ ٢٦٣ ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/ ٥٦٥ الجنائز باب الصبر والبكاء والنياحة .

قال القنوجي رحمه الله : (يسلط الله على أعضائها الجرب والحكة ، فيطلى مواقعه بالقطران ليداوى به ، فيكون الدواء أدوى من الداء لاشتماله على لذعة وحرقة وإسراع النار اليه منتن الريح ، قال : والقطران : ما يتحلب من شجر يسمى "أبهل" فيطبخ فيطلى به موضع الجرب ، فيحرقه وحدته ، وقد يبلغ حرارته الجوف) (١) .

٢- وعن أبي أمامة (٢) رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (لعن الخامشة وجهها ، والشاقة جيبها ، والداعية بالويل والثبور) رواه ابن ماجة وابن حبان (٣) .

٣- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (صوتان ملعونان في الدنيا والأخرة ، مزمار عند نعمة ، ورنة عند مصيبة) رواه البزار (٤) .

ففي هذه الأحاديث وعيد شديد للنائحة ، بين الرسول صلى الله عليه وسلم فيها ما لها من عذاب يوم القيامة ، وخاصة إن لم تستغل فرصة عيشها في هذه الحياة الدنيا لتتوب إلى الله عز وجل من هذا الجرم الشنيع ، فيتداركها الله سبحانه وتعالى بمغفرة منه ورحمة .

أما استحقاقها لهذا الوعيد فإنما هو لمخالفتها تعاليم الاسلام الداعية إلى الصبر عند المصائب والرضى بما قدر الله عز وجل .

قال الامام الذهبي رحمه الله : (إنما كان للنائحة هذا العذاب واللعنة لأنها تأمر بالجزع وتنهى عن الصبر ، والله ورسوله قد أمرا بالصبر والاحتساب ونهيا عن الجزع والسخط) (٥) . أما النائحة غير صاحبة المصيبة فيجب عليها الانتهاء عن هذه الكبيرة التي فيها الاثارة لعواطف النساء نحو الجزع والنواح ، وتتوب من هذا الذنب قبل فوات الأوان ، فالله سبحانه وتعالى يغفر الذنوب ويعفو عن السيئات ويقبل التوبة من عباده .

قال تعالى : (وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) (٦) .

---

(١) الدين الخالص للقنوجي ٤/٤٨٨ .

(٢) هو صدى بن عجلان أبو أمامة الباهلي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزيل حمص (ت٨٦هـ) ، وقيل (٨١هـ) انظر : التاريخ الكبير ٤/٣٢٦ ، والجرح والتعديل ٤/٤٥٤ ، والاستيعاب ٢/٧٣٦ ، وأسد الغابة ٣/١٦ ، وسير الأعلام ٣/٣٥١ .

(٣) سنن ابن ماجة ١/٢٩٠ ، الجنائز باب ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٥/٦٢ ، الجنائز فصل في النياحة ، والحديث صححه الألباني في صحيح ابن ماجة ١/٢٦٤ .

(٤) أخرجه البزار كما ذكره الهيثمي في المجمع ٣/١٣ ، وقال : ورجاله ثقات ، وهكذا قال المنذري في الترغيب والترهيب ٤/٣٥٠ .

(٥) كتاب الكبائر للذهبي ص٢٣٧ .

(٦) سورة النور الآية (٣١) .

وقال تعالى : ((وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا)) (١) .

وقال تعالى : ((وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُوا عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ))(٢).

في هذه الآيات حث من الله تعالى لعباده إلى المسارعة في التوبة من كل ذنب ليفوزوا بمغفرته وعفوه الواسع ، ويتجنبوا أسباب غضبه جل وعلا .

ثانيا : عذاب الميت الذي يناح عليه :

بعد أن علمنا حرمة النياحة وتحذير الشارع منها وما أعده الله سبحانه وتعالى للنوائح من عذاب شديد ، نتطرق هنا إلى معرفة ما إذا كان للنياحة أثر وعلاقة بهذا الميت الذي خرج من هذه الحياة إلى حياة جديدة برزخية .

فأقول - وبالله التوفيق - إن النياحة على الميت لا تنتهي عند حد النهي عنها وعقوبة صاحبها ، بل يمتد ضررها إلى أبعد من ذلك فيصل إلى ذلك الميت ،

فيجعله يتعذب في قبره ، وهو في حالة احتياج شديد لمن يدعو له في موقفه ذلك الصعب.

أ - خلاف العلماء في تعذيب الميت بالنوح :

وللعلماء في تعذيب الميت في قبره بنوح أهله عليه قولان :

القول الأول :

أن الميت يعذب بنوح أهله عليه ، وهو قول الجمهور (٣) .

وقد استدلوا على ذلك بالأحاديث المتعددة الواردة في ذلك ، منها :

١ - عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الميت يعذب في قبره بما نيح عليه)رواه الشيخان والنسائي وابن ماجة (٤) .

٢ - وعن أبي بردة عن أبيه قال : لما أصيب عمر(*) رضي الله عنه جعل صهيب يقول : وا أخاه ، فقال عمر : ألم علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إن الميت ليعذب ببكاء الحي)(٥) .

---

(١) سورة الفرقان الآية (٧١) . (٢) سورة الشورى الآية (٢٥) .

(٣) انظر : شرح معاني الآثار للطحاوي ٤/ ٢١٤ ، وشرح الزرقاني على مختصر خليل ٢/ ١١٤ ، والتذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة ١/ ١١٢ ، والمجموع شرح المهذب ٥/ ٣٠٨ ، و وشرح صحيح مسلم للنووي ٦/ ٤٨٢ ، والمغني والشرح الكبير ٢/ ٤١٢ ، ومجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٤/ ٣٦٩ - ٣٧٠ ، وتسلية أهل المصائب ص ٧٥ .

(٤) صحيح البخاري ٢/ ٥٥٠ ، الجنائز ، باب ما يكره من النياحة على الميت ، صحيح مسلم ٣/ ٤١ الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، سنن النسائي ٤/ ١٦ - ١٧ ، الجنائز ، باب النياحة على الميت ، بلفظ : (بالنياحة عليه) ، سنن ابن ماجة ١/ ٢٩٢ ، الجنائز ، باب في الميت يعذب بما نيح عليه ، بدون ذكر (في قبره) .

(٥) صحيح البخاري ٢/ ٥٥٠ ، الجنائز باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببكاء أهله عليه ، صحيح مسلم ٣/ ٤١ ، الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، سنن النسائي ٤/ ١٥ ، الجنائز باب النهي عن البكاء على الميت ، وعنده عن طريق عمران بن حصين .

(*) المراد : لما أصيب عمر نفسه ، وليس المراد حصول مصيبة له في أحد أقاربه .

٣- وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الميت يعذب ببكاء أهله عليه) رواه الترمذى (١) .

٤- وعن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه يوم القيامة) رواه الشيخان والترمذى وأحمد (٢).

فهذه الأحاديث على اختلاف رواياتها تثبت تعذيب الميت بنياحة الأحياء عليه.

والعلماء المستدلون بها على ذلك يختلفون فى تأويلها إلى أربعة أقوال هى :

الأول : ذهب الجمهور منهم إلى أن التعذيب واقع على من أوصى بأن يبكى عليه ويناح بعد موته فنفذت وصيته، فهذا يعذب ببكاء أهله عليه، لأنه سببه، ومنسوب إليه، بخلاف من بكى عليه أهله وناحوا من غير وصية منه، فهذا لا يعذب، لقوله تعالى: (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ)(٣) (٤) . وإلى هذا مال الامام النووى (٥) .

الثانى : قالت طائفة: انه يعذب بذلك إذا كان النوح من سنته وسنة قومه وأقرهم عليه ولم يوص بتركها . وهذا تأويل الامام البخارى (٦) وعبد الله بن مبارك (٧) فقد قال: (أرجو إن كان ينهاهم فى حياته، أن لا يكون عليه من ذلك شيئ) (٨) .

---

(١) سنن الترمذى ٣/ ٣٢٦، الجنائز، باب ما جاء فى كراهية البكاء على الميت، وقال: حسن صحيح .

(٢) صحيح البخارى ٢/ ٥٥٠، الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، دون قوله: (يوم القيامة) صحيح مسلم ٣/ ٤٥، الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، سنن الترمذى ٣/ ٣٢٥، الجنائز، باب ما جاء فى كراهية النوح، مسند الامام أحمد ٢/ ٦١ .

(٣) سورة فاطر الآية (١٨) .

(٤) انظر شرح معانى الآثار للطحاوى ٤/ ٢٩٤، وشرح الزرقانى على مختصر خليل ٢/ ١١٤ والتذكرة فى أحوال الموتى وأمور الآخرة ١/ ١١٢، والمجموع شرح المهذب ٥/ ٣٠٨، وشرح صحيح مسلم للنووى ٦/ ٤٨٢-٤٨٣، والمغنى والشرح الكبير ٢/ ٣١٢، ومجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٤/ ٣٧٠، وكتاب الكبائر للذهبى ص ٢٣٧، وتسلية أهل المصائب ص ٧٨، وعدة الصابرين ص ١٢٦ .

(٥) المجموع شرح المهذب ٥/ ٣٠٩، شرح صحيح مسلم للنووى ٦/ ٤٨٤، وروضة الطالبين ٢/ ١٤٥، وفتاوى النووى ص ٩١-٩٢ .

(٦) صحيح البخارى ٢/ ٥٤٨، الجنائز، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم: يعذب الميت ببعض بكاء أهله إذا كان النوح من سنته .

(٧) هو عبد الله بن المبارك بن واضح، أبو عبد الرحمن التركى، ولد سنة (١١٨هـ)، و(ت ١٨١هـ)، انظر التاريخ الكبير ٥/ ٢١٢، وحلية الأولياء ٨/ ١٦٢، وتاريخ بغداد ١٠/ ١٥٢، ووفيات الأعيان ٣/ ٣٢، وتذكرة الحفاظ ١/ ١٧٤، وسير الأعلام ٨/ ٣٧٨، و تهذيب التهذيب ٥/ ٣٨٢، والنجوم الزاهرة ٢/ ٢٧، وشذرات الذهب ١/ ٢٩٥ .

(٨) سنن الترمذى ٣/ ٣٢٦، الجنائز باب ما جاء فى كراهية البكاء على الميت، عدة الصابرين ص ١٢٦ .

فمن علم من أهله النوح ولم يوصهم بتركه فإنه يعذب به ،لتفريطه بإهمال الوصية بتركه، فيكون عذابه بفعل نفسه ،وهو إهماله واجب التعليم والزجر ،ومن أوصى بتركه فلا يعذب ولو ناحوا عليه ،إذ لا صنع له فيه ولا إهمال .

وحاصل هذا القول إيجاب الوصية بترك النياحة، فمن أهملها عذب بها . (١)

الثالث: وقالت طائفة : إن معنى التعذيب فى الأحاديث هو : تألم الميت بما يسمعه من أهله من النياحة، فيرق لهم ،وهذا تأويل الامام الطبرى والقاضى عياض، قال القاضى : وهو أولى الأقوال (٢) .

الرابع : وذهبت طائفة إلى أن معنى التعذيب الوارد فى الحديث هو : توبيخ الملائكة للميت بما يندبه به عليه أهله من شمائله، مثل : وا كاسياه! وا ناصراه! وا مرمّل النساء وا مؤتم الولدان! وا مخرب العمران! ونحو ذلك .

فتقول الملائكة للميت : أكنت كذلك ؟ أكنت كذلك ؟ فيتألم من ذلك ويتمنى أنهم ليتهم سكتوا . (٣)

وإلى هذا التأويل مال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ، فقد ضعف كل تلك الأقوال المتقدمة، وقال بعد سردها :(وكل هذه الأقوال ضعيفة جدا) (٤)

وقال رحمه الله : (الانسان فى قبره يعذب بكلام بعض الناس، ويتألم برؤية بعضهم ، وبسماع كلامه ، ولهذا أفتى القاضى أبو يعلى (٥) بأن الموتى إذا عمل عندهم المعاصى فانهم يتألمون بها ، كما جاءت بذلك الآثار، فتعذيبهم بعمل المعاصى عند قبورهم ، كتعذيبهم بنياحة من ينوح عليهم . ثم النياحة سبب العذاب) (٦) .

ويدل على هذا التأويل أحاديث عدة ،أذكر منها ما يلى :

---

(١) انظر التذكرة فى أحوال الموتى للقرطبى ١/ ١١٢ ،والمجموع شرح المهذب ٥/ ٣٠٩ شرح صحيح مسلم للنووى ٦/ ٤٨٣ ،والمغنى والشرح الكبير ٢/ ٤١٢ ، ومجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ٢٤/ ٣٧٠ ،وتسلية أهل المصائب ص ٧٨ .

(٢) انظر المجموع شرح المهذب ٥/ ٣٠٩ ،وشرح صحيح مسلم للنووى ٦/ ٤٨٤ .

(٣) المراجع السابقة :المجموع٥/ ٣٠٩ ،وشرح النووى٦/ ٤٨٣-٤٨٤ .

(٤) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٤/ ٣٧٠- ٣٧١ .

(٥) هو محمد بن الحسين بن محمد بن حلف، شيخ الحنابلة القاضى أبو يعلى البغدادى، صاحب التعليقة الكبرى ،ولد سنة (٣٨٠هـ) ،و(ت٤٥٨هـ) ،انظر: تاريخ بغداد ٢/ ٢٥٦ ، وطبقات الحنابلة ٢/ ١٩٣ ،وسير الأعلام ١٨/ ٨٩ ،والعبر ٢/ ٣٠١ .

(٦) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٤/ ٣٧٤- ٣٧٥ .

أ- عن نعمان بن بشير (١) رضى الله عنهما قال : أغمى على عبد الله بن رواحة (٢) فجعلت أخته تبكى : وا جبلاه ! وا كذا واكذا ، تعدد عليه ، فقال حين أفاق : ما قلت شيئا إلا قيل لى : أنت كذلك ؟ فلما مات لم تبك عليه) رواه البخارى (٣) .

ب- عن أبى موسى الأشعرى رضي الله عنه أن رسول الله صلى عليه وسلم قال : (ما من ميت يموت فيقوم باكيه فيقول : وا جبلاه وا سيداه أو نحو ذلك إلا وكل به ملكان يلهزانه (٤) أهكذا أنت) رواه الترمذى (٥) .

وفى رواية لابن ماجة (الميت يعذب ببكاء الحى ، إذا قالوا : وا عضداه وا كاسياه وا ناصراه وا جبلاه ونحو هذا ، يتعتع ويقال : أنت كذلك ؟ أنت كذلك ؟)(٦).

جـ - عن أبى موسى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (إن الميت ليعذب ببكاء الحى عليه ، إذا قال : وا عضداه وا مانعاه وا ناصراه وا كاسياه ، جبذ الميت ، فقيل : أناصرها أنت ؟ أكاسيها أنت ؟) رواه الحاكم (٧) .

فهذه الأحاديث تشير إلى معنى التعذيب الوارد فى الأحاديث السابقة من توبيخ الملائكة للميت والتهكم به بسبب ما يناح عليه .

كما تفيد التعذيب لكل من نيح عليه وإن لم يوص بذلك ، بل ولو أوصى أهله بترك النوح - كما حدث لعبد الله بن رواحة - فيتعذب به ، مثله فى ذلك كمثل عيسى بن مريم وما يناله من شدة وخوف من الله عز وجل حين سؤاله : ﴿أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ (٨) علما بأنه لم يكن راضيا ولا متسببا فى قولهم ذلك ، بل كان بأمرهم بخلاف ذلك ، بأمرهم بعبادة الله وحده .

---

(١) هو النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة ، أبو محمد الأنصارى الخزرجى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولد سنة ٢هـ ، و (ت ٦٤هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٦/ ٥٣ ، الجرح والتعديل ٨/٤٤٤ ، وأسد الغابة ٥/ ٣٦ ، و سير الأعلام ٣/ ٤١١ .

(٢) هو عبد الله بن رواحة بن ثعلبة أبو عمرو الأنصارى الخزرجى ، شهد بدرا وقتل يوم مؤتة سنة ٨هـ ، انظر : حلية الأولياء ١/ ١١٨ ، والاستيعاب ٣/ ٨٩٨ ، وأسد الغابة ٣/ ١٥٦ ، و تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٢٦٥ ، وسير الأعلام ١/ ٢٣٠ ، و تهذيب التهذيب ٥/ ٢١٢ .

(٣) صحيح البخارى ٥/ ٢٥٨ ، المغازى ، باب غزوة مؤتة من أرض الشام .

(٤) اللهز : قال ابن الأثير فى النهاية ٤/ ٢٨١ : (الضرب بجمع الكف فى الصدر) .

(٥) سنن الترمذى ٣/ ٣٢٧ ، الجنائز باب ما جاء فى كراهية البكاء على الميت وقال : حسن غريب .

(٦) سنن ابن ماجة ١/ ٢٩٢ ، الجنائز باب ما جاء فى الميت يعذب بما نيح عليه ، قال البوصيرى فى الزوائد ٢/ ٤٨-٤٩ : (إسناده حسن) .

(٧) المستدرك للحاكم ٢/ ٤٧١ ، كتاب التفسير باب سورة النجم ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد . وسكت عنه الذهبى .

(٨) سورة المائدة الآية (١١٦) .

القول الثاني : وهو لعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، فقد خالفت غيرها في القول بتعذيب الميت ببكاء أهله عليه ، فلم تقل بذلك ، بل ذهبت إلى إنكار الروايات الواردة في ذلك ، وكون النبي صلى الله عليه وسلم قد قالها ، وبالتالي نسبتها إلى نسيان وخطأ أصحابها . (١)

واعتمدت في قولها على الآتي :

١- قوله تعالى : ((وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)) (٢) .

فالآية تفيد عدم مؤاخذة الانسان بأخطاء غيره ، فالقول بصحة تلك الروايات يكون من باب الاثبات لامكان تعذيب الانسان بذنب غيره ، فيكون مخالفا للآية .

٢ - وعن عروة بن الزبير رضي الله عنه قال : ذكر عند عائشة قول ابن عمر : الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، فقالت : رحم الله أبا عبد الرحمن ، سمع شيئا فلم يحفظه ، إنما مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة يهودي ، وهم يبكون عليه فقال : (أنتم تبكون وإنه ليعذب) رواه مسلم (٣) . وفي رواية (. . . فقالت عائشة : يغفر الله لأبي عبد الرحمن ، أما انه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ ، إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكى عليها فقال : (إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها) رواه الشيخان والأربعة خلا أبي داود (٤) .

وفي رواية أنها لما بلغها قول ابن عمر قالت : (وهل ، إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنه ليعذب بخطيئته أو بذنبه ، وإن أهله ليبكون عليه الآن . .(٥).

---

(١) انظر : شرح معاني الآثار للطحاوي ٤/ ٢٩٤ ، والمغني والشرح الكبير ٢/ ٤١٢ ، و شرح صحيح مسلم للنووي ٦/ ٤٨٢ ، و فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٤/ ٣٧٠ ، وتسلية أهل المصائب ص ٧٦ ، وعدة الصابرين ص ١٢٦ .

(٢) سورة فاطر الآية (١٨) .

(٣) صحيح مسلم ٣/ ٤٤ ، الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه .

(٤) صحيح البخاري ٢/ ٥٥٠ الجنائز ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه . صحيح مسلم ٣/ ٤٥ الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، واللفظ له ، سنن الترمذي ٣/ ٣٢٩ ، الجنائز باب ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت ، وقال : (حديث حسن صحيح) سنن النسائي ٤/ ١٧-١٨ ، الجنائز باب النياحة على الميت ، سنن ابن ماجة ١/ ٢٩٢ ، الجنائز باب الميت يعذب بما نيح عليه .

(٥) صحيح البخاري ٥/ ١٦٩ ، المغازي باب قتل أبي جهل ، صحيح مسلم ٣/ ٤٤ ، الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه .

٣- وعن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة (١) (. . . لما أصيب عمر ، دخل صهيب (٢) يبكي يقول وا أخاه وا صاحباه ، فقال عمر رضي الله عنه : يا صهيب أتبكي عليّ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنّ الميت ليعذب ببعض بكاء أهله عليه) قال ابن عباس رضي الله عنهما : فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت: رحم الله عمر ، والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إنّ الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه) وقالت: حسبكم القرآن ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ (٣) متفق عليه (٤) .

فكل هذه الأحاديث تفيد تغليط أم المؤمنين رضي الله عنها لرواة أحاديث تعذيب الميت عامة ، وتثبت بأن الذي يعذب هو الكافر أو غيره من أصحاب الذنوب ، يعذب في حال بكاء أهله عليه بذنبه لا ببكائهم .

التـرجـيح :

يترجح - والله أعلم - القول بتعذيب الميت ببكاء أهله عليه كما صرحت به الأحاديث، وذلك بتوبيخ الملائكة له ، كما هو في التأويل الأخير لأحاديث التعذيب (٥) وذلك للآتي :

أ- أن هذا التأويل هو الوحيد الذي تؤيده الأحاديث الصحيحة كما تقدم .

---

(١) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة (زهير) بن عبد الله بن جدعان القرشي المكي ، قاضي مكة زمن ابن الزبير ، كان إماما فقيها متفق على ثقته (ت ١١٧ هـ) ، طبقات ابن سعد ٥/ ٤٧٢ ، والتاريخ الكبير ٥/ ١٣٧ ، والجرح والتعديل ٥/ ٩٩ ، وسير الأعلام ٥/ ٨٨ ، و تذكرة الحفاظ ١/ ١٠١ ، وتهذيب الكمال ١٥/ ٢٥٦ ، وخلاصة تهذيب الكمال ص ٢٠٥ .

(٢) هو صهيب بن سنان أبو يحي النمري ، ويعرف بالروم ، سبي من قرية نينوى من أعمال الموصل ، وجلب الى مكة ، وكان من السابقين البدريين ، وممن اعتزل الفتنة (ت ٣٨ هـ) ، انظر: طبقات ابن سعد ٣/ ٢٢٦ ، والجرح والتعديل ٤/ ٤٤٤ ، وأسد الغابة ٣/ ٣٠ ، و العبر ١/ ٣٢ ، وسير الأعلام ٢/ ١٧ ، والاصابة ٣/ ٢٥٤ ، وتهذيب التهذيب ٤/ ٤٣٨ .

(٣) سورة فاطر الآية (١٨) .

(٤) صحيح البخاري ٢/ ٥٤٩ - ٥٥٠ ، الجنائز باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء أهله ، صحيح مسلم ٣/ ٤٣ - ٤٤ ، الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه .

(٥) انظر ص ٢٢٨ المتقدمة .

ب- أما قولهم بأن من باب تعذيب الانسان بذنب غيره، فيكون مخالفا للآية ((وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ)) (١) .

فقد أجاب الامام ابن قتيبة رحمه الله عن ذلك بقوله :

(إن كتاب الله تعالى يأتي بالايجاز والاختصار وبالاشارة والايماء، ويأتي بالصفة في موضع ولا يأتي بها في موضع آخر، فيستدل على حذفها من أحد المكانين بظهورها في المكان الآخر، وحديث الرسول صلى الله عليه وسلم مبين للكتاب، ودال على ما أريد فيه)(٢).

ومعنى قوله أن الآية عامة في عدم مؤاخذة الانسان بذنب غيره، وهي مخصصة بهذه الأحاديث .

فكما ثبت عندهم تعذيب الكافر ببكاء أهله عليه مع مخالفته للآية، فكذلك ثبت بالنص في حق المسلم .

ج- إن هذه الأحاديث ليس فيها مخالفة لظاهر القرآن، ولا تتضمن عقوبة الانسان بذنب غيره، وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الميت يعذب) ولم يقل : "يعاقب" ومعلوم أن العذاب أعم من العقاب، والعذاب هو الألم عامة . ولا شك أن الانسان المؤمن المستقيم لو شاهد جريمة ترتكب في جنب الله كالقتل مثلا، فانه يتألم ويظهر أثر ذلك عليه، وليس ذلك عقابا له على شيء، كما يتعذب بالأصوات المزعجة والأرواح الخبيثة، فكذلك النياحة التي هي من المحرمات يتأذى بها الانسان حيا وميتا .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : (ليس كل من يتألم بسبب، كان ذلك عقابا له على ذلك السبب، فان النبي صلى الله عليه وسلم قال : (السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدهم طعامه وشرابه . . .) رواه الشيخان وابن ماجة (٣) فسمى السفر عذابا، وليس هو عقابا على ذنب) (٤) .

أما قول عائشة رضي الله عنها في إنكارها لأحاديث تعذيب الميت ببكاء أهله عليه، فقد أجاب شيخ الاسلام رحمه الله على ذلك بقوله :

(الاحاديث الصحيحة التي يروي بها مثل عمر بن الخطاب وابنه عبد الله رضي الله عنهما -

---

(١) سورة فاطر الآية (١٨) .

(٢) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٢٤٥ .

(٣) صحيح البخاري ٣ / ٢٧، العمرة باب السفر قطعة من العذاب، صحيح مسلم ٦ / ٥٥، امارة، باب السفر قطعة من العذاب، سنن ابن ماجة ٢ / ١٥٣ المناسك، باب الخروج الى الحج، وأخرجه الامام أحمد في مسنده ٢ / ٢٣٦، والدارمي في سننه ٢ / ٣٧٢ .

(٤) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٤ / ٣٧٤، وانظر في مثل قوله : تسلية أهل المصائب ص ٧٩-٨٠، وعدة الصابرين ص ١٢٧ .

ـ وأبي موسى الأشعري وغيرهم لا ترد بمثل هذا . . . وعائشة رضي الله عنها روت عن النبي صلى الله عليه وسلم لفظين ـ وهي صادقة فيما نقلته ـ فروت عن النبي صلى الله عليه وسلم (إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه) (١) وهذا موافق لحديث عمر (٢) ، فانه إذا جاز أن يزيده عذابا ببكاء أهله ، جاز أن يعذب غيره ابتداء ببكاء أهله) (٣) .

وقال الامام ابن القيم رحمه الله : (. . . وإنكار عائشة رضي الله عنها ذلك بعد رواية الثقات لا يعود (٤) عليه ، فانهم قد يحضرون ما لا تحضره ، ويشهدون ما تغيب عنه ، واحتمال السهو والغلط بعيد ، خصوصا في حق خمسة من أكابر الصحابة ، وقوله في اليهود لا يمنع أن يكون قد قال ما رواه عنه هؤلاء الخمسة في أوقات أخر . ثم هي محجوجة بروايتها عنه أنه قال : (إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه) (٥) فاذا لم يمنع زيادة الكافر عذابا بفعل غيره مع كونه مخالفة لظاهر الآية ، لم يمنع ذلك في حق المسلم ، إن الله سبحانه كما لا يظلم عبده المسلم لا يظلم الكافر) (٦) .

وهذا من أحسن ما قيل في الاعتذار لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها إذ به يجمع بين الروايات الواردة في تعذيب الكافر ، المروية عن عائشة رضي الله عنها ، والروايات المروية عن عدد من الصحابة في تعذيب الميت عامة .

وقد أجمع العلماء القائلون بتعذيب الميت ببكاء أهله عليه ، على أن البكاء المنهي عنه والذي ينال الميت منه عذابا ، هو ما كان برفع الصوت بالنياحة ، مع تعداد محاسنه .

قال ابن قدامة رحمه الله : (ولا بد من حمل البكاء في هذه الأحاديث على البكاء غير المشروع ، وهو الذي معه ندب و نياحة ونحو هذا) (٧) .

وقال النووي رحمه الله : (وأجمعوا كلهم على اختلاف مذاهبهم على أن المراد بالبكاء هنا ، البكاء بصوت ونياحة لا مجرد دمع العين) (٨) .

و يلاحظ أن الميت يعذب بالنوح عليه الكائن من أي شخص ، سواء كان من أهله أو غيرهم ، بدليل الرواية التي فيها (. . ببكاء الحي) و (. . بما نيح عليه) (٩) ، فلفظ ـــ

---

(١) تقدم تخريجه ص ٢٣١ .

(٢) يريد حديث عمر في تعذيب الميت ببكاء الحي ، وهو متقدم ص ٢٢٦ .

(٣) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٤ / ٣٧١ .

(٤) لعل الصواب : (لا يعول) .

(٥) تقدم تخريجه في ص ٢٣١ .

(٦) عدة الصابرين لابن القيم ص ١٢٧ .

(٧) المغني والشرح الكبير ٢ / ٤١٢ .

(٨) شرح صحيح مسلم للنووي ٦ / ٤٨٤ ـ ٤٨٥ ، المجموع شرح المهذب ٥ / ٣٠٩ ، وانظر في مثل هذا الكلام : شرح معاني الآثار للطحاوي ٤ / ٢٩٢ .

(٩) تقدم تخريج الحديثين ص ٢٢٦ .

" الأهل" فى الرواية الأخرى خرج مخرج الغالب ،لأن المعروف أن أهل الميت هم الذين يتولون بكاءه ابتداء .

ب- قول مردود :

كل ما تقدم من نهى وتغليظ وبيان لعقوبة النائحة وعذاب الميت من النياحة ، يدل دلالة واضحة على تحريم النياحة .

ولكن هناك ما يروى عن بعض العلماء مما فيه احتمال اباحة النوح ،كما قال ابن قدامة رحمه الله : (نقل عن أحمد كلام فيه احتمال إباحة النوح والندب اختاره الخلال وصاحبه) (١) .

والذين يقولون بذلك يعتمدون على آثار مروية عن بعض الصحابة وهى :

١- عن أم عطية (٢)رضى الله عنها قالت: بايعنا النبى صلى الله عليه وسلم فقرأ علىّ : ((أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا)) (٣)ونهانا عن النياحة ، فقبضت امرأة منا يدها فقالت : فلانة أسعدتنى ، وأنا أريد أن أجزيها ،فلم يقل شيئا ،فذهبت ثم رجعت. .) رواه البخارى (٤) وفى رواية لمسلم (. .قالت: قلت يا رسول الله الا آل فلان ،فانهم أسعدونى فى الجاهلية فلا بد لى من أن أسعدهم ،فقال صلى اللهعليهوسلم (إلا آل فلان) (٥) .

فالحديث يدل على إقراره صلى الله عليهوسلم لها على ذلك .

٢- وأخرج ابن أبى شيبة عن عطاء بن السائب(٦) قال :كان أبو البخترى(٧) رجلا فقيها ،وكان يسمع النوح) (٨) .

---

(١) المغنى والشرح الكبير ٢/ ٤١١ .

(٢) نسيبة بنت الحارث أم عطية الأنصرية ،من كبار نساء الصحابة ،وكانت تغزو كثيرا مع رسول اللهصلى اللهعليهوسلم ،تمرض المرضى وتداوى الجرحى ، انظر: الاستيعاب ٤/ ١٩٤٧ ،و أسد الغابة ٥/ ٦٣٠ ،والجرح والتعديل ٩/ ٤٦٥ ،وتقريب التهذيب ٢/ ٦١٦ .

(٣) سورة الممتحنة الآية (١٢) .

(٤) صحيح البخارى ٩/ ٧٢٧ ،الاحكام باب بيعة النساء .

(٥) صحيح مسلم ٣/ ٤٦ ،الجنائز باب التشديد فى النياحة .

(٦) عطاء بن السائب،أبو السائب الحافظ ،محدث الكوفة ،قال الامام أحمد : عطاء ثقة ثقة رجل صالح (ت١٣٦هـ) ،انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٣٨ ،والجرح والتعديل ٦/ ٣٣٢ وسير الاعلام ٦/ ١١٠ ،وتهذيب التهذيب ٧/ ٢٠٣ ،وشذرات الذهب ١/ ١٩٤ .

(٧) سعيد بن فيروز الطائى مولاهم الكوفى ،أبو البخترى الفقيه ،أحد العباد ،وثقه يحى بن معين ،قتل فى وقعة الجماجم سنة (٨٢هـ) ،انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٢٩٢ ،والجرح والتعديل ٤/ ٥ ،وسير الأعلام ٤/ ٢٧٩ ،و تهذيب التهذيب ٤/ ٧٢ ،و شذرات الذهب ١/ ٦٢ .

(٨) مصنف ابن أبى شيبة ٣/ ٣٩١ .

وروى أن واثلة بن الأسقع(١) كان يستمع النوح ويبكى (٢) .

فهذا هو مستند القائلين باباحة النوح ، ولكن هذا المستند لا يقوى لهم دليلا على إباحة النياحة ، ويجاب عليه بالآتى :

أ- أن المرأة التى سكت عنها النبى صلى الله عليه وسلم، والتى قال لها "إلا آل فلان"

- ويظهر أنها واحدة، وهى " أم عطية" أن ذلك خاص بها لوجهين :

الوجه الأول : أنه صلى الله عليه وسلم قال لغيرها لما سألته ذلك: (لا إسعاد فى الاسلام) (٣) فانه صلى الله عليه وسلم لها ، ونهيه على غيرها يدل على الخصوص . كما أن الاستثناء فى الرواية الأخرى دليل عليه .

الوجه الثانى : أنها كانت حديثة عهد بالاسلام ، ولم تميز بعد بين الجائز من ذلك وبين المحرم ، فربما كان فى نهيها عن ذلك تنفير لها عنه (٤) .

ب- أما احتجاجهم بفعل واثلة بن الأسقع وأبى البخترى فيجاب عنه :

إن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعارض بفعل أى من الناس كائنا من كان(٥).

وقد تقدمت نصوص صحيحة صريحة فى النهى عن النياحة وهى لا تحتمل تأويلا (٦) ، وبها يبطل القول باباحة النوح . والله أعلم .

---

(١) هو واثلة بن الأسقع بن كعب بن عامر ، من أصحاب الصفة، أسلم سنة ٩هـ ، وشهد غزوة تابوك (ت٨٣هـ) انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٤٠٧ ، والجرح والتعديل ٩/ ٤٧ ، وحلية الأولياء ٢/ ٢١ ، والاستيعاب ٤/ ١٥٦٣ ، وتهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٤٢ ، وسير الأعلام ٣/ ٣٨٣ ، وتهذيب التهذيب ١١/ ١٠١ ، والأعلام للزركلى ٨/ ١٠٧ .

(٢) انظر المغنى والشرح الكبير ٢/ ٤١١ ، وتسلية أهل المصائب ص ٦٥-٦٦ .

(٣) سنن النسائى ٤/ ١٦ ، الجنائز، باب النياحة على الميت .

(٤) انظر عدة الصابرين لابن القيم ص ١٢٥ ، وتسلية أهل المصائب ص ٦٦ .

(٥) انظر: عدة الصابرين ص ١٢٥ .

(٦) تقدمت تلك الأحاديث فى ص ٢٢٢-٢٢٤ .

ثالثا : بيان البكاء الجائز :

أوردت فيما تقدم أحاديث فى أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه .ونوع البكاء المحرم فى الدين ،الذى يترتب عليه عقوبة صاحبه ، وتعذيب الميت بسببه .

و هنا أتناول بيان البكاء الجائز،والذى لا يؤاخذ عليه المرء ولا يلحق الميت منه عذاب .

لا شك أن البكاء الصامت الذى لا معصية معه من قول فاحش ولا نياحة ولا تعداد لمحاسن الميت،ولا دعاء على النفس بويل ولا ثبور،ولا يكون معه عمل محرم من ضرب خد أو لطم وجه أو نشر شعر أو حلقه أو نتفه أو شق جيب أو تمرغ فى التراب ونحو ذلك، بل كان مجرد إسالة الدمع واسقاط العبرات بلا صوت لا بأس به فى الدين ،إذ إنه رقة ورحمة وحزن جعلها الله فى قلوب العباد فهو إذا لا يفيد التسخط ولا الجزع ،ولا ينافى الرضا بالقضاء فيما نزل .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله :

(أما دمع العين وحزن القلب فلا إثم فيه) (١) . و قال : (البكاء على الميت على وجه الرحمة حسن مستحب ،وذلك لا ينافى الرضا ،بخلاف البكاء عليه لفوات حظه منه) (٢) .

وقت البكاء :

أما تحديد وقت جواز البكاء :

فقد ذهب العلماء إلى جوازه قبل الموت وبعده ،إلا أن بعض الشافعية قالوا : إن الأولى تركه بعد خروج الروح . (٣)

قال الامام الشافعى رحمه الله : (وأرخص فى البكاء - بلا أن يتأثر ولا أن يعلن إلا خيرا ولا يدعون بحرب - قبل الموت ،فاذا مات أمسكن) (٤) .

فالذين قالوا بأولوية تركه بعد الموت استدلوا عليه بالآتى :

١ - عن جابر بن عتيك (٥) رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٤/ ٣٨٠ .

(٢) المرجع السابق ١٠/ ٤٧ .

(٣) انظر: المجموع شرح المهذب ٥/ ٣٧٠ .وروضة الطالبين ٢/ ١٤٥ ،والمغنى والشرح الكبير ٢/ ٤١٠، وتسلية أهل المصائب ص ٥٠ .

(٤) الأم للشافعى ١/ ٢٧٩ .

(٥) هو جابر بن عتيك بن قيس بن هيشة بن الحارث،أبو عبد الله ،أخ خباب بن الأرت بالمؤاخاة ،شهد بدرا والمشاهد ،(ت٦١هـ) ،انظر: طبقات ابن سعد ٣/ ٤٦٩ ،والجرح التعديل ٢/٥٣٢ ،ولاستيعاب ١/ ٢٢٢ ،وأسد الغابة ١/ ٢٥٨ ،وسير الأعلام ٢/ ٣٦ .

- عبد الله بن ثابت (١) فوجده قد غلب، فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : (غلبنا عليك يا أبا الربيع، فصاح النسوة وبكين ، فجعل ابن عتيك يسكتهن ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (دعهن، فاذا وجب فلا تبكين باكية) قالوا : وما الوجوب يا رسول الله ؟ قال :(الموت) رواه أبو داود والنسائى (٢) .

الحديث يفيد إذن الرسول صلى الله عليه وسلم للنسوة بالبكاء قبل موت عبد الله ، ونهيهن عنه بعد وفاته .

٢- وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (. . . إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه) رواه البخارى (٣) .

الحديث يفيد بأن التعذيب واقع على الميت ، وهو لا يسمى بذلك إلا بعد موته أما قبله فلا يسمى ميتا (٤) ، ولا يقع عليه عذاب ببكاء أهله .

أما الذين قالوا بجواز البكاء قبل الموت وبعده فقد استدلوا بما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من بكائه على بعض الموتى قبل موتهم ، وعلى بعضهم بعده .

فمما ورد من بكائه على الشخص قبل موته :

١- عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : اشتكى سعد بن عبادة (٥) شكوى له ، فأتاه النبى صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبى وقاص وعبد الله بن مسعود رضى الله عنهم ، فلما دخل عليه فوجده فى غاشية أهله فقال : (قد قضى ؟) قالوا لا يا رسول الله ، فبكى النبى صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى القوم بكاء النبى صلى الله عليه وسلم بكوا ، فقال : (ألا تسمعون ، إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم) متفق عليه (٦).

(١) هو عبد الله بن ثابت المروزى أبو جعفر النحوى ، قال الذهبى : (شيخ لا يعرف ، تفرد عنه أبو تميلة) وقال ابن حجر فى التقريب (مجهول) انظر: ميزان الاعتدال ٣/١١٣ وتهذيب الكمال ١٤/٣٥٢ ، وتهذيب التهذيب ٥/١٦٥ ، و تقريب التهذيب ١ / ٤٠٥ .

(٢) سنن أبى داود ٣ / ٤٨٢ ، الجنائز باب فى فضل من مات فى الطاعون ، سنن النسائى ٤ / ١٣ ، الجنائز باب النهى عن البكاء على الميت ، والحديث صححه الألبانى فى صحيح أبى داود ٢ / ٦٠١ ، وأخرجه ابن حجر فى التلخيص الخبير ٢ / ١٣٨ ولم يعلق عليه .

(٣) صحيح البخارى ٢ / ٥٥٧ الجنائز ، باب البكاء عند المريض .

(٤) عدة الصابرين ص ١١٨ .

(٥) هو سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة ، أبو قيس الأنصارى الخزرجى ، سيد هم ونقيبهم (ت ١٦هـ) ، انظر طبقات ابن سعد ٣ / ٦١٣ ، والتاريخ الكبير ٤ / ٤٤ ، والاستيعاب ٢/٥٩٤ ، وأسد الغابة ٢/٢٨٣ ، وسير الأعلام ١/٢٧٠ ، وتهذيب التهذيب ٣/٤٧٥ ، وشذرات الذهب ١/٢٨ .

(٦) صحيح البخارى ٢ / ٥٥٧ ، الجنائز باب البكاء عند المريض ، صحيح مسلم ٣ / ٤٠ ، الجنائز باب البكاء على الميت .

٢- عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبى سيف القين (١) وكان ظئرا (٢) لابراهيم عليه السلام فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابراهيم فقبله وشمه ، ثم دخلنا عليه بعد ذلك وابراهيم يجود بنفسه ، فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان ، فقال له عبد الرحمن بن عوف (٣) رضى الله عنه : وأنت يا رسول الله ، فقال : يابن عوف إنها الرحمة ثم أتبعها بأخرى ، فقال صلى الله عليه وسلم : (إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا ، وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون) رواه البخارى ومسلم وأبو داود (٤) .

فى الحديثين دليل على جواز البكاء على الشخص قبل الموت .

أما ما ورد فى جواز البكاء على الميت بعد وفاته فمنها :

١- عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : شهدنا بنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر ، قال : فرأيت عينيه تدمعان قال : فقال : (هل منكم رجل لم يقارف (٥) الليلة ؟) فقال أبو طلحة : أنا ، قال : (فانزل) قال : فنزل فى قبرها) رواه البخارى (٦) .

---

(١) هو البراء بن أوس بن خالد بن الجعد بن عوف ، أبو سيف القين ، ظير ابراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد أرضعته زوجته أم بردة ، شهد مع النبى إحدى غزواته ، وقاد معه فرسين ، فضرب له خمسة أسهم . انظر : الاستيعاب ١ / ١٥٣ ، وأسد الغابة ١ / ١٧١ .

(٢) الظئر : قال ابن الأثير فى النهاية ٣ / ١٥٤ : (المرضعة غير ولدها ، ويقع على الذكر والأنثى) والمراد به هنا زوج مرضعة ابراهيم عليه السلام .

(٣) هو عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحارث بن زهرة ، أبو محمد ، أحد العشرة المبشرين بالجنة ، ومن السابقين البدريين (ت ٣٢هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٣ / ١٢٤ ، وحلية الأولياء ١ / ٩٨ ، والاستيعاب ٢ / ٨٤٤ ، وأسد الغابة ٣ / ٣١٣ ، وتهذيب الأسماء واللغات ١ / ٣٠٠ ، وسير الأعلام ١ / ٦٨ ، وتهذيب التهذيب ٦ / ٢٤٤ .

(٤) صحيح البخارى ٢ / ٥٥٦ ، الجنائز ، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ، صحيح مسلم ٧ / ٧٦ ، الفضائل ، باب رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال وتواضعه ، سنن أبى داود ٣ / ٢٩٣ ، الجنائز باب فى البكاء على الميت " مختصرا " .

(٥) قارف : أى : جامع ، قال ابن الأثير فى النهاية ٤ / ٤٥ : (قارف امرأته ، إذا جامعها) .

(٦) صحيح البخارى ٢ / ٥٤٩ الجنائز باب قول النبى صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ، وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣ / ١٢٦ .

٢- وعن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم نعى زيدا (١) وجعفرا (٢) وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم فقال : (أخذ الراية زيد فأصيب ، ثم أخذ جعفر فأصيب ثم أخذ ابن رواحة فأصيب، وعيناه تذرفان ، حتى أخذ سيف من سيوف الله ، حتى فتح الله عليهم) رواه البخارى (٣) .

٣- وعن جابر بن عبد الله قال : أخذ النبى صلى الله عليه وسلم بيد عبد الرحمن بن عوف فانطلق به إلى إبنه إبراهيم ، فوجده يجود بنفسه ، فأخذه النبى صلى الله عليه وسلم فوضعه فى حجره فبكى ، فقال له عبد الرحمن : أتبكى ؟ أولم تكن نهيت عن البكاء ؟ قال : (لا ولكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين : صوت عند مصيبة وخمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان) رواه الترمذى (٤) .

والأحاديث فى هذا الباب كثيرة جدا ، وكلها تفيد بكاء الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه على الموتى بعد موتهم . فهى والتى سبقتها فى بكائهم على الأشخاص قبل موتهم دالة على جواز البكاء قبل الموت وبعده من غير كراهة .

أما ماقاله بعض الشافعية بكراهية البكاء بعد الموت ، وأن الأولى تركه ، فغاية ما استدلوا به من حديث جابر بن عتيق (دعهن ، فاذا وجب فلا تبكين باكية)(٥) وحديث ابن عمر (ان الميت يعذب ببكاء أهله عليه)(٦) ، وكلاهما محمولان على البكاء الذى معه ندب ونياحة كما تقدم (٧) أما البكاء الجائز شرعا ، فيجوز قبل الموت وبعده . والله أعلم .

(١) هو زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب ، أبو أسامة الكلبى ، سبد الموالى وأسبقهم إلى الاسلام ، وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو المذكور اسمه فى القرآن ، من الصحابة ، (ت ٨هـ) فى غزوة مؤتة . انظر : التاريخ الكبير ٣ / ٣٩٠ ، والاستيعاب ٢ / ٥٤٢ ، وأسد الغابة ٢ / ٢٢٤ ، وتهذيب الكمال ١٠ / ٣٥ ، وسير الأعلام ١/ ٢٢٠ ، وتهذيب التهذيب ٣/ ٤٠١ .

(٢) هو جعفر بن أبى طالب بن عبد المناف بن عبد المطلب ، أبو عبد الله ، هاجر الهجرتين وكان أحد الأمراء الثلاثة على جيش مؤتة وفيها استشهد سنة (٨هـ) انظر : طبقات ابن سعد ٤ / ٣٤ ، والتاريخ الكبير ٢ / ١٨٥ ، وحلية الأولياء ١/ ١١٤ ، والاستيعاب ٢ / ٢٤٢ ، وأسد الغابة ١ / ٢٨٧ ، وسير الأعلام ١ / ٢٠٦ ، وتهذيب التهذيب ٢ / ٩٨ .

(٣) صحيح البخارى ٥ / ٩٤ ، فضائل الصحابة ، باب مناقب خالد بن الوليد رضى الله عنه .

(٤) سنن الترمذى ٣ / ٣٢٨ ، الجنائز ، باب ماجاء فى الرخصة فى البكاء على الميت ، وقال : الترمذى (حديث حسن) .

(٥) تقدم تخريجه ص ٢٣٧ .

(٦) تقدم تخريجه ص ٢٣٧ .

(٧) تقدم ذلك فى ص ٢٣٣ .

رابعا : الحث على لزوم الصبر عند المصائب :

إن أعظم ما يطلبه العبد المؤمن فى حياته ، هو الفوز برضاة ربه سبحانه وتعالى فى الدنيا والاخرة .

والله عز وجل لم يجعل الدنيا دار إقامة لعباده ، إنما جعلها جسرا يعبرونه ليصلوا الى الحياة الحقيقية الأخروية الأبدية ، وميدانا يزاولون فيه جميع ما يكتسبون به رضى الله تعالى ، بفعل الطاعات واجتناب المنهيات .

وقد جعل الله لهم فيه اختبارات لا بد لهم من تجاوزها قبل الوصول الى المقصود . فما تلك المصائب والمحن والبلايا التى تقع على الانسان الا ابتلاء من الله جل وعلا لعباده ليعلم أيصبرون أم

فمن هنا يتجلى أهمية الصبر على جميع ما يصيب الانسان من مكاره .

والصبر كما عرفه القنوجى رحمه الله :

(حبس النفس على احتمال المكاره فى ذات الله ، وتوطينها على تحمل المشاق فى العبادات وسائر الطاعات ، وتجنب الجزع والفزع عند المصيبات) (١) .

فهذه هى حقيقة الصبر الذى لا يقدر على تحمله كثير من الناس عند النوائب .

وقد ورد فى الحث على الصبر نصوص عديدة من الكتاب والسنة ، أذكر منها ما يلى :

* : ما ورد فى ذلك من القرآن الكريم :

أ - ما ورد فى أن دار الدنيا دار بلاء :

١ - قال تعالى : ((أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ)) (٢) .

قال الطبرى رحمه الله : (... ظننتم أن تدخلوا الجنة وتنالوا كرامة ربكم وشرف المنازل عنده ، ولما يتبين لعبادى المؤمنين المجاهد منكم فى سبيل الله على ما أمره به ... ويعلم الصابرين عند البأس على ما ينالهم فى ذات الله من جرح وألم ومكروه) (٣) .

٢ - وقال تعالى : ((أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ)) (٤) .

فالآية تشير إلى أن الانسان أيا كان لا بد أن يفتن فى حياته ، ولا ينجيه من الفتن كونه مؤمنا ، فمواجهته تلك الفتن والبلايا بحزم وصبر بمرضاة مدى -

---

(١) الدين الخالص للقنوجى ٤/٤٨٢ .

(٢) سورة آل عمران الآية (١٤٢) .

(٣) جامع البيان للطبرى ٤/١٠٨ .

(٤) سورة العنكبوت الآية (٢) .

ـ صلابة المرء وثباته فى دينه ، حتى يجازى عليه يوم القيامة .

ب ـ ما ورد فى حث القرآن الكريم على الصبر :

١ ـ قال تعالى ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)) (١) .

قال الطبرى رحمه الله : (قوله " اصبروا " الأمر بالصبر على جميع معانى طاعة الله فيما أمر ونهى ، صعبها وشديدها ، سهلها وخفيفها) (٢) .

وقال القرطبى رحمه الله : (هذه الآية . . . جمعت الظهور فى الدنيا على الأعداء والفوز بنعيم الآخرة ، فحض على الصبر على الطاعات وعن الشهوات) (٣) .

٢ ـ وقال تعالى : ((وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ)) (٤) .

قال ابن عباس رضى الله عنه : (أخبر الله المؤمنين أن الدنيا دار بلاء ، وأنه مبتليهم فيها ، وأمرهم بالصبر وبشرهم) (٥) .

فالبلايا المشار إليها فى الآية متمثلة فى الخوف من العدو والجوع والقحط والفقر والموت .

وكل هذه الأمور هى مقومات حياة الانسان فى الدنيا ، وحرصه عليها أعظم ، لذلك كان الابتلاء فيها أشد ، وتجاوزه أصعب ، وأكثرها صعوبة محنة الموت ، فلذلك ختم الله سبحانه وتعالى الآية بتبشير الصابرين ، للدلالة على أن من صبر على المصائب كان له وعد من الله بالرحمة والمغفرة والهداية إلى الطريق الموصل إلى الجنة .

ج ـ ما ورد من القرآن فيما يقال عند المصيبة :

قال تعالى : ((. . . وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ)) (٦) .

فالآيات تضمنت بشارة للصابرين على المصائب ، وهى المغفرة والرحمة والهداية وتبين إحدى أمارات الصابرين وما ينبغى قوله عند وقوع المصيبة ، وهو قوله تعالى : ((إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ)) (٧) .

---

(١) سورة آل عمران الآية (٢٠٠) .

(٢) جامع البيان للطبرى ٤/٢٢٢ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ٤/٢٠٥ .

(٤) سورة البقرة الآية (١٥٥) .

(٥) انظر جامع البيان للطبرى ٢/٤١ .

(٦) سورة البقرة الآية (١٥٥-١٥٧) .

(٧) سورة البقرة الآية (١٥٦) .

قال الامام الطبرى رحمه الله : (وبشر يا محمد الصابرين الذين يعلمون أن جميع ما بهم من نعمتى فمنى ، فيقرون بعبوديتى ، ويوحدوننى بالربوبية ، ويصدقون بالمعاد والرجوع إلىّ فيستسلمون لقضائى ويرجون ثوابى ويخافون عقابى ، ويقولون عند امتحانى إياهم ببعض محنى . . . إنا مماليك ربنا ومعبودنا أحياء ونحن عبيده ، وإليه بعد مماتنا صائرون ، تسليما لقضائى ورضا بأحكامى) (١) .

وقال الامام القرطبى رحمه الله : (جعل الله تعالى هذه الكلمات ملجأ لذوى المصائب ، وعصمة للممتحنين ، كما جمعت من المعانى المبارك ، فان قوله " انا لله " توحيد و إقرار بالعبودية والملك ، و قوله " وإنا إليه راجعون " إقرار بالهلك على أنفسنا والبعث من قبورنا ، واليقين أن رجوع الأمر كله إليه ، كما هو له) (٢) .

* :ما ورد فى السنة المطهرة :

أما الأحاديث التى ترشد إلى الصبر عند وقوع البلايا فهى كثيرة ومتنوعة ، أذكر منها :

أ- ما ورد فيما يقال عند وقوع المصيبة :

١- عن أم سلمة رضى الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول " إنا لله وإنا إليه راجعون " اللهم آجرنى فى مصيبتى واخلف لى خيرا منها ، إلا آجره الله فى مصيبته وأخلف له خيرا منها ، قالت: فلما توفى أبو سلمة (٣) قلت كما أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخلف الله لى خيرا منه ، رسول الله صلى الله عليه وسلم) رواه مسلم وابن ماجة (٤) .

٢- عن ابن عباس رضى الله عنه فى قوله تعالى ((الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ))(٥) عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته ، وأحسن عقباه وجعل له خلفا صالحا يرضاه) رواه الطبرانى (٦) (٧) .

---

(١) جامع البيان للطبرى ٢/٤٢ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ٢/١١٩ .

(٣) هو عبد الله بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله أبو سلمة القرشى ، هاجر مع امرأته أم سلمة الى الحبشة ، ثم شهد بدرا بعد أن هاجر الهجرتين ، وجرح يوم أحد جرحا ، اندمل فمات منه سنة ٣هـ ، انظر: الجرح والتعديل ٥/١٠٧ ، الاستيعاب ٤/١٦٨٢ .

(٤) صحيح مسلم ٣/٣٨ ، الجنائز باب ما يقال عند المصيبة ، سنن ابن ماجة ١/١٩٢-١٩٣ الجنائز باب ما جاء فى الصبر على المصيبة ، وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ٦/٣٠٩ .

(٥) سورة البقرة الآية (١٥٦) .

(٦) هو سليمان بن أحمد بن أيوب الامام الحافظ الثقة المحدث الطبرانى ، أبو القاسم ، صاحب المعاجم الثلاثة الكبير والأوسط والصغير (ت ٣٦٠هـ) ، انظر: طبقات الحنابلة ٢/٤٩ ، ووفيات الأعيان ٢/٤٠٧ ، وتذكرة الحفاظ ٣/٩١٢ ، وسير الأعلام ١٦/١١٩ . والنجوم الزاهرة ٤/٥٩ ، وشذرات الذهب ٣/٣٠ .

(٧) المعجم الكبير للطبرانى ١٢/٢٥٥ ، قال الهيثمى فى المجمع ٦/٣١٧ : (اسناده حسن) .

٣- وعن أم سلمة رضى الله عنها أن أبا سلمة رضى الله عنه حدثها أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ما من مسلم يصاب بمصيبة فيفزع إلى ما أمر الله عز وجل به من قوله ((إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ))(١) اللهم انى عندك احتسبت مصيبتى ، فآجرنى فيها ، وعوضنى منها ، الا آجره الله عز وجل وعاضه منها) رواه ابن ماجة وابن حبان (٢) .

فكل هذه الأحاديث تبين فضل الاسترجاع عند وقوع المصيبة ، فعلى المسلم أن يحذر التكلم بشيئ من شأنه أن يحبط أجره ويسخط ربه ، كالندب والتظالم و الدعاء على النفس بالويل ونحو ذلك ، وعليه أن يتعزى ويحتسب ثواب الله ويحمده ويمتثل أمر الله تعالى فى الاستعانة بالصبر والصلاة ، قال تعالى :

((وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ)) (٣) .

ب - ما ورد فى أن الصبر المعتبر ما كان فى أول الصدمة :

عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : مرّ النبى صلى الله عليه وسلم بامرأة تبكى عند قبر فقال : (اتق الله واصبرى) ، قالت : إليك عنى فانك لم تصب بمصيبتى ، ولم تعرفه ، فقيل لها إنه النبى صلى الله عليه وسلم ، فأتت باب النبى صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوابين ، فقالت لم أعرفك ، فقال (إنما الصبر عند الصدمة الأولى) رواه الستة (٤) .

والمراد بالصبر هنا : الصبر الكامل الذى يترتب عليه الأجر (٥) .

قال الخطابى رحمه الله : (يريد أن الصبر المحمود المأجور عليه صاحبه هو ما كان عند مفاجأة المصيبة ، وهى الصدمة الأولى دون ما بعدها ، فانه إذا طالت الأيام عليها وقع السلو -

(١) سورة البقرة الآية (١٥٦) .

(٢) سنن ابن ماجة ١/ ٢٩٢-٢٩٣ ، الجنائز باب ما جاء فى الصبر على المصيبة ، الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٤/ ٢٦٣ ، الجنائز ، ذكر الأمر بالاسترجاع لمن أصابته مصيبة ، صححه الألبانى فى صحيح ابن ماجة ١/ ٢٦٧ .

(٣) سورة البقرة الآية (١٥٣) .

(٤) صحيح البخارى ٢/ ٥٤٨ ، الجنائز باب زيارة القبور ، صحيح مسلم ٣/ ٤٠-٤١ ، الجنائز باب فى الصبر على المصيبة عند أول صدمة ، سنن أبى داود ٣/ ٤٩١-٤٩٢ ، الجنائز ، باب الصبر عند الصدمة ، وقد رواه مختصرا كل من : الترمذى فى سننه ٣/ ٣١٤ ، الجنائز ، باب ما جاء أن الصبر فى الصدمة الأولى ، والنسائى فى سننه ٤/ ٢٢ ، الجنائز ، باب الأمر بالاحتساب والصبر عند المصيبة ، وابن ماجة فى سننه ١/ ٢٩٢ ، الجنائز باب ما جاء فى الصبر على المصيبة ، وكل هؤلاء بلفظ : (إنما الصبر عند الصدمة الأولى) .

(٥) انظر : فتح البارى ٣/ ١٤٩ .

- وصار الصبر حينئذ طبعا ، فلم يكن للأجر موضع) (١) .

وقال الشوكانى رحمه الله : (المعنى : إذا وقع الثبات أول الشيء يهجم على القلب من مقتضيات الجزع فذلك هو الصبر الكامل الذى يترتب عليه الأجر) (٢) .

ج - ما ورد فى تكفير ذنوب العبد بما يصاب من مصائب :

١-عن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفّر الله بها عنه ، حتى الشوكة يشاكها) متفق عليه (٣).

٢- وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى اللهعليه وسلم قال : (ما يصيب المسلم من نصب(٤) ولا وصب(٥)ولا هم(٦) ولا حزن ولا أذى ولا غم(٧) حتى الشوكة يشاكها إلا كفّر الله بها من خطاياه) رواه البخارى ومسلم والترمذى (٨) .

٣- وعن عائشة رضى الله عنها قالت:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما يصيب المؤمن من شوكة فما فوقها الا رفعه الله بها درجة ،أو حط عنه بها خطيئة) رواه مسلم والترمذى وأحمد (٩) .

---

(١) اعلام الحديث للخطابى ١/ ٦٩٠ .

(٢) نيل الأوطار للشوكانى ٤/ ١٤٦ .

(٣) صحيح البخارى٧/ ٢١٦ ،المرضى ،باب ما جاء فى كفارة المرض، صحيح مسلم ٨/ ١٥ البر والصلة ،باب ثواب المؤمن فيما يصيبه .

(٤) النصب: التعب ،قاله النووى فى شرح صحيح مسلم ١٦/ ٣٦٦ .

(٥) الوصب: دوام الوجع ولزومه . قاله ابن الأثير فى النهاية٥/ ١٩٠ ، والنووى فى شرح صحيح مسلم ١٦/ ٣٦٦ .

(٦) الهم: قال أهل اللغة : (الحزن) لسان العرب١٢/ ٦١٩ ، ترتيب القاموس المحيط ٤/ ٥٣٤ .

(٧) الغم: الكرب . انظر لسان العرب١٢/ ٤٤١ ،وترتيب القاموس المحيط ٣/ ٤٢١ .

قال ابن القيم رحمه الله فى الفوائد ص٥٦ : (المكروه الوارد على القلب إن كان من أمر ماض أحدث الحزن ، وإن كان من مستقبل أحدث الهم ، وإن كان من أمر حاضر أحدث الغم) .

(٨) صحيح البخارى ٧/ ٢١٦ ،المرضى، باب ما جاء فى كفارة المرض، صحيح مسلم٨/ ١٦ ، البر والصلة ،باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن ، سنن الترمذى٣/ ٢٩٨ الجنائز ،باب ما جاء فى ثواب المريض .

(٩) صحيح مسلم٨/ ١٥ ،البر والصلة ،باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن ، سنن الترمذى٣/ ٢٩٧ ،الجنائز ،باب ما جاء فى ثواب المريض، قال الترمذى: (حسن صحيح) مسند الامام أحمد ٦/ ٤٢ .

٤- وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن عظم الجزاء مع عظم البلاء ، وإن الله اذا أحب قوما ابتلاهم ، فمن رضى فله الرضى ومن سخط فله السخط) رواه الترمذى وابن ماجة (١) .

د - ما ورد فى ثواب من ابتلى فاحتسب ولم يجزع :

١- عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (يقول الله تعالى : ما لعبدى المؤمن عندى جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة) رواه البخارى والترمذى (٢) .

٢- وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : اشتكى ابن لأبى طلحة(٣) قال : فمات وأبو طلحة خارج ، فلما رأت امرأته أنه قد مات هيأت شيئا ، ونحّته فى جانب البيت فلما جاء أبو طلحة قال : كيف الغلام ؟ قالت : قد هدأت نفسه وأرجو أن يكون قد استراح ، وظن أبو طلحة أنها صادقة ، قال : فبات ، فلما أصبح اغتسل ، فلما أراد أن يخرج أعلمته أنه قد مات ، فصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم أخبر النبى صلى الله عليه وسلم بما كان منهما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لعل الله أن يبارك لكما فى ليلتكما) قال سفيان بن عيينة : فقال رجل من الأنصار فرأيت لهما تسعة أولاد(*) كلهم قد قرأ القرآن) متفق عليه (٤) .

٣- عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما من الناس من -

---

(١) سنن الترمذى ٤/٥١٩ ، الزهد ، باب ما جاء فى الصبر على البلاء ، وقال هذا حديث حسن غريب ، من هذا الوجه ، سنن ابن ماجة ٢/٣٨٨ ، الفتن باب الصبر على البلاء ، وحسنه الألبانى فى صحيح الترمذى ٢/٢٨٦ ، وفى صحيح ابن ماجة ٢/٣٧٣ ، وفى تحقيق المشكاة ١/٤٩٣ ، وفى سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/٢٢٧ وقال : رجاله كلهم ثقات ، رجال الشيخين غير ابن سنان هذا ، وهو صدوق له أفراد .

(٢) صحيح البخارى ٨/٤٥٧ ، الرقاق باب العمل الذى يبتغى به وجه الله ، سنن الترمذى ٤/٥٢١ ، الزهد ، باب ما جاء فى ذهاب البصر ، بلفظ : (من أذهبت حبيبته فصبر احتسب لم أرض له ثوابا دون الجنة) وقال هذا حديث حسن صحيح . وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢/٤١٧ .

(٣) هو زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الخزرجى صحابى أحد النقباء الاثنى عشر ليلة العقبة ، (ت ٣٤هـ) انظر : طبقات ابن سعد ٣/٥٠٤ ، الجرح والتعديل ٣/٥٦٤ ، الاستيعاب ٢/٥٥٣ ، وأسد الغابة ٢/٢٣٣ ، وسير الأعلام ٢/٢٧ والاصابة ٣/٢٨ .

(٤) صحيح البخارى ٢/٥٥٥ ، الجنائز باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة ، صحيح مسلم ٧/١٤٥ ، باب فضائل أبى طلحة ، وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣/١٩٦ .

(*) هذا فضل من الله عليهما جزاء صبرهما . فقد بارك الله لهما بعد تلك الحادثة ، فأنعم عليهم بتسعة أولاد ، كان أولهم فى تلك الليلة .

مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم) رواه البخارى والنسائى (١) .

والأحاديث الواردة فى الصبر كثيرة ، أكتفى بما أوردته هنا .

فالصبر على المصائب قد حث عليه القرآن الكريم والسنة المطهرة - كما تقدم - وهو خلق المؤمن إذ إن ما وقع من المصائب أمر إلهى لا بد من وقوعه ، ولا يستطيع أحد رده أو النجاة منه .

فالمسلم بين أمرين : إما الصبر والاحتساب ، وهو خلق إيمانى يؤجر عليه صاحبه ويرضى عنه ربه .

وإما الجزع والنواح والندب ، وهو خلق جاهلى يعاقب عليه صاحبه ويسخط عليه ربه . كما قال عليه الصلاة والسلام ، (. . . إن الله إذا أحب قوما ابتلاهم فمن رضى فله الرضا ومن سخط فله السخط) (٢) .

---

(١) صحيح البخارى ٢/٥٣٨ ، الجنائز ، فضل من مات له ولد فاحتسب ، سنن النسائى ٤/٢٤ ، الجنائز ، باب من توفى له ثلاثة .

(٢) تقدم تخريجه ص ٢٤٥ .

المبحث الثاني :

التغني بالتهليل والإذكار على الميت :

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : التهليل والأنشودات والأذكار المختلفة التي تذكر من الوفاة حتى نهاية الدفن .

المطلب الثاني : موقف الاسلام من ذلك .

المطلب الاول :

التغنى بالتهليل والأنشودات والاذكار المختلفة ، من بعد وفاة الميت حتى نهاية الدفن :

ذكرت فى المبحث السابق ما يقع من أهل الميت ومعاونيهم إثر خروج روحه ، من نياحة وندب ، وبينت تحريم الاسلام لذلك .

هنا أتطرق الى ما يلى ذلك من تهليل متواصل وأناشيد منظمة . فبعد اجتماع المعزين من أهل القربة وخفوت الأصوات المرتفعة - وخاصة بعد تعب أصحابها - يقوم الحاضرون برفع أصواتهم بالتغنى بتهليل جماعى وأناشيد منظمة يقودهم فيها أحد الجالسين حول الميت بالتناوب ، وأغلب أولئك من النساء .

وهو أمر لم يعد مقتصرا على المسلمين فحسب إذ إن النساء غير المسلمات قد تعودن على تلك الأناشيد والتهليل فيشاركن المسلمات فيها . كما أن قيادة الأنشودة قد تكون من قبل الرجال .

فهم يعتقدون أن ذلك هو المظهر الاسلامى الصحيح الذى يجب أن يكون بدلا من رفع الأصوات بالبكاء . فكما أن لدى النصارى أغانى يتغنون بها عند موتاهم ، فالمسلمون يرون أن هذه الأذكار هى التى ينبغى أن تكون لديهم .

وهم لا يتوقفون عنها بل يستمرون حتى نهاية الدفن ، ولا يقطعها سوى التعب أو بعض أصوات البواكى خاصة عند قدوم أناس جدد ، ثم يستأنفون .

وتلك الأذكار لا تكون نابعة من حزن على الميت الا من بعض أقاربه ، أما عند سواهم فهم يرددونها لمجرد أداء الواجب ، أو حتى لا يقال إن فلانا لا يحب التهليل .

لذلك تجد الناس فى الخارج جماعات متعددة وهى ما بين مرددة لما يقال من الداخل ، أو متحدثة فى قضايا مختلفة ، لاهين عن ذكر الموت ، ينتظرون ساعة الدفن لينصرفوا .

ومع ذلك تجد أصحاب التهليل يعللون قولهم فى جوازها وتأييدها بالآتى :

١- أن الاشتغال بذلك يعين على ترك اللغط والتحدث فى أمور الدنيا فيكون الأولى .

٢- أن هذه الأذكار والتهليل ليست بدعة ، إذ قد أصبحت شعائر إسلامية معروفة لدى الجميع .

أما الأذكار التى تنشد عند الميت حتى الدفن فهى :

أولا : ما يذكر من بعد الموت حتى الدفن :

أ - التغنى بالتهليل :

إن أول ما يبدأون به بعد وفاة الميت هو -

التهليل ، يقودهم أحدهم والباقون يرددون ما يقوله ، ولفظه :

لا إله إلا الله

لا إله إلا الله

لا إله إلا الله محمد رسول الله / نبي الله / كريم الله / حبيب الله / ، . . . . . .

لا يبقى إلا الله ، وغير ذلك من الكلمات .

وأحيانا يرددون كلمة : " لا يموت إلا الله " وذلك نظرا لعدم معرفتهم للغة العربية فلا يدرون ما يعنون .

ب - أما الذكر الثاني فيغنون :

الله - الله الله

الله - الله الله

الله الله - " قبور مسكنه " أي القبر مسكنه . " متوس ينبّي[1] " أي الرسول هو النبي .

وهكذا يسردون ألفاظا ليس لها معان أو لها معان ، المهم في ذلك مطابقتها لنغمة الأغنية .

ثانيا : ما يقال عند وضع الجنازة[2] للصلاة عليها :

بعد الانتهاء من تجهيز الميت بالغسل والتكفين يخرجونه أمام البيت حيث سيصلى عليه ، هناك يضعونه ثم يرفعونه ، ينزلونه على الأرض ثلاث مرات ، هذا يسمونه توديع المنزل . ويقولون أثناء الرفع والانزال :

" اللهم صلى وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم " ، يقولون ذلك مرات بصوت متوسط حتى آخر الانزال في المرة الثالثة .

ثم يصلى عليه[3] ، وبعد الصلاة يستأنفون التهليل بينما يحمل الرجال النعش ، ولا يقطعونه إلا عند سل الميت من الجنازة وإنزاله في القبر .

ثالثا : الأذان في القبر أثناء الدفن :

هذه عادة كانت منتشرة في أوغندا لدى المسلمين ، وبعد منها سنة من سنن الاسلام ، غير أنها في طريقها الى التلاشي بفضل الله ، ولم تبق إلا في بعض المناطق النائية التي لا تحظى بحركة الدعاة إلا نادرا .

---

(١) MUTUME NINNABI

(٢) الجنازة : قال البغوي في شرح السنة ٥/٢٠٦ : (الجنازة : بكسر الجيم : السرير ، وبالفتح : الميت) وقد سبقه الأزهري في تهذيب اللغة ١٠/٦٢٢ إلى هذا القول ، ونقل عن ثعلب مثله ، وقال الزبيدي في التاج ٤/١٨ عكسه ، وقال : أو بالكسر : السرير مع الميت ، أو الميت بسريره ، ونقل عن الفارسي قوله : لا يسمى جنازة حتى يكون عليه ميت و إلا فهو سرير أو نعش . وهذا الذي ذكره الفارسي هو المراد هنا .

(٣) وصلاتهم هذه شرعية وصحيحة ، وفقنا الله وإياهم على الاستمرار عليها .

فبعد إنزال الجنازة على حافة القبر ينزل المؤذن فى القبر فيؤذن بصوت مرتفع أذانه للصلاة .

رابعا : ما يقال عند سل الميت من الجنازة :

عند سل الميت وإخراجه من النعش لانزاله فى القبر، يصلون على النبى صلى الله عليه وسلم بصوت جماعى على صورة غناء وهو :

اللهم صلى على محمد * يا رب صلى عليه وسلم .

يستمرون على ذلك حتى ينزل فى القبر ويوضع فى اللحد[1] ويخرج واضعه من القبر . وبعد ذلك يأخذ الامام حفنة من التراب فيحثوا فى القبر ثلاث حثوات ، يقول فى المرة الأولى " منها خلقناكم" وفى الثانية" وفيها نعيدكم" وفى الثالثة" ومنها نخرجكم تارة أخرى" .

خامسا : ما يقال عند إهالة التراب عليه :

بعد وضع الميت فى قبره وعند بداية مواراة التراب عليه يذكر ما يلى ، يتقدمهم قائد والبقية يرددون ، وهو كما يلى :

يقول القائد :	ويقول المتابعون :
باقى الله ـ باقى الله	باقى الله ـ باقى الله (أى : الله الباقى)
باقى الله ـ يا رسول	" " " "
باقى الله ـ يا كريم	" " " "
باقى الله ـ يا عزيز	" " " "
باقى الله ـ يا نبى	" " " "
باقى الله ـ يا جليل	" " " "

وهكذا يستمر القائد فى سرد كلمات عديدة مناسبة ، أما المتابعون فيستمرون فى ترديد كلمة واحدة (باقى الله باقى الله) ويعنون : (الله الباقى الله الباقى) .

وهكذا حتى نهاية المواراة .

ثم يؤتى بماء فى اناء فيصب على القبر من قبل رأسه ثم يدور عليه .ومن المعتقد لدى بعضهم أن الميت يفيق من ذلك الماء فيتهيأ لملاقاة الملكين ، وبعد هذا لا يبقى من عملية الدفن سوى الجلوس لقراءة التلقين (٢) .

وهذه المظاهر البدعية فى الجنائز قد بدأت قوتها تخف ولكنه بنسبة ضعيفة فبعض المسلمين بدؤا يفهمون قضايا دينهم ، فتجدهم ينفذون التعاليم الاسلامية المتعلقة بالجنائز وغيرها فى منازلهم ، ويقاومون هذه المظاهر عند نزول المصائب عندهم .

وقد حدث حوادث عديدة بين أصحاب الموتى وأئمة المساجد الذين يتولون أعمال الدفن ، وبين الآباء وأبنائهم الدعاة ، الذين يحاولون طمس هذه البدع، وذلك من حيث تطبيق هذه الأمور وعدمها .

(١) ويتم ذلك بطريقة شرعية وصحيحة .

(٢) سيأتى بيانه بالتفصيل إن شاء الله فى الفصل التالى من هذا الباب .

المطلب الثاني :

موقف الاسلام من الأذكار المنشودة عند الجنائز :

إنّ الدين الاسلامي قائم على عبادة الله عز وجل وحده ، في كل المجالات . والله سبحانه وتعالى لا يعبد إلا بما شرع وبين في كتابه العزيز، أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم .

فكل قول أو عمل تعبدي لا بد له من دليل، من كتاب الله تعالى ،أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم . فهذه هي المصادر التي يجب على المسلم أخذ دينه منها .

وقد أوردت فيما تقدم[1] ما يدل على وجوب الأخذ بهذين المصدرين في كل ما يتعلق بالأمور الدينية .

فيعلم أن الحق في قضايا الجنائز ما كان من كتاب الله عز وجل أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وما كان عليه الصحابة الذين عاشروا النبي صلى الله عليه وسلم وطبقوا ما ورثوه عنه بعده عليه الصلاة والسلام .

فكل الأقوال والأذكار والأعمال المتعلقة بالجنائز يمكننا وضع مبادئ وأسس يعرف بها الصحيح وغيره من تلك الأمور ، وتلك الأسس هي :

١- إن كل قول أو عمل أو ذكر يتعلق بالجنازة ،لا بد أن يكون له أصل ثابت من كتاب الله أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم أو عمل الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين .

٢- إن كل ما عارض السنة من ذلك فهو باطل يجب رده .

٣- إنه لا يتقرب إلى الله تبارك وتعالى بشيء نهى عنه الشارع الحكيم ،سواء في طلب مغفرة أو الدعاء للميت أو غير ذلك .

فعند الميت يجب أن يتصرف المسلم بما يوافق الشريعة، وحسب ما أرشدنا إليه النبي صلى الله عليه وسلم . ومن ذلك نهيه صلى الله عليه وسلم عن رفع الأصوات أمام الجنازة ، وعند اتباعها ، فقد روى عنه صلى الله عليه وسلم في ذلك ما يلي :

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار) رواه أبو داود وأحمد (٢) .

وهذا الحديث وإن كان فيه من لم يسم، غير أنه يتقوى بما له من شواهد ،منها : ما أخرجه ابن ماجة عن ابن عمر رضي الله عنه قال : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتبع جنازة معها رانة) رواه ابن ماجة وأحمد (٣) .

---

(١) تقدم ذكر ذلك في المقدمة ص ب ، ج .

(٢) سنن أبي داود ٣/٥١٧-٥١٨ ،الجنائز باب في النار يتبع بها الميت، مسند الامام أحمد ٢/٥٢٨ ،قال الألباني في إرواء الغليل ٣/ ١٩٤ : (ضعيف لاضطرابه وجهالة رواته) .

(٣) سنن ابن ماجة ١/٢٩٠ ،الجنائز باب في النهي عن النياحة ،مسند الامام أحمد ٢/ ٩٢ ، قال الألباني في صحيح ابن ماجة ١/ ٢٦٤ : (حسن) .

وروى أبو يعلى عن جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم ،أنه نهى أن يتبع الميت صوت أو نار) (١) .

ومن الآثار المقوية لحديث أبى هريرة :

ما روى عن عمرو بن العاص رضى الله عنه أنه قال : (إذا أنا مت فلا تصاحبنى نائحة ولا نار ، فاذا دفنتمونى فشنوا علىّ التراب شنا ،ثم أقيموا حول قبرى قدر ما تنحر جزور ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رسل ربى) رواه مسلم (٢)

قال القرطبى رحمه الله : (قول عمرو بن العاص . . . توصية منه باجتناب هذين الأمرين لأنهما من عمل الجاهلية ،ولنهى النبى صلى الله عليه وسلم) (٣)

٢- وأخرج البيهقى عن قيس بن عبادة قال : كان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند الجنائز وعند القتال وعند الذكر) (٤) .

وروى عن سعيد بن المسيب والحسن البصرى وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعى أنهم كرهوا أن يقال فى الجنازة : استغفروا غفر الله لكم) رواه البيهقى (٥) .

قال ابن عابدين رحمه الله : (قلت : وإذا كان هذا فى الدعاء والذكر ، فما ظنك بالغناء الحادث فى هذا الزمان) (٦) .

فعدم رفع الصوت عند الجنائز هو المروى عن النبى صلى الله عليه وسلم والمأثور عن صحابته الكرام رضوان الله عليهم أجمعين ،وذلك تحقيقا لغرض الشارع فى الأمر باتباع الجنائز .

فعن أبى سعيد رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عودوا المريض واتبعوا الجنازة تذكركم الآخرة)رواه ابن أبى شيبة والطبرانى وأحمد وابن حبان (٧) .

---

(١) رواه أبو يعلى كما ذكره الهيثمى فى المجمع ٣/ ٢١ ،وقال فيه من لا ذكر له .

(٢) رواه مسلم ١/ ٧٨ ،الايمان ،باب كون الاسلام يهدم ما قبله ، وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤/ ١٩٩ ،

(٣) التذكرة فى أحوال الموتى وأمور الآخرة ١/ ١١٧ .

(٤) السنن الكبرى للبيهقى ٤/ ٧٤ ،باب كراهية رفع الصوت فى الجنائز ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/ ٤٥٣ ،عن الحسن قال : أدركت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبون حفظ الصوت عند الجنائز وعند قراءة القرآن وعند القتال) قال وبه نأخذ . وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٩/ ٥٨ .

(٥) السنن الكبرى للبيهقى ٤/ ٧٤ ، وانظر البحر الرائق ٢/ ١٩٢ ،والفتاوى الهندية ١/ ١٩٠ ، والفروع لابن مفلح ٢/ ٢٦٤ .

(٦) حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٣٣ .

(٧) مصنف ابن ابى شيبة ٣/ ٣٥٢، المعجم الكبير للطبرانى ١٨/ ٣٨-٣٩ ، عن عوف بن مالك ، ولم يذكر التذكرة بالآخرة ،وأخرجه الهيثمى فى المجمع ٢/ ٢٩٩ وقال : فيه يزيد بن عياض وهو ضعيف ،وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد ص ١١٤ ، باب عيادة المرضى ،وأحمد فى مسنده ٣/ ٣٢ ،وابن حبان فى صحيحه ، الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٤/ ٢٦٧ ،باب المريض.

الحديث بين قصد الشريعة فى اتباع الجنازة، وهو التذكير بالآخرة، وهذا يتطلب استحضار القلب والخشوع والصمت عند ترحيل الميت، والتذكر فى عاقبة أمره فى هذه الحياة، والاتعاظ والاعتبار بالموت، ليفكر الحى فى هذا الميت أنه كان متحركا فسكن، متصرفا فأصبح مكفوفا، طليقا فأمسى سجينا، متكلما فأصبح صامتا، وأنه كان فى جماعة فبات وحيدا، وفى الأنوار وسيصبح بعد قليل فى ظلمات . (١)

ولا شك أن رفع الأصوات بالتهليل والأذكار واللغط والصياح يُفقد الجنازة عبرتها المرادة فى تشييعها ويزيل حكمة الشارع فى الأمر بذلك .

فمن هنا يجب العودة إلى ماكان عليه سلفنا الصالح من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين .

روى عن ابن مسعود رضى الله عنه أنه قال : (من كان منكم مستنا فليستن بمن قد مات، فان الحى لا يؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد كانوا أفضل هذه الأمة، و أبرها قلوبا، وأعمقها علما، وأقلهم تكلفا، اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ولاقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم على أثرهم، وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم وسيرهم، فانهم كانوا على هدى مستقيم) (٢) .

وسئل الامام مالك عن الذكر الجهرى أمام الجنازة، فأجاب بأن (السنة فى اتباع الجنائز الصمت فى التفكر والاعتبار، وأن ذلك فعل السلف، واتباعهم سنة، ومخالفتهم بدعة . . . وقال : لن يأتى آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عليها أولها) (٣) .

وقال ابن الحاج(٤) رحمه الله : (ويحذر مما أحدثه بعضهم من فعل التهليلات لموتاهم، وجمعهم الجمع الكثير لذلك) (٥) .

---

(١) انظر : الابداع فى مضار الابتداع ص ٢٢١-٢٢٢ .

(٢) انظر : الجامع لبيان العلم وفضله لابن عبد البر ٢/ ٩٧، و شرح السنة للبغوى ١/ ٢١٤، و مشكاة المصابيح للتبريزى تحقيق الألبانى ١/ ٦٧-٦٨، و جامع الأصول من أحاديث الرسول لابن الأثير ١/ ١١٦، و جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد ١/ ٤٠، ومجموع فتاوى شيخ الاسلام ٤/ ٢٢١-٣٢٢ .

(٣) انظر الاعتصام للشاطبى ١/ ٢٧٤، الباب الرابع، فصل الاستدلالات المتقدمة .

(٤) هو محمد بن محمد بن محمد بن الحاج أبو عبد الله العبدرى المالكى الفاسى، نزيل مصر، من تصانيفه : المدخل، و شموس الأنوار وكنوز الأسرار (ت ٧٣٧هـ) انظر : الديباج المذهب ص ٣٢٧، والدرر الكامنة ٤/ ٢٣٧، وشجرة النور الزكية ص ٢١٨، و معجم المؤلفين ١١/ ٢٨٤، والأعلام للزركلى ٧/ ٣٥ .

(٥) المدخل لابن الحاج ٣/ ٢٧١ .

قال الامام النووى رحمه الله :

(واعلم أن الصواب المختار ما كان عليه السلف رضى الله عنهم، السكوت فى حال السير مع الجنازة ، فلا يرفع صوت بقراءة ولا ذكر ولا غير ذلك، والحكمة فيه ظاهرة، وهى أنه أسكن لخاطره وأجمع لفكره فيما يتعلق بالجنازة ،وهو المطلوب فى هذا الحال، فهذا هو الحق ،ولا تغترنّ بكثرة من يخالفه) (١) .

وقد ذكر بعض العلماء أنه إن أراد أن يذكر الله تعالى عند تشييعه للجنازة فانه يذكره فى نفسه . (٢)

ونقل عن الحسن بن أبى الحسن رحمه الله قوله : (ولقد أدركنا أقواما ما كان على الأرض من عمل يقدرون على أن يعملوه فى السر فيكون علانية أبدا ، ولقد كان المسلمون يجتهدون فى الدعاء وما يسمع لهم صوت ، إن كان الا همسا بينهم وبين ربهم وذلك أن الله يقول :((ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً))(٣)) (٤) .

فهذا الذى ينبغى أن يكون عليه المسلمون من عدم رفع أصواتهم بالذكر عموما وعند الجنائز خصوصا ، حيث يطلب التفكر والاعتبار لمن يحضرون الجنازة ويشاركون فى حملها ودفنها . ويجاب على تعليلاتهم لصحة ما يعملونه فى الجنائز بما يأتى :

أولا : أما ما يعللون به لجواز ترديد التهليل الجماعى والأذكار بالأصوات المرتفعة، فيقال لهم :

١ - أما قولكم بأن الاشتغال بذلك يساعد على ترك اللغط والتحدث فى قضايا الدنيا ، فنقول إنّ ذلك يكذبه الواقع، فبالرغم من كثرة التهليل ،نجد جماعات لا هم لهم يتحدثون فى أمور الدنيا ، مع أن ذلك لا يمكن أن يكون مسوغا لمخالفة السنة .

٢ - أما قولكم إن هذه الأذكار ليست بدعة بل لها أصول فى الدين :

فنقول : إنّ هذا غير مسلم إذ إننا لا نجد الدين فى حال من الأحوال يأمر بإنشاد تلك الأذكار عند الميت، لا فى القرآن ولا السنة ولا فى عمل الصحابة والسلف الصالح بل بالعكس نجد الاسلام يأمر بالصمت عند ذلك، وقد تقدم ذكر ما يدل على ذلك (٥) .

قال الاستاذ أبو سعيد بن لب(٦) رحمه الله : (وذكر الله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل صالح مرغب فيه فى الجملة ،لكن للشرع توقيت وتحديد فى وظائف

(١) الأذكار للنووى ص ١٤٥ .
(٢) انظر :البحر الرائق ١٦٢/٢ ،وحاشية ابن عابدين ٢٣٣/٢ ،والفتاوى الهندية ١٦٢/١، ١٩٠ .
(٣) سورة الأعراف الاية (٥٥) .
(٤) انظر جامع البيان للطبرى ٢٠٦/٨-٢٠٧ .
(٥) تقدم ذلك فى ص ٢٥١-٢٥٢ .
(٦) هو فرج بن قاسم بن أحمد بن لب التغلبي الأندلسى الغرناطي ،أبو سعيد ،من أكابر العلماء أهل الخير والذكاء والديانة وحسن الخلق ،من مؤلفاته : تصريف التسهيل وغيره، (ت٧٨٣هـ) انظر: نفح الطيب ٥٠٩/٥ ،ونيل الابتهاج بهامش الديباج ص٢١٩ ،وشجرة النور الزكية ص ٢٣١ .

ـ الأعمال وتخصيص يختلف باختلاف الأحوال . والصلاة وان كانت مناجاة الرب، وفي ذلك قرة عين العبد ، تدخل في أوقات تحت ترجمة الكراهة والمنع ، إن الله يحكم ما يريد) (١) .

فالأذكار مشروعة للعبد بحسب الأحوال والمطلوب عند الجنائز هو التفكر والاعتبار بصمت وخشوع .

ثانيا : أما رفع الميت المرات الثلاث عند وضعه محل الصلاة عليه وداعا للمنزل :

فهذا من الأمور المبتدعة الدخيلة على المسلمين نتيجة تقليد غيرهم من أصحاب الديانات الأخر ، ولا يجوز للمسلمين تقليد غيرهم في عاداتهم وعباداتهم ، لأنّ الله عز وجل قد كفى المسلمين بما أنزله إليهم من الدين .

ثالثا : أما الأذان في القبر أثناء الدفن : فليس من السنة ، بل من الأمور المبتدعة (٢) ، إذ لم يرد فيه شيئ من السنة ولا فعل صحابي .

وقد سئل الامام ابن حجر الهيتمي (٣) عن حكم الأذان والاقامة عند سد فتح القبر فأجاب :

(هو بدعة إذ لم يصح فيه شيئ) ثم قال : (رأيت الأصبحي أفتى بما ذكرته ، فإنه سئل : هل ورد فيهما خبر عند ذلك ؟ فأجاب بقوله : (لا أعلم في ذلك خبرا ولا أثرا ، إلا شيئا يحكى عن بعض المتأخرين أنه قال : لعله مقيس على استحباب الأذان والاقامة في أذن المولود ، وكأنه يقول : الولادة أول الخروج إلى الدنيا، وهذا آخر الخروج منها ، . وفيه ضعف ، فإن مثل هذا لا يثبت إلا بتوقيف، أعني تخصيص الأذان والاقامة) ثم قال الهيتمي : (وبه يعلم أنه موافق لما ذكرته من أن ذلك بدعة . مما أشار إليه من ضعف القياس المذكور ظاهر جلي يعلم دفعه بأدنى توجه) (٤) .

و يتبين بما ذكر أن عمدة من قال به ممن لم يذكر اسمه ، إنما هو القياس وهو ضعيف ، إذ أن مسألة تعبدية كهذه لا تقوم على مثل هذا القياس ، وإنما تعتمد على النقل ، وهو مالم يتوفر في مسألتنا هذه ، والله أعلم .

---

(١) المعيار المعرب ١ / ٣١٤ .

(٢) انظر : حاشية ابن عابدين ٢ / ٣٢٥ ، وقليوبي وعميرة ١ / ٣٤١ .

(٣) هو أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي أبو العباس المكي ، ولد بمصر سنة ٩٠٩هـ ، وأخذ عن علماء الأزهر ، من مؤلفاته : الفتاوى الحديثية ، وشرح المشكاة وغيرهما ، (ت ٩٧٤هـ) ، انظر : شذرات الذهب ٨ / ٣٧٠ ، والأعلام للزركلي ١ / ٢٣٤ و معجم المؤلفين ٢ / ١٥٢ ، وجلاء العينين ص ٤٠ .

(٤) الفتاوى الكبرى الفقهية لابن حجر الهيتمي ٢ / ١٧ - ١٨ .

رابعا : أما حثو التراب فى القبر ثلاث مرات بعد الفراغ من سد اللحد ، فهو أمر مستحب(١) .

وقد دل عليه ما أخرجه ابن ماجة عن أبى هريرة رضى الله عنه (أن رسول الله صلى اللهعليهوسلم صلى على جنازة ثم أتى قبر الميت ، فحثى عليه من قبل رأسه ثلاثا)رواه ابن ماجة (٢) .

أما تقييد القول فى المرة الأولى "منها خلقناكم" وفى الثانية" وفيها نعيدكم" وفى الثالثة " ومنها نخرجكم تارة أخرى" فلم يثبت .

وقد ذهب بعض العلماء إلى استحبابه (٣) . قال الامام النووى رحمه الله :

(وقد يستدل له بحديث أبى أمامة رضى الله عنه قال : (لما وضعت أم كلثوم بنت رسول الله صلى اللهعليهوسلم فى القبر ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ))(٤) رواه أحمد (٥) من رواية عبيد الله بن زحر (٦) عن على بن زيد (٧) بن جدعان عن القاسم (٨) وثلاثتهم ضعفاء ، لكن يستأنس بأحاديث الفضائل وإن كانت ضعيفة الاسناد ويعمل بها فى الترغيب والترهيب ، وهذا منها ، والله أعلم) (٩) .

---

(١) انظر : حاشية ابن عابدين ١ / ٢٣٦ ، والفتاوى الهندية ١ / ١١٦ ، والبحر الرائق ٢/١٩٤ ، وشرح الزرقانى على مختصر خليل ٢ / ٩٩ ، والأم للشافعى ١/ ٢٧٦ ، والمجموع شرح المهذب ٥/ ٢٩٣ ، وروضة الطالبين ٢/ ١٣٦ ، وقليوبى وعميرة ١/ ٣٤١ ، ومغنى المحتاج ١/ ٣٥٣ ، والفروع لابن مفلح ٢ / ٢٧٠ ، والانصاف للمرداوى ٢/٥٤٧ ، والمغنى والشرح الكبير ٢ / ٣٨٢ .

(٢) سنن ابن ماجة ١/٢٨٧ ، الجنائز باب ما جاء فى حثو التراب فى القبر ، قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص ٢/ ١٣١ ؛ (اسناده ظاهره الصحة)وقال : (ليس لسلمة بن كلثوم فى سنن ابن ماجة وغيرها الا هذا الحديث الواحد ، ورجاله ثقات) ، وقال الألبانى فى ارواء الغليل ٣/٢٠٠ : (صحيح) ، وهكذا قال فى صحيح ابن ماجة ١ / ٢٦١ .

(٣) انظر : حاشية ابن عابدين ٢ / ٢٣٧ ، والفتاوى الهندية ١ / ١٦٦ ، وشرح الزرقانى على مختصر خليل ٢ / ٩٩ ، والمجموع شرح المهذب ٥/ ٢٩٣ ، ومغنى المحتاج ١ / ٣٥٣ ، وروضة الطالبين ٢ / ١٣٦ .

(٤) سورة طه الآية (٥٥) .

(٥) مسند الامام أحمد ٥/ ٢٥٤ ، قال الهيثمى فى المجمع ٣ / ٤٣ : (رواه احمد واسناده ضعيف).

(٦) هو عبيد اللهبن زحر الضمرى الافريقى ، ولد بأفريقيا ودخل العراق فى طلب العلم ، ضعفه المحدثون انظر : التاريخ الكبير ٥ / ٣٨٢ ، والجرح والتعديل ٥ / ٣١٥ ، وتهذيب التهذيب ٧ / ١٢ ، الضعفاء والمتروكين للدارقطنى ص ٢٦٨ ، وديوان الضعفاء والمتروكين للذهبى ٢ / ١٣٦ .

(٧) هو على بن جدعان أبو الحسن القرشى التيمى البصرى الأعمى ، (ت ١٣١ هـ) انظر : الجرح والتعديل ٦ / ١٨٦ ، وتذكرة الحفاظ ١/ ١٤٠ ، وسير الأعلام ٥/ ٢٠٦ ، وتهذيب التهذيب ٧/ ٢٢ .

(٨) هو القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق ، عالم وقته بالمدينة ، ولد فى خلافة الامام على ، (ت ١٠٦ هـ)انظر : طبقات ابن سعد ٥/ ١٨٧ ، ووفيات الأعيان ٤/ ٥٩ ، وسير الأعلام ٥/ ٥٣ .

(٩) المجموع شرح المهذب للنووى ٥ / ٢٩٣ - ٢٩٤ .

لكن هذا الحديث لا يصلح دليلا على استحباب ذكر تلك الكلمات عند حثو التراب ، وذلك للآتي :

١- أن الحديث ضعيف الاسناد ، كما ذكره النووي فيما نقلته عنه سابقا .

٢- أن حثو التراب على هذا التفصيل ليس من فضائل الأعمال في الشرع ، حتى نعمل بهذا الحديث الضعيف . والقول بالعمل به يكون إثباتا لحكم الاستحباب، وهو أحد الأحكام الخمسة التي لا تثبت إلا بالحديث الصحيح .

٣- لو سلمنا جدلا ، فإننا لا نجد في الحديث هذا التفصيل المزعوم استحبابه ، فلا يكون فيه حجة أصلا . (١)

وبذلك يتبين عدم استحباب ذكر هذه الكلمات عند حثو التراب .

خامسا : أما رش الماء على القبر بعد الدفن :

فقد قال به كثير من العلماء ، استنادا على بعض الأحاديث والآثار الواردة فيه . وبعضهم علل ذلك بحفظ تراب القبر من الانتشار .

قال ابن عابدين رحمه الله : (لا بأس برش الماء عليه حفاظا لترابه عن الاندراس) (٢) .

وقال ابن قدامة رحمه الله : (ويستحب أن يرش على القبر ماء ليلتزق ترابه) (٣) .

وفي البحر الرائق : (لا بأس برش الماء على القبر لأنه تسوية له) (٤) .

والأحاديث التي استندوا عليها في قولهم ذلك ما يلي :

١- ما أخرجه الشافعي في الأم : (أن النبي صلى الله عليه وسلم رش على قبر ابنه ابراهيم ووضع عليه "حصباء" (٥)) رواه الشافعي والبيهقي (٦) .

---

(١) انظر: أحكام الجنائز وبدعها للألباني ، هامش ص ١٥٣ .

(٢) حاشية ابن عابدين ٢/٢٣٧ . وانظر في مثل كلامه : بدائع الصنائع للكاساني ١/٣٢٠.

(٣) المغني والشرح الكبير ٢/٣٨٤ ، الكافي في فقه الامام أحمد ١/٣٥١ .

(٤) البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٢/١٩٤ .

(٥) الحصباء : قال النووي في المجموع ٥/٢٩٦ : (الحصا الصغار) .

(٦) الأم للشافعي ١/٢٧٣ ، باب الخلاف في إدخال الميت القبر ، وأخرجه البيهقي في سننه ٣/٤١١ ، الجنائز باب رش الماء على القبر ، قال ابن التركماني في شرح الحديث بالحاشية : (ابراهيم : هو الأسلمي ، متروك الحال ، وفي سماعه من جعفر بن محمد نظر ، والحديث بعد هذا كله مرسل) .

وقال النووي في المجموع شرح المهذب ٥/٢٩٦ : (حديث قبر ابراهيم ورش الماء عليه . . . رواه الشافعي في الأم ، والبيهقي باسناد ضعيف) .

وقال الألباني في ارواء الغليل ٣/٢٠٥ : (هذا الحديث مع ارساله ضعيف جدا ، من أجل ابراهيم هذا فانه متهم) .

٢- وعن أبي رافع(١) قال: (سل رسول الله صلى الله عليه وسلم سعدا، ورش على قبره ماء) رواه ابن ماجة (٢) .

٣- عن عائشة رضي الله عنها (أن النبي صلى الله عليه وسلم رش على قبر ابنه ابراهيم) ، رواه الطبراني (٣) .

٤- وعن عامر بن ربيعة (أن النبي صلى الله عليه وسلم قام على قبر عثمان بن مظعون (٤) وأمر فرش عليه الماء) رواه البزار (٥) .

ومن الآثار الواردة في رش الماء على القبر ما رواه ابن أبي شيبة، ومنها:

١- عن الحسن أنه لم يكن يرى بأسا برش الماء على القبر .

٢- وعن أبي جعفر قال: لا بأس برش الماء على القبر .

٣- وعن عبد الله بن أبي بكر(٦) قال: كنت في جنازة وسعنا زياد بن جبير(٧) بن حية، فلما سوا القبر صب عليه الماء، فذهب رجل يمسه ويصلحه، فقال زياد: يكره أن يمس الأبدي القبر بعد ما يرش عليه الماء . (٨)

---

(١) هو ابراهيم وقيل أسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبط مصر، كان عبدا للعباس فوهبه النبي صلى الله عليه وسلم، ولما بشر النبي صلى الله عليه وسلم باسلام العباس أعتقه، (ت٤٠هـ) بالكوفة. انظر: طبقات ابن سعد ٤/ ٧٣، والاستيعاب ٤/ ١٦٥٦ وسير الأعلام ٢/ ١٦ .

(٢) سنن ابن ماجة ١/ ٢٨٤، الجنائز باب ادخال الميت القبر، قال البوصيري في الزوائد ٢/ ٣٨: (هذا اسناد ضعيف لضعف مندل بن علي ومحمد بن عبيد الله بن أبي رافع) وتبعه الألباني في ذلك في تحقيق المشكاة ١/ ٥٣٩، وفي ضعيف ابن ماجة ١/ ١١٧، وقال: (ومحمد بن عبيد الله بن أبي رافع متروك) .

(٣) رواه الطبراني في الأوسط كما ذكره الهيثمي في المجمع ٣/ ٤٥، وقال: (ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني) .

(٤) هو عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب، أبو السائب، من سادة المهاجرين وأول من دفن بالبقيع (ت٣هـ) ووضع النبي على قبره صخرة وقال: (أعرف بها قبر أخي)، انظر: طبقات ابن سعد ٣/ ٣٩٣، والاستيعاب ٣/ ١٠٥٣، وأسد الغابة ٣/ ٣٨٤ وسير الأعلام ١/ ١٥٣ .

(٥) رواه البزار كما ذكره الهيثمي في المجمع ٣/ ٤٥، وقال: رجاله موثقون الا أن شيخ البزار محمد بن عبد الله لم أعرفه .

(٦) هو عبد الله بن أبي بكر الصديق القرشي، صحابي، وكان يحمل الطعام وأخبار قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر اذ هما في الغار، أصيب يوم الطائف بسهم فانتفض عليه فتوفي (١١هـ) انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٢٦٢، والاصابة ٤/ ٤٢، والأعلام للزركلي ٤/ ٩٦ .

(٧) هو زياد بن جبير بن حية الثقفي البصري الحجة، وثقه النسائي، (ت١٠٤هـ)، انظر: التاريخ الكبير ٣/ ٣٤٧، والجرح والتعديل ٣/ ٥٢٦، وتهذيب الكمال ٩/ ٤٤١، وسير الأعلام ٤/ ٥١٦، وتهذيب التهذيب ٣/ ٣٥٧ .

(٨) المصنف لابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٩-٣٨٠ .

وبالنظر الى مجمل ما اعتمد عليه فى العمل برش الماء على القبر بعد الدفن، فانا نجد أن كل مافيه من أحاديث وآثار لا تقوى على الاعتماد عليها فى تشريع أمر دينى، إذ إنها لا تخلو من ضعف، وذلك من حيث إرسال بعضها، وضعف بعض رجال الاسناد أو جهالتهم حتى إن بعضهم متهمون.

فابراهيم بن محمد الوارد فى سند الحديث الذى رواه الشافعى متهم، كما أن الحديث نفسه مرسل. كما ذكره الألبانى. (١)

وفى حديث أبى رافع وجدنا "مندل بن على" ضعيف، ومحمد بن عبد الله متروك، كما ذكره البوصير (٢) والألبانى (٣).

وحديث عامر بن ربيعة فيه "محمد بن عبد الله" مجهول، لم يعرفه الهيثمى، (٤).

وقد نقل عن أبى يوسف كراهيته لذلك، لأنه يشبه التطيين (٥).

وعلى ذلك أقول بعدم سنيته، ولا استحبابه ولا إباحته بل الكراهة.

اللهم إلا إذا وجد ضرورة قصوى كأن يكون التراب لا يمكن رفعه قدر ما يعلم به أنه قبر إلا بذلك فهنا يمكن حمل الفعل محمل الضرورة. والله أعلم.

---

(١) انظر ارواء الغليل ٣/ ٢٠٥.

(٢) هو أحمد بن أبى بكر عبد الرحمن بن اسماعيل البوصيرى الشافعى، أبو العباس، من تصانيفه: زوائد ابن ماجة واتحاف المهرة بزوائد المسانيد العشرة وغيرهما، (ت ٨٤٠هـ) انظر: الضوء اللامع ١/ ٢٥١، وهدية العارفين ١/ ١٢٤، والأعلام الزركلى ١/١٠٤.

(٣) زوائد ابن ماجة ٢/ ٣٨، ضعيف ابن ماجة للألبانى ١/١١٧، مشكاة المصابيح تحقيق الألبانى ١/ ٥٣٩.

(٤) مجمع الزوائد للهيثمى ٣/ ٤٥.

(٥) انظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٢/ ١٩٤.

الفصل الثاني :

التلقين ورفع القبور وتجصيصها

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : تلقين الميت المختلف فيه والمشروع .

المبحث الثاني : رفع القبور وتجصيصها .

المبحث الأول :

تلقين الميت المختلف فيه والمشروع :

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : معنى التلقين .

المطلب الثاني : تلقين الميت بعد الدفن، مع ذكر آراء العلماء في ذلك .

المطلب الثالث : بيان التلقين المشروع .

المطلب الأول :

معنى التلقين اللغوى والشرعى :

أولا : معنى التلقين اللغوى :

التلقين : التفهيم . وهو مصدر من لقّن يلقّن تلقينا ،

يقال : لقنه الكلام : أى فهّمه ، فتلقّنه : أى ففهمه .

ولقّننى فلان كلاما تلقينا ، أى فهمنى منه ما لم أفهم .

وغلام لقن : سريع الفهم . (١)

ثانيا : معنى التلقين الاصطلاحى :

إنّ تعريف التلقين الاصطلاحى لا بد أن يراعى فيه حالتان : تلقين المحتضر وتلقين الميت

أ ـ أما تلقين المحتضر :

فهو النطق بالشهادتين أمامه لينطق بهما وتكونا آخر كلامه فى حياته . (٢)

ب ـ أما تلقين الميت :

فهو تذكيره بعد دفنه ما يجيب به الملكين حين يسألانه فى القبر . (٣)

---

(١) انظر جمهرة اللغة لابن دريد ٢/ ٩٧٥ ، وتهذيب اللغة للأزهرى ٩/ ١٥٠ ، ولسان العرب ١٣ ٣٩٠ ، وترتيب القاموس المحيط ٤/ ١٦٤ ، وتاج العروس ٩/ ٣٣٥ .

(٢) انظر : مصنف عبد الرزاق ٣/ ١٣٨٣ ، مصنف ابن أبى شيبة ٣/ ٢٣٧ ، وسنن الترمذى ٣/ ٣٠٨ لجنائز ، باب ما جاء فى تلقين المريض عند الموت ، والمجموع شرح المهذب ٥/ ١١٠ ، وشرح صحيح مسلم للنووى ٦/ ٤٧٣ ، والقاموس الفقهية لغة واصطلاحا ، سعدى أبو جيب ، دار الفكر ، ط ٢ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، ص ٣٣٢ .

(٣) القاموس الفقهية سعد أبو جيب ص ٣٣٢ .

المطلب الثانى :

التلقين المختلف فيه (تلقين الميت بعد دفنه)
مع ذكر آراء العلماء فى ذلك :

أولا : كيفية تلقين الميت بعد الدفن :

جرت العادة فى بعض أقطار العالم الاسلامى ، وبالأخص فى أوغندا ، أن المسلمين عندما ينتهون من إهالة التراب على الميت، يجلسون حول القبر، ويجلس الامام عند رأسه ويقرأ التلقين ، يلقن فيه الميت الشهادتين ، والأجوبة التى عليه أن يجيب بها على أسئلة الملكين فى القبر .

والتلقين الذى يقرأ عبارة عن نص منشور فى كتيبات ، بعنوان :

" تلقين الميت" ، فيقرأ الامام ما نصه :

(بسم الله الرحمن الرحيم : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى دائم قائم قاهر قادر عادل مريد لا ينام ولا يموت ولا يفوت ولا يحول ولا يزول أبدا أبدا ذو الجلال والاكرام بيده الخير وهو على كل شيئ قدير . قال الله تعالى : ((كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ، وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ)) (١) ((مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ)) (٢) ((كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ)) (٣) ((كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ)) (٤) ((إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ، ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ)) (٥) .

يا عبد الله ابن آدم ، اذكر العهد الذى خرجت عليه - وإن كانت امرأة يقال : يا أمة الله بنت حواء (٦) - اذكرى العهد الذى خرجت عليه من دار الدنيا إلى دار الآخرة ، وهو شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وأن الجنة حق ، وأن النار حق ، وأن الموت حق ، وأن القبر حق ، وأن منكرا ونكيرا حق ، وأن السؤال حق ، وأن الجواب حق ، وأن الحساب حق ، وأن الميزان حق ،

---

(١) سورة آل عمران الآية (١٨٥) .

(٢) سورة النحل الآية (٩٦) .

(٣) سورة القصص الآية (٨٨) .

(٤) سورة الرحمن الآية (٢٦-٢٧) .

(٥) سورة الزمر الآية (٣٠-٣١) .

(٦) هنا يذكرون اسم الشخص الميت ، منسوبا إلى أبيه .

- وأن البعث حق ، وأن الصراط حق ، وأن الحشر حق ، وأن رؤية الله تعالى في الجنة للمؤمنين حق ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من في القبور ، وأنك رضيت بالله ربا واحدا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا ونبيا .

هذا أول منزل من منازل الآخرة ، وآخر منزل من منازل الدنيا الفانية ، كما قال الله تعالى في محكم كتابه العزيز الحكيم ((مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ)) (١)

الآن يأتيك الملكان الكريمان الموكلان المحاسبان ، فلا يفزعاك ولا يرهباك ولا يروعاك ولا يهولاك فانهما خلق من خلق الله تعالى ، فاذا سألاك من ربك ومن نبيك وما إمامك وما دينك وما قبلتك ومن إخوانك ، فقل : الله ربي ومحمد نبي والقرآن إمامي والكعبة قبلتي والاسلام ديني والمؤمنون والمسلمون كلهم إخواني على ذلك خلقت وعلى ذلك حييت وعلى ذلك مت وعلى ذلك تبعث إن شاء الله وأنت من الآمنين .

ثبتك الله تعالى بالقول الثابت ، اللهم ثبته بالقول الثابت ((يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ)) (٢) ((يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً ، فَادْخُلِي فِي عِبَادِي وَادْخُلِي جَنَّتِي)) (٣) .

اللهم اغفر لأهل القبور من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات واجعل اللهم في قبورهم الضياء والنور ، والفسحة والسرور ، والبهجة والحبور والمغفرة لأهل القبور إنك ملك رب غفور رحيم ، ((دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ ، وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)) (٤) (٥) .

---

(١) سورة طه الآية (٥٥) .

(٢) سورة ابراهيم الآية (٢٧) .

(٣) سورة الفجر الآية (٢٧-٣٠) .

(٤) سورة يونس الآية (١٠) .

(٥) مجموعة مواليد وأدعية ص ٢٠٨-٢٠٩ .

ثانيا : آراء العلماء في التلقين على القبر بعد الدفن :

للعلماء في تلقين الميت بعد دفنه قولان :

القول الأول :

ذهب قوم إلى استحباب ذلك ، منهم بعض الشافعية وبعض الحنابلة كالقاضي حسين (١) والمتولي (٢) وشيخ نصر المقدسي (٣) والرافعي (٤) وأبي عمرو ابن الصلاح (٥) والنووي وغيرهم من الشافعية ، والقاضي عياض وأبي الخطاب (٦) من الحنابلة (٧) .

---

(١) هو حسين بن محمد بن أحمد ، أبو علي القاضي المروزي ، شيخ الشافعية بخراسان ، قال ابن خلكان : تفقه منيعا ، (ت ٤٦٢ هـ) ، انظر وفيات الأعيان ٢/ ١٣٤ ، وتهذيب الأسماء واللغات ١/ ١٦٤ ، وسير الأعلام ١٨/ ٢٦٠ ، والعبر ٢/ ٣١٢ ، وطبقات السبكي ٤/ ٣٥٦ .

(٢) هو عبد الرحمن بن مأمون بن علي أبو سعيد المتولي ، أخذ الفقه عن القاضي حسين له كتاب "التتمة على الابانة" وغيره ، (ت ٤٧٨ هـ) ، انظر : وفيات الأعيان ٣/ ١٣٣ ، و الكامل في التاريخ ٨/ ١٣٩ ، وسير الأعلام ١٨/ ٥٨٥ ، وطبقات السبكي ٥/ ١٠٦ .

(٣) هو نصر بن ابراهيم بن نصر ، أبو الفتح النابلسي المقدسي الفقيه الشافعي ، صنف كتاب الحجة على تارك المحجة ، (ت ٤٩٠ هـ) ، انظر : تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٢٥ ، وسير الأعلام ١٩/ ٦ ١٣ ، وطبقات السبكي ٥/ ٣٥١ ، والنجوم الزاهرة ٥/ ١٦٠ وشذرات الذهب ٣/ ٣٩٥ .

(٤) هو عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل بن الحسين الرافعي ، شيخ الشافعية أبو القاسم ، له كتاب : الفتح العزيز في شرح الوجيز ، وشرح مسند الشافعي (ت ٦٢٣ هـ) ، انظر : سير الأعلام ٢٢/ ٢٥٢ ، وفوات الوفيات ٢/ ٣٧٦ ، وطبقات السبكي ٨/ ٢٨١ ، .

(٥) هو عثمان بن صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان ، تقي الدين أبو عمرو الكردي الشافعي ، له كتاب : علوم الحديث (ت ٦٤٣ هـ) ، انظر : وفيات الأعيان ٢/ ٢٤٣ ، وتذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٣٠ ، وسير الأعلام ٢٣/ ١٤٠ ، وطبقات السبكي ٨/ ٣٢٦ النجوم الزاهرة ٧/ ٣٥ وشذرات الذهب ٥/ ٢٢١ .

(٦) محفوظ بن أحمد بن حسن العراقي الكلوذاني ، شيخ الحنابلة ، تلميذ القاضي أبي يعلى (ت ٥١٠ هـ) ، من كتبه : الهداية ، وأصول الفقه (ت ٥١٠ هـ) انظر : سير الأعلام ١٩/ ٣٤٨ ، تذكرة الحفاظ ٤/ ١٢٦١ هـ ، النجوم الزاهرة ٥/ ٢١٢ ، شذرات الذهب ٤/ ٢٧-٢٨ .

(٧) انظر : فتاوى ومسائل ابن الصلاح ١/ ٢٦٠ ، وفتاوى النووي ص ٨٣-٨٤ ، والمجموع شرح المهذب ٥/ ٣٠٣-٣٠٤ ، وروضة الطالبين ٢/ ١٣٧-١٣٨ ، والفتاوى الفقهية الكبرى لابن حجر الهيتمي ٢/ ٢-٣ ، والتذكرة في أحوال الموتى للقرطبي ١/ ١٢٠ ، والمغني والشرح الكبير ٢/ ٣٨٥-٣٨٦ ، ومجموع فتاوى شيخ الاسلام ٢٤/ ٢٩٦-٢٩٧ ، والمبدع لابن مفلح ٢/ ٢٧٢ ، والفروع لابن مفلح ٢/ ٢٧٦ ، وكشاف القناع ٢/ ١٣٥ ، والانصاف ٢/ ٥٤٨ و التلخيص الخبير ٢/ ١٣٥ ، والفتوحات الربانية لابن علان ٤/ ١٩٤-١٩٥ .

وقد استدلوا عليه بما يلـــى :

١ـ ما أخرجه الطبرانى فى الكبير عن سعيد بن عبد الله الأودى (١) قال : شهدت أبا أمامة الباهلى وهو فى النزع، فقال إذا أنا مت فاصنعوا بى كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب عليه فليقم أحدكم على رأس قبره ثم ليقل : يا فلان بن فلا نـــــة ، فانه يسمع ولا يجيب، ثم يقول : يا فلان بن فلانة، فإنه يقول : أرشدنا رحمك الله ،لكن لا تشعرون ، فليقل : اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لا اله الا الله ، وأن محمدا عبده ورسـوله وأنك رضيت بالله ربا ، وبالاسلام دينا ، وبمحمد نبيا وبالقران إماما ، فان منكرا ونكيرا يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه ويقول : انطلق بنا ما نقعد عند من لقن حجته ، فيكون الله حجيجه دونهما) قال رجل : يارسول الله ، فان لم يعرف أمه ؟ قال : (فينسبه الى حواء : يافلان بن حواء) رواه الطبرانى (٢) .

(١) لم أعثر على ترجمته ، وقد اشار الحافظ ابن حجر فى التلخيص ٢ /١٣٥، إلى ضعفه .

(٢) رواه الطبرانى فى الكبير ٨ / ٢٩٨ ، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣ / ٤٥ وقال : فى اسناده جماعة لم أعرفهم . وقال النووى فى روضة الطالبين ٢ / ١٣٨ : (ضعيف) ، وقال فى المجموع شرح المهذب ٥ / ٣٠٤ : (حديث أبى أمامة رواه أبو القاسم الطبرانى فى معجمه باسناد ضعيف، ثم ذكره) ، وضعفه أيضا فى فتاواه ص ٨٥ .

وقال ابن القيم فى زاد المعاد ١ / ٥٢٣ : (اسناد الحديث . . . ضعيف جدا) .

وقال الحافظ العراقى فى تخريج أحاديث الاحياء ٤ / ٤٩٢ (حديث أبى سعيد الأزدى أخرجه الطبرانى باسناد ضعيف) .

وقال الحافظ ابن حجر فى التلخيص الخبير ٢ / ١٣٥ـ١٣٦ بعد أن أورده وعزاه للطبرانى قال : (وإسناده صالح ، وقد قواه الضياء فى أحكامه ، وأخرجه عبد العزيز فى (الشافى) والراوى عن أبى أمامة سعيد الازدى بيض له ابن أبى حاتم ، ولكن له شواهد منها مـا رواه سعيد بن منصور من طريق راشد بن سعد وضمرة بن حبيب وغيرهما ، قالوا : إذا سوى على الميت قبره ، وانصرف الناس عنه كانوا يستحبون أن يقال للميت عند قبره : يا فلان قل لا إله الا الله ، قل أشهد أن لا إله الا الله ثلاث مرات ، قل ربى الله ، ودينى الاسلام ، ونبى محمد ثم ينصرف) .

وقد عقب الشيخ الألبانى على كلام الحافظ هذا فقال فى ارواء الغليل ٣ / ٢٠٤ـ٢٠٥

١ـ كيف يكون اسناده صالحا وفيه ذلك الأزدى أو الأودى ، ولم يوثقه أحد ، بل بيض له ابن أبى حاتم كما ذكره الحافظ نفسه ، ومعنى ذلك أنه مجهول لديه لم يقف على حاله !! .

٢ـ إنه يوهم أن ليس فيه غير ذلك الأودى ، وكلام شيخه الهيثمى صريح بأن فيه جماعة لا يعرفون . وقد وقفت على اسناده عند الضياء المقدسى فى المنتقى من مسموعاته بمرو (ق ٥ / ٢) رواه من طريق على بن حجر ثنا حماد بن عمرو عن عبد الله بن محمد القرشى عن يحى بن أبى كثير عن سعيد الأودى قال : (شهدت أبا أمامة الباهلى . . .) =

قال أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله : (التلقين هو الذى نختاره ونعمل به ، وروينا فيه حديثا من حديث أبى أمامة ، ليس اسناده بالقائم ، لكن اعتضد بشواهد وبعمل أهل الشام قديما) . (١)

وقال النووى رحمه الله بعد أن ذكر الحديث : (هذا الحديث وإن كان ضعيفا فيستأنس به ، وقد اتفق علماء المحدثين وغيرهم على المسامحة فى أحاديث الفضائل ، والترغيب والترهيب ، وقد اعتضد بشواهد من الأحاديث كحديث (واسألوا له التثبيت) (٢) ، ووصية عمرو بن العاص (٣) وهما صحيحان) (٤) .

= ورواه ابن عساكر (٨/١٥١/٢) من طريق اسماعيل بن عباس ثنا عبد الله بن محمد به ، وعبد الله هذا لم أعرفه ، والظاهر أنه أحد الجماعة الذين لم يعرفهم الهيثمى .

٣- إن قوله : (له شواهد) فيه تسامح كثير ، فان كل ما ذكره فى ذلك لا يصلح شاهدا ، لأن كلها ليس فيها من معنى التلقين شيئ إطلاقا ، اذ كلها تدور حول الدعاء للميت . . . إلا ما رواه سعيد بن منصور ، فانه صريح فى التلقين ، لكنه مع ذلك فهو شاهد قاصر ، إذ الحديث أشمل منه وأكثر مادة . إذ مما فيه : (أن منكرا ونكيرا يقولان : لا نقعد عند من لقن حجته) ، فأين هذا فى الشاهد ؟ ومع هذا فانه لا يصلح شاهدا ، لأنه موقوف ، بل مقطوع ، ولا أدرى كيف يخفى مثل هذا على الحافظ ، عفا الله عنا وعنه) ا . هـ ، وانظر : سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٢/٦٤ - ٦٥ ، هذا ما قاله الألبانى ، ولكن الحافظ استدرك هذا الخطأ ، كما جاء عنه فى الفتوحات الربانية ٥/١٩٦ ، أنه قال : (هذا حديث غريب وسنده ضعيف جدا) .

(١) انظر : المجموع شرح المهذب ٥/٣٠٤ .

(٢) الحديث مروى عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال : (استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت ، فإنه الآن يسأل) رواه أبو داود ٣/٥٥٠ الجنائز باب الاستغفار عند القبر للميت ، والحاكم فى المستدرك ١/٣٧٠ ، وقال : (هذا حديث صحيح الاسناد) ووافقه الذهبى . ، والبيهقى فى السنن الكبرى ٤/٥٦ ، وقال النووى فى المجموع ٥/٢٩٢ : (صحيح) .

(٣) وصية عمرو بن العاص يريد بها قوله (إذا أنا مت فلا تصاحبنى نائحة ولا نار فإذا دفنتمونى . . . .) وقد تقدم تخريجها فى صفحة ٢٥٢ .

(٤) المجموع شرح المهذب ٥/٣٠٤ ، وفتاوى النووى ص ٨٥ .

٢- استدلوا بما رواه أبو سعيد رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله) رواه الستة إلا البخارى (١) .

قالوا : الحديث يدل على مشروعية تلقين الميت بعد موته (٢) ، وليس احتضاره ، لأن المحتضر لا يسمى ميتا ، وحقيقة الميت هو من فارق الحياة .

القول الثانى :
=======

ذهب جمهور العلماء إلى أنه لا يجوز تلقين الميت بعد دفنه . (٣)

وحجتهم : عدم ورود ذلك العمل فى سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم الصحيحة .

قال ابن قدامة رحمه الله : (أما التلقين بعد الدفن فلم أجد فيه عن أحمد شيئا ، ولا أعلم للأئمة قولا سوى ما رواه الأثرم (٤) قال : قلت لأبى عبد الله : فهذا الذى يصنعون إذا دفن الميت ، يقف الرجل ويقول : يا فلان بن فلان اذكر ما فارقت عليه شهادة أن لا إله إلا الله ، فقال : ما رأيت أحدا فعل هذا إلا أهل الشام حين مات أبو المغيرة (٥) جاء انسان فقال ذلك) (٦) .

---

(١) صحيح مسلم ٣/٣٧ ، الجنائز ، باب تلقين الموتى لا إله إلا الله ، سنن أبى داود ٣/٤٨٧ الجنائز باب فى التلقين ، سنن الترمذى ٣/٣٠٦ ، الجنائز ، باب ما جاء فى تلقين المريض عند الموت ، وقال : حديث حسن غريب صحيح ، سنن النسائى ٤/٥ الجنائز ، باب تلقين الميت ، سنن ابن ماجة ١/٢٦٦ ، الجنائز ، باب ما جاء فى تلقين الميت لا إله إلا الله . وأخرجه ابن حبان فى : الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٥/٣ ، فصل فى المحتضر ، باب ذكر الأمر بتلقين الشهادة من حضرته المنية ، وأحمد فى مسنده ٣/٣٠ ، والبيهقى فى السنن الكبرى ٣/٣٨٣ .

(٢) انظر : الفروع لابن مفلح ٢/٢٧٦ ، والفتوحات الربانية لابن علان ٤/١٩٦ .

(٣) انظر المغنى والشرح الكبير ٢/٣٨٥-٣٨٦ ، والمدخل لابن الحاج ٣/٢٦٥ ، و فتاوى العز عبد السلام ص ٩٥-٩٦ ، ومجموع فتاوى شيخ الاسلام ٢٤/٢٩٦ ، و تسلية أهل المصائب ص ٢٦٣- ٢٦٤ .

(٤) هو أحمد بن محمد بن هانئ الاسكافى الأثرم ، أبو بكر ، محدث فقيه ، تلميذ أحمد بن حنبل ، له كتاب : "السنن" فى الفقه على مذهب أحمد ، والعلل وغيرهما (ت ٢٦١هـ) ، انظر : الجرح والتعديل ٢/٧٣ ، وطبقات الحنابلة ١/٦٦ ، وتذكرة الحفاظ ٢/٥٧٠ وسير الأعلام ١٢/٦١٣ .

(٥) هو عبد القدوس بن الحجاج الخولانى ، أبو المغيرة ، روى عنه أحمد والبخارى ، وكان من ثقات العلماء (ت ٢١٢هـ) وصلى عليه الامام أحمد . انظر : التاريخ الكبير ٦/١٢٠ وسير الأعلام ١٠/٢٣٢ ، وتذكرة الحفاظ ١/٣٨٦ وتهذيب التهذيب ٦/٣٦٩ وخلاصة تهذيب الكمال صـ٢٤٢ .

(٦) المغنى والشرح الكبير ٢/٣٨٥-٣٨٦ ، وانظر الانصاف ٢/٥٨٣ ، وكشاف القناع ٢/١٣٦ .

ومعنى هذا أن الامام أحمد رحمه الله لا يرى ذلك من السنة، بل إنه كان من فعل شخص من أهل الشام .

وقال العز ابن عبد السلام لما سئل عن تلقين الميت بعد دفنه : (لم يصح في التلقين شيئ وهو بدعة ، وقوله عليه السلام (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله) (١) محمول على من دنا موته ويئس من حياته) (٢) .

وقال السندي عند شرحه حديث (لقنوا موتاكم) : (المراد من حضره الموت ، لا من مات ، . . . والتلقين بعد الموت قد جزم كثير أنه حادث) (٣) .

الترجيح :

من خلال ما تقدم من أقوال العلماء في المسألة واستدلالاتهم، يترجح القول بعدم جواز تلقين الميت بعد دفنه ، وذلك للآتي :

١ـ عدم ورود ذلك العمل في السنة الصحيحة، ولا بين السلف الصالح من الصحابة وكبار التابعين .

٢ـ أما حديث أمامة في النزع الذي استدل به القائلون بالجواز، فهو حديث ضعيف كما ذكره العلماء، وقد تقدم كلامهم في ذلك، حتى الذين استدلوا به ضعفوه كابن الصلاح والنووي وغيرهما (٤) .

قال الامام الصنعاني رحمه الله (٥) : (ويتحصل من كلام أئمة التحقيق أنه حديث ضعيف، والعمل به بدعة، ولا يغتر بكثرة من يفعله) (٦) .

وقد استغرب الشيخ الألباني (٧) وقال : (كيف يمكن أن يكون مثل هذا الحديث صالحا ثابتا ، ولا أحد من السلف الأول يعمل به؟!) (٨) .

---

(١) الحديث تقدم تخريجه ص ٢٦٨ .

(٢) كتاب الفتاوى لعز الدين عبد السلام ص ٩٥ـ٩٦ .

(٣) حاشية السندي على سنن النسائي ٤/ ٥ .

(٤) تقدم كلامهم في ص ٢٦٦ - ٢٦٧ .

(٥) هو محمد بن اسماعيل بن صلاح بن محمد الصنعاني ، أبو ابراهيم الأمير المجتهد ، صنف: توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار وسبل السلام وغيرهما (ت١١٨٢هـ) ، انظر: البدر الطالع ٢/ ١٣٣ ، ومعجم المؤلفين ٩/ ٥٦ ، والأعلام للزركلي ٦/ ٣٨ .

(٦) سبل السلام ٢/ ٥٧٨ .

(٧) هو محمد ناصر الدين بن نوح الألباني ، أبو عبد الرحمن ، ولد سنة ١٣٣٣هـ في اسقودر عاصمة ألبانيا قديما ، وانتقل الى المدينة المنورة ثم الى دمشق ، له مصنفات عديدة منها : آداب الزفاف، أحكام الجنائز، ارواء الغليل وغيرها ، انظر: حياة الألباني لمحمد ابراهيم الشيباني ١/ ٤٤ـ٤٥ ، وعلماؤنا لفهد البدراني ص ٣٨ـ٤١ .

(٨) إرواء الغليل للألباني ٣/ ٢٠٥ .

٣- أما الآثار التي عضدوا بها هذا الحديث :

فالذي رواه سعيد بن منصور (١) أنهم كانوا يستحبون التلقين (٢) :

قال ابن مفلح رحمه الله : (رواه عنهم أبو بكر بن أبي مريم (٣) وهو ضعيف) (٤) ، وقد ضعفه الذهبي أيضا (٥) ، وقال الصنعاني (رواه سعيد بن منصور موقوفا) (٦) .

وقد بين الألباني عدم صلاحية كونه شاهدا ، وأنه قاصر، لكون ما يشهد له أشمل منه ، إضافة الى كونه مقطوعا وموقوفا على بعض التابعين الشاميين ، فلا يصلح شاهدا للمرفوع بل يعله و ينزل به من الرفع إلى الوقف . (٧)

وكذلك حديث عثمان (استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت (٨) لا يصلح شاهدا لحديث أبي أمامة ، إذ ليس فيه ما يشير إلى معنى التلقين ، وكل ما فيه هو الأمر بالدعاء له بالمغفرة والتثبيت .

ومثله وصية عمرو بن العاص (٩) ليس فيها ما يشير الى طلبه منهم بتلقينه . فهي أيضا لا تصلح شاهدا .

٤- إن في حديث أبي أمامة أن الملكين يأخذ كل منهما بيد صاحبه ويقول : (انطلق بنا ، ما نقعد عند من لقن حجته) (١٠) وهذا إثبات لانصرافهما عن الميت ـــ

---

(١) هو سعيد بن منصور بن شعبة أبو عثمان الخرساني المروزي ، كان حافظا ثقة صادقا ألف كتاب "السنن" (ت٢٢٧هـ) ، انظر: طبقات ابن سعد ٥/٥٠٢ ، والتاريخ الكبير ٣/٥١٦ ، وتذكرة الحفاظ ٢/٤١٦ ، وسير الأعلام ١٠/٥٨٦ ، وتهذيب التهذيب ٤/٨٦ .

(٢) تقدم في ص ٢٦٧ .

(٣) هو أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الحمصي ، ضعفه أحمد وغيره ، من قبل حفظه ، (ت١٥٦هـ) انظر: سير الأعلام ٧/٦٤ ، ولسان الميزان ٣/١٥٣ ، وتهذيب التهذيب ٦/٢٦ ، وخلاصة تهذيب الكمال ص٢١٤ .

(٤) المبدع لابن مفلح ٢/٢٧١ ، والفروع لابن مفلح ٢/٢٧٥ .

(٥) سير الأعلام ٢/٥٨ ، ٣/٤٥٥ .

(٦) سبل السلام ٢/٥٧٦ .

(٧) انظر: إرواء الغليل ٣/٢٠٥ ، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٢/٦٥ ، وقد قدمنا كلامه في ص ٢٦٧ .

(٨) تقدم تخريجه ص ٢٦٧ .

(٩) تقدم تخريجه ص ٢٥٢ .

(١٠) تقدم تخريجه ص ٢٦٦ .

- دون سؤاله ،وذلك لمجرد تلقينه،فينجو من سؤال القبر ، وفى حديث عثمان الذى زعم بأنه شاهد له،فيه تصريح بأنه يسأل (. . . واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل) (١) .

فلو صح حديث التلقين كان لهم حينذاك قراءته ليتخلى عنه الملكان ، ففى قولنا بصحته إبطال لعمل الملكين ،إذ لو ثبت انصرافهما عن الميت بهذا التلقين ، لم نكن لنعجز عن قراءته على كل من يموت من المسلمين لنبطل عملهما ، فنخفف عنهم .

مع أن حديث عثمان يؤكد سؤال الملكين،وأنه واقع لا محال،لذلك أمر النبى صلى الله عليه وسلم بالدعاء له بالتثبيت والاستغفار له .

٥- إن المطلوب ليس مجرد حفظ تلك الألفاظ الواردة فى التلقين،دون العمل بمقتضاها فى الدنيا ، فالعمل هو مراد الشارع،اذ انّ الغاية مما أنزله الله عز وجل هو العمل به ، وليس حفظه .

ولو كان الأمر كذلك لكان بوسع كل انسان حفظها ثم تذكيره اياها بعد موته فينجو وإن لم يكن مستحقا للنجاة . وهذا مخالف لما أثبته النبى صلى الله عليه وسلم من أن المنافق أو الكافر لن يقدر على الجواب ، وذلك فى حديث أنس بن - مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم،وفيه (. . . وأما المنافق والكافر فيقال له ما كنت تقول فى هذا الرجل؟ فيقول : لا أدرى،كنت أقول ما يقوله الناس ،فيقال لا دريت ولا تليت ،ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين) رواه البخارى والترمذى (٢) .

وهذا يعنى أنه لن يقدر على الجواب الا المؤمن المتمسك بهذه الأمور فى دنياه .

أما إمكانية حفظ هذا التلقين من ميت حين يقرأعليه المرة الواحدة ، فان ذلك مما يتعجب من تصوره ،إذ إن هذا الكلام الملقن لو قرأعلى إنسان حى آمن لما استطاع حفظه للمرة الواحدة ، فكيف يتصور أن يحفظه إنسان تحت التراب للمرة الواحدة التى تقرأعليه ؟!

ثم إنهم فى التلقين يقرأون عليه قوله تعالى : ((يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ)) (٣) .

فهذا بيان من الله سبحانه وتعالى تثبيته لعباده المؤمنين بالقول الثابت ،الذى ثبتوا عليه فى الدنيا . ومعلوم أن ثبوت الانسان على كلمة لا إله إلا الله لا يتحقق الا لمن كان-

---

(١) تقدم تخريجه ص ٢٦٧ .

(٢) صحيح البخارى ٢/ ٥٨٤ ،الجنائز باب ما جاء فى عذاب القبر،سنن الترمذى ٣/ ٣٨٣ الجنائز ،باب ما جاء فى عذاب القبر .

(٣) سورة ابراهيم الآية (٢٧) .

عاملا بمقتضاها . فمن لها ونسي وغفل عن العمل بها في الدنيا ، فانه لا يرجى له تذكرها في قبره ولا ثبوته عليها ، ولا ينفعه تذكير مذكر لما كان قد نسيه في الدنيا .

أما من كان يداوم عليها عملا في دينه وشريعته في حياته ، فإن هذا يكون أشد ذكرا لهذه الكلمة في قبره ، حيث يثبته الله عز وجل .

قال الامام الطبري رحمه الله في معنى الآية :(يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ آمَنُوا . . .)(١) قال : (ذلك تثبيته إياهم في الحياة الدنيا بالايمان بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم ، وفي الآخرة بمثل الذي ثبتهم به في الحياة الدنيا ، وذلك في قبورهم حين يسألون عن الذي هم عليه من التوحيد والايمان برسوله صلى الله عليه وسلم)(٢)

٦ـ أما استدلالهم بحديث أبي سعيد رضي الله عنه (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله)(٣) فالجواب عليه بالآتي :

أ ـ أن التلقين الوارد في الحديث ليس المراد به ما يفعله الناس اليوم من الجلوس عند القبر وقراءة القرآن وتلقين الجواب ، وإنما المراد به تلقين المحتضر كما ذكره العلماء .

قال العز بن عبد السلام رحمه الله :(قوله عليه السلام " لقنوا موتاكم لا إله إلا الله)(٤) محمول على من دنا موته وبشر من حياته) (٥) .

وقال الامام النووي رحمه الله : (معناه من حضره الموت ، والمراد : ذكروه لا إله إلا الله لتكون آخر كلامه ، كما في الحديث " من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة" (٦)) (٧) .

فهذا هو التلقين المراد من الحديث ، وهو الذي وردت به السنة ، حيث عمل به النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمر به ، ولم يرو عنه قط أنه لقن على القبر ، وما نسب إليه من أمره بذلك لم يصح عنه ، وقد تقدم الكلام في ذلك .

ب ـ قولهم بأن الحديث صريح الدلالة على تلقين الميت بعد موته ، بحجة أن المحتضر لا يسمى ميتا ، فهو باطل ، ويكذبه كلام أهل اللغة .

حكى الجوهري عن الفراء قوله : (يقال لمن لم يمت إنه مائت عن قليل وميت) (٨).

---

(١) سورة ابراهيم الآية (٢٧) .

(٢) جامع البيان للطبري ١٣/٢١٨ .

(٣-٤) تقدم تخريجه صفحة ٢٦٨.

(٥) كتاب الفتاوى لعز الدين عبد السلام ص ٩٦ .

(٦) سنن أبي داود ٣/٤٨٦ ، الجنائز ، باب في التلقين ، مسند الامام أحمد ٥/٢٣٣ ، ٢٤٧ ، المستدرك للحاكم ١/٣٥١ ، وقال صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبي .

(٧) شرح صحيح مسلم للنووي ٦/٤٧٣ . (٨) الصحاح للجوهري ١/٢٦٧.

وحكى ابن منظور عن بعضهم : (الميْت الذى مات ، والميِّت والمائت الذى لم يمت بعد)، وهو الذى ذكره الفيروز آبادى(١)

ثم إن الله سبحانه وتعالى قد قال لرسوله صلى الله عليه وسلم :((إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ)) (٢) فلا شك أن القرآن سمى النبى صلى الله عليه وسلم ميتا وهو فى حياته، وعليه نزلت الآية فاقتضى أن يكون لفظ " ميت" شاملا للذى مات والذى لم يمت بعد .

قال الامام الطبرى رحمه الله : (يقول تعالى ذكره لنبيه محمد : صلى الله عليه وسلم إنك يا محمد ميت عن قليل) (٣) .

وحكى القرطبى عن الحسن والفراء والكسائى (٤) :

(الميت بالتشديد من لم يمت وسيموت، والميت بالتخفيف من فارقته الروح) (٥) .

وبهذا يتضح عدم جواز تلقين الميت بعد دفنه ،وأن ذلك ليس من سنن المصطفى صلى الله عليه وسلم .

ثم إن الشريعة ليست خالية من سنن صحيحة ثابتة تبين حقيقة التلقين المشروع وما ينبغى قوله بعد الدفن .

وأما ما ورد من التلقين المشروع فله وجه آخر وصورة مغايرة لما تقدم من التلقين غير المشروع ،وهو ما سأعرضه فيما يأتى بمشيئة الله تعالى .

---

(١) لسان العرب ٢/ ٩١ ، ترتيب القاموس المحيط ٤/ ٢٩٥ .

(٢) سورة الزمر الآية (٣٠) .

(٣) جامع البيان للطبرى ٢٤/ ١ .

(٤) هو على بن حمزة بن عبد الله بن بهمن الأسدى أبو الحسن النحوى الملقب بالكسائى ، صاحب إحدى القراءات السبعة، مات بالرى سنة (١٨٩هـ) ،انظر: التاريخ الكبير ٦/ ٢٦٨ ،وتاريخ بغداد ١١/ ٤٠٣ ،ومعجم الأدباء ١٣/ ١٦٧ ووفيات الأعيان ٣/ ٢٩٥ ،وسير الأعلام ٩/ ١٣١ ، وتهذيب التهذيب ٧/ ٣١٣ ،و والنجوم الزاهرة ٢/ ١٣٠ ، وشذرات الذهب ١/ ٣٢١ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١٥/ ١٦٥ .

المطلب الثالث :

التلقين المشروع وكيفيته ، وما ينبغي قوله بعد الدفن :

أولا : التلقين المشروع :

إن أصعب وقت يمر على الانسان في الدنيا هو تلك الساعة الأخيرة من حياته عندما ينازعه الموت وهو في سكراته ، والشيطان عليه قائم بالمرصاد ، ليفسد عليه عقيدته ويزيغه عن دين الحق في تلك اللحظة الأخيرة .

ولأجل ذلك شرع الاسلام تلقين المحتضر وتذكيره كلمة لا إله إلا الله ، لتكون آخر كلمة تمر على لسانه ويدفع عنه ذلك الشيطان .

قال عبد الله بن أحمد : (حضرت وفاة أبي أحمد ، وبيدي الخرقة لأشد لحييه ، فكان يغرق ثم يفيق ، ويقول بيده : لا بعد لا بعد ، فعلمت هذا مرارا . فقلت له يا أبت أي شيء ما يبدو منك؟ فقال : إن الشيطان قائم بحذائي عاض على أنامله يقول : يا أحمد فتني ، وأنا أقول لا ، بعد لا ، حتى أموت) (١) .

فاذا كان الشيطان حريصا على التعرض لأمثال هذا الامام ليفتنه ، فما بالك بالعوام من المسلمين الذين قد يفتنون بأدنى شبهة !

فمن هنا يظهر مدى أهمية الحضور عند كل من أشرف على أبواب الآخرة ، وخاصة المسلم ، يحضره بعض أهله أو بعض المؤمنين من أهل الخير والصلاح والتقوى ليذكروه كلمة التوحيد التي كان عليها في حياته ليطيب نفسه ويحسن ظنه بالله ويرغب في لقائه .

فهذا بلا شك من باب التذكير الذي أمر الله به سبحانه وتعالى إذ قال : ((وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ)) (٢) ، وأحسن التذكير ما وافق وقت الحاجة إليه .

قال ابن العربي رحمه الله : (أحوج ما يكون العبد إلى التذكير بالله عند تغير الحال أو كسوف البال وما يعرو (٣) المرء بغمرات الموت من الاختلال ، ويختلسه عند ذلك الشيطان ، فيذكر بالله سبحانه وتعالى فيتذكر إن شاء الله) (٤) .

فتلقين المحتضر سنة إسلامية أمر بها النبي صلى الله عليه وسلم وعمل بها .

فما جاء من أمره صلى الله عليه وسلم بذلك :

ما ورد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله) رواه الستة إلا البخاري (٥) .

(١) انظر التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي ١/٣١ .

(٢) سورة الذاريات الآية (٥٥) .

(٣) قال ابن منظور في اللسان ٤/٥٥٨ : (عرّه يعكروه يعره عرّا ، أصابه به ، وعره أي ساءه ،) والمعنى : أي ما يصيب المرء من مكروه وهو في ذلك الحال .

(٤) عارضة الأحوذي ٤/١٩٨ .

(٥) تقدم تخريجه ص ٢٦٨ .

وقد أخرجه ابن حبان فى رواية أخرى عن أبى هريرة، بزيادة (. . . فانه من كان آخر كلمته لا إله إلا الله عند الموت دخل الجنة يوما من الدهر وإن أصابه قبل ذلك ما أصابه) (١) .

أما ما جاء فى تلقينه صلى الله عليه وسلم لغيره ، فمنها :

١- عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى اللهعليه وسلم عاد رجلا من الأنصار فقال : (يا خال قل لااله الا الله) فقال : أخال أم عم، فقال : (لا بل خال) قال : فخير لى أن أقول لا إله إلا الله؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم (نعم)رواه الامام أحمد (٢) .

٢- وعن سعيد بن المسيب عن أبيه أن أبا طالب لما حضرته الوفاة دخل عليهالنبى صلى الله عليهوسلم وعنده أبو جهل ، فقال : (أى عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله) فقال أبو جهل وعبد الله بن أبى أمية : يا أبا طالب ترغب عن ملة عبد المطلب، فلم يزالا يكلمانه حتى قال أخر شيئ كلمهم به على ملة عبد المطلب ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم (لأستغفرن لك مالم أنه عنه) فنزلت : ((مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ))(٣) ونزلت((إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ)) (٤) رواه الشيخان والترمذى والنسائى وأحمد (٥) .

(١) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٥/٣٤ ، فصل فى المحتضر، ذكر العلة التى من أجلها أمر بهذا . قال الألبانى فى إرواء الغليل ٣/١٥٠ : (رجاله كلهم ثقات معروفون غير محمد بن اسماعيل هذا الفارسى ، وقد ذكره ابن حبان فى الثقات وقال(يغرب)كما فى اللسان)انظر: لسان الميزان ٥/٧٧ . وله شاهد من حديث معاذ بن جبل قال : (قال رسول الله صلى اللهعليهوسلم (من كان آخر كلامه لااله الاالله دخل الجنة) رواه أبو داود فى سننه ٣/٤٨٦ الجنائز، باب فى التلقين ، والحاكم فى المستدرك ١/٣٥١ ، وقال : صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبى ، وأخرجه أحمد فى مسنده ٥/٢٣٣ . قال الألبانى فى إرواء الغليل ٣/١٤٩ : (حسن) وكذلكفى أحكام الجنائز ص ١٠ .

(٢)مسند أحمد ٣/١٥٢ ، ١٥٤ ، ٢٦٨ ، وذكره ابن كثير فى البداية ٣/١٥٤ ، وقال : تفرد به أحمد ، وأورده الألبانى فى أحكام الجنائز ص١١، وقال : (أخرجه أحمد باسناد صحيح على شرطمسلم).

(٣) سورة التوبة الآية (١١٣) .

(٤) سورة القصص الآية (٥٦) .

(٥) صحيح البخارى ٥/١٣١ ، مناقب الأنصار، قصة أبى طالب، صحيح مسلم ١/٤٠ ، الايمان ، باب أول الايمان قول لااله الاالله ، سنن الترمذى ٥/٣١٣ ، مختصرا ، عن أبى هريرة ، التفسير باب سورة القصص، وقال : (حديث حسن غريب) ، سنن النسائى ٤/٩٠-٩١ ، الجنائز ، باب النهى عن الاستغفار للمشركين ، مسند الامام أحمد ٢/٤٣٤ .

٣- وعن أنس رضى الله عنه قال : كان غلام يهودى يخدم النبى صلى الله عليه وسلم فمرض، فأتاه النبى صلى الله عليه وسلم يعوده ، فقعد عند رأسه فقال له : (أسلم) فنظر إلى أبيه وهو عنده ، فقال له : أطع أبا القاسم ، صلى الله عليه وسلم ، فأسلم ، فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقول : (الحمد لله الذى أنقذه بى من النار) رواه البخارى.(١)

هكذا كان فعل النبى صلى الله عليه وسلم حضور من قرب وفاته لتذكيره كلمة التوحيد أو تعليمه إياها ، وذلك لتكون آخر كلمة ينطق بها فى حياته ويكون من الذين وعدهم الله سبحانه وتعالى بالجنة ، ويختم له بالسعادة .

وقد أخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك الوعد فى أحاديث عدة ، منها :

١- عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة) (٢) .

٢- وعن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال : قال رسول الله عليه وسلم : (من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة) رواه مسلم . (٣)

ومن أجل ذلك كان السلف رضوان الله عليهم حرصين على تنفيذ هذا التوجيه النبوى ، ويعتنون بحضور من قرب منهم الوفاة ، و يأمرون به .

ومن الآثار المروية عنهم فى ذلك :

أ- عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : (احضروا موتاكم ولقنوهم لا إله إلا الله وذكروهم فانهم يرون ما لا ترون) (٤) .

ب - وأخرج ابن أبى شيبة عن إبراهيم قال : لما ثقل علقمة قال : أقعدوا عندى من يذكرنى لا إله إلا الله (٥) .

ج - وروى الترمذى عن عبد الله بن مبارك أنه لما حضرته الوفاة جعل رجل يلقنه لا إله إلا الله . (٦)

فهكذا ينبغى علينا أن نحذو حذوا أولئك ، فنهتم بتلقين إخواننا قبل مفارقتهم الحياة لتكون نهايتهم سعيدة .

---

(١) صحيح البخارى ٢ / ٥٧٥ ، الجنائز ، باب اذا أسلم الصبى فمات هل يصلى عليه ، و هل يعرض على الصبى الاسلام ؟ وأخرجه الحاكم فى المستدرك ١ / ٣٦٣ الجنائز ، وقال : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى السنن الكبرى ٣٨٣/٣ ، الجنائز ، باب عيادة المسلم غير المسلم وعرض الاسلام عليه ، وأحمد فى مسنده ١٧٥/٣ ، ٢٢٧ .

(٢) تقدم تخريجه ص ٢٧٢ .

(٣) صحيح مسلم ٤١/١ ، الايمان ، باب من لقى الله بالايمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة . وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢٢٩ / ٥ ، بلفظ (من مات وهو يشهد ...) .

(٤) انظر : التذكرة فى أحوال الموتى للقرطبى ٣٤/١ ، وقد ذكر الامام ابن القيم رحمه الله فى كتابه " الروح " ص ٦٢ : (ان الملائكة تنزل عند المحتضر وتجلس قريبا منه ، و يشاهدهم عيانا ...) .

(٥) المصنف لابن أبى شيبة ٢٣٧/٣ ، ومصنف عبد الرزاق ٣٨٧/٣ .

(٦) سنن الترمذى ٣٠٨/٣ ، الجنائز ، باب ما جاء فى تلقين المريض عند الموت .

ثانيا : كيفية التلقين المشروع :

ينبغى أن يلى المريض أرفق أهله به وأتقاهم لله وأعلمهم بالسنة . فاذا يئس من حياته ،وتيقن من أنه ميت لا محال ، يستحب له عند ذلك تلقينه كلمة " لا إله إلا الله ".

والأولى الاقتصار عليها كما دل عليه ظاهر الحديث : (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله) (١) ،اذ يلزم منه الاعتراف بالشهادة الأخرى ، وفى ذلك تخفيف عليه مما هو فيه من شدة الألم .

وأما طريقة التلقين فقد ورد فيها عن العلماء قولان :

الأول : يرى بعض العلماء (٢) أن الملقن ينبغى عليه أن لا يوجه الكلام إلى المريض ب (قل) بل يذكر كلمة لا إله إلا الله بحضرة الميت فى لطف ومداراة ليسمعها وينطق بها من تلقاء نفسه .

قال النووى رحمه الله : (وينبغى أن لا يلح عليه فى ذلك ، وأن لا يقول له : قل لا إله إلا الله ، خشية أن يضجر فيقول :لا أقول أو يتكلم بغير هذا من الكلام القبيح ، ولكن يقولها بحيث يسمعه معرضا له ليلقنها فيقولها).(٣)

الثانى : ذهب بعضهم إلى أن الملقن عليه أن يوجه الكلام للمحتضر ويأمره بذكر لا إله إلا الله (٤) .

الترجيح :

الراجح فى هذه المسألة هو : أن المحتضر اذا كان مسلما فانه لا يوجه اليه الكلام ،بل يذكر عنده ،لأن المطلوب هنا مجرد تذكيره فقط ،ولما فى ذلك من أجر للقائل . أما ان كان كافرا ، فانّ المقام هنا يقتضى أن يؤمر بقول لا اله الا الله ،بكلمة (قل)كما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرجل من الأنصار وبعمه أبى طالب .

فقد قال لرجل من الأنصار : (يا خال قل لا إله إلا الله) (٥) .

وقال لعمه أبى طالب : (أى عم قل لا إله إلا الله) (٦) .

---

(١) تقدم تخريجه ص ٢٦٨ .

(٢) انظر المجموع شرح المهذب ٥ / ١١٥ ، وروضة الطالبين ٢ / ٩٨ ، وشرح صحيح مسلم للنووى ٦ / ٤٧٣ ، وحاشية السندى على سنن النسائى ٤ / ٥ ، والتذكرة فى أحوال الموتى للقرطبى ١ / ٣٥-٣٦ ، والمغنى والشرح الكبير ٢ / ٣٠٤ .

(٣) المجموع شرح المهذب ٥ / ١١٥ .

(٤) شرح صحيح مسلم للنووى ٦ / ٤٧٣ ، أحكام الجنائز للألبانى ص ١٠-١١ .

(٥-٦) تقدم تخريجهما فى ص ٢٧٥ .

وإذا لقن هذه الكلمة فتلقنها ونطق بها مرة واحدة ، فلا تعاد عليه ما لم يتكلم بكلمة أخرى غيرها ، فان فعل رد عليه التلقين .

قال الامام الترمذى رحمه الله : (قال بعض أهل العلم : إذا قال ذلك مرّة ، فما لم يتكلم بعد ذلك ، فلا ينبغى أن يلقن ، ولا يكثر عليه فى هذا) (١) .

وروى عن عبد الله بن المبارك أنه لما حضرته الوفاة جعل رجل يلقنه لا إله إلا الله وأكثر عليه ، فقال له عبد الله : إذا قلت مرّة فأنا على ذلك ما لم أتكلم بكلام . (٢) .

وذلك لأنه يخاف من تكرار التلقين عليه أن يتعب و يتبرم و يضجر و ربما يثقلها الشيطان عليه .

ومما يجدر ملاحظته هو أن التلقين لايختص بمسلم ، بل من الأفضل حضور وفاة الكافر ليعرض عليه الاسلام و ينطقه بالشهادتين إن قدر عليه .

والحجة فى ذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعمه أبى طالب وبالغلام اليهودى الذى كان يخدمه ، وقد تقدم قصتهما (٣) .

ثالثا : ما يقال بعد الدفن :

إن الميت بعد دفنه ينقطع ما بينه وبين الأحياء من قضايا دنيوية ولا يبقى على الأحياء سوى الاخلاص له بالدعاء ، و خاصة فى هذا الوقت الصعب بعد وضعه حيث تنتظره المقابلة الصعبة ، و يواجه الموقف المخيف .

فيستحب (٤) الوقوف عنده يسيرا لتقديم ما ينفعه من أدعية مخلصة ،

---

(١) سنن الترمذى ٣/ ٣٠٧ ، الجنائز ، باب ما جاء فى تلقين المريض ، وانظر قول العلماء فى ذلك : التذكرة فى أحوال الموتى للقرطبى ١/ ٣٥ ، والمغنى والشرح الكبير ٢/ ٣٠٤ ، والمجموع شرح المهذب ٥/ ١٥٥ ، و شرح صحيح مسلم للنووى ٦/ ٤٧٣ ، و روضة الطالبين ٢/ ٩٧ ، و حاشية السندى على سنن النسائى ٤/ ٦ و إحياء علوم الدين ٤/ ٤٦٦ ، و كشف المخدرات للبعلى ص ١٢١ .

(٢) سنن الترمذى ٣/ ٣٠٨ ، الجنائز ، باب ما جاء فى تلقين المريض .

(٣) تقدم ذلك فى صفحة ٢٧٥ .

(٤) انظر : المغنى و الشرح الكبير ٢/ ٣٨٥ ، والتذكرة فى أحوال الموتى للقرطبى ١/ ١١٥ - ١١٦ والمجموع شرح المهذب ٥/ ٢٩٤ ، ومجموع فتاوى شيخ الاسلام ٢٤/ ٢٩٧ ، و زاد المعاد - ١/ ٥٢٢ ، وتسلية أهل المصائب ص ٢٣٩ ، وكشاف القناع ٢/ ١٣٤ ، والفتوحات الربانية - لابن علان ٤/ ١٩٠ .

مع مراعاة الأخذ بارشاد النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك ،بعيدا عن اختراع ألفاظ وأذكار غير واردة فى السنة المطهرة ،كتلقينه للجواب بعد دفنه ونحو ذلك كما تقدم .

فقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يقف عند القبر بعد الدفن ويأمر أصحابه بالاستغفار والدعاء لصاحبه بالتثبيت عند السؤال .

وما يستدل به على ذلك :

١- قال بعض العلماء :يدل عليه مفهوم قوله تعالى :

((وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ))(١) .

قالوا هذا نهى من الله سبحانه وتعالى لنبيه بعدم القيام على قبور المنافقين للدعاء والاستغفار لهم لأنهم كفروا بالله وماتوا على ذلك ، فدلت الآية بمفهومها على أن من مات على الاسلام جاز الوقوف على قبره والدعاء له (٢) .

قال ابن الجوزى رحمه الله : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دفن الميت وقف على قبره ودعا له ،فنهى عن ذلك فى حق المنافقين (٣) .

وقال البهوتى رحمه الله (٤)(معناه الدعاء له بالاستغفار بعد الفراغ من دفنه ، فيدل على أن ذلك كان عادة النبى صلى الله عليه وسلم فى المسلمين) (٥) .

٢- وعن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال : (استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل)رواه أبو داود والحاكم (٦) .

وهذا صريح فيما كان يفعله النبى صلى الله عليه بعد الدفن ،من الأمر بالاستغفار والدعاء للميت، فعلم أنه صلى الله عليه وسلم كان يدعو له بنفسه ،إذ لم يكن بأمر بخير إلا كان سباقا إليه . فلنا فيه أسوة حسنة .

ففى الحديث دلالة على مشروعية الاستغفار للميت عند الفراغ من دفنه وسؤال التثبيت له(٧) .

٣- وعن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال :(إذا أنا مت فلا تصاحبنى نائحة ولا نار، فإذا دفنتمونى فشنوا على التراب شنا ،ثم أقيموا حول قبرى قدر ما تنحر الجزور و يقسم لحمها أستأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رسل ربى) رواه مسلم (٨) .

فمن هذا نعلم أن سنة النبى صلى الله عليه وسلم هى الوقوف بعد الدفن عند القبر للدعاء والاستغفار للميت والسؤال له بالتثبيت. وهى التى ينبغى التمسك بها .

نسأل الله أن يثبتنا بالقول الثابت فى الحياة الدنيا والآخرة .

---

(١) سورة التوبة الآية (٨٤) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١٤١/٨ ،تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٩٢/٢ وتسلية أهل المصائب ٢٤٠ .

(٣) زاد المسير ٣/ ٤٨١ .

(٤) هو منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتى الحنبلى ، صنف الروض المربع فى شرح زاد المستقنع وكشاف القناع وغيرهما (ت ١٠٥١ هـ) انظر معجم المؤلفين ٢٢/١٣ والأعلام للزركلى ٣٠٧/٧ .

(٥) كشاف القناع للبهوتى ٢/ ١٣٥ . (٦) تقدم تخريجه ص ٢٦٧ .

(٧) انظر: زاد المسير لابن الجوزى ٣/ ٤٨١ . (٨) تقدم تخريجه ص ٢٥٢ .

المبحث الثانى :

رفع القبور وتجصيصها :

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : بيان عمل الناس فى ذلك .

المطلب الثانى : موقف الإسلام من ذلك .

المطلب الأول :

ذكر عمل الناس فى رفع القبور وتجصيصها :

تختلف عادة الناس فى المحافظة على قبور موتاهم للابقاء على آثارها مدة أطول قدر الامكان ، وذلك لأغراض مختلفة ، منها :

١- شدة محبة أقرباء الميت له . فيحافظ على قبره لادامة ذكراه .

٢- المكانة الاجتماعية الراقية ، أو الدينية التى كان يتمتع بها الميت .

٣- لما يعتقده الناس فى ميتهم من المقدرة على النفع أو الضر .

٤- يحافظ على بعضها حرفة يكتسب بها .

٥- والبعض يحافظ عليها حتى يعلم أماكنها فلا تدنس ولا تهان ، كما تنص عليه التعاليم الاسلامية .

كل ذلك من الأمور المنتشرة والشائعة فى عالمنا الاسلامى ، ولأصحابها فى سبيل المحافظة على القبور ، وسائل وطرق متنوعة ، وذلك حسب تصوراتهم وإمكانياتهم ، وذلك على النحو الآتى :

١- بعضهم يرفعها ويتعاهد تربتها كلما نقصت بحكم التقليد .

٢- وبعضهم يجصصونها ويرفعون بناءها .

٣- وبعضهم يبنون عليها القباب ، ويزينونها بأنواع الزينة .

هذه هى بعض أنواع العناية بالقبور واهتمامات أصحابها بها .

والمسلمون فى أوغندا يعملون هذه الأمور ، ولكن الوعى الدينى فى صفوفهم بدأ يتحسن ، مما أدى إلى تقلص هذه العادات السيئة . فلا تكاد تجد مسلما فى الوقت الحاضر يجصص قبر قريبه المسلم ، أما الكفار فانهم لا زالوا يجصصون قبور أمواتهم .

والمسلمون فى تجصيص القبور على حالات أربع :

الأولى : من كان يجصص قبر قريبه المسلم والكافر ، ولا زال يجصص قبر الكافر فقط .

الثانية : من كان يجصص قبر قريبه المسلم والكافر ، وقد تركهما الآن .

الثالثة : من كان يجصص قبر قريبه الكافر فقط ولا زال .

الرابعة : من كان يجصص قبر قريبه الكافر فقط وقد تركه الآن .

فالقبور الجصصة فى أوغندا قائمة حسب تلك الحالات ، فهى إما قبور للمسلمين جصصت قديما ، أو قبور للكفار جصصت قديما وحديثا .

وسأورد فيما يأتى بايجاز ما عليه القبور فى أوغندا .

المطلب الأول :

ذكر عمل الناس فى رفع القبور وتجصيصها :

تختلف عادة الناس فى المحافظة على قبور موتاهم للابقاء على آثارها مدة أطول قدر الامكان ، وذلك لأغراض مختلفة ، منها :

١- شدة محبة أقرباء الميت له . فيحافظ على قبره لادامة ذكراه .

٢- المكانة الاجتماعية الراقية ، أو الدينية التى كان يتمتع بها الميت .

٣- لما يعتقده الناس فى ميتهم من المقدرة على النفع أو الضر .

٤- يحافظ على بعضها حرفة يكتسب بها .

٥- والبعض يحافظ عليها حتى يعلم أماكنها فلا تدنس ولا تهان ، كما تنص عليه التعاليم الاسلامية .

كل ذلك من الأمور المنتشرة والشائعة فى عالمنا الاسلامى ، ولأصحابها فى سبيل المحافظة على القبور ، وسائل وطرق متنوعة ، وذلك حسب تصوراتهم وإمكانياتهم ، وذلك على النحو الآتى :

١- بعضهم يرفعها ويتعاهد تربتها كلما نقصت بحكم التقليد .

٢- وبعضهم يجصصونها ويرفعون بناءها .

٣- وبعضهم يبنون عليها القباب ، ويزينونها بأنواع الزينة .

هذه هى بعض أنواع العناية بالقبور واهتمامات أصحابها بها .

والمسلمون فى أوغندا يعملون هذه الأمور ، ولكن الوعى الدينى فى صفوفهم بدأ يتحسن ، مما أدى إلى تقلص هذه العادات السيئة . فلا تكاد تجد مسلما فى الوقت الحاضر يجصص قبر قريبه المسلم ، أما الكفار فانهم لا زالوا يجصصون قبور أمواتهم .

والمسلمون فى تجصيص القبور على حالات أربع :

الأولى : من كان يجصص قبر قريبه المسلم والكافر ، ولا زال يجصص قبر الكافر فقط .

الثانية : من كان يجصص قبر قريبه المسلم والكافر ، وقد تركهما الآن .

الثالثة : من كان يجصص قبر قريبه الكافر فقط ولا زال .

الرابعة : من كان يجصص قبر قريبه الكافر فقط وقد تركه الآن .

فالقبور الجصصة فى أوغندا قائمة حسب تلك الحالات ، فهى إما قبور للمسلمين جصصت قديما ، أو قبور للكفار جصصت قديما وحديثا .

وسأورد فيما يأتى بايجاز ما عليه القبور فى أوغندا .

أولا : قبور المسلمين المجصصة قديما :

إننا نجد فى وقتنا الحاضر قبورا لموتى من المسلمين مجصصة قديما ، وبعضها محاطا بالطوب الأحمر ، وبعضها مزخرفا بالبلاط الملون ونحو ذلك .

كل هذا كان يحدث قديما ، لكن بعد انتشار العلوم الدينية لا تكاد تجد أحدا الآن يجصص قبور الموتى المسلمين ، حتى وإن كانت القديمة المجصصة لم تزل على حالها .

كما أن هناك قبورا للمسلمين توجد أمام المساجد خارج المنبر ، وتكون تلك القبور فى الغالب قبورا لبعض الصالحين والأئمة فى زمنهم .

ثانيا : قبور الكفار المجصصة قديما وحديثا :

كما كانت عادة بعض المسلمين أنهم يجصصون قبور موتاهم عامة بدون استثناء بين مؤمن وكافر ، فقبور أقربائهم الكفار المجصصة لا زالت موجودة ، حالها كحال غيرها من قبور المسلين .

ثم إن بعض المسلمين ـ مع الأسف ـ لم ينقطعوا عن تجصيص قبور الكفار الأقرباء بل لا زالوا مستمرين فى ذلك ، رغم انتهائهم عن تجصيص قبور المسلمين . (١) .

---

(١) لا شك أن فى هذا دلالة على الجهل بأحكام الولاء والبراء فى الاسلام إذ لا يجوز للمسلم أن يعظم الكافر ، قريبا كان أو غير قريب ، حيا كان أو ميتا ، ولكن جهل المسلمين بأحكام دينهم سبب كل بلاء .

المطلب الثانى :

موقف الاسلام من رفع القبور وتجصيصها :

علمنا فيما تقدم هدى الاسلام فى شأن الميت منذ وفاته حتى دفنه. وهنا أود توضيح سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم فى القبور من حيث رفعها وتجصيصها .

فرفع القبور وتجصيصها من الأمور التى نهى النبى صلى الله عليه وسلم عنها وأمر بتسوية ما كان مرتفعا منها ، وهدم ما كان منها مجصصا .

وفى ذلك وردت أحاديث عدة ، منها :

أولا : ما ورد فى نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن رفع القبور :

١- عن أبى الهياج الأسدى (١) قال : قال لى على بن أبى طالب رضى الله عنه : ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ألا تدع تمثالا إلا طمسته ، ولا قبرا مشرفا (٢) إلا سويته) رواه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وأحمد (٣) .

قال النووى رحمه الله : (فيه أن السنة أن القبر لا يرفع على الأرض رفعا كثيرا ، ولا يسنم بل يرفع نحو شبر ويسطح) (٤) .

---

(١) هو حيان بن حصين أبو الهياج الأسدى الكوفى ، قال ابن حجر : (ثقة من الثالثة) روى له مسلم وأبو داود والنسائى ، انظر : التاريخ الكبير ٣/٥٣ ، والجرح والتعديل ٣/٢٤٣ ، وتهذيب الكمال ٧/٤٧١ ، وتهذيب التهذيب ٣/٦٧ ، وتقريب التهذيب ١/٢٠٨ .

(٢) مشرفا : أى مرتفعا ارتفاعا كثيرا . قاله النووى فى المجموع شرح المهذب ٥/٢٩٦ .

(٣) صحيح مسلم ٣/٦١ ، الجنائز ، باب الأمر بتسوية القبر ، سنن أبى داود ٣/٥٤٨-٥٤٩ ، الجنائز ، باب فى تسوية القبر ، سنن الترمذى ٣/٣٦٦ ، الجنائز ، باب ما جاء فى تسوية القبور ، وقال : (حديث على حديث حسن ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، يكرهون أن يرفع القبر فوق الأرض) ، سنن النسائى ٤/٨٨-٨٩ ، الجنائز ، باب تسوية القبور إذا رفعت ، وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ٩٦١ ، ١٢٩ ، والبيهقى فى السنن الكبرى ٤/٣ .

(٤) شرح صحيح مسلم للنووى ٧/٤١ .

٢- عن ثمامة بن شفى (١) قال : كنا مع فضالة بن عبيد (٢) بأرض الروم برودس (٣) فتوفى صاحب لنا ، فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوى ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها) رواه مسلم و أبو داود والنسائى (٤) .

٣- عن القاسم بن محمد قال : دخلت على عائشة رضى الله عنها فقلت : يا أمّـة اكشفى لى عن قبر النبى صلى الله عليه وسلم و صاحبيه رضى الله عنهما ، فكشفت لى عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة (٥) مبطوحة ببطحاء العرصة (٦) الحمراء) رواه أبو داود (٧) .

قال الطيبى رحمه الله : (أى . . . لا مرتفعة ولا منخفضة لاصقة بالأرض مبسوطة مسوّاة ، والبطح : أن يجعل ما ارتفع من الأرض مسطحا حتى يسوى ويذهب التفاوت) (٨) .

---

(١) هو ثمامة بن شفى أبو على الهمدانى ، روى عن عن عقبة بن عامر وفضالة بن عبيد يعد فى المصريين ، انظر التاريخ الكبير ٢/١٧٧ ، والجرح والتعديل ٢/٤٦٦ .

(٢) هو فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس، أبو محمد القاضى الفقيه الأنصارى الأوسى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم (ت٥٣هـ) ، انظر : طبقات ابن سعد ٧/٤٠١ ، والجرح والتعديل ٧/٧٧ ، وحلية الأولياء ٢/١٧ ، وأسد الغابة ٤/١٨٢ ، و سير الأعلام ٣/١١٣ ، و تهذيب التهذيب ٨/٢٦٧ .

(٣) رودس : قال أبو داود فى سننه ٣/٥٤٩ (هو جزيرة فى البحر) ، وقال النووى فى شرح صحيح مسلم ٧/٤٠ : (جزيرة بأرض الروم) .

(٤) صحيح مسلم ٣/٦١ ، الجنائز باب الأمر بتسوية القبر ، سنن أبى داود ٣/٥٤٩ الجنائز ، باب فى تسوية القبر ، سنن النسائى ٤/٨٨ ، الجنائز ، باب تسوية القبور إذا رفعت ، و أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٦/١٨ .

(٥) لاطئة : لاصقة بالأرض. انظر : المجموع للنووى ٥/٢٩٦ ، وبذل المجهود ١٤/١٨٨ و عون المعبود ٩/٣٩ .

(٦) مبطوحة : مفروشة ، " ببطحاء العرصة" أى برمل بطحاء العرصة ، والعرصة هى الموضع . انظر : بذل المجهود ١٤/١٨٨-١٨٩ .

(٧) سنن أبى داود ٣/٥٤٩ ، الجنائز باب فى تسوية القبر ، و أخرجه الحاكم فى المستدرك ١/٣٦٩ ، وقال صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبى ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤/٣ ، وقال النووى فى المجموع شرح المهذب ٥/٢٩٦ : (اسناده صحيح) .

(٨) انظر : المرقاة شرح المشكاة لعلى القارى ٢/٣٨٠ .

فالأحاديث تدل على نهيه صلى الله عليه وسلم عن رفع القبور، وأمره بتسويتها كما يدل حديث القاسم على أن القبر ينبغي ألا يكون مسوى على الأرض بحيث لا يعلم مكانه بسهولة، بل يكون بين ذلك، لا مرتفعا ارتفاعا كثيرا، ولا مسوى بالأرض.

وقد روى جابر بن عبد الله رضى الله عنه (أن النبى صلى الله عليه وسلم ألحد له لحدا، ونصب عليه اللبن نصبا، ورفع قبره من الأرض نحوا من شبر) رواه ابن حبان والبيهقى (١).

فمن هنا استحب العلماء رفع القبر من الأرض، وبينوا القدر المناسب فى ذلك، وهو مقدار شبر، كما ورد فى حديث جابر رضى الله عنه السابق. (٢)

قال الامام الشافعى رحمه الله: (أحب ألا يزاد فى القبر تراب من غيره، - وليس بأن يكون فيه تراب من غيره بأس - إذا زيدت فيه تراب من غيره ارتفع جدا وإنما أحب أن يشخص على وجه الأرض شبرا أو نحوه) (٣).

ونقل الامام الترمذى عن الامام الشافعى رحمهما الله: (أكره أن يرفع القبر إلا بقدر ما يعرف أنه قبر لكيلا يوطأ ولا يجلس عليه) (٤).

وروى أبو يوسف (٥) عن ابراهيم النخعى قال: (كان يستحب أن يرفع القبر عن الأرض حتى يعرف أنه قبر لكيلا يوطأ) (٦).

---

(١) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٨/ ٢١٨، كتاب التاريخ، باب وفاته صلى الله عليه وسلم، ذكر وصف قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم، وقدر ارتفاعه من الأرض، السنن الكبرى للبيهقى ٣/ ٤١٠، قال الألبانى فى أحكام الجنائز ١٥٣ - ١٥٤: (اسناده حسن وله شاهد عن صالح بن أبى صالح قال: رأيت قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم شبرا أو نحو شبر، رواه أبو داود فى المراسيل). وأخرجه الحافظ فى التلخيص ٢/ ١٣٢. ولم يشر الى تصحيحه أو تضعيفه.

(٢) انظر حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٢٧، بدائع الصنائع ١/ ٣٢٠، والمنتقى للباجى ٢/ ٢٢ والأم للشافعى ١/ ٢٧٧، والمجموع شرح المهذب ٥/ ٢٩٦، وروضة الطالبين ٢/ ١٣٦، والفروع لابن مفلح ٢/ ٢٧١ وعون المعبود ٩/ ٣٦، ومرعاة المفاتيح ٥/ ٤٤٨.

(٣) الأم للشافعى ١/ ٢٧٧، ونقل النووى ذلك عنه فى المجموع ٥/ ٢٩٦ وذكر اتفاق الأصحاب عليه.

(٤) سنن الترمذى ٣/ ٣٦٧، الجنائز، باب ما جاء فى تسوية القبور.

(٥) هو يعقوب بن ابراهيم بن حبيب بن حبيش، الأنصارى الكوفى، الامام المجتهد المحدث القاضى أبو يوسف صاحب أبى حنيفة (ت ١٨٢ هـ) انظر التاريخ الكبير ٨/ ٣٩٧ والاستيعاب ٢/ ٥٨٤، وتاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٢، ووفيات الأعيان ٦/ ٣٧٨ وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٩٢، وسير الأعلام ٨/ ٥٣٥، والنجوم الزاهرة ٢/ ١٠٧، وشذرات الذهب ١/ ٢٩٨.

(٦) كتاب الآثار لأبى يوسف الأنصارى ص ٨١، الأثر رقم (٣٩٩).

قال الشيخ الألبانى : (من المعلوم أنه يبقى بعد الدفن على القبر التراب الذى أخرج من اللحد الذى شغله جسم الميت، وذلك يساوى القدر المذكور فى الحديث تقريبا) (١) .

ثانيا : ما ورد من نهيه صلى الله عليه وسلم عن تجصيص القبور :

ورد فى نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن تجصيص القبور :

عن جابر رضى الله عنه قال : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه) رواه مسلم وأصحاب السنن (٢) .

قال النووى رحمه الله : (فى هذا الحديث كراهة تجصيص القبر والبناء والبناء عليه) (٣) .

وقد قال العلماء بكراهة تجصيص القبور لهذا الحديث (٤) .

وبناء على ما تقدم من أحاديث النهى عن رفع القبور وتجصيصها ، يتبين كراهية فعل ذلك ، فلا ينبغى رفع القبر إلا بقدر ما يعرف به أنه قبر ، وهو قدر شبر من الأرض.

---

(١) أحكام الجنائز وبدعها للألبانى ص ١٥٤ .

(٢) صحيح مسلم ٣/ ٦٢ ، الجنائز ، باب النهى عن تجصيص القبر والبناء عليه ، سنن أبى داود ٣/ ٥٥٢ ، الجنائز ، باب فى البناء على القبر ، سنن الترمذى ٣/ ٣٦٨ ، الجنائز ، باب ما جاء فى كراهية تجصيص القبور والكتابة عليها ، وقال الترمذى : (حديث حسن صحيح) ، سنن النسائى ٤/ ٨٨ ، الجنائز باب تجصيص القبور ، سنن ابن ماجة ١/ ٢٨٦ ، الجنائز ، باب فى النهى عن البناء على القبور وتجصيصها ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ١/ ٣٧٠ ، والبيهقى فى السنن الكبرى ٤/ ٤ ، و أحمد فى مسنده ٣/ ٢٩٥ ، ٣٣٢ .

قال ابن القيم فى زاد المعاد ١/ ٥٢٤ : (فى سنده انقطاع بين سليمان بن موسى وجابر لكن رواه الحاكم فى المستدرك ١/ ٣٧٠ ، من طريق ابن جريج عن أبى الزبير عن جابر)

(٣) شرح صحيح مسلم للنووى ٧/ ٤١ .

(٤) انظر حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٣٧ ، وبدائع الصنائع للكاسانى ١/ ٣٢٠ ، والاختيار لتعليل المختار للموصلى ١/ ٩٦ ، والمدونة الكبرى ١/ ١٨٩ ، ومواهب الجليل لشرح مختصر خليل ٢/ ٢٤٢ ، والمنتقى للباجى ٢/ ٢٢ ، والأم للشافعى ١/ ٢٧٧ ، والمجموع شرح المهذب ٥/ ٢٩٨ ، وروضة الطالبين ٢/ ١٣٦ ، والمغنى والشرح الكبير ٢/ ٣٨٧ والفروع لابن مفلح ٢/ ٢٧٢ ، والانصاف ٢/ ٥٤٩ ، والكافى فى فقه الامام أحمد ١/ ٣٩٠ ، وكشف المخدرات للبعلى ص ١٣٣ .

فيتحتم على كل مسلم تسوية القبر الى ذلك القدر، مع هدم القبور المجصصة استجابة لأمر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك، ووقوفا عند نهيه .

فجميع القبور المجصصة قديما وحديثا يجب إزالة الجص عنها والزخرفة التى وضعت عليها . سواء كانت قبورا لمسلمين أو كفار ، وسواء جصصها المرء قبل اسلامه أوبعده .

فقد علمنا أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بتسوية قبور أناس دفنوا قبل الاسلام، وهدم ما كان عليها من جص وأبنية وقباب ونحوها . ويتأكد أن بعضها لم تكن قبورا لمسلمين، وكان أمره صلى الله عليه وسلم بالطمس والتسوية عاما (١) .

وعليه نستطيع القول بكراهية تجصيص جميع القبور، سواء كانت لأقرباء كفار، كما هو الحال القائم، فضلا عن قبور المسلمين، مهما كانت الظروف، فالجص والزخرفة لا الحى يستفيد منها ولا الميت .

أما القبور الموجودة فى قبلة بعض المساجد فيجب إزالتها وتسويتها بالأرض حتى تخفى آثارها بمر الزمان، وذلك لما فى وجودها وبقائها من شبهة شركية، وأضرار دينية وخاصة ما كان منها مجصصا . فما عبدت الأصنام الا بنحو هذا الغلو فى الصالحين .

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله : (لم يكن من هديه صلى الله عليه وسلم تعلية القبور ولا بناؤها بآجر ولا بحجر، ولبن ولا تشييدها ولا تطيينها ولا بناء القباب عليها، فكل هذه بدعة مكروهة مخالفة لهديه صلى الله عليه وسلم .

فسنته تسوية هذه القبور المشرفة كلها ، ونهى عن يجصص القبر وأن يبنى عليه) (٢) .

ونسأل الله لأمتنا المسلمة معرفة دينها والعمل على تطبيقه .

---

(١) انظر : حديث أبى الهياج الأسدى المتقدم فى ص ٢٨٣، وحديث ثمامة والقاسم بن محمد ص ٢٨٤ ، وحديث جابر ص ٢٨٦ .

(٢) زاد المعاد لابن القيم ١/ ٥٢٤ .

الفصل الثالث :

الاجتماعات عند أهل الميت، وما فيها من مضار وخرافات .

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : اجتماع الناس بعد مدة معينة لمأتم وداع الميت .

المبحث الثانى : الاجتماعات الموسمية فى أسرة الميت وما يجرى فيها من أعمال ، وبيان موقف الاسلام منها .

المبحث الأول :

اجتماع الناس بعد مدة معينة لمأتم وداع الميت .

وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : ذكر اجتماع الناس للمأتم .

المطلب الثانى : وقت إقامة المأتم .

المطلب الثالث : أصل المأتم وحقيقته فى تقاليد المجتمع الأوغندى .

المطلب الرابع : المأتم وما يسببه من مفاسد دينية واجتماعية .

المطلب الخامس : موقف الاسلام من المأتم .

المطلب الأول : ذكر اجتماع الناس للمأتم :

==========

اعتاد الناس في أوغندا أن يتم بعد دفن الميت أن يعلن أهله يوما يسمى " يوم الوداع " OKWABYA ، يجرى فيه إقامة حفل خاص يقدم فيه الطعام للحاضرين .

وهذا اليوم شبيه أو هو ما يعلم بالمأتم عند العرب ، إذ المأتم عندهم : اجتماع الرجال والنساء في الغم والفرح ، ثم خص به اجتماع النساء للموتى (١) .

و يرى أهل الميت أنه من العيب عليهم أن تمر تلك الحادثة دون أن يصنعوا للناس طعاما ، يدعونهم إليه فيأكلون وينصرفون ، وبذلك يتم عملية الوداع ، (OKWABYA OLUMBE) .

وكلمة KWABYA تعنى : تمزيق ، و" OLUMBE " تعنى : الموت ، ولعل هذه التسمية وضعت بناء على ما يعتقدونه أنهم بهذا العمل يطردون الموت فلا يباغت أحدهم بعد هذا مباشرة .

فالانسان سواء كان غنيا أم فقيرا فإنه يلزمه صنع تلك المأدبة ، وبه يصون نفسه من كلام الناس، نحو: بخيل ، لم يحزن على فقيده ، لم يكن يحبه ونحو ذلك.

وإن كان غنيا يخشى أن يسمى فقيرا .

ولذلك فان أقرباء الميت يفكرون كثيرا فيما يترتب على وفاة قريبهم من نفقات مختلفة تتمثل فيما يلى :

أ- تجهيز الميت .

ب - اعداد الطعام للأشخاص الذين يقيمون عندهم بعد الدفن والذين يغدون للعزاء حتى يوم المأتم .

جـ - اعداد طعام خاص يعد مأتما ، أو وداعا للميت .

د - اعداد أطعمة موسمية .

وسيأتى زيادة تفصيل لهذه الأمور بمشيئة الله .

وقد أشرنا فيما تقدم الى لجنة القرية المسؤولة عن شؤون الموتى المسمى " باتاكا " ABATAKA (٢) والقوانين التى يسيرون عليها ، ومنها :

١- أن كل رجل ذى أسرة فى القرية عليه دفع مبلغ معين عند وفاة شخص فى القرية، مع التفرقة بين مبلغ الميت الصغير والكبير .

٢- على كل امرأة احضار طعام نيئ مع قليل من الحطب .

فبالنسبة لدفع المبالغ فإنه يجعل لكل فرد حساب خاص فى دفتر كبير -

---

(١) انظر تهذيب اللغة للأزهرى ١٤ / ٣٤٠ ، والصحاح ٥/ ١٨٥٦ ، ولسان العرب ١٢/ ٤ .

(٢) تقدم الاشارة اليهم فى ص ٢٢٠ .

يتسع لجميع أهل القرية يودع فيه كل شخص مبلغا معينا حسب الاستطاعة ، وتقوم اللجنة بتوزيعه عنه حسب الوفيات ، كما تنبهه كلما قل الحساب ليزيد فيه دفعة أخرى .

ويسمى ذلك المال الذى يعطى للمصاب (انزيكو) ENZIIKO (١) . وذلك عونا له وتيسيرا لأمره ليقوم بسرعة التجهيز للميت .

فأهل الميت الفقراء تجدهم يقتصدون فى استعمال هذا المال فى تجهيز الكفن وغيره مما يتعلق بعملية الدفن ، ليفضل عندهم ما يقيمون به الموائد فى الحفلات المرتقبة بعده .

أما إن كانوا أغنياء ، فانهم يسرفون فى المأتم الكثير ، حتى يديموا ذكر ميتهم على ألسنة الناس .

وإن كان الميت نفسه غنيا ، فإن العملية حينئذ تكون أكثر سهولة ، بحيث يؤخذ من ماله ما يكفى لاقامة المأتم من غير مبالاة بأحقية الورثة فيه ، فيختارون السمان من الأبقار والأغنام ، وكذلك بقية الأموال .

وقد لا يكون للميت الا بقرة واحدة وليس للأيتام سواها ، غير أن المجتمعين يذبحونها للمأتم .

وبعض الناس يوصون باستعمال بعض أموالهم بعد موتهم لاقامة مأتم لهم ، فيعينون مقدار ما يذبح حتى تكون الحفلة عظيمة .

أما ما يحضره النساء من طعام يوم وفاة الميت ، فإنه يطبخ فيأكل منه جميع المجتمعين للدفن . وما تبقى منه يترك لأهل الميت فيصنعونه للناس الذين يقيمون عندهم أياما بعد الدفن ، على قلته .

وفى يوم المأتم يأتى النساء بطعام مطبوخ ، لكنه يكون بكمية أقل مما يؤتى به يوم الوفاة . وفى ذلك اليوم يتكلف أهل الميت صنع أنواع الأطعمة الفاخرة ، التى لم يعتادوا أكلها ، ولا يقدرون على صنع مثلها فى بقية أيامهم .

وهكذا تمر أيام المأتم بأنواع الأطعمة والأشربة ، والتى لا تكاد تنتهى حتى

---

(١) ENZIIKO كلمة مشتقة من KUZIIKA " كوزيكا " ومعناها : الدفن . فأصل هذا المال أنه يعطى للمصاب ليستعين به على إعداد الدفن وملحقاته .
ويسمى عند قبيلة " باغندا " MABUGO " مابوغو " ، وهى أيضا كلمة مشتقة من " لوبوغو " LUBUGO ، وهو ثوب مصنوع من قشرة شجرة الكينا ، يكفن فيه الكفار موتاهم . وقد سبق الاشارة اليه فى ص ٢٠٤ .

يتحمل أهل الميت ديونا مرهقا ،ان لم يكونوا من الأثرياء .

المطلب الثانى : وقت إقامة المأتم :

يختلف الناس فى إقامة هذا المأتم وذلك حسب الامكانات المادية ، وحسب ما كان للميت من مكانة وشرف فى حياته لدى الناس .

أما وقت إقامة الحفل فيختلف باختلاف الناس ،فالبعض يقيمه بعد انتهاء الدفن مباشرة ،والبعض يؤخره لعدة أيام أو أسابيع أو أشهر .

فالذين يقيمونه بعد الدفن مباشرة فلأسباب عدة : منها :

١- ما يترتب على التأخير من تكاليف ،إذ إن أقرباء الميت وأصدقاءهم سيقيمون عند أهل الميت حتى تقام حفلة الوداع .

٢- إذا كان المسؤولون عن إقامة الحفلة أصحاب أعمال حكومية مثلا ، فيعجلونه حفاظا على أوقاتهم .

٣- قد يعجل بناء على سوء المناخ الجوى ،كأن يكون فى موسم هطول الأمطار فلا يستطيع أهل الميت توفير أماكن مناسبة للمقيمين عندهم .

هذه هى بعض أسباب تقديم المأتم . والناس فى الآونة الأخيرة يفضلون التعجيل ،فلا يكاد ينتهى الدفن إلا وقد هيئ الطعام .

أما الذين يؤخرونه لعدة أسابيع أو أشهر فلأسباب ،منها :

١- قد يؤجلونه انتظارا لمجيء أحد أقربائه .

٢- إذا كان أهل الميت فقراءً ،فإنهم يؤجلونه لمدة أطول ليتمكنوا من جمع ما يشترون به الأطعمة المناسبة .

وإن كانوا أغنياءً فقد يؤجلونه لمدة تكفى لاعداد الحفلة حتى تظهر على مستوى يتناسب ومكانتهم .

٣- قد يكون التأجيل بناء على مكانة الميت وشرفه بين الناس ،كأن يكون شيخ قبيلة أو رجلا كبيرا ،فيؤجل المأتم حتى يجعل له حفلة تناسب مكانته وسمعته التى كان عليها فى الحياة .

وقد يعمل حفلة المأتم مرتين للميت وذلك عندما يكون بعض أقربائه فى مناطق بعيدة ،فيقررون عمل حفلة خاصة بهم ،بينما يعمل أهل الميت الحفلة الأساسية حيث دفن .

المطلب الثالث : أصل حفلة مأتم الوداع وحقيقتها فى تقاليد المجتمع الأوغنـــدى :

==========

الأصل فى المأتم OKWABYA ، فى تقاليد المجتمع الأوغندى ، مبنى على الاعتقاد بأن روح الميت " OMUZIMU GWOMUFU " موزيموا " تبقى بين أهله ، بعد دفن الميت ، فتظل تؤذيهم بين حين وآخر ، وتهاجمهم وتفزعهم وتمرضهم ، وتحجز عنهم سبل نيل الأموال ، كما أنه قد تمنع بعضهم من الانجاب ، ونحو ذلك من الخرافات .

فحفلة " المأتم " OKWABYA عبارة عن طرد تلك الروح " موزيمو " من الأسرة لئلا تقيم بينهم ، خوفا من أضرارها ، فيلحقهم منها ، بعض الأذى المذكور .

لذلك تجد أن أغلب الأعمال المتعلقة بالمأتم يكلف بها أبناء البنات وأبناء الأخوات - وهؤلاء يسمون " أَبَيْوَا " ABAIWA " فى أسر أجدادهم من قبل أمهاتهم ، وكذلك عند أخوالهم - وذلك احتمالا أن أية مصيبة قد تحدث من قبل روح الميت من جراء عملية الطرد هذه ، لن تصيب إلا القائمين بتلك الأعمال ، فليكن أولئك ، لأنهم ليسوا من أفراد القبيلة .

فيكلفون باحتطاب الحطب بينها جزء شجرة كبيرة تسمى (كيسيكى) EKISIKI ، ويوقدون فيها النار فى وسط فناء بيت الميت ، وتلك النار لابد أن تدوم ما أقام الناس هناك ، فهم المسؤلون عنها . ويقومون بكل ما يطلب منهم .

ويكافأون على كل عمل يعملونه بدجاج أو شاة يشوى على النار التى أوقدوها فى الفناء . ويطالبون ذلك بقوة ، لأن فى اعتقادهم أنهم قادمون على عمل خطير قد يصابون منه من قبل ما يسمى (موزيمو) MUZIMU ، مع العلم أنه لا بديل لهم فى ذلك .

ومن جانب أهل الميت فانهم يعطونهم تلك المكافآت استدراجا لهم أو تشجيعا واسترضاء .

ثم إنه ليس بإمكان أحدهم - حتى وإن كان وحده - أن يأخذ حيا (أى دجاج أو شاة) ، لما يخاف من أن الروح قد يتلف جميع الأموال التى يضم إليها هذا .

كما أنه لا يأكل منه سواهم ، ويمتنع عنه غيرهم خوفا من الاصابة .
والعجب أنهم لم يروا قط أحدا أصيب بسبب قيامه بتلك الأعمال ومع ذلك لا يعتبرون .

المطلب الرابع : حفل المأتم وما يسببه من مفاسد دينية واجتماعية :

الناس بعد الدفن ينصرفون ولا يبقى عند أهل الميت إلا ذو قرابة مع الميت ، والذين أتوا من أماكن بعيدة .

فهؤلاء يقيمون هناك كلٌ حسب رغبته ، منهم من يمكث أسبوعا أو أسبوعين أو شهر ، خاصة إذا كان الميت شيخا كبيرا وأجل مأتمه .

وأغلب المكث لأقارب الميت يكون مرتبطا بوقت إقامة المأتم .

أما الجيران وبعض أهل القرية ، فبعد انصرافهم بعد الدفن يرجعون في الليل فيبيتون عند أهل الميت ثلاث ليال ، يعودون كل صباح إلى منازلهم ، ويأتون في الليل .

فيحدث هذا الاجتماع والاقامة عند المصاب لمدة أطول أضرارا بالغة على أهل الميت ، ومفاسد دينية واجتماعية متنوعة .

وفيما يلي أذكر بعض تلك الأضرار والمفاسد :

أولا : إهمال الفرائض :

إن أعظم مفسدة في المأتم هو إهمال الكثير من المجتمعين للفرائض، فتجد كثيرا منهم غافلين عن إقامة الصلوات ، أو أنهم لا يصلونها في أوقاتها ، خاصة النساء وذلك لعامل ندرة الماء حيث يجتمع الناس بكثرة ، كما يتعلل البعض باتساخ ملابسهم لطول مكثهم هناك ، والبعض ، يتركون الصيام إن صادفوا وقته في مأتمهم .

ثانيا : أخذ النساء إرثا :

من المفاسد المرتكبة في حفلة المأتم ، أنهم في ذلك اليوم يختارون خليفا للميت يسمونه (موسيكا) OMUSIKA ، ويكون أحد إخوة الميت ، يزعمون أنه سيتولى مسؤلية تسيير جميع مصالح أسرة الميت .

وكان فيما مضى أن الابن الأكبر يخلف أباه في زوجاته ، لكن هذه العادة انقرضت ، فانحصر التخالف بين بعض الاخوة .

فان كان للميت زوجة فإنها تصير لهذا الخليف ، ويدخل بها في نفس ذلك اليوم بمجرد اختياره خليفا ، ويحلق رأسها ، فلا مهر ولا ولي أمر لها ولا تربص لعدة وفاة زوجها .

وإن كن أكثر من زوجة فإنهن يوزعن على إخوة الميت ، أو يأخذ هن أحدهم ، ويكون ذلك أحيانا تزويجا إجباريا .

وإن كانت عجوزا ، فإنها تجلس وتمد رجليها ويمر من فوقها هذا الخليف ، وهذا بدلا من الدخول بها .

وسرعان ما ينسى هذا الخليف أسرة أخيه ، ويتخلى عنها ولا يقدم لها أية معونة ، ويبقى الأرامل واليتامى بلا معين غير الله سبحانه وتعالى .

ثالثا : أكل مال اليتامى :

إن أول ما يستهلك فى اجتماعهم هذا هو مال الميت بأنواعه ، فأهله يستعينون به فى إطعام المقيمين عندهم ، وإقامة مأتم له ، فتجدهم يطالبون الزوجة بدفاتر حسابات الميت - إن وجد - ويستغلونها فى حوائجهم .

وقد أشرنا فيما تقدم إلى استخدامهم أموال الميت العينية فى إقامة المأتم ، كالأبقار والأغنام ونحوها (١) ، وقد يبيعون بعضها ويصرفون ثمنها .

وبذلك يقضى على مال اليتيم ، وربما حرم بسبب ذلك من مواصلة تعليمه ، ومن لباس يستر به نفسه .

رابعا : الإضرار بأسرة الميت ، ويتمثل فى أمرين :

أ - استهلاك جميع أنواع الأطعمة الموجودة لدى الأسرة ، المدخر منها فى البيوت ، وما كان منها فى البساتين ، وهكذا يقضون على أى شيئ يؤكل من فواكه ونحوها ، حتى إنهم فى بعض الأحيان يعتدون على حقول الجيران ، الأمر الذى يورث المشاكل وسوء التفاهم بين الجوار بعد مغادرتهم .

وكلما وجد لدى أهل الميت طعام متوفر ، كثر المقيمون عندهم ، أما إذا كان الطعام عندهم قليلا ، فأكثرهم ينصرفون ويعودون يوم المأتم .

ولو أنك مررت على الأسرة بعد حفلة المأتم OKWAARYA ، فإنك لا تكاد تجد شيئا إلا شبه جفاف ، وكأن المجاعة أصابتهم منذ سنة ، وهم مع ذلك لا يجدون يدا تمتد إليهم بعون ما ، فتجد الأطفال والكبار جياعا ، وتتراكم عليهم الديون ، ويصيرون فى كرب أشد مما هم فيه من حزن على فقدان صاحبهم .

ب - مشكلة أخذ أثاث البيت :

إن أهل الميت لا يكتفون بما يصيبهم من مجاعة بعد المأتم ، بل يعانون من مشكلة أثاث البيت .

فعندما يموت رب الأسرة ، فإنهم لا يكادون ينتهون من حفلة الوداع إلا والناس يأخذون أثاث البيت الواحد تلو الآخر ، وذلك سرا ، وعلى غفلة من أصحابها فيأخذون أغلبها ابتداء بالطعقة وانتهاء بالأثاث المنزلى ، ولا أحد يمنعهم ممن يراهم من غير أصحاب المنزل .

---

(١) تقدم الاشارة الى ذلك فى ص ٢٩١ .

خامسا : انتهاك الحرمات :

إن أعظم مفسدة اجتماعية تحدث نتيجة اجتماع الناس فى المأتم و إقامتهم عند أهل الميت هو انتهاك الحرمات، وشيوع الفاحشة بينهم ، ما يجعل المأتم جديرا بأن يسمى بحق (مأثما) .

وأخبث أنواع المآتم ما كان لميت كبير السن، له أبناء وبنات متزوجات ، فهؤلاء يجتمعون قبل يوم المأتم ، ويعلنونه بين الناس ، وأحيانا عبر الاذاعة الحكومية . ثم يقوم كل منهم بإعداد سرادق صغير خاص به ، وفيه تبيت البنت جميع تلك الأيام ، وتستقبل زوجها عند حضوره يوم المأتم .

وبإمكان أى شخص بناء سرادق خاص له ، وفى تلك السرادقات يحدث من الآثام والفواحش ما الله بها عليم .

وتنتهى تلك الأمور بوقوع مشاكل وشتات الأسر أحيانا .

سادسا : من يتوفى عنها زوجها فإنها تهجر النظافة ، وتدع شعرها شعثاً وتربط على رأسها ربطة تسمى : (موغى) MUGE ، وفى خصرها ربطة كبيرة تسمى : (كيكا كات) kikaakaati ، وتظل هكذا حتى يوم المأتم عندما توهب للحليف الذى يقوم بحلق رأسها بعد أن صارت له زوجة .

سابعا : من توفى له أحد الوالدين فإنه يهجر سريره ، ولباسه الحسن ونحو ذلك ، وكذلك يتهاجر الزوجان حتى ينتهى المأتم KWABYA، ويحلق المصاب رأسه فيرجع إلى استعمال ما كان حرمه على نفسه .

فهذه هى أعظم المفاسد الدينية والاجتماعية التى تحدث بسبب الاجتماعات والمآتم ، وهى نماذج لغيرها من المفاسد العديدة والمختلفة حسب المناطق ، وليس بإمكانى حصرها خلال هذا البحث .

وفيما يلى عرض لموقف الاسلام من تلك المآتم وما يترتب عليها من المفاسد .

المطلب الخامس : موقف الاسلام من المآتم :

إن تخصيص يوم لوداع الميت والمسمى (حفل المأتم) OKWABYA أمر مبتدع في المجتمع المسلم ، حتى وإن لم ينضم إليه مفاسد أخرى إضافيـــــة ، فكيف به وهو يشتمل على مفاسد عديدة ؟! .

فجميع ما يعمله الناس بعد دفن الميت من اجتماعات ومبيت عند أهل الميت بلا ضرورة ، واتخاذهم أطعمة للمعزين ، والنفقات التي تبدد وتبذر وتهدر في المآتم ، وما يتبعها من اجتماعات في اليوم الثالث والسابع والأربعين وتمام السنة من دفن الميت ، كل ذلك من البدع المذمومة والتي لا يقرها الاسلام ، بل تخالف تعاليم الاسلام ، وتتعارض مع ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح من الصحابة والتابعين رضوان الله تعالى عليهم .

فإن السلف كانوا يكرهون الاجتماع العادي في العزاء حتى ولو لم ينضم إليه أمور محذورة ، فكيف إذا كان على حسب ما تقدم ؟! .

قال الامام الشافعي رحمه الله : (وأكره المآتم ، وهي الجماعة وإن لم يكن لهم بكاء ، فان ذلك يجدد الحزن ويكلف المؤنة) (١) .

وأما المآتم السابقة أو ما كان على صفتها ، فقد ذكر الطرطوشي رحمه اللـــه الاجماع على منعها فقال : (فأما المآتم فممنوعة باجماع العلماء . . . والمأتم هـــو الاجتماع في الصبحة ، وهو منكرة لم ينقل فيه شيء ، وكذلك ما بعده من الاجتماع في الثاني والثالث والسابع والشهر والسنة فهو طامة) (٢) .

هذا مجمل موقف علماء الأمة من المآتم .

وأما أحكامها وأحكام ما يجري فيها من أعمال إضافية فنوجزها فيما يلي :

أولا : حكم المآتم :

إن تحديد يوم معين لوداع الميت أمر مبتدع ، لم يرد في الشرع مـا يؤيده ، بل الشرع يحرم إحداث تشريع جديد ، ويعتبر صاحبه مبتدعا .

والاسلام قد شرع للمسلمين عند نزول الموت بأحد أفرادهم أعمالا محددة لا يجوز تجاوزها ، أو الزيادة عليها .

ومن ذلك : توديع الميت بالصلاة عليه ، والتي تشتمل على الدعاء له بالمغفرة والرحمة ، وهو ما ينفعه بعد موته .

ومنها استمرار الدعاء له من ذريته وغيرهم ، والصدقة عنه فإن ذلك مما ينفعه .

---

(١) الأم للشافعي ١/٢٧٩ .

(٢) البدع والحوادث للطرطوشي ص ١٦٢ .

فهذا هو المشروع لتوديع الميت واستمرار ذكره ، أما الأعمال الأخرى التى سبقت ، فإنها لا تنفعه ، وإنما تضره ، وتضر أهله من بعده .

ثانيا : استخدام أموال الميت لاقامة المأتم :

كل ما كان يملكه الميت فى حياته ينتقل إلى ملكية ورثته بمجرد التأكد من وفاته ، ولا يجوز التصرف فيها إلا بموافقتهم .

وقد حذر الله سبحانه وتعالى من أكل أموال اليتامى ، وذكر فى ذلك وعيداً شديداً ، قال تعالى : ((إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ ٱلْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا)) (١) .

قال السدى رحمه الله : (يبعث آكل مال اليتيم يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه ومن مسامعه وأنفه وعينيه ، يعرفه كل من رآه بأكل مال اليتيم) (٢) .

وقد عدّ النبى صلى الله عليه وسلم أكل أموال اليتامى فى ضمن المهلكات السبعة ، روى أبو هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (اجتنبوا السبع الموبقات) قالوا يا رسول الله وما هن ؟ قال : (الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى (٣) .

فى الحديث تحذير واضح من أكل أموال اليتامى إذ إنه سبب لهذا الوعيد بالهلاك وأكل مال الميت لا يخرج عن أحد أمرين :

إما أنه أكل لمال يتامى ، فيلحقه هذا الوعيد الوارد فى الآية والحديث .

وإما أنه أكل لمال الورثة ليس بينهم يتيم ، فيكون تصرفا فى مال الغير بدون إذنه ولا رضاه وهو محذور . قال تعالى : ((يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِٱلْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ)) (٤) .

فإذا حرم استعمال مال الغير بدون إذنه ولو فى حلال ، فكيف به وهو يستعمل فى منكرات البدع والمآتم ؟! .

---

(١) سورة النساء الآية (١٠) .

(٢) انظر : جامع البيان للطبرى ٤/ ٢٧٣ ، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/ ٤٦٧ ، والدر المنثور للسيوطى ٢/ ١٢٤ .

(٣) تقدم تخريجه ص ١٥٩ .

(٤) سورة النساء الآية (٢٩) .

ثالثا : وصية الميت باستخدام بعض أمواله لعمل مأتم له :

يجوز للميت أن يوصي بثلث ماله في أمر مشروع أو مباح ، أما وصيته بشيء من ماله للمأتم فهي وصية باطلة ، إذ إنها في غير طاعة الله عز وجل ، فشأنها شأن أية وصية في المعصية ، لما فيه من تشجيع على إحياء البدع وما يحدث فيها من مفاسد ومنكرات .

فلا يجوز الموصية بذلك ، وإن وقعت فلا يجوز للأحياء تنفيذها ، وليس عليهم في ترك ذلك إثم ، بل الاثم في تنفيذها عليهم وعلى الميت .

فاذا كانت الوصية التي يتضرر بها الورثة في دنياهم محرمة ، فما بالك بما يتضرر بها الورثة والموصي ، لا في دنياهم فحسب بل وفي آخرتهم !! .

قال تعالى : ﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ (١) .

قال ابن عباس رضي الله عنه : (هذا في الرجل يحضره الموت فيسمعه(٢) يوصي بوصية تضر بورثته ، فأمر الله سبحانه وتعالى الذي يسمعه أن يتقي الله ويوفقه ، ويسدده للصواب ، ولينظر لورثته كما كان يحب أن يصنع لورثته إذا خشي عليهم الضيعة) (٣) .

رابعا : ضيافة أهل الميت للمعزين :

أما ما يفعله أهل الميت من صنع الطعام للناس وضيافتهم سواء في المأتم أو ما يتبعه في أيام الاجتماعات ، فمكروه ، وهو بدعة ، لم يرد في السنة المطهرة ولا في فعل السلف الصالح ، وقال بكراهته جمهور العلماء (٤) .

قال ابن الحاج رحمه الله : (أما إصلاح أهل الميت طعاما وجمع الناس عليه فلم ينقل فيه شيء وهو بدعة غير مستحبة) (٥) .

وقال ابن عابدين رحمه الله : (يكره اتخاذ الضيافة من الطعام من أهل الميت ، لأنه شرع في السرور لا في الشرور ، وهي بدعة مستقبحة) (٦) .

(١) سورة النساء الآية (٩) . (٢) يريد بالسامع هنا : الجالس بجوار المحتضر .

(٣) انظر : جامع البيان للطبري ٤/ ٢٦٩ .

(٤) انظر : فتح القدير لابن الهمام ١/ ٤٧٣ ، وحاشية ابن عابدين ٢/ ٢٤٠ ، والتذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة ١/ ١١٧ ، والمجموع شرح المهذب ٥/ ٣٢٠ ، والمغني والشرح الكبير ٢/ ٣١٣ ، وكشاف القناع ٢/ ١٤٩ ، والانصاف ٢/ ٥٦٥ ، ومجموع فتاوى شيخ الاسلام ٢٤/ ٣١٦ ، وزاد المعاد ١/ ٥٢٨ ، وتسلية أهل المصائب ص ١٤٧ .

(٥) المدخل لابن الحاج ٣/ ٢٧٥ . (٦) حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٤٠ .

وقال ابن قدامة رحمه الله : (فأما صنع أهل الميت طعاما للناس فمكروه لأن فيه زيادة على مصيبتهم ،وشغلا لهم الى شغلهم و تشبها بصنع أهل الجاهلية)(١).

وقال ابن القيم رحمه الله : (وكان من هديه صلى الله عليه وسلم أن أهل الميت لا يتكلفون الطعام للناس، بل أمر أن يصنع الناس لهم طعاما يرسلونه إليهم)(٢).

وقد كان الصحابة رضى الله عنهم يعدون صناعة الطعام عند أهل الميت من النياحة التى نهى عنها النبى صلى الله عليه وسلم .

جاء عن جرير بن عبد الله البجلى (٣) رضى الله عنه قال :كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت و صنيعة الطعام بعد دفنه من النياحة) (٤) .

وروى سعيد بن منصور فى سننه أن جريرا وفد على عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال : هل يناح على ميتكم ؟ قال : لا ،قال : فهل تجتمعون عند أهل الميت وتجعلون الطعام ؟ قال : نعم، قال : ذاك النوح) (٥) .

و بهذا يتضح عدم جواز صنع أهل الميت طعاما للذين يردون للعزاء .
أما إذا ورد إلى أهل الميت أحد من خارج البلدة ممن يحضر الميت فان صنع الطعام له جائز ضرورة (٦) .

قال ابن قدامة رحمه الله : (وإن دعت الحاجة إلى ذلك جاز ،فانه ربما جاءهم من يحضر ميتهم من القرى والأماكن البعيدة ،ويبيت عندهم ولا يمكنهم إلا أن يضيفوه)(٧).
وقد اشترطوا لجواز ذلك ألا يكون من مال الأيتام ،فإن كان منه حرم .

(١) المغنى والشرح الكبير ٢/ ٤١٣ .
(٢) زاد المعاد ١/ ٥٢٨ .
(٣) هو جرير بن عبد الله بن مالك بن نضر أبو عمر البجلى ، من أعيان الصحابة ،(ت٥١هـ) قيل (٥٤هـ) انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٢٢ ،والتاريخ الكبير ٢/ ٢١١ ،و الجرح و التعديل ٢/ ٥٠٢ ،والاستيعاب ١/ ٢٣٦ ،وأسد الغابة ١/ ٢٧٩ ،وسير الأعلام ٢/ ٥٣٠ .
(٤) مسند الامام أحمد ٢/ ٢٠٤ ، سنن ابن ماجة ١/ ٢٩٥ ، الجنائز، باب ما جاء فى النهى عن الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام، صححه النووى فى المجموع م ٣٢٠ و البوصيرى فى زوائد بن ماجة ٢/ ٥٣ ،ابن القيم فى زاد المعاد ١/ ٥٢٨ .
(٥) انظر: المغنى والشرح الكبير ٢/ ٤١٣، وتسلية أهل المصائب ص ١٤٧ .
(٦) انظر المغنى والشرح الكبير ٢/ ٤١٣ ، وكشاف القناع ٢/ ١٤٩ وتسلية أهل المصائب ص١٤٧.
(٧) المغنى والشرح الكبير ٢/ ٤١٣ .

جاء في كشاف القناع : (وإن كان من التركة وفي الورثة محجور عليه ،أو من لم يأذن ، حرم فعله ،وحرم الأكل منه ، لأنه تصرف في مال المحجور عليه ، أو في مال الغير بغير إذنه) (١) .

خامسا : بقاء روح الميت بين الأحياء :

أما اعتقادهم ببقاء روح الميت بين الأحياء ،وأنها تؤذيهم إن لم يقيموا لها مأتما ، فان ذلك اعتقاد باطل ،فالروح لا تبقى مع الأحياء ولا تضرهم في شيئ أبدا ، إنما ذلك من تلاعب الشيطان بهم بعد وفاة الميت ،فيأتيهم ويتمثل لهم في صورة الميت ،أو يحاكي صوته ويأمرهم بما يريد .

فاذا وجد منهم تصديقا ،زاد في مكره وكيده ، وهم يعتقدون أن ذلك المتمثل بالميت أنه هو الميت، فيسارعون إلى تلبية كل ما يريد منهم بما فيه الشرك بالله عز وجل .

وقد تقدم في المباحث السابقة عن ذلك ما يغني عن الاعادة هنا (٢) .

سادسا : إرث النساء كما يورث المال :

هذا من أفعال الجاهلية التي نهى الاسلام عنها . فقد نهى عن جعل النساء كالمال يورثن كما يورث المال ،وجعل لهن حرية الاختيار في حدود الشريعة . قال تعالى :((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا))(٣).

قال ابن عباس رضي الله عنه : (كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته إن شاء بعضهم تزوجها ، وإن شاؤا زوجوها ،وإن شاؤا لم يزوجوها ،هم أحق بها من أهلها) (٤) .

وقال مجاهد رضي الله عنه : (كان إذا توفي رجل ،كان ابنه الأكبر هو أحق بامرأته ينكحها إذا شاء إذا لم يكن ابنها ،أو ينكحها من شاء ،أخاه أو ابن أخيه)(٥).

فهكذا كان الحال في الجاهلية ، فجاء الاسلام بالنهي عنه ،وقد صرح القرآن الكريم بذلك فقال تعالى ((وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ،إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا)) (٦) .فلا يجوز للمسلم بعد هذا العودة إلى الجاهلية بعد أن أبدله الله عز وجل خيرا منها .

---

(١) كشاف القناع ٢/ ١٤٩ ،وانظر تسلية أهل المصائب ص ١٤٧ .

(٢) انظر ما تقدم في مباحث تمثل الجن بالناس ص ١٨٧-١٨٩ .

(٣) سورة النساء الآية (١٩) .

(٤) انظر جامع البيان للطبري ٤/ ٣٠٥ .

(٥) المرجع السابق ٤/ ٣٠٦ . (٦) سورة النساء الآية (٢٢) .

سابعا : المبيت عند أهل الميت :

أما المبيت عند أهل الميت فلا يجوز إلا للضرورة ، كأن يكون بعض أقارب الميت أتوا من أماكن بعيدة بحيث لا يستطيعون العودة ، أما من كان قادرا عليه فلا يجوز له المبيت ، لأن ذلك لم يكن من سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن عمل السلف بل كانوا ينهون عنه لكونه من أعمال الجاهلية . ومما ورد عنهم فى ذلك ما يلى :

أ- أخرج عبد الرزاق عن سعيد بن جبير رضى الله عنه قال : ثلاث من أمر الجاهلية : النياحة ، والطعام على الميت ، وبيتوتة المرأة عند أهل الميت ليست منهم . (١) .

وروى مثله عن أبى البخترى (٢) .

ب- وعن أبى موسى رضى الله عنه قال : ماتت أخت لعبد الله بن عمر ، فقلت لامرأتى : اذهبى فعزيهم وبيتى عندهم ، فقد كان بيننا وبين آل عمر الذى كان . فجاءت فقال : ألم آمرك أن تبيتى عندهم ؟ فقالت : أردت أن أبيت فجاء ابن عمر فأخرجنا وقال : اخرجن لا تبيتن أختى بالعذاب . (٣) .

فهذه الآثار تفيد كراهية الصحابة لهذا العمل ، وأنهم كانوا ينهون عنه ، وحرى بنا أن نتبعهم فى مثل هذا ، إذ إنهم لم يكونوا يقدمون على شيئ الا مستنيرين بنور النبوة ، فساروا على هدى وصراط مستقيم .

ثامنا : هجر الزوجين فراش الزوجية ما قبل المأتم :

أما ما يفعلونه من هجر فراش الزوجية ، وترك النظافة والزينة حتى تتم حفلة المأتم لأحد الوالدين ، فكل ذلك ليس من الدين فى شيئ ، وهو تشريع مبتدع فى الدين ، إذ الشريعة الاسلامية قد حددت ما يجوز أن يفعله أقرباء الميت وما لا يجوز .

فحددت للمرأة مدة الحداد ثلاثة أيام ، لا يجوز لها تجاوزها إلا على زوجها فأربعة أشهر وعشرا .

جاء فى الحديث عن أم حبيبة رضى الله عنها قالت : سمعت النبى صلى الله عليه و سلم يقول : (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا) رواه الستة (٤) .

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٣/٥٥٩ . (٢) المرجع السابق ٣/٥٦٠ .

(٣) انظر التذكرة فى أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبى ١/١١٧-١١٨ .

(٤) صحيح البخارى ٢/٥٤٧ ، الجنائز ، باب حق المرأه على زوجها ، صحيح مسلم ٤/٢٠٣ ، الطلاق باب وجوب الاحداد فى عدة الوفاة وتحريمه فى غير ذلك الا ثلاثة أيام ، سنن أبى داود ٢/٧٢١-٧٢٢ ، الطلاق باب احداد المتوفى عنها زوجها ، سنن الترمذى ٣/٥٠٠ الطلاق باب ماجاء فى عدة المتوفى عنها زوجها ، سنن النسائى ٦/١٩٥ ، الطلاق ، باب الاحداد ، سنن ابن ماجة ١/٦٣٨ ، الطلاق باب هل تحد المرأة على غير زوجها .

الحديث يفيد عدم جواز الحداد فوق ثلاثة أيام إلا للزوجة على زوجها ، وهو حق لكل زوجة بنكاح صحيح (١) ، تقوم به زيادة على عدتها ، وذلك إظهارا للتأسف على فوات نعمة الزواج ، وحفظا لحق الزوج حيث يحتمل إمكان وجود حمل وعدمه (٢) .

قال النووى رحمه الله بعد ذكره لحديث أم حبيبة : (هذه عدة الوفاة ، فيدل على أن الاحداد إنما يجب فى عدة الوفاة . . . لاظهار الأسف على فراق زوجها وموته . . . ولأن المتوفى عنها لو أتت بولد لحق الزوج ، وليس له من ينفيه ، فاحتيط عليها بالاحداد لئلا يلحق بالميت من ليس منه) (٣) .

ولذلك أذن النبى صلى الله عليه وسلم لسبيعة الأسلمية (٤) فى الزواج بعد ولادتها بليال من وفاة زوجها ، ولم يلزمها العدة ولا الحداد .

فقد ورد عن أم سلمة رضى الله عنها قالت : إن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال ، وإنها ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تتزوج) رواه الشيخان وأصحاب السنن الأربعة خلا أبى داود . (٥)

أما غير الزوجة فلا يجوز لها تجاوز ثلاثة أيام ، كالحداد على الأب والأم والأقارب ، وللزوج منع زوجته من الحداد على الأقرباء إن أراد ذلك ، لأن الزينة حقه ، وهو مقدم على حق غيره (٦) ،

---

(١) انظر حاشية ابن عابدين ٣ / ٥٣٠ ، والبحر الرائق ٤ / ١٥١ ، والكافى فى فقه أهل المدينة لابن عبد البر ص ٢٩٥ ، وبداية المجتهد لابن رشد ٢ / ١٤٦ ، ومغنى المحتاج ٣ / ٣٩٦ وروضة الطالبين ٨ / ٤٠٥ والمغنى والشرح الكبير ٩ / ١٦٦ والفروع لابن مفلح ٥ / ٥٥٣ .

(٢) انظر : فتح القدير لابن الهمام ٤ / ٣٣٧ ، وحاشية ابن عابدين ٣ / ٥٣١ ، والبحر الرائق ٤ / ١٥٠ ، ومغنى المحتاج ٣ / ٣٩٥ ، والمجموع شرح المهذب ١٨ / ١٨٥ .

(٣) المجموع شرح المهذب ١٨ / ١٨٥ .

(٤) هى سبيعة بنت الحارث الأسلمية زوجة سعد بن خولة ، روت عن النبى صلى الله عليه وسلم عدة المتوفى عنها زوجها ، وروى عنها فقهاء المدينة والكوفة حديثها ، انظر : الاستيعاب ٤ / ١٨٥٩ ، وأسد الغابة ٥ / ٤٧٢ ، وتهذيب التهذيب ١٢ / ٤٢٤ .

(٥) صحيح البخارى ٦ / ٥٣٩ - ٥٤٠ ، التفسير ، سورة الطلاق ، باب قوله تعالى (وأولات الأحمال) . صحيح مسلم ٤ / ٢٠١ ، الطلاق باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها ، وغيرها ، واللفظ له ، سنن الترمذى ٣ / ٤٩٩ ، الطلاق باب فى الحامل المتوفى عنها زوجها ، قال الترمذى (حسن صحيح) ، سنن النسائى ٦ / ١٩٢ ، الطلاق باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ، سنن ابن ماجة ١ / ٣٧٤ ، الطلاق باب الحامل المتوفى عنها زوجها اذا وضعت حلت للأزواج .

(٦) انظر : فتح القدير لابن الهمام ٤ / ٣٣٦ ، وحاشية ابن عابدين ٣ / ٥٣٣ ، والبحر الرائق ٤ / ١٥٠ ، وروضة الطالبين ٨ / ٤٠٨ ، والفروع لابن مفلح ٥ / ٥٥٤ ؛ والفقه الاسلامى وأدلته ٧ / ٦٦٠ .

تاسعا : حلق الرأس للمصيبة :

أما حلق الرؤوس بعد المأتم إعرابا عن المصيبة التى نالتهم : فهو من أمور الجاهلية التى تبرأ الرسول صلى الله عليه وسلم ممن فعلها .

فقد جاء عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أنه قال : أنا بريئ ممن برئ منه رسول الله،(إن رسول الله صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة والشاقة) متفق عليه (١) .

فمن حلق رأسه عند المصيبة فقد برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك يدل على عظم الذنب وخطره .

عاشرا : المال الذى يجمع ويعطى للمصاب : (ENZIIKO)

هذا عمل طيب ،لأنه من باب التعاون ، لتسهيل عملية التجهيز للميت، خاصة أن أغلب الناس يصابون وليس فى أيديهم شيئ من المال . وهذا شريطة أن تستخدم هذا المال فى أعمال البر التى أمرنا الله عز وجل بالتعاون فيها ، كالذى أشرت إليه آنفا (تجهيز الميت) ونحوه . قال تعالى :

((وَتَعَاوَنُوا عَلَى ٱلبِرِّ وَٱلتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى ٱلإِثمِ وَٱلعُدْوَانِ))(٢) .

فينبغى ألا يكون هذا المال لمساعدة إقامة البدع والمنكرات كالمآتم ونحوها ، فهى من الإثم المنهىّ عنه ، ولا يجوز للمصاب استخدام هذا المال فيها .

حادى عشر : الطعام الذى يحضره النساء يوم الوفاة ويوم المأتم :

ذكرت فيما تقدم أن النساء يحضرن الطعام يوم الوفاة ويوم المأتم ،بناء على التعاون القائم بين أهل القرية ، المنبثق من قوانين اللجنة .

وهو أمر لا بأس به ،بل من أعظم مكارم الأخلاق ، كما أنه قريب الشبه بتعاليم الاسلام الذى يأمر بصنع الطعام لأهل الميت .

غير أن العيب فى ذلك العمل ، أنهم يجمعونه عند أهل المصاب ثم يأكلونه بأنفسهم ،وما تبقى يترك لأهل الميت،ومع ذلك فهو أمر حسن ،لما فيه من التخفيف على أهل الميت الذين كان يلزمهم إطعام الحاضرين ولو بدونه ،حسب العرف المتبع .

والسنة فى الاسلام : أن يصنع الأقارب والجيران طعاما لأهل الميت ويرسلونه إليهم إعانة لهم ، وتخفيفا عنهم من مصيبتهم، وهذا من محاسن الشريعة التى جاء بها النبى محمد صلى الله عليه وسلم .

وقد أمر بذلك فيما رواه عبد الله بن جعفر رضى الله عنه قال : لما جاء

---

(١) تقدم تخريجه فى ص ٢٢٣ .

(٢) سورة المائدة الآية (٢) .

- نعى جعفر قال النبى صلى الله عليه وسلم (اصنعوا لآل جعفر طعاما فانه قد أتاهم أمر يشغلهم . أو ما يشغلهم) شك سفيان الراوى . رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة (١)

قال الشوكانى رحمه الله : (فيه مشروعية القيام بمؤنة أهل الميت مما يحتاجون إليه من الطعام) (٢) .

وقال الامام الشافعى رحمه الله : (وأحب لجيران الميت أو ذى قرابة أن يعملوا لأهل الميت فى يوم يموت وليلته طعاما يشبعهم ، فان ذلك سنة وذكر كريم وهو من فعل أهل الخير قبلنا وبعدنا) (٣) . وبهذا القول قال العلماء (٤) .

وعلى من يرسل إليهم الطعام أن ينوى فعل ذلك لأهل الميت ، لا لمن يجتمع عندهم ، فهذا يكره لأنه معونة على مكروه ، وهو الاجتماع والمكث عند أهل الميت.(٥) .

أما ما يأتون به من الطعام يوم المأتم فهو مكروه لا ينبغى الاتيان به ، وذلك تبعا لحكم المأتم نفسه ، فهو اجتماع غير مشروع فى الدين ، وهكذا كل ما يتبعه .

---

(١) سنن أبى داود ٣/٤٩٧ ، الجنائز ، باب صنعة الطعام ، سنن الترمذى ٣/٣٢٣ ، الجنائز ، باب ما جاء فى الطعام يصنع لأهل الميت ، قال الترمذى (هذا حديث حسن صحيح) سنن ابن ماجة ١/٢٩٥ ، الجنائز ، باب ما جاء فى الطعام يبعث إلى أهل الميت ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ١/٣٧٢ ، وقال : (صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى السنن الكبرى ٤/٦١ ، وأحمد فى مسنده ١/١٧٥ ، وصححه الحافظ فى التلخيص الخبير ٢/١٣٨ .

(٢) نيل الأوطار للشوكانى ٤/١٤٨ .

(٣) الأم للامام الشافعى ١/٢٧٨ .

(٤) انظر : فتح القدير لابن الهمام ١/٤٧٢ ، والمجموع شرح المهذب ٥/٣١٧-٣٢٠ ، والمغنى والشرح الكبير ٢/٤١٣ ، والمحرر فى الفقه ١/٢٠٨ ، وكشاف القناع ٢/١٤٩ ، ومجموع فتاوى شيخ الاسلام ٢٤/٣١٦-٣١٧ ، والكافى فى فقه الامام أحمد ١/٣٦٥ ، وتسلية أهل المصائب ص ١٤٤ .

(٥) انظر كشاف القناع ٢/١٤٩ .

المبحث الثاني :

الاجتماعات الموسمية لأسرة الميت وما يجرى فيها من أعمال ، وبيان موقف الإسلام منها .

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : بيان أنواع الاجتماعات الموسمية لأسرة الميت .

المطلب الثاني : موقف الاسلام من تلك الاجتماعات .

المطلب الأول : أنواع الاجتماعات الموسمية لأسرة الميت ، وما يجرى فيهـــا من أعـــال :

تمهيد :

لا تكاد تنتهى حفلة المأتم حتى تبدأ الاستعدادات لحفلات أخرى متعددة ، وأشهرها خمس حفلات هى :

١- حفل بعد ثلاثة أيام من الدفن .

٢- حفل بعد سبعة أيام من الدفن . :(LUTANGA)

٣-حفل بعد أربعين يوما . :(AMAKUMI ANA)

٤- حفل تذكار سنوى . :(EKI JJUKIZO)

٥- حفل إطعام الوالد (مرة فى العمر) فى حق كل ولد :KUBWIKA

وهذه الاجتماعات غير مرتبطة بحفلة المأتم ، بل تبقى فى أوقاتها سواء تقدم المأتم عنها أو تأخر .

فهكذا تتوالى الاجتماعات ويتكلف فيها أهل الميت بما لا يطيقون ، معتقدين أنهم بذلك يقيمون شعائر دينية .

وتقام هذه الاجتماعات على النحو الآتى :

أولا : الاجتماع بعد ثلاثة أيام من الدفن :

بعد مرور ثلاثة أيام من دفن الميت يقوم أهله باعداد الطعام ، ويدعون الامام والجيران ، فيدعون للميت ، ويقرأون بعض السور من القرآن ، ويأكلون فينصرفون.

ثانيا : الاجتماع بعد سبعة أيام : ويسمونه (لوتنغا) :OLUTANGA

يعرف هذا الاجتماع باسم (لوتنغا) ويكون بعد مرور سبعة أيام من دفن الميت. ولا يزيد ما يحدث فيه على ما يحدث فى الحفل الأول (بعد ثلاثة أيام) من دعاء للميت وأكل ما تبقى من ماله ان وجد أو مما يجمعه المصاب تلك المدة . غير أنهم يتوسعون فى هذا أكثر من الأول .

ثالثا : حفل الأربعين :

ويكون بعد مرور أربعين يوما من دفن الميت، وهذا الاجتماع أهم من سابقيه ، ويحرص الناس على حضوره أشد منهما ، والاعداد له أكثر .

(١) وقد أشار الغزالى إلى وجود مثل هذه الأباطيل فى العديد من بلدان العالم الاسلامى ، وذلك فى كتابه : ليس من الاسلام ص ٢٧٦ .

وهناك اعتقاد خرافى سائد بين عوام المسلمين بأن رأس الميت ينفصل عن الجسم بمرور الأربعين يوما ، حتى إن بعضهم يطلقون على حفل الأربعين اسم :
(دعاء انقطاع الرأس) KIKUTULA NSINGO .

ففيه تذبح الذبائح ويعد أصناف من الأطعمة ويدعى لها أناس أكثر ، يقرأون القرآن ، ويأتون القبر فيصبون عليه الماء ، ويدعون للميت ، ثم تقدم الموائد فيأكلون وينصرفون .

وبعد الانتهاء من هذا الاجتماع يكون المصاب قد أنهكته التكاليف المتتالية باطعام الناس ، ثم لا تكاد تأتى نهاية العام إلا وقد حضر موعد الحفل السنوى ، وهو يوم التذكرة الأولى للميت .

رابعا : حفل التذكرة : EKIJJUKIZO .

يقام حفل التذكرة بعد مرور عام من وفاة الميت ، وهى مناسبة كبرى ، وتقام سنوية فى نفس الشهر واليوم الموافق لما توفى فيه صاحبهم ، يجتمع أقاربه لتذكر يوم وفاته ، ويتعاونون على الاعداد له ، ثم يدعون الناس ويطعمونهم بعد الدعاء للميت .

خامسا : حفل إطعام الوالد (الميت) : OKUBWIKA :

هذه مناسبة فردية متعلقة بالأولاد تجاه والديهم الذين ماتوا .
فعندما يُتوفى رجل أو امرأة وله أولاد ، يكون لزاما على كل واحد منهم تقديم ذبيحة وما يتبعها من أنواع الأطعمة ، لعمل مأدبة : (إطعام الوالد) .
وعلى كل واحد منهم عمل ذلك فى أى وقت يقدر فيه على ذلك ، وقد يتفق اثنان أو أكثر فيطعمونه فى يوم واحد - كما يزعمون - .
ويلزم كل ولد - ذكرا كان أو أنثى - فعل ذلك مرة فى عمره ، ولا يمنع تكراره حسب الاستطاعة .

وأصل هذا الاطعام - كما يعتقدون - هو أن روح الميت تكون بحاجة إلى الطعام وأولى الناس باطعامه هو ولده ، فان غفلوا عنه جميعهم فانه يغضب عليهم وينتقم منهم فى أولادهم وأنفسهم بالأمراض أو بنزع البركة من أموالهم وعدم استقرارها فى أيديهم

فكلما أصيب أحدهم بشىء من هذه ، وكان ممن لم يطعم والده بعد ، فانه يحاول معرفة سبب الاصابة .

فأحيانا يأتى كاهنا ، ويتساءل ، وفى الغالب يخبره بأنه لم يطعم والده .

وأحيانا يأتى روح الوالد كما يعتقدون - ويتكلم على لسان أحدهم ويقول : أنا أبوك ،أو أمك فلانة ،أنا جائع ،لماذا لا تطعمنى ؟ وهكذا . وقد يعطيهم مهلة كافية لأداء ذلك الواجب .

وهنا يقوم الابن باعداد شاة وطعام ويأتى بها حيث دفن أبوه أو أمه - كالعادة - وهناك يذبح الذبيحة .

وعند غير المسلمين يذبحون على القبر ليتسرب الدم فى ترابه ،وهذا هو الأصل فى الاطعام .

أما المسلمون فيكتفون بالنية، فيذبحون باسم فلان ، المهم الاتيان بالذبيحة حيث دفن صاحبها .

ثم يصنع الطعام ويأكل منه الحاضرون . وبهذا تتم عملية إطعام الوالد . و إن ترك الميت أطفالا صغارا فإنهم يوجهون إلى عمل ذلك عندما يكبرون .

فتلك هى معظم الاجتماعات التى تقام للميت ، وسأبين فيما يلى موقف الاسلام من هذه الأعمال والاجتماعات التى ذكرتها .

المطلب الثاني : موقف الاسلام من هذه الاجتماعات :

جميع الاجتماعات المقامة بعد الدفن ،عادات جاهلية لم يرد في الشرع ما يؤيدها ،وكل عمل لا يشهد له الشرع بالجواز فلا يجوز عمله ، فكيف اذا كان يشتمل على التزامات يعتقد أصحابها بلزومها ،مع ما تشتمل عليه من اعتقادات باطلة ونفقات مثقلة .

قال ابن الحاج رحمه الله : (ويحذر مما أحدثه بعضهم من فعل الثالث للميت وعملهم الأطعمة حتى صار عندهم كأنه أمر محمول به و يشيعونه كأنه وليمة عرس)(١).

وقال ابن عابدين رحمه الله : (وفي البزازية : ويكره اتخاذ الطعام في اليوم الأول والثالث وبعد الأسبوع ونقل الطعام إلى القبر في المواسم واتخاذ الدعوة لقراءة سورة الأنعام أو الاخلاص) (٢) .

أما اطعام الوالدين OKUBWIKA ، المزعوم ،فهو مظهر من مظاهر الشرك بالله جل وعلا ،إذ إن فيه ذبحا لغير الله عز وجل ،حيث أن حقيقته تقديم ذبيحة للجن . فالحالات الكثيرة التي يأتي فيها روح الوالد -كما يزعمون - ويتكلم ويطالب بالطعام ،وما يحدث لأقرباء الميت من أضرار لتخلفهم عن ذلك إن هي إلا أعمال الجان(٣) الذي يسعى لاضلال الأولاد بعد موت والدهم، فلذلك يطالب في الاطعام بإراقة الدم، فالذبح هو أهم شيئ في إطعامه ، بينما هو من أعظم العبادات التي يختص الله بها . قال الله تعالى :((فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ)) (٤) ،وقال تعالى :((قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ))(٥).

فكل ذبح يجب أن يكون خالصا لله سبحانه وتعالى ، فالذبح على قبر الميت أو باسمه أمر محرم في الاسلام ،وهو شرك بالله تبارك وتعالى ،ومن أمور الجاهلية .

فقد كانوا يذبحون عند القبر إبلا أو بقرا أو شياها ،ويقولون إن صاحب القبر كان يعقر للأضياف في حياته ،فتكافئه بمثل صنيعه بعد مماته .

وقد قال بعض العلماء : إنه كان مذهبهم أن صدى(٦) الميت يصيب من ذلك الطعام (٧).

---

(١) المدخل لابن الحاج ٣/ ٢٧٨ .

(٢) حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٤٠ .

(٣) تقدم أن علمنا أن الروح بعد مفارقته للجسد لا يعود ليعيش بين الأحياء ،وانما المتمثل لهم هو قرين الميت من الجن ،فهو المحاكي لصوته .انظر ص١٩٢ - ١٩٣ المتقدمة .

(٤) سورة الكوثر الآية (٢) .

(٥) سورة الأنعام الآية (١٦٢-١٦٣) .

(٦) الصدى : جسد الانسان بعد موته .و يطلق على الدماغ نفسه أيضا اللسان ١٤/ ٤٥٣.

(٧) تسلية أهل المصائب ص ١٤٦ .

ولما جاء الاسلام نهى رسول الله عن ذلك الفعل .

روى عبد الرزاق عن أنس بن مالك رضى الله عنه ،قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، (لا عقر فى الاسلام) رواه أبو داود وأحمد وابن حبان (١) .

قال عبد الرزاق رحمه الله: (كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة) (٢) .

وقال الخطابى رحمه الله : (كان أهل الجاهلية يعقرون الابل على قبر الرجل الجواد ،ويقولون نجازيه على فعله ،لأنه كان يعقرها فى حياته فيطعمها الأضياف فنحن نعقرها عند قبره لتأكلها السباع والطير ، فيكون مطعما بعد مماته كما كان مطعما فى حياته) (٣) .

فيجب على المسلم أن يتقى الله فى جميع أعماله ، فلا يعمل عملا لم يأذن به الشرع ، فان الانسان قد يعمل العمل من شرك بالله فيحبط به جميع عمله ،ولا تنفعه جميع أعماله الصالحة .

نسأل الله عز وجل أن يلهمنا صالح الأعمال ، ويجنبنا تقاليد الجاهلية .

---

(١) سنن أبى داود ٣/ ٥٥٠ ،الجنائز ، باب كراهية الذبح عند القبر ، المصنف لعبد الرزاق ٣/ ٥٦٠ ،مسند الامام أحمد ١/ ١٩٧ ، الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٥/ ٥٩ ،فى حديث طويل ،وهذا جزء منه ،كتاب الجنائز، فصل فى النياحة ونحوها ، صححه الألبانى فى صحيح أبى داود ٢/ ٦٢٠ ،وفى أحكام الجنائز وبدعها ص ٢٠٣،وقال: (اسناده صحيح على شرط الشيخين) .

(٢) انظر سنن أبى داود ٣/ ٥٥١ .

(٣) معالم السنن للخطابى ١/ ٣١٥ ،الجنائز باب كراهية الذبح عند القبر .

الفصل الرابع :

الاحتفال بإسراء ومعراج النبي صلى الله عليه وسلم .

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : كيفية احتفال المسلمين في أوقاتنا بالإسراء والمعراج .

المبحث الثاني : موقف الإسلام من ذلك .

المبحث الأول :

بيان كيفية اعتقال المسلمين في أوغندا بالاسراء والعراج .

كيفية احتفال المسلمين فى أوغندا بالاسراء والمعراج (٢) :

الاحتفال بيوم الاسراء والمعراج هو إحدى المظاهر التى اعتاد عليها بعض المسلمين فى أقطار العالم الاسلامى .

فقد اتخذوا ذلك اليوم موسما يجتمعون فيه ويحتفلون به تعظيما له وإحياء لذكراه .

وفى أوغندا يقوم بعض المسلمين كغيرهم فى العالم باحياء هذه الليلة، فيجتمعون فى اليوم السابع والعشرين من شهر رجب فى إحدى المساجد للاستماع إلى قصة الاسراء والمعراج . ويخصصون ذلك اليوم بالصوم ، ويعدونه من أيام الصيام المستحبة .

ويعين قبل ذلك اليوم لكل منطقة مسجد يجتمعون فيه ، كما يعين لكل من تلك المساجد أئمة لتلاوة قصة الاسراء والمعراج ، وقد يعين اثنان أو ثلاثة فى المسجد الواحد .

وفى بعض المساجد يحيى المسلمون تلك الليلة ويوقدون فيها السرج ويعدون الطعام للسحور استعدادا لصوم اليوم الذى يليها .

وبعد اجتماعهم فى المسجد يبدأ أحد المعينين للقراءة بقراءة قصة الاسراء ، يقرأ بين يديها شيئا من سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم . ثم ينتقل إلى قراءة قصة الاسراء . (٣) ثم يصعد المنبر إمام آخر ويقرأ قصة المعراج ، وهكذا بالتناوب، وبه ينتهى الحفل .

(١) الاسراء : من أسرى إسراء ، وهو سير الليل ، تقول : أسرى وسرى إذا سار ليلا ، وقال بعض العلماء : أسرى اذا سار من أول الليل ، وسرى اذا سار من آخره . انظر : جامع البيان للطبرى ١٥ / ٢ ، والجامع لأحكام القرآن ١٠/١٣٠ ، وفتح البارى ٧ / ١٩٨ .

(٢) المعراج : من عرج ، بفتح الراء ، يعرج ، بضمها ، عروجا ، أى صعد صعودا ، فالعروج هو الصعود والارتفاع، والمعراج : السلم والمصعد الذى يرتقى عليه . انظر : النهاية فى غريب الحديث والأثر ٣ / ٢٠٣ ، لسان العرب ٢ / ٣٢١ ، ترتيب القاموس المحيط ٣/١٨٤ ، فتح البارى ٧/ ٢٠٣ .

والمراد بالمعراج هنا هو : صعود النبى صلى الله عليه وسلم الى السماء ليلة المعراج .

(٣) وردت قصة المعراج فى التاريخ الطبرى ١ / ٥٣٦-٥٣٧ ، والطبقات الكبرى لابن سعد ١/ ٢١٣-٢١٦ ، والكامل فى التاريخ لابن الأثير ٢ / ٥١-٥٧ ، وتاريخ الاسلام للذهبى ٢ / ١٥٣-١٨٣ ، البداية والنهاية ٣ / ١٠٩-١١١ ، وسيرة ابن هشام ١/٣٩٦-٤٠٨ ، وجامع البيان للطبرى ١٥ / ٣-١٥ ، والجامع لأحكام القرآن ١٠ / ١٣٥-١٣٦ ، وتفسير القرآن العظيم ٣ / ٣-٩ ، ودلائل النبوة للبيهقى ٢ / ٣٥٥-٣٥٧ ، ٣٧٣-٣٧٧ ، والروض الأنف للسهيلى ٣ / ٤٢٣ .

المبحث الثاني :

موقف الإسلام من الاحتفال بالإسراء والمعراج .

الإسراء والمعراج من الحوادث التاريخية الثابتة عند المسلمين، ولا شك أنهما من أعظم آيات الله عز وجل التي منّ بها على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، والدالة على صدق رسالته وعظم منزلته عنده سبحانه وتعالى.

كما أنه من المقرر لدى المسلمين أن ليلة الاسراء والمعراج ليلة شريفة، شرف الله بها نبي هذه الأمة صلوات الله وسلامه عليه.

وقد ورد ذكر إسراء النبي صلى الله عليه وسلم في القرآن الكريم وفي سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم.

ففي القرآن:

قال تعالى: ((سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ))(١).

أما السنة:

فقد تواترت الأحاديث الصحيحة عنه صلى الله عليه وسلم المثبتة بأنه صلى الله عليه وسلم أسرى به من مكة الى مسجد الأقصى (٢).

أما المعراج فقد ذكر بعض العلماء أن تلك الآيات في سورة النجم تدل عليه وهي: ((وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ)) (٣).

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (لما أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به الى سدرة المنتهى وهي في السماء السادسة، إليها ينتهي ما يعرج به من الأرض فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها فيقبض فيها)(٤).

فذكروا أن المرئي هو جبريل عليه السلام، رآه النبي صلى الله عليه وسلم، على هيئته التي خلق عليها مرتين، مرة في الأرض وهو نازل من غار حراء، ومرة في السماء ليلة المعراج، وهي المشار اليها في الآية.

قال البغوي رحمه الله في قوله تعالى ((وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ)) قال: (يعني رأى جبريل في صورته التي خلق عليها نازلة من السماء نزلة أخرى، وذلك أنه رآه في صورته مرتين، مرة في الأرض ومرة في السماء) (٥).

---

(١) سورة الاسراء الآية (١).

(٢) انظر: صحيح البخاري ٥/ ١٣٢ - ١٣٤، مناقب الأنصار، باب المعراج، صحيح مسلم ١/ ٩٩ - ١٠١، الايمان، باب الاسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السماوات وفرض الصلوات، سنن النسائي ١/ ٢١٠ - ٢٢١، الصلاة باب فرض الصلاة، مسند أحمد ٤/ ٢٠٨.

(٣) سورة النجم الآية (١٣ - ١٤).

(٤) صحيح مسلم ١/ ١٠٩، الايمان، باب في ذكر سدرة المنتهى سنن الترمذي ٥/ ٣٦٦ - ٣٦٧، التفسير، باب سورة النجم، وقال: (هذا حديث حسن صحيح) سنن النسائي ١/ ٢٢٣ - ٢٢٤، الصلاة، باب فرض الصلاة، دلائل النبوة للبيهقي ٢/ ٣٧٣، جامع البيان للطبري ٢٧/ ٥٢، الجامع لأحكام القرآن ١٧/ ٦٣.

(٥) تفسير البغوي ٤/ ٢٤٧، وانظر: تفسير المراغي ٢٧/ ٤٨، تفسير القرآن العظيم ٤/ ٢٦٩.

وكذالك جاء ذكر المعراج فى السنة النبوية الصحيحة منها :

١ـ حديث أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم وفيه : (فانطلق بى جبريل حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح ...) متفق عليه (١) .

٢ـ قوله صلى الله عليه وسلم (ثم عرج بى حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام) رواه مسلم (٢) .

٣ـ وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال :لما عرج بنبي الله صلى الله عليه وسلم فى الجنة ـ أو كما قال ـ عرض له نهر حافتاه الياقوت المجيّب(٣) أو قال المجوف، فضرب الملك الذى معه يده فاستخرج مسكا ، فقال محمد صلى الله عليه وسلم للملك الذى معه " ما هذا ؟ قال : هذا الكوثر الذى أعطاك الله عز وجل) رواه أبو داود والترمذى (٤).

فكل هذه الأحاديث وغيرها تشير إشارة واضحة إلى وقوع العروج بالنبى صلى الله عليه وسلم إلى السماء .

وقد اشتهرت قصة الاسراء والمعراج لدى العامة والخاصة، حتى إنّ شهرتها لتغنى عن ذكرها وسرد أحاديثها الطوال ،لذلك اكتفيت بالاشارة إلى مواطنها فى الكتب.

كما أن المراد هنا ليس بيانها ولا إثباتها ،بل بيان بطلان ما أحدثه الناس من اتخاذها موسما يحتفل فيه سنويا .

وفيما يلى أورد كلام العلماء فى حكم هذا العمل .

أولا : الاجتماعات فى المساجد لاحياء هذه الليلة :

لقد شرع الله عز وجل للأمة الاسلامية مناسبات متعددة يظهرون فيها سرورهم بما منّ الله عليهم من نعمة الايمان ،إذ إنّ هذه المواسم شعائر دينية من حج وصيام وغير ذلك ، فلا يجوز إحداث مواسم أخرى لما فى ذلك من مضاهاة لشرع الله عز وجل .

والاجتماع لهذه المناسبة أمر محدث لا يجوز فى الدين .

قال ابن الحاج رحمه الله : (من البدع التى أحدثوها فيه ـ أعنى فى شهر رجب ـ ليلة ـ

---

(١) صحيح البخارى ٥/ ١٣٢ـ ١٣٤ ، مناقب الأنصار، باب المعراج ، صحيح مسلم ١/ ٩٦ـ ١٠١ ، الايمان ،باب الاسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) صحيح مسلم ١/ ١٠٣ ،الايمان ،باب الاسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٣) قال الخطابى فى معالم السنن ٤/ ٣٣٣ (المجيّب : هو الأجوف، وأصله من جيبت الشيء :إذا قطعته .

(٤) سنن أبى داود ٥/ ١١١ ،السنة، باب فى الحوض، سنن الترمذى ٥/ ٤١٨ ،التفسير ، باب من سورة الكوثر، وقال الترمذى (هذا حديث حسن صحيح) وصححه الألبانى فى صحيح سنن أبى داود ٣/ ٨٩٩ ، وصحيح سنن الترمذى ٣/ ١٣٤ .

ـ السابع والعشرين منه التي هي ليلة المعراج التي شرف تعالى هذه الأمة بما شرع لهم فيها بفضله العميم وإحسانه الجسيم، وكانت عند السلف يعظمونها إكراما لنبيهم صلى الله عليه وسلم على عادتهم الكريمة من زيادة العبادة فيها وإطالة القيام في الصلاة والتضرع والبكاء وغير ذلك . . . فجاء أهل هذا الزمان فقابلوا هذه الليلة الشريفة بنقيض ما كان السلف يقابلونها به ، وذلك أنهم أحدثوا فيها من البدع أشياء فمنها إتيانهم المسجد الأعظم واجتماعهم فيه) (١) .

ثانيا : أما قراءة قصة الاسراء والمعراج :

فهي وإن كان المسلم بحاجة إلى معرفة ما جرى لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسراء والمعراج ، غير أن ذلك لا يتطلب تخصيص يوم في السنة واتخاذه موسما لقراءة الاسراء والمعراج .

فينبغي للعلماء وأئمة المساجد تذكير المسلمين بهذه الحادثة العظيمة في مناسبات متفرقة ، من خطب الجمع وحلقات الذكر ومجالس الدراسات الاسلامية من غير قصد يوم بعينه لتعظيمه والاحتفال به ، فان ذلك مما لم ترد به الشريعة ، ولم تعظمه أصلا .

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر باتخاذ أيام الحوادث أعيادا ، وإلا فهناك أيام وأحداث إسلامية شهيرة جليلة وقعت في عهده صلى الله عليه وسلم ، وكانت أجدر بالاحتفال بها لو كان ذلك من الشرع ، كيوم هجرته صلى الله عليه وسلم الى المدينة ويوم دخوله فيها ويوم بدر وأحد وغيرها من المشاهد التي أعز الله فيها الاسلام وأذل الكفر وأهله ، غير أن الشارع لم يأمر بتعظيمها رغم عظمتها التي لا تخفى على مسلم .

قال محمد الشقير : (وقراءة قصة المعراج والاحتفال لها في ليلة السابع والعشرين من رجب بدعة ، وتخصيص بعض الناس لها بالذكر والعبادة بدعة) (٢) .

ثالثا : أما تعيين اليوم السابع والعشرين من رجب :

فهو أيضا باطل ، للإختلاف الحاصل في ليلة الاسراء والمعراج ، فلم يصح دليل على إثباتها ، ولا الشهر الذي كانت فيه ، فلم يأت في الأحاديث الصحيحة تعيينها .

وللعلماء فيها أقوال :

١ ـ فمنهم من قال : إن الاسراء والمعراج كانا في ربيع الأول في ليلة الثاني عشر منه (٣).

٢ ـ ومنهم من قال : إنهما كانا في ليلة سبع عشرة من ربيع الأول قبل الهجرة بسنة (٤) .

٣ ـ وقال البعض: أسري به في ليلة سبع وعشرين من ربيع الأول قبل الهجرة ـــ

(١) المدخل لابن الحاج ١/ ٢٩٤ .
(٢) السنن والمبتدعات ص ١٤٣ .
(٣) الاسراء والمعراج لأبي شهبة ص ٣٦ . (٤) تفسير المراغي ١٥/ ٥ .

- بسنة . وهذا قول الزهرى (١) وعروة (٢) .

٤- وقال ابراهيم الحربى (٣) : إنهما كانا فى ربيع الآخر، ليلة سبع وعشرين (٤) .

٥- وقال آخرون : إنهما كانا فى رجب ليلة سبع وعشرين، وهذا هو المشهور بين الناس اليوم (٥) .

٦- قال ابن كثير رحمه الله : (ومن الناس من يزعم أن الاسراء كان أول ليلة الجمعة من شهر رجب ، وهى ليلة الرغائب التى أحدثت فيه الصلاة المشهورة ولا أصل لذلك . . . وينشد بعضهم فى ذلك :

ليلة الجمعة عرج بالنبى * ليلة الجمعة أول رجب .

وهذا الشعر عليه ركاكة ذكرناه استشهادا لمن يقول به) (٦) .

٧- وعند ابن سعد (٧) أن الاسراء والمعراج كانا فى ليلة السبت لسبع عشرة خلت من شهر رمضان، قبل الهجرة بثمانية عشر شهرا (٨) .

---

(١) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله ،أبوبكر القرشى الزهرى ، حافظ زمانه ، نزيل الشام، (ت١٢٤هـ) ،انظر: التاريخ الكبير١ / ٢٢٠ ،والجرح والتعديل ٨ / ٧١ ،و حلية الأولياء ٣ / ٣٦٠ ، ووفيات الأعيان ٤ / ١٧٧ ، و سير الأعلام ١ / ٣٢٦ وتهذيب التهذيب ٩/٤٤٥.

(٢) انظر الطبقات الكبرى لابن سعد ١ / ٢١٤ ، ودلائل النبوة للبيهقى ٢ /٣٥٤ ، وفتح البارى ٧/٢٠٣ ، وفتح القدير للشوكانى ٣ /٢٠٧ ، و تفسير المراغى ٥ /٩ ، و البداية والنهاية لابن كثير٣ / ١٠٧ ، والاسراء والمعراج لأبى شهبة ص ٣٦ .

(٣) هو ابراهيم بن اسحاق بن ابراهيم بن بشير البغدادى الحربى أبو اسحاق ، تفقه على الامام أحمد ، من تصانيفه : غريب الحديث (ت٢٨٥هـ) ،انظر: تاريخ بغداد ٦ / ٢٧ ، وطبقات الحنابلة ١ /٨٦ ، ومعجم الأدباء ١/١١٢ ، وتذكرة الحفاظ ٢ / ٥٨٤ ، و فوات الوفيات ١/١٤ ، وطبقات السبكى ٢٥٦ ، و النجوم الزاهرة ٣ / ١١٦ .

(٤) انظر الجامع لأحكام القرآن ١٠/١٣٨ ، والروض الأنف ٣/٤٢٣ ، وفتح البارى ٧ / ٢٠٧ ، والاسراء والمعراج لأبى شهبة ص ٣٦ ، وشرح صحيح مسلم للنووى ٢ / ٥٦٨ .

(٥) انظر البداية والنهاية لابن كثير ٣ / ١٠٧ ، و فتح البارى ٧ / ٢٠٣ ، و والاسراء والمعراج لأبى شهبة ص٣٦ .

(٦) البداية والنهاية لابن كثير ٣ / ١٠٧ .

(٧) هو محمد بن سعد بن منيع،أبو عبد الله الزهرى البصرى كاتب الواقدى ، سمع من سفيان بن عيينة وأنظاره ،من تصانيفه : الطبقات الكبرى ، وأخبار النبى صلى الله عليه وسلم، (ت٢٣٠هـ) ،انظر: الفهرست لابن نديم ص ١١١ - ١١٢ ، وتاريخ بغداد ٥/٣٢١ ، ووفيات الأعيان ٨/٣٥١ ، وسير الأعلام ١٠/٦٦٤ ، و تهذيب التهذيب ٩/٢٨٢ ،والنجوم الزاهرة ٢/٢٥٨.

(٨) الطبقات الكبرى لابن سعد ١/٢١٣ ، وانظر فتح البارى ٧ / ٢٠٣ .

٨- وأخرج البيهقي عن اسماعيل السدى أنه قال : فرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس في بيت المقدس ليلة أسرى به قبل الهجرة بستة عشر شهرا)(١) .

قال ابن كثير رحمه : (فعلى قول السدى يكون الاسراء في شهر ذى القعدة)(٢)

وقال أبو شهبة (٣) : (والذى تركن إليه النفس بعد البحث والتأمل أنهما كانا في ربيع الأول في ليلة الثانى عشر منه أو السابع عشر منه) (٤) .

وبناء على هذه الاختلافات لا يمكن لأحد أن يجزم بيوم وبعينه ، فتخصيص اليوم السابع والعشرين من رجب بكونه يوم المعراج لا يصح .

ثم إنه لو ثبت التعيين لهذه الليلة ، لم يجز للمسلمين أن يخصوها بشيء من العبادات أو غيرها ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم لم يخصها بشيء من ذلك ، ولم يحتفل بها ، ولا أمر بشيء فيها ، وكذلك أصحابه الكرام من بعده .

ولو كان الاحتفال بها أمرا مشروعا لبينه النبى صلى الله عليه وسلم لأمته بقول أو فعل ، ولكان الصحابة رضوان الله عليهم أسبق الناس إليه .

ولما لم يقع ذلك من النبى صلى الله عليه وسلم ولا من أصحابه ، علمنا عدم شرعيته وأنه من البدع المذمومة ، وليس من دين الاسلام في شيء (٥) .

---

(١) دلائل النبوة للبيهقي ٢/ ٣٥٥ .

(٢) البداية والنهاية لابن كثير ٣/ ١٠٧ .

(٣) هو الدكتور محمد بن محمد بن أبى شهبة ، أستاذ علوم القرآن والحديث بجامعة الأزهر وأم القرى ، من تصانيفه : الاسرائيليات والموضوعات في التفسير ، والمدخل لدراسة القرآن وغيرهما ، انظر : مقدمة كتابه الاسرائيليات ص ١ .

(٤) الاسراء والمعراج لأبى شهبة ص ٣٦ .

(٥) وقد بين فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز بدعية الاحتفال بليلة الاسراء والمعراج في رسالة صغيرة ضمن الرسائل الثلاثة في كتابه (التحذير من البدع) وذلك في صفحة ٧-٩ .

الباب الثالث :

الانحراف فى العبادات اللفظية :

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : الغلو والاطراء فى النبى صلى الله عليه وسلم .

الفصل الثانى : الاستغاثة بغير الله .

الفصل الثالث : فى الأدعية .

الفصل الأول :

الغلو والاطراء في النبي صلى الله عليه وسلم .

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم .

المبحث الثاني : موقف الاسلام من إقامة المولد .

المبحث الأول :-

الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم

وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : أصل المولد ونشأته وأول من أحدثه .

المطلب الثاني : الأغراض التي من أجلها تقام الموالد في أوغندا .

المطلب الثالث : ذكر الكيفية التي تقام عليها المولد في أوغندا .

المطلب الرابع : مظاهر الغلو في المولد النبوي ، وما في قصيدة البردة من ضلالات .

المطلب الخامس : نهيه صلى الله عليه وسلم عن الغلو ، مع بيان بطلان مظاهر الغلو السابقة .

المطلب الأول : أصل المولد و نشأته وأول من أحدثه :

أولا : أصل المولد و نشأته :

المولد إجتماع يقام لتذكر يوم ميلاد أحد من الناس وتكريمه . لذلك يتحرى فيه الوقت الذى ولد فيه من يُقصد بعمل المولد .

والاحتفالات بالموالد فكرة نصرانية، منبعها الاحتفال بمولد المسيح عليه السلام ، حيث اتخذوه عيدا يحتفلون فيه على رأس كل سنة فى الخامس و العشرين من الشهر الثانى عشر الميلادى ، واستمر ذلك إلى يومنا هذا .

ففيه يصنعون الطعام و يشربون الخمور ويستمعون إلى الآلات والمعازف ويلهون ويلعبون ، ويحصل من الفجور والفسق والمجاهرة بالمعاصى شيئ كثير (١).

وعلى هذا جرت عادتهم وأصبحوا يحتفلون بموالد آبائهم وأبنائهم وأنفسهم سنويا ، يشعلون الشموع ويعدون الأطعمة والخمور ونحو ذلك .

وقد تسربت تلك الفكرة إلى المسلمين ، وذلك فى زمن الفتن والمحن والغفلة والانحراف ، زمن الفاطميين العبيديين ، حين امتلأت البلاد رفضاً وسبًا للصحابة (٢)، فانتهز أعداء الاسلام تلك الفرصة لزحزحة العقيدة ، وإخراج المسلمين عن طريق الاعتدال فى دينهم واحترام نبيهم إلى طور الغلو فيه ، اقتداءً بعمل النصارى فى المسيح عليه السلام ، إذ رفعوه فوق منزلته إلى درجة الألوهية .

قال السخاوى (٣) سامحه الله :(إذا كان أهل الصليب اتخذوا ليلة مولد نبيهم عيدا أكبر ، فأهل الاسلام أولى بالتكريم وأجدر) (٤) .

فأصبح المسلمون بدورهم يحتفلون بمولد نبيهم صلى الله عليه وسلم مضاهاة لعمل النصارى فى عيسى عليه السلام ، غير أن هذا العمل من جانبهم أخذ طابعا دينيا يورد فيه سيرة النبى صلى الله عليه وسلم ، وأخلاقه ، ومدحه الذى يغلب عليه الغلو والاطراء فيه صلى الله عليه وسلم ، يصل فى بعض الأحيان إلى الشرك بالله عز وجل .

---

(١) انظر: التبر المسبوك فى ذيل السلوك للسخاوى ص١٢-١٣ ، والخطط المقريزى- ١/ ٤٩٤ .

(٢) انظر: البداية والنهاية لابن كثير ١١/ ٢٤٧-٢٤٨ .

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبى بكر السخاوى الأصل ، القاهرى الشافعى ولد عام ٨٣١هـ ، له مصنفات عديدة منها : فتح المغيث ، والتذكرة وبلوغ الأمل والضوء اللامع وغيرها (ت٩٠٢هـ) ، انظر: البدر الطالع ١/ ١٨٤ ، والأعلام للزركلى ٦/ ١٩٤ .

(٤) التبر المسبوك للسخاوى ص ١٤ .

وإقامة المولد يعد دليلا من دلائل صدق نبوة محمد صلى الله عليه وسلم إذ أشار إلى أنّ أمته سوف تتبع اليهود والنصارى في كل شيء .

روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبرا وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم ، قلنا يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : (فمن) رواه البخاري ومسلم وابن ماجة(١).

ثانيا : أول من أحدث المولد النبوي :

بعد مضي القرون الثلاثة الأولى المشهود لها بالخيرية والصلاح، وفي أواخر القرن الرابع الهجري ، ظهرت بدعة الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك على أيدي الخلفاء الفاطميين ، بعد قيام دولتهم العبيدية في مصر (٢) .

وكان أول من أحدثه بالقاهرة المعز لدين الله الفاطمي (٣) سنة اثنين وستين - وثلاثمائة (٤) .

قال الفاكهاني رحمه الله (٥) عند كلامه عن المولد :

(هو بدعة أحدثها البطالون ، وشهوة النفس ، اغتنى بها الأكالون) (٦) .

وقال المقريزي رحمه الله (٧) : (كان للخلفاء الفاطميين في طول السنة أعياد ــــ

---

(١) صحيح البخاري ٩/ ٧٦٠ ، الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن سنن من كان قبلكم ، صحيح مسلم ٨/ ٥٧ ، العلم ، باب اتباع سنن اليهود والنصارى سنن ابن ماجة ٢/ ٣٧٧ ، الفتن ، باب افتراق الأمم ، مسند الامام أحمد ٣ / ٨٤ - ٨٩ .

(٢) كان دخول الفاطميين مصر وفتحها في شعبان سنة (٣٥٨ هـ) ، وكان أول واليهم المعز لدين الله . انظر : صبح الأعشى ٣ / ٤٩٣ .

(٣) هو معدّ بن المنصور اسماعيل بن القائم المعز لدين الله أبو تميم العبيدي الفاطمي المغربي ، كان صاحب مصر ، ولد سنة ٣٤١ هـ (ت ٣٦٥ هـ) بالقاهرة ، انظر : الكامل لابن الأثير ٧ / ٦٦ ، ووفيات الأعيان ٥/ ٢٢٤ ، وسير الأعلام ١٥ / ١٥٩ ، والنجوم الزاهرة ٤/ ٦٩ .

(٤) البدعة لعزت عطية ص ٤١١ ، صراع بين الحق والباطل ص ١٢٤ .

(٥) هو عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي تاج الدين الفاكهاني ، ولد عام ٦٥٤ هـ ، من مصنفاته : رياض الأفهام والمورد في عمل المولد وغيرهما (ت ٧٣٤ هـ) ، انظر : الدرر الكامنة ٣ / ١٧٨ ، وبغية الوعاة ٢ / ٢٢١ ، وشجرة النور الزكية ص ٢٠٤ ، والأعلام للزركلي ٥/ ٥٦ .

(٦) المورد في عمل المولد للفاكهاني ص ٢١ - ٢٢ .

(٧) هو أحمد بن علي بن عبد القادر أبو العباس الحسيني العبيدي ، تقي الدين ، المقريزي ، مؤرخ الديار المصرية ، ولد عام ٧٦٦ هـ ، من تصانيفه : المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، ويعرف بالخطط المقريزي ، والسلوك في معرفة الدول والملوك وغيرهما ، (ت ٨٤٥ هـ) انظر : التبر المسبوك ص ٢١ ، والبدر الطالع ١/ ٧٩ ، والأعلام للزركلي ١ / ١٧٧ .

- ومواسم ، وهى : موسم رأس السنة ، و موسم أول العام ، ويوم عاشوراء ومولد النبى صلى الله عليه وسلم ، ومولد على بن أبى طالب رضى الله عنه ، و مولد الحسن ومولد الحسين عليهما السلام ، ومولد فاطمة الزهراء عليها السلام ، ومولد الخليفة الحاضر . (١)

وقال محمد حامد الفقى : (ما أحدث هذه الأعياد الشركية إلا العبيديون الذين أجمعت الأمة على زندقتهم ، وأنهم كانوا أكفر من اليهود و النصارى ، وأنهم كانوا وبالا على المسلمين ، وعلى أيديهم وبدسائسهم وما نفثوا فى الأمة من سموم الصوفية الخبيثة ، انحرف المسلمون عن الصراط المستقيم) (٢) .

وبهذا يظهر أن العبيديين كانوا أول من ابتدعوا بدعة المولد النبوى . وقد استمر عمل الموالد فى عهدهم وبقيت على رسومها الى أن أبطلها الأفضل ابن أمير الجيوش(٣) سنة ثمان وثمانين و أربعمائة الهجرى ، فى عهد المستعلى بالله (٤) ، فأصبحت الموالد ذاهبة فى الاندراس والنسيان مدة ، إلى أن أحياها الآمر بأحكام الله (٥) بن المستعلى ، بعد تحسين بعض العلماء لها ، وذلك عام خمسة وتسعين و أربعمائة الهجرى (٦) .

قال المقريزى رحمه الله : (وكان الأفضل بن أمير الجيوش قد أبطل أمر الموالد الأربعة : المولد النبوى والعلوى والفاطمى ، والامام الحاضر ، وما يهتم به ، وقدم العهد به حتى نسي ذكرها ، فأخذ الأستاذون يجددون ذكرها للخليفة الآمر بأحكام الله ، ويردد ون الحديث معه فيها و يحسنون له معارضة الوزير بسببها وإعادتها وإقامة الجوار والرسوم فيها ، فأجاب إلى ذلك وعمل ما ذكر) (٧) .

---

(١) الخطط المقريزى ١ / ٤٩٠ . وقد ذكره القلقشندى فى صبح الأعشى ٣ / ٥٧٦ .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم ، تحقيق محمد الفقى ، هامش ص٢٩٤ .

(٣) هو الملك الأفضل شاهنشاه بن الملك أمير الجيوش أبو القاسم بدر الجمالى ، الأرمنى كان سميناً ، فكانت الأمراء تكرهه لذلك ، قتل سنة (٥١٥ هـ) انظر وفيات الأعيان ٤٤٨/٢ وسير الأعلام ٥٠٧/١٩ ، والعبر ٤٠٤/٢ ، والنجوم الزاهرة ٢٣٢/٥ ، وشذرات الذهب ٤٧/٤ .

(٤) هو أحمد بن المستنصر معد بن الظاهر على بن الحاكم ، أبو القاسم المستعلى بالله صاحب مصر العبيدى ، قام بعد أبيه سنة ٤٨٧ هـ ، وله ٢١ سنة ، كثر فى دولته الباطنية الملاحدة (ت ٤٩٥ هـ) ، انظر : وفيات الأعيان ١ / ١٧٨ والعبر ٢ / ٣٧٠ ، و سير الأعلام ١٩٦/١٥ ، والخطط المقريزى ٣٥٦/١ والنجوم الزاهرة ١٤٢/٥ و شذرات الذهب ٣ / ٤٠٢ .

(٥) هو منصور بن المستعلى أحمد بن المستنصر معد بن الظاهر ، الآمر بأحكام الله ، العبيدى الرافضى الظلوم ، كان العاشر من الخلفاء الباطنيين ، (ت ٥٢٤ هـ) ، انظر : وفيات الأعيان ٢٩٩/٥ ، وسير الأعلام ١٥ / ١٩٧ ، والخطط المقريزى ٣٥٧/١ ، و النجوم الزاهرة ١٧٠/٥ ، وشذرات الذهب ٤ / ٧٢ .

(٦) انظر : البدعة لعزت عطية ص٤١١ . (٧) الخطط المقريزى ١ / ٤٣٢-٤٣٣ .

وكان ذلك سنة ست عشرة وخمسمائة، كما ذكر ابن المأمون جلوس الخليفة فى المولد فى تلك السنة . (١) وقيل كان عام أربعة وعشرين وخمسمائة (٢) .

أما ما ذكره بعض العلماء من أن أول من أحدث المولد النبوى هو صاحب إربل الملك المظفر (٣) فلا يصح (٤)، إذ إن الملك المظفر ولد عام تسعة وأربعين و خمسمائة، وولى السلطنة بعد وفاة أبيه سنة ثلاث وستين و خمسمائة (٥)، وذلك بعد أن عمل الفاطميون المولد فى القرن الرابع كما تقدم .

ويمكن اعتبار هذا الملك أول من أحدث المولد النبوى فى مدينة إربل .

وقد قال عنه ابن كثير رحمه الله : (كان يعمل المولد الشريف فى ربيع الأول، ويحتفل احتفالا هائلا) (٦) .

وقال عنه الذهبى فى ترجمته :

(وأما احتفاله بالمولد فيقصر التعبير عنه) (٧) .

---

(١) الخطط المقريزى ١/ ٤٣٣ .

(٢) انظر الابداع فى مضار الابتداع ص ٢٥١ . (لم أجد لهذا القول مصدرا تاريخيا).

(٣) هو مظفر الدين أبو سعيد كوكبرى بن على بن بكتكين بن محمد التركمانى صاحب إربل، ولد سنة ٥٤٩هـ، وكان محبا للصدقة معتنيا بعمل المولد النبوى (ت٦٣٠ هـ) انظر: وفيات الأعيان ٤/١١٣، وسير الأعلام ٢٢/ ٣٣٤، والعبر ٣/ ٢٠٨ ، و النجوم الزاهرة ٦/ ٢٨٢، وشذرات الذهب ٥/ ١٣٨ .

(٤) انظر: وفيات الأعيان ٣/٤٤٩، البداية والنهاية لابن كثير ١٣/١٣٧، والحاوى للفتاوى للسيوطى ١/ ١٩٠ .

(٥) انظر التكملة والذيل والصلة ٣/ ٣٥٤، وسير الأعلام ٢٢/ ٣٣٥ .

(٦) البداية والنهاية لابن كثير ١٣/ ١٤٧ .

(٧) سير الأعلام ٢٢/ ٣٣٦ .

المطلب الثانى : الأغراض التى من أجلها تقام الموالد فى أوغندا :

إن إقامة الموالد من الآثار التى تظهر لمسات الصوفية فى المجتمع الأوغندى ، غير أن المقيمين لها لا يدركون حقيقة الأمر وهو أنهم يحيون سنة من سنن الصوفية ، والتى يوجد فى البلاد كثير من مظاهرها ، وإن لم يكن هناك طرق منظمة على غرار الطوائف فى البلاد الأخرى .

فآثار الصوفية هذه لا يعلم أصحابها انطباق هذا الوصف عليها ، حتى أن أكثرهم لا يعلمون كلمة " الصوفية " والمولد عندهم شعيرة دينية تقليدية تقام كما أقامها الأولون .

لذلك تجد المنظمين لحفلات المولد لأغراض مختلفة لا يراعون فيها مجرد الذكر الصوفى ، بل ذلك يأتى تبعا ، لذلك يعمد الدعاة إلى عدم التعرض لذكر هذا الوصف حتى لا يفطن إليه أحد .

ومن تلك الأغراض ما يلى :

١- إقامة المولد النبوى فى الثانى عشر من ربيع الأول . ففى هذا اليوم يحرص أهل كل منطقة على إعداد هذا المولد ، باعتباره أكبر الموالد المقامة طوال السنة ، وكون هذا اليوم لا يتكرر عليهم .

٢- الشكر : وهذا يقيمه كثير من الناس لنيل أحدهم ما يستوجب الشكر من الأمور العظام ، كرجوعه من الحج ، وعند العقيقة على الأولاد ونحو ذلك .

٣- للفرح بالعيدين[1] : اعتاد الناس أن يقيموا مولدا بعد كل عيد من العيدين ، كمظهر من مظاهر الفرح فى ذلك اليوم .

٤- لبيان فكرة أو قضية : وهذه يقيمها المتنافسون على رئاسة المجلس الاسلامى طلبا لكسب التأييد من أهل المناطق . كما أن بعض الشخصيات المسلمة المؤيدة للأحزاب السياسية يشجعون إقامة تلك الموالد لينتهزوا فرصة اجتماع المسلمين ليشرحوا لهم مبادئ أحزابهم .

٥- جمع التبرعات لانشاء مشروعات إسلامية كالمدارس ونحوها .

٦- انفاذ وصية الميت بعمل مولد من ماله تقربا إلى الله .

فتلك هى بعض الأغراض التى من أجلها تقام الحفلات التى تعد فيها برامج شبيه بالموالد السنوية .

وبناء على اختلاف الأغراض ، تجد حفلات الموالد تتكرر مرات عديدة فى السنة ، ولم يعد يتحرى يوم مولده فقط ، بل كلما وجد غرض من تلك الأغراض وغيرها أقاموا مولدا .

---

(١) يلاحظ أن العقيقة والعيد أمران شرعيان ، فينبغى أن يقام لهما وليمة فرح خاصة ، وليس اقامة حفلة مولد كما هو معتاد لدى البعض .

المطلب الثالث : الكيفية التي تقام عليها المولد في أوغندا :

إن مظهر الاجتماع لاحياء مولد النبي صلى الله عليه وسلم منتشر بين شعوب المسلمين في كل أنحاء العالم الاسلامي ،الا من رحم الله .

وهو حفل أصبح عند بعضهم شعيرة إسلامية، يقومون بها سنويا .

وهذا ما عليه المسلمون في أوغندا ، حيث أصبح من المعلوم لدى العامة والخاصة أن المولد مناسبة دينية مشروعة، وقد رسخ عمل المولد في نفوس الكثيرين خاصة كبار السن منهم ،الذين عاشروا حفلات الموالد طيلة حياتهم . كما أن موافقتها لأهواء كثير منهم ورغباتهم ومصالحهم الشخصية مما يزيدها أهمية كبرى .

وهنا أبين الكيفية التي تقام عليها الموالد :

أولا : الاعداد للمولد :

يقوم منظمو المولد باعداد أنواع من الأطعمة ، ثم يعينون يوما و يعمون الدعوة في الناس حسب مستوى الحفلة، وذلك عبر الاذاعة و بواسطة خطابات رسمية للمشايخ وكبار الضيوف من رجال الدولة إن أمكن .

ثم يوجهون الدعوة لبعض فرق الدفوف المشهورة . - وهذا عنصر أساسي في الحفلة - ثم يقيمون سرادقَ كبيرة لاستقبال القادمين .

وبهذا يتم الاعداد للحفلة .

ثانيا : حفلة المولد :

يجتمع الناس في اليوم المعلن و يأخذ الجميع أماكنهم ،فيبدأ المشايخ حسب البرنامج بإلقاء المواعظ، وإنشاد قصائد المديح التي لا تخلو من غلو مذموم يصل إلى حد الشرك بالله عز وجل ،كما سنعرف ذلك فيما بعد إن شاء الله .

يبدأ أحد القراء بقراءة شيئ يسير من القرآن الكريم، ثم يقرأ قصة مولد النبي صلى الله عليه وسلم ،وبيان نسبه الشريف، وما حدث له في مراحل طفولته ،ثم ينتقلون إلى إنشاد قصائد المدح المحتوية على قصص حياته صلى الله عليه وسلم وعاداته وأوصافه الخلقية والخلقية .

والاعتماد في كل هذه على ما هو منظوم في مولد البرزنجي ، وبعض أجزاء في مولد شرف الأنام .

فيالليتهم يفهمون اللغة العربية ليعلموا ما يقال وينشد ،غير أن معظم المجتمعين لا يفهمون العربية ،لذلك تجد كثيرا منهم لا يحضرون المولد إلا لغرضين أساسيين هما :

١- الفرح والاستماع الدفوف ،والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .

٢- أكل ما أعد في المولد من الطعام .

ولذلك يقوم منظم البرنامج بأمر أصحاب الدفوف بالضرب عند نهاية كل باب من أبواب المولد . يقومون عند ذلك للفرح والرقص والطرب : .

وعند ذكر مولده صلى الله عليه وسلم يقوم جميع الناس إجلالا وتعظيما له ، ويزعمون عند ذلك حضور النبى صلى الله عليه وسلم حفل المولد ، فيقومون مرحبين ومحيين ، وينشدون عند ذلك :

صلى الله على محمد صلى الله عليه وسلم .
يا نبى سلام عليك يا رسول سلام عليك .
يا حبيب سلام عليك صلوات الله عليك .
أشرق البدر علينا فاختفى منه البدور .

وهكذا الى آخر القصيدة ، (١) ويقومون تاركين وسطهم دائرة صغيرة ، يفرش فيها أحد المشايخ عمامته ، وعليها تتساقط الهدايا المالية المهداة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - كما يزعمون - ، ويقوم البعض بالتجول بين الصفوف يجمعون ما بأيدى الناس من هدايا ، ثم يأتون بها على الثوب المفروش .

ومصير تلك الهدايا ، هو أنهم بعد انفضاض الناس يبقى كبار المشايخ فيقتسمونها فيما بينهم .

وإن كان المولد أعده شخص لجمع التبرعات لاقامة مشروع دينى ، فإن هذا يأخذ جميع المال .

وبعد عملية القيام يستمرون فى قراءة القصائد ، ثم يختتمون بدعاء ختم المولد ، ثم يبسط السماط ويقدم ما أعد لهذه المناسبة من أطعمة ومشروبات ، فيأكلون وينصرفون معتقدين أن ما فعلوه من أعظم القرب تقربوا به إلى الله ، كما يظهر ذلك فى دعاء ختم المولد : وأثبنا اللهم على قراءتنا هذه وغيرها ثوابا جزيلا ، وأجرا منك عظيما ، وتقبلها منا بفضلك وكرمك قبولا حسنا جميلا جليلا . (٢)

ويلاحظ أن تنظيم حفلة المولد لا تقتصر على الرجال فقط ، بل إن بعض الجمعيات النسائية تنظم الموالد ، ويدعون عامة الناس ، غير أن النساء لا يتولين القراءة (٣) ويكلفن الرجال بذلك .

وفى وقت الصلاة يتوقف الناس لأداء الصلاة ، وينصرف أكثرهم عند الأذان ولا يرجعون إلا بعد انتهاء الصلاة .

---

(١) المولد البرزنجى ضمن (مجموعة الموالد وأدعية) ص١٠٩-١١١ ، ومولد شرف الأنام ضمن مجموعة الموالد و أدعية) ص٣٦-٣٩ .

(٢) مجموعة الوالد وأدعية ص ١٩٦ -١٩٧ .

(٣) انّ ترك النساء للقراءة أمام الرجال أمر مشروع يحمدن عليه ، غير أن اقامة المولد أمر بدعى ، لا يجوز القيام به ، من أى شخص كان .

المطلب الرابـع :

مظاهر الغلو فى المولد النبوى ، وما فى قصيدة البردة من ضلالات :

يحدث الاحتفال بمولد النبى صلى الله عليه وسلم كثيرا من المنكرات وآثارا سيئة مناقضة للعقيدة الاسلامية ، شأنه فى ذلك شأن أى عمل مختـرع ومنسوب إلى الاسلام وهو ليس منه ، إذ لا يخلو مثل هذا من دسائس المنافقين أو من صنع الجهلة المنتسبين إلى العلـــم .

ففى بدعة المولد نجد طابع الغلو فى النبى صلى الله عليه وسلم من أعظم المظاهر المسيطرة على مسار الحفلة ، وأصحابها لا يفرقون بين صالـح وطالح .

وهنا أورد بعض مظاهر الغلو فى النبى صلى الله عليه وسلم التى تحدث فى حفلة المولد النبوى :

١ـ اعتقادهم حضور النبى صلى الله عليه وسلم حفلة المولد ، وقيامهم عند ذلك تشريفا وتعظيما وإجلالا . وفى ذلك يقول البرزنجى :

(وقد استحسن القيام عند ذكر مولده الشريف أئمة ذوو رواية ودرايـة ، فطوبى لمن كان تعظيمه صلى الله عليه وسلم غاية مرامه ومرماه) (١) .

٢ـ نسبة عبودية الخلق للنبى صلى الله عليه وسلم ، ويظهر ذلك فى قـــول البرزنجى :

أنت للرسل ختام * أنت للمولى شكور .
عبدك المسكين يرجو * فضلك الجم الغفير . (٢) .

فى البيت الثانى يذكر الناظم عبودية للنبى صلى الله عليه وسلم ، فإذا قرأه المتبع إقرارا له ، شاركه فى شركه ، إلا أن القوم لا يفهمون ما يقرأونه .

٣ـ دعاء النبى صلى الله عليه وسلم ، كما يظهر ذلك فى البيت الثانى المتقدم ، ففيه توجه الى النبى صلى الله عليه وسلم بالسؤال ورجاء فضله . وهذا مما لا يطلب إلا من الله عز وجل .

٤ـ تعلق القلب بالنبى صلى الله عليه وسلم فى طلب الانقاذ ، قال البرزنجى :

فيك قد أحسنت ظنى * يا بشير يا نذير . (٣)

---

(١) المولد البرزنجى ضمن مجموعة موالد ص ٧٧ـ٧٨ ، وذكره نظما ص ١١٣ .
(٢) المرجع السابق ص ١١١ .
(٣) المرجع السابق ص ١١١ .

٥- الاستغاثة بالنبى صلى الله صلى الله عليه وسلم ،وذلك فى قول البرزنجى :

فأغثنى وأجرنى * يا مجيراً من سعير .

يا غياثى يا ملاذى * فى ملمات الأمور (١) .

فى البيت الأول تصريح بالاستغاثة بالنبى صلى الله عليه وسلم وأنه المجير من عذاب النار . وفى البيت الثانى يذكر أن النبى صلى الله عليه و سلم هو مغيثه وملجؤه عند وقوع الحوادث .

ومن ذلك قول البوصيرى :

يا أكرم الخلق ما لى من ألوذ به * سواك عند حلول الحادث العمم (٢) .

فالبيت يرفع مقام النبى صلى الله عليه وسلم الى درجة الربوبية ، فهو ينفى أن يكون له ملاذ إذا حلت به الحوادث إلا النبى صلى الله عليه وسلم .

قال الخربوتى رحمه الله (٣) :

(ناداه فى الرجاء بالخطاب لأن السؤال بالخطاب أدعى الى الاجابة من الغيبة) (٤) .

٦- الاعتقاد بأن التسمية باسم محمد كفيل بجعل النبى صلى الله عليه وسلم يشفع لصاحبه ، ويظهر ذلك فى قول البوصيرى :

فانّ لى ذمة منه بتسميتى * محمدا وهو أوفى الخلق بالذمم . (٥) .

قال الخربوتى رحمه الله :

(معنى البيت : فان لى عهدا وميثاقا معه عليه السلام ،وهو دال على محبته له ،والاسم لا يتغير بمخالفة المسمى ،وهو عليه السلام بمراعاة الذمم أوفى ، فيقوم بحقها بالشفاعة لأهلها فى دار العقبى) (٦) .

٧- الاعتقاد بأن الدنيا والآخرة من عطائه صلى الله عليه وسلم ،وأنه يعلم كل شيئ، قال البوصيرى :

فان من جودك الدنيا وضرتها * ومن علومك علم اللوح والقلم . (٧)

---

(١) المولد البرزنجى ضمن (مجموعة موالد وأدعية) ص ١١١ .

(٢) بردة المديح للبوصيرى ص ٣٤ .

(٣) هو عمر بن أحمد بن محمد بن سعيد الخربوتى الرومى ، فقيه حنفى أديب، ولد فى خربوت بتركيا سنة (١٢١٦هـ ،صنف كتبا منها : عصيدة الشهدة شرح قصيدة البردة وغيره ، (ت١٢٩٩هـ) ،انظر: الأعلام للزركلى ٥/ ٤١ .

(٤) عصيدة الشهادة شرح قصيدة البردة ص ٢١٨ .

(٥) بردة المديح للبوصيرى ص٣٢ .

(٦) عصيدة الشهادة ص٢١٣- ٢١٤ .

(٧) بردة المديح للبوصيرى ص ٣٥ .

فما نسبه هنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يساوى ما ينسب إلى الله عز وجل الخالق، فالوجود هو: الدنيا والآخرة فاذا كانا من جود رسول الله صلى الله عليه وسلم، فماذا بقى ليكون جودا للخالق عز وجل ؟! .

ثم إذا كان علمه صلى الله عليه وسلم يشمل ما فى اللوح المحفوظ بكامله وهو علم ما كان وما سيكون الى قيام الساعة، فماذا يبقى لله جل وعلا من العلم الغيبى! .

المطلب الخامس :

نهيه صلى الله عليه وسلم عن الغلو، مع بيان بطلان مظاهر الغلو السابقة :

الغلو فى الصالحين أصل الشرك فى هذه الأمة، والله سبحانه وتعالى خلق المخلوقات وجعل بينها درجات، لكل منها درجة ومنزلة لا يتجاوزها إلى ما فوقها .

وقد استأثر الله عز وجل بأعظم الدرجات وأعلاها، فلا يرتقى إليها ملك مقرب ولا نبى مرسل، قال تعالى : ﴿ رَفِيعُ ٱلدَّرَجَاتِ ذُو ٱلعَرْشِ ﴾ (١) .

أما البشر فقد فضّل الله عز وجل بينهم، فجعل الأنبياء فى قمة البناء البشرى ثم جعل فى قمتهم سيدنا محمدًا صلى الله عليه وسلم .

فالمجتمع البشرى يمثل بناء هرميا فى قمته سيد البشر صلوات الله وسلامه عليه، وهذا حقه . ولكنه لا يزال فى دائرة العبودية لخالقه وإلهه الذى خلقه وفضله ورفع درجته .

فأى محاولة لرفعه فوق مكانته فان ذلك انحراف مردود .

وقد حذر صلوات الله وسلامه عليه من الغلو فيه ورفعه فوق درجته، كما يتبين ذلك من الأحاديث الآتية :

١- عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لا تطرونى كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا عبد الله ورسوله) رواه البخارى وابن حبان والدارمى وأحمد (٢) .

فنهى عليه الصلاة والسلام عن مجاوزة الحد فى مدحه والغلو فى -

---

(١) سورة غافر الآية (١٥) .

(٢) صحيح البخارى ٤/ ٦٣٢، الأنبياء باب (وذكر فى كتاب مريم) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٨/ ٤٦، التاريخ، ذكر العلة التى من أجلها زجر عن التخيير بين الأنبياء، سنن الدارمى ٢/ ٤١٢-٤١٣ الرقاق، باب فى قول النبى صلى الله عليه وسلم (لا تطرونى)، مسند الامام أحمد ١/ ٢٣، ٢٤ .

- ذلك كما فعل النصارى بعيسى عليه السلام ، وأرشدهم الى تسميته بأفضل ما سماه به ربه سبحانه وتعالى وهو عبد الله ورسوله .

٢- عن ابن عباس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
(إياكم والغلو فانما أهلك من كان قبلكم الغلو) رواه النسائى وابن ماجة (١) .
فنهاهم عن الغلو ، وأخبر أنه سبب للهلاك .

٣- عن عبد الله بن الشخير (٢) رضى الله عنه قال : انطلقت فى وفد بنى عامر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا : أنت سيدنا ، فقال (السيد الله (٣) تبارك و تعالى) قلنا : وأفضلنا فضلا وأعظمنا طولا ، فقال : (قولوا بقولكم أو بعض قولكم و لا يستجرينكم الشيطان) رواه أبو داود (٤) .
ففى الحديث كره النبى صلى الله عليه وسلم مواجهته بالمدح لما قد يفضى إلى الغلو ، وفيه إشارة إلى أن ذلك من عمل الشيطان .

٤- وعن أنس بن مالك رضى الله عنه أن أناسا قالوا: يا رسول الله ، يا خيرنا وابن خيرنا ، وسيدنا وابن سيدنا فقال : (يا أيها الناس قولوا بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان أنا محمد بن عبد الله ورسوله ما أحب أن ترفعونى فوق منزلتى التى أنزلنى الله عز وجل) رواه أحمد والبيهقى (٥) .

---

(١) سنن النسائى ٥ / ٢٦٨ ، المناسك ، باب التقاط الحصى ، سنن ابن ماجة ٢ / ١٨٣ المناسك ، باب قدر حصى الرمى مسند الامام أحمد ١ / ٢١٥ ، ٣٤٧ ، الاحسان - بترتيب صحيح ابن حبان ٦ / ٦٨ ، الحج ، ذكر وصف الحصى التى يرمى بها الجمار ، المستدرك للحاكم ١ / ٤٦٦ ، مناسك ، وقال : (صحيح) ووافقه الذهبى .

(٢) هو عبد الله بن الشخير بن عوف بن كعب الحريشى العامرى ، له صحبة ، ومن مسلمة الفتح . وفد فى وفد بنى عامر . انظر : طبقات ابن سعد ٧ / ٣٤ ، والتاريخ الكبير ٥/٣١ ، والاستيعاب ٣/٩٢٦ ، وأسد الغابة ٣/١٨٣ ، وتهذيب التهذيب ١/٤٢٢ ، وتهذيب الكمال ١٥/٨١ .

(٣) قوله (السيد الله) يريد أن السؤدد حقيقة لله عز وجل ، وأن الخلق كلهم عبيد له . وقوله : (لا يستجرينكم) أى : لا يتخذنكم جريا ، والجرى : الوكيل) انظر : حاشية سنن أبى داود ٥ / ١٥٥ ، وقال ابن الأثير فى النهاية ٢ / ٤١٧ : (السيد الله أى هو الذى تحق له السيادة) . صححه الألبانى فى صحيح أبى داود ٣ / ٩١٢ ، وفى مشكاة المصابيح بتحقيقه ٣ / ١٣٧٣ ، وفى صحيح الجامع الصغير وزيادته ١ / ٦٨٩ .

(٤) سنن أبى داود ٥ / ١٥٤ - ١٥٥ الأدب ، باب فى كراهية التمادح .

(٥) مسند الامام أحمد ٣ / ١٥٣ ، ٢٤١ ، ٢٤٩ ، دلائل النبوة للبيهقى ٥/٤٩٨ ، قال الألبانى فى سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣ / ٨٨ (اسناده صحيح على شرط مسلم) .

فى الحديث يؤكد النبى صلى الله عليه وسلم تحذيره للناس من الغلو ، وينهى عن رفعه فوق منزلته .

فالغلو بكل أنواعه غير محمود ، وخاصة فى حق الأنبياء والصالحين ، إذ يؤدى إلى الشرك بالله عز وجل . وكل ما يحدث من مظاهر الغلو فى حفلة المولد وفى غيرها انما سببه استباحة اقامة حفلات الموالد ، فيجب أن يتخلى عنها لكونها بدعة وتؤدى الى بدع ومنكرات .

وفيما يلى بيان لمدى بطلان مظاهر الغلو الواقعة فى المولد النبوى :

١ـ أما اعتقادهم حضور النبى صلى الله عليه وسلم حفلة المولد :

فهذا سخرية بالعقول ومحاولة لتربيتها على أوهام وخيالات باطلة واعتقادات سخيفة .

أما القيام عند الحضور المزعوم للنبى صلى الله عليه وسلم فهو أعظم فسادًا من تخيل حضوره ، وإلا فكيف يمكن للنفس أن تصدق هذا الكذب ، وتؤمن بحضور روح النبى صلى الله عليه وسلم .

ومعلوم أن الأرض مملوءة بمثل هذه الموالد ، فأيها يا ترى يحضر إليه ؟! . أم أنه يحضرها جميعا ؟ .

ثم من أى مصدر عرف أنه يحضر ؟ أليس هذا افتراء على الله ورسوله ؟ فما هو الدليل على هذه الخرافة ؟ هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين .

قال الهيتمى رحمه الله : (وفعل كثير عند ذكر مولده ووضع أمه له من القيام هو أيضا بدعة لم يرد فيه شيئ ، على أن الناس انما يفعلون ذلك تعظيما له صلى الله عليه وسلم ، فالعوام معذورون لذلك بخلاف الخواص) (١) .

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز (٢) : (إن بعضهم يظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحضر المولد ، ولهذا يقومون له محيين ومرحبين ، وهذا من أعظم الباطل ، وأقبح الجهل ، فان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يخرج من قبره قبل يوم القيامة ، ولا يتصل بأحد من الناس ، ولا يحضر اجتماعاتهم ، بل هو مقيم فى قبره الى يوم القيامة ، وروحه فى أعلى عليين عند ربه فى دار الكرامة) . (٣) .

---

(١) الفتاوى الحديثية للهيتمى ص٥٨ .

(٢) هو عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز ، أبو عبد الله ، ولد عام ١٣٣٠هـ ، بالرياض ، وفقد بصره عام ١٣٥٠هـ ، عين رئيسا عاما لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد عام ١٣٩٥هـ الى الآن ، له مؤلفات عديدة منها : الفوائد الجلية فى المباحث الفرضية ، التحذير من البدع وغيرهما . انظر : علماؤنا لفهد البدرانى ص ٢٨ ـ ٣٣ .

(٣) التحذير من البدع لابن باز ص ٦ .

٢- أما اعتراف الشخص بعبوديته للنبي صلى الله عليه وسلم ، كما ورد في قول البرزنجي:

عبدك المسكين يرجو * فضلك الجم الغفير . (١)

فهو شرك ظاهر مع الله جل وعلا ، فالعباد كلهم لله عز وجل ولا عبودية لأحد سواه ، وقوله هذا مساوى لمقولة النصارى في عيسى عليه السلام ، حيث زعموا أنه هو الله أو أنه ابن الله أو ثالث ثلاثة .

٣- أما توجيه الدعاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ، فهو عبادته بلفظ آخر ، فالدعاء هو العبادة ، كما جاء عن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : (الدعاء هو العبادة ، ثم قرأ :((وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ)) (٢) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة (٣) .

والعبادة لا توجه إلى غير الله تعالى بحال ، إذ هي مما اختص به الله عز وجل . فقول البرزنجي السابق : عبدك المسكين يرجو * فضلك الجم الغفير (٤) فيه من الرجاء وإظهار التواضع و شدة الرغبة في نيل المطلوب ، ما لا يكون إلا لله عز وجل ، المعبود مالك النفع والضر ، فمن صرفه إلى غيره فقد أشرك .

٤- أما الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم كما هي واردة في قول البرزنجي :

فأغثني وأجرني * يا مجيراً من سعير .

يا غياثي يا ملاذي * في ملمات الأمور . (٥)

وكذلك عند البوصيري : يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به *

سواك عند حلول الحادث العمم . (٦)

فهذا من جملة ما صرفوه من حقوق الله تعالى إلى غيره .

فالاستغاثة لا تكون بالمخلوق إلا فيما يقدر عليه ، وهذا يتطلب كون المستغاث به حيا حاضرا قادرا على تقديم عون للمستغيث .

أما ما لا يقدر عليه إلا الله فالاستغاثة بالمخلوق فيه شرك. ولا شك أن ما يطلبه أرباب المولد من النبي صلى الله عليه وسلم من هذا النوع إذ إنه صلى الله عليه وسلم ليس بمقدوره منع أحد من دخول النار ، ولا كونه ملاذا للخلق .

(١) تقدم البيت في ص ٣٣١ .
(٢) سورة غافر الآية (٦٠) .
(٣) سنن أبي داود ٢/١٦١ ، الصلاة باب الدعاء ، سنن الترمذي ٥/٤٢٦ ، الدعوات باب ما جاء في فضل الدعاء ، قال الترمذي : (حديث حسن صحيح) ، سنن ابن ماجة ٢/٣٤١ ، الدعاء باب ما جاء في فضل الدعاء ، مسند الامام أحمد ٤/٢٦٧ ، ٢٧١ ، الحديث صححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٣/٢٤ وصحيح ابن ماجة ٢/٣٢٤ .
(٤) تقدم البيت في ص ٣٣١ .
(٥) تقدم البيت في ص ٣٣٢ .
(٦) تقدم البيت في ص ٣٣٢ .

وإذا كان هذا وهو حي ، فكيف و هو ميت .

فتصريح القائل بأن لا ملاذ له إلا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، دليل على أنه ليس لله في قلبه ذكر ولا معرفة .

وقد جاء في السنة نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستغاثة بـــه ، فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم منافق يؤذي المؤمنين ، فقال بعضهم : قوموا بنا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم ، من هذا المنافق ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم (إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله عز وجل) رواه الطبراني (١) .

فنهاهم عن الاستغاثة به رغم كونه قادرا على ردع شر ذلك المنافق وكفـــه عن إيذائهم بضربه أو زجره .

وظاهر ذلك أن مراده صلى الله عليه وسلم إرشادهم إلى التأدب مع الله عز وجل في الألفاظ ، وحماية منه صلى الله عليه وسلم لجناب التوحيد (٢) .

وفيه إشارة إلى عظمة أمر الاستغاثة لأنه صلى الله عليه وسلم اذا كان هذا هو جوابه للذين استغاثوا به فيما يقدر عليه ، فكيف بالاستغاثة به فيما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل ! .

٥- أما دعواه بأن التسمية باسم محمد كفيل بتكفير الذنوب ، ويضمن قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالشفاعة لأهله ، كما في قوله :

فإن لي ذمة منه بتسميتي * محمدا وهو أوفى الخلق بالذمم . (٣) .

فهو باطل ، وما لا ينبغي لمسلم قوله ، وهو مجرد خداع المرء لنفسه ، إذ لو كان للمنتسب إليه صلى الله عليه وسلم بالاسم فقط ذمة - كما زعم البوصيري - لكـــان الانتساب إليه بدم القرابة أولى بالذمة وأدعى للشفاعة ، لكننا وجدنا أبا جهل وأبا لهب لم يغنهما كونهما عمي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك أبو طالب الذي تصدى لكفار قريش وناصر دعوة النبي صلى الله عليه وسلم عند بداية الوحي ، لم ينجه ذلك من عذاب الله فـــي الآخـــــرة .

---

(١) رواه الطبراني كما ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ / ١٥٩ ، وقال : (ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث) .

(٢) انظر تيسير العزيز الحميد ص ٢٤٢ .

(٣) تقدم البيت في ص ٣٣٢ .

بل إنّ فاطمة (١) بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفية (٢) والعباس (٣) قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم : (اشتروا أنفسكم لا أغنى عنكم من الله شيئا ، يا بنى عبد مناف لا أغنى عنكم من الله شيئا ، يا عباس بن عبد المطلب لا أغنى عنك من الله شيئا، ويا صفية عمة رسول الله لا أغنى عنك من الله شيئا ، ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالى لا أغنى عنك من الله شيئا) رواه البخارى والنسائى (٤) .

فإذا كان هذا هو قوله لأقربائه ، فكيف يتوهم بعد ذلك أن مجرد موافقة الاسم باسم النبى صلى الله عليه وسلم كفيل لنيل الشفاعة ؟! .

فالاتفاق فى الاسم لا ينفع ،إلا مع الموافقة فى الدين واتباع السنة قال تعالى ((فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)) (٥) .

٦ـ أما الاعتقاد بأن من جود النبى صلى الله عليه وسلم الدنيا والآخرة ، وأنه عليه الصلاة والسلام يعلم الغيب ،كما فى قول البوصيرى :

فإنّ من جودك الدنيا وضرتها * ومن علومك علم اللوح والقلم (٦) .

فهذا من أباطيله المدرجة فى قائمة شركياته الواردة فى قصيدته " البردة " ، فقد جعل الدنيا والآخرة من جود النبى صلى الله عليه وسلم ، وهذا يعنى أنّ الدنيا والآخرة ملك للنبى صلى الله عليه وسلم ، إذ الجواد لا يجود إلا بما ـ

---

(١) هى فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله القرشية ،أم الحسنين ، ولدت قبل المبعث بقليل ، وتزوجها على بن أبى طالب سنة اثنتين بعد بدر ، (ت ١١هـ) انظر : طبقات ابن سعد ٨/ ١٩ ، وحلية الأولياء ٢/ ٣٩ ، والاستيعاب ٤/ ١٨٩٣ ، وأسد الغابة ٥/ ٥١٩ ، وسير الأعلام ٢/ ١١٨ ، وتهذيب التهذيب ١٢/ ٤٤٠.

(٢) هى صفية بنت عبد المطلب بن هاشم عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،أسلمت قديما وهاجرت إلى المدينة (ت ٢٠هـ) ودفنت بالبقيع. انظر أعلام النساء لعمر رضا كحالة ٢/ ٣٤١ .

(٣) هو العباس بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، خرج مع قومه إلى بدر فأسر (ت ٣٢هـ) انظر : طبقات ابن سعد ٤/ ٥ ، والتاريخ الكبير ٧/ ٢ ، والجرح والتعديل ٦/ ٥٩٢ ، والاستيعاب ٢/ ٨١٠ ، وسير الأعلام ٢/ ٧٨ ، وشذرات الذهب ١/ ٣٨ .

(٤) صحيح البخارى ٤/ ٣٩٣ ، الوصايا ، باب هل يدخل النساء والولد فى الأقارب ، سنن النسائى ٦/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠ ، الوصايا ، باب اذا أوصى لعشيرته الأقربين .

(٥) سورة الأعراف الآية (١٥٧) .

(٦) تقدم البيت فى ص ٣٣٢ .

- يملك . وهذا بهتان عظيم .

ثم جعل ما استأثر الله به من علم الغيب للنبى صلى الله عليه وسلم ، وهو ما نفاه النبى صلى الله عليه وسلم عن نفسه ، قال تعالى :

((قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِى خَزَائِنُ ٱللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ)) (١) .

والآيات فى انفراد الله تعالى بعلم الغيب كثيرة ، أذكر منها :

١- قوله تعالى : ((قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِى ٱلسَّمَٰوَاتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ)) (٢) .

٢- وقوله تعالى : ((وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ، وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَاتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَابٍ مُبِينٍ)) (٣) .

فأخبر سبحانه وتعالى أن كل ذلك غيب ، وهى فى كتاب مبين ، ولا يعلمها إلا هو ، فأبى البوصيرى إلا أن يشرك معه فى ذلك رسوله صلى الله عليه وسلم ، و جعل من علومه علم اللوح والقلم ، فلم يترك شيئا فى علم الله إلا وأثبت علمه للرسول صلى الله عليه وسلم ، تعالى الله عما يقوله البوصيرى علوا كبيرا .

---

(١) سورة الأنعام الآية (٥٠) .

(٢) سورة النمل الآية (٦٥) .

(٣) سورة الأنعام الآية (٥٩) .

المبحث الثانى :

موقف الإسلام من إقامة المولد النبوى .

إنّ التنسك والتورع فى الدين لا يصح ما لم يكن تبعا لما جاء به الشرع، وسار عليه السلف من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، والتابعين لهم باحسان رضوان الله عليهم جميعا .

وقد صدق الامام مالك رحمه الله فيما نقل عنه أنه قال : (إن كل ما لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه دينا ، لم يكن اليوم دينا) (١) .

فالاحتفالات بمولد النبى صلى الله عليه وسلم، تعد من الأمور المحدثة، يجتمع لها المسلمون فى أغلب البلدان الاسلامية، والمسلمون فى ذلك ما بين مؤيد ومعارض من حيث كونها سنة ثابتة فى الدين ، أم أنها بدعة مخترعة فى الدين لم يأت بها الشارع فلم يجز إقامتها .

وفيما يلى أورد آراء العلماء فى مسألة اقامة المولد من حيث الجواز والمنع .

آراء العلماء فى عمل المولد النبوى :

إنّ جميع العلماء المنكرين والمؤيدين لاقامة حفلة المولد النبوى يجمعون على أنّ النبى صلى الله عليه وسلم لم يحتفل بمولده ، ولم يأمر به . وعلى أنّ أصحابه صلى الله عليه وسلم والتابعين لم يحتفلوا بمولده صلى الله عليه وسلم .

ولا نزاع بينهم فى كون المولد بدعة - وذلك لما تقدم ، ولأصل نشأته الذى قدمت ذكره - بل ويصرح المؤيدون له ببدعيته .

وعليه فالمسألة لم تقع فى الصدر الأول - بين السلف - بل بين العلماء المتأخرين .

ويكمن أصل الخلاف فى استحسان المؤيدين لبعض أنواع البدع، وبالتالى اعتبار عمل المولد بدعة حسنة . فمجمل آرائهم منحصرة فى قولين :

القول الأول :

ذهب بعض العلماء بمن فيهم أبو شامة والسخاوى والسيوطى وابن حجر الهيتمى وغيرهم ، إلى أنّ المولد بدعة حسنة، ويجوز للمسلمين إقامته (٢) .

---

(١) انظر: الانصاف فيما قيل فى المولد من الغلو والاجحاف للجزائرى ص ٣٢ .

(٢) انظر: التبر المسبوك فى ذيل السلوك للسخاوى ص ١٤ ، والحاوى للفتاوى - للسيوطى ١/١٨٩ كتاب : حسن المقصد فى عمل المولد ، الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبى شامة ص ٣٦-٣٨ ، الفتاوى الحديثية للهيتمى ص ١٠٩ ، والبدعة لعزت عطية ص ٤١٦- ٤١٧ .

قال أبو شامة (١) رحمه الله :

(ومن أحسن ما ابتدع في زماننا ....ما كان يفعل بمدينة اربل - جبرها الله تعالى - كل عام في اليوم الموافق ليوم مولد النبي صلى الله عليه وسلم من الصدقات والمعروف واظهار الزينة والسرور، فانّ ذلك مع ما فيه من الاحسان إلى الفقراء ،مشعر بمحبة النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه وجلالته في قلب فاعله)(٢).

وقال السيوطي رحمه الله لما سئل عن عمل المولد النبوي هل هو محمود أم مذموم؟ أجاب بقوله :

(الجواب عندي أنّ أصل عمل المولد الذي هو اجتماع الناس وقراءة ما تيسر من القرآن ورواية الأخبار الواردة في مبدأ أمر النبي صلى الله عليه وسلم وما وقع في مولده من الآيات ،ثم يمد لهم سماط يأكلونه وينصرفون، من غير زيادة على ذلك ،هو من البدع الحسنة، التي يثاب عليها صاحبها لما فيه من تعظيم قدر النبي صلى الله عليه وسلم واظهار الفرح والاستبشار بمولده الشريف) (٣) .

وقال ابن حجر الهيتمي لما سئل عن حكم المولد : (الموالد والأذكار التي تفعل عندنا أكثرها مشتمل على خير كصدقة وذكر وصلاة وسلام على رسول الله ومدحه ،وعلى شر بل شرور ،لو لم يكن منها إلا رؤية النساء للرجال الأجانب لكفى، وبعضها ليس فيها شر لكنه قليل نادر ، ولا شك أنّ القسم الأول ممنوع للقاعدة المشهورة المقررة أنّ درء المفاسد مقدم على جلب المصالح "(٤) فمن علم وقوع شيء من الشر فيما يفعله من ذلك فهو عاص آثم . . . والقسم الثاني سنة تشمله الأحاديث الواردة في الأذكار المخصوصة والعامة، كقوله صلى الله عليه وسلم (لا يقعد قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله تعالى فيمن عنده) (٥)رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجة (٦) .

(١) هو عبد الرحمن بن اسماعيل بن ابراهيم، أبو القاسم الامام المجتهد شهاب الدين المقدسي الشافعي ،سمي بأبي شامة لشامة كبيرة كانت فوق حاجبه الأيسر، من كتبه : شرح الشاطبية، والذيلية وغيرهما ، (ت٦٦٥هـ) ،انظر: طبقات السبكي ١٦٥/٨ ،والعبر ٣١٣/٣ ،وتذكرة الحفاظ ١٤٦٠/٤ ،وفوات الوفيات ٢٦٩/٢ ،والنجوم الزاهرة ٢٢٤/٧ .

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٣٦-٣٧ .

(٣) الحاوي للفتاوي للسيوطي ١٨٩/١ .

(٤) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٧ ،الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٩٠ .

(٥) الفتاوى الحديثية للهيتمي ص ١٠٩ .

(٦) صحيح مسلم ٧٢/٨ ،الذكر، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى ذكر، من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما ،سنن أبي داود ١٤٨/٢ - ١٤٩ ،الوتر، باب ثواب قراءة القرآن، سنن الترمذي ١٧٩/٥ ،القراءات ،باب فضل مدارسة القرآن (مطولا)، سنن ابن ماجة ٤٨/١ ،المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به ، مسند الامام أحمد ٢٥٢/٢ .

وقال أيضا: (بدعة المولد وإن لم تنقل عن أحد من السلف الصالح ،أعنى القرون الثلاثة المشهود لها بالخير لكنها حسنة ،مندوبة لانطباق قواعد الندب وأدلته العامة عليها) (١) .

ومن ذلك يظهر أنّ المجيزين لاقامة المولد يقسمونه إلى قسمين :

١- قسم يشتمل على شر ومفاسد ومنكرات ،فهذا يمنعونه ،كما هو ظاهر فى أقوالهم السابقة (٢) .

٢- قسم ليس فيه الا قراءة القرآن ورواية أخبار واردة فى مبدإ النبى صلى الله عليه وسلم ،وصفاته وأكل وشرب ،وليس فيه من المنكرات شيئ .

فهذا الذى يجيزونه ،وهو ظاهر فى قول السيوطى والهيتمى السابق (٣) .

ولهم فى إجازة هذا القسم عدة شبه يعتمدون عليها ،منها :

١- أنّ عمل المولد بدعة حسنة لاندراجه تحت أدلة شرعية وقواعد كلية (٤) .

كقوله صلى الله عليه وسلم (ما رأى المسلمون حسنا فهو عند الله حسن) (٥) .

وقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى التراويح : (نعمت البدعة هذه)(٦) .

٢- عموم الأحاديث الواردة فى الأذكار كقول النبى صلى الله عليه وسلم : (لا يقعد قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة . . .) (٧) .

وما روى أنه قال لقوم جلسوا يذكرون الله تعالى ويحمدونه على أن هداهم للاسلام (أتانى جبريل عليه السلام فأخبرنى أن الله تعالى يباهى بكم الملائكة)رواه مسلم وأحمد (٨) .

قال ابن حجر الهيتمى بعد ذكره للحديثين : (وفى الحديثين دليل واضح على فضل الاجتماع على الخير والجلوس له ،وأن الجالسين على خير كذلك يباهى الله بهم الملائكة وتنزل عليهم السكينة وتغشاهم الرحمة ويذكرهم الله تعالى بالثناء ___

(١) الفتاوى الحديثية للهيتمى ص ١١٠ .

(٢) انظر: قول ابن حجر الهيتمى المتقدم ص ٣٤٢ .

(٣) تقدم فى ص ٣٤٢ .

(٤) انظر: الحاوى للفتاوى للسيوطى ١/ ١٨٩-١٩٢ ،والفتاوى الحديثيةللهيتمى ص١١٠.

(٥) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ١/ ٣٧٩ ،موقوفا على عبد الله بن مسعود ، وليس له سند يرفعه ولو ضعيفا . انظر: الأشباه والنظائر للسيوطى ص ٨٩ ،وسلسلة الضعيفة (٥٣٣).

(٦) صحيح البخارى ٣/ ١٠٠ ،صلاة التراويح ،باب فضل من قام رمضان ، الموطأللامام مالك ١/ ١١٤ ،الصلاة فى رمضان ،باب ما جاء فى قيام رمضان ،واللفظ له .

(٧) تقدم تخريجه ص ٣٤٢ .

(٨) صحيح مسلم٨/ ٧٢ ،الذكر ،باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن ،مسند أحمد ٤/ ٩٢ .

- عليهم بين الملائكة ، فأى فضائل أجل من هذه) (١) .

٣- إنّ هذه الاجتماعات وسيلة كبرى للدعوة إلى الله ، وفيها يدخل كثير من الكفار فى الاسلام .

٤- إنّ الاحتفال بالمولد النبوى الشريف إظهار لحب النبى صلى الله عليه وسلم ، و تعبير عن الفرح والسرور به صلى الله عليه وسلم (٢) ، و عليه فالمعارضون للمولد لا يحبون النبى صلى الله عليه وسلم .

٥- ان المولد يحتوى على الصلاة على النبى وهو الباعث عليه ، و الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم مأمور به ، قال تعالى : (إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا) (٣) .

٦- إنّ الشارع رغب فى إطعام الفقراء والتصدق على المساكين ، فاقامة حفلة المولد وسيلة لبذل الناس صدقاتهم .

٧- أنّ للمولد أصلا فى السنة ، وهو :

الأول : وهو ما نقله السيوطى عن الحافظ ابن حجر العسقلانى أنه قال : (وقد ظهر لى تخريجها على أصل ثابت ، وهو ما ثبت فى الصحيحين من أن النبى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء ، فقالوا : هو يوم أغرق الله فيه فرعون ونجى موسى ، فنحن نصومه شكرا لله تعالى ،(٤) فيستفاد منه فعل الشكر لله على ما منّ به فى يوم معين من إسداء نعمة أو دفع نقمة ، ويعاد ذلك فى نظير ذلك اليوم من كل سنة) (٥) .

والأصل الثانى : ذكره السيوطى فى حسن المقصد فى عمل المولد قال : (وقد ظهر لى أصل آخر ، وهو ما خرجه البيهقى عن أنس (أنّ النبى صلى الله عليه وسلم -

(١) الفتاوى الحديثية للهيتمى ص ١٠٩ .

(٢) انظر : الحاوى للفتاوى ١/ ١٨٩ ، والابداع فى مضار الابتداع ص ٢٥٤ .

(٣) سورة الأحزاب الآية (٥٦) .

(٤) ولفظ هذا الحديث : (أن النبى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجدهم يصومون يوما يعنى عاشوراء فقالوا : هذا يوم عظيم ، وهو يوم نجى الله فيه موسى وأغرق آل فرعون ، فصام موسى شكرا لله ، فقال : (أنا أولى بموسى منهم ، فصام وأمر بصيامه) انظر : صحيح البخارى ٤/ ٦١٣ ، الأنبياء باب قوله تعالى (هل أتاك حديث موسى) صحيح مسلم ٣/ ١٤٩ ، الصيام ، باب صيام يوم عاشوراء ، سنن ابن ماجة ١/ ٣١٨ الصيام ، باب صيام يوم عاشوراء ، مسند الامام أحمد ١/ ٣٣٦ .

(٥) الحاوى للفتاوى للسيوطى ١/ ١٩٦ .

- عق عن نفسه بعد النبوة) (١) مع أنه ورد أنّ جده عبد المطلب عق عنه فى سابع ولادته ، والعقيقة لا تعاد مرة ثانية ، فيحمل ذلك على أن الذى فعله النبى صلى الله عليه وسلم إظهار للشكر على إيجاد الله إياه رحمة للعالمين، وتشريع لأمته ، كما كان يصلى على نفسه لذلك ، فيستحب لنا أيضا إظهار الشكر بمولده ، بالاجتماع وإطعام الطعام ونحو ذلك من وجوه القربات وإظهار المسرات) (٢) .

وعلى هذين الأصلين خـرّجوا جواز إقامة المولد .

٨- إنّ النبى صلى الله عليه وسلم كان يصوم كل يوم الاثنين تعظيما لمولده ، وأنه قال للسائل الذى سأله عن صومه يوم الاثنين : (ذاك اليوم الذى ولـــدت فيه) (٣) (٤) .

وشبه المؤيدين لاقامة المولد كثيرة جدا ، كما هو شأن كل بدعـــة ، يحاول أصحابها إيجاد مخرج شرعى لها ، فيوردون شبـها واهية ساذجة .

وقد اكتفيت بذكر أهم وأشهر ما يستشهدون به فى هذا المجال ، وسيأتى إن شاء الله بيان بطلانها .

القول الثانى : ذهب جمهور العلماء الى أن اقامة المولد بدعة غير حسنة ، ولا يجوز للمسلمين القيام بها ، كما هو حال كل بدعة فى الدين (٥) .

(١) السنن الكبرى للبيهقى ٩/ ٣٠٠ ، مصنف عبد الرزاق ٤/ ٣٢٩ ، والحديث أبطله العلماء ، قال البيهقى فى السنن الكبرى ٩/ ٣٠٠ : (وقد روى هذا الحديث من وجه آخر عن قتادة ومن وجه آخر عن أنس وليس بشيئ) وروى عن عبد الرزاق قوله : (إنما تركوا عبد الله بن محرز لحال هذا الحديث) . وقال النووى فى المجموع شرح المهذب ٨/ ٤٣١-٤٣٢ : (هذا حديث باطل) وقال : (وعبد الله بن محرز ضعيف متفق على ضعفه) وقال ابن حجر فى الفتح ٩/ ٥٩٥ (لا يثبت) وكذلك ضعفه فى التلخيص الخبير ٤/ ١٤٧ .

(٢) الحاوى للفتاوى للسيوطى ١/ ١٩٦ .

(٣) صحيح مسلم ٣/ ٣٦٨ ، الصيام باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وهذا جزء من حديث أبى قتادة الطويل وفيه (ذاك يوم ولدت فيه و يوم بعثت ، أو أنزل على فيه) .

(٤) الحاوى للفتاوى للسيوطى ١/ ١٩٤ .

(٥) انظر المدخل لابن الحاج ٢/ ٢ ، ومجموع فتاوى شيخ الاسلام ٢٥/ ٢٩٨ ، واقتضاء الصراط المستقيم ص ٢٩٤ ، والمورد فى عمل المولد ص ٢٠-٢١ ، والفتاوى للشاطبى ص ٢٠٣ ، والابداع فى مضار الابتداع ص ٢٥١ ، التحذير من البدع لابن باز ص ٣ ، والانصاف فيما قيل فى المولد من الغلو والاجحاف للجزائرى ص ٣٤ ، والبدعة لعزت عطية ص ٤١١ ، والقول الفصل فى حكم الاحتفال بمولد خير الرسل لاسماعيل الأنصارى ص ٢٤ .

قال ابن الحاج رحمه الله : (ومن أكبر ما أحدثوه من البدع مع اعتقادهم أن ذلك من أكبر العبادات وإظهار الشعائر ما يفعلونه فى شهر ربيع الأول من المولد) (١) .

وقال شيخ الاسلام رحمه الله : (وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالى شهر ربيع الأول التى يقال إنها ليلة المولد أو بعض ليالى رجب . . . فإنها من البدع التى لم يستحبها السلف ولم يفعلوها) (٢) .

وقال الفاكهانى رحمه الله لمن سأله عن اجتماع المولد :

(لا أعلم لهذا أصلا فى كتاب ولا سنة ولا ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة الذين هم القدوة فى الدين ، المتمسكون بآثار المتقدمين ، بل هو بدعة أحدثها البطالون) (٣) .

وقال الشاطبى (٤) رحمه الله : (معلوم أن إقامة المولد على الوصف المعهود بين الناس بدعة محدثة ، وكل بدعة ضلالة ، فالاتفاق على إقامة البدعة لا يجوز) (٥) .

وهؤلاء المانعون لاقامة المولد يحتجون بالآتى :

أ - أن العبادات توقيفية :

إن العبادات أمر توقيفى ، ولا يجوز لأحد إحداث عبادات جديدة فى الشرع، ولو فتح هذا الباب لأحدث فى كل زمن عبادات جديدة يرى أصحابها أنها حسنة. وقد قال صلى الله عليه وسلم (من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) (٦) .

ب - كمال الدين :

إن المؤمن يجزم بأن الله عز وجل أكمل هذا الدين ، وأن النبى صلى الله عليه وسلم - أمين الأمة - أدى الأمانة وبلغ الرسالة ، ولم يدع ثغرة فى الدين إلا سدها ، قال تعالى :((اَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا))(٧).

فإحداث مثل هذه الموالد - التى لم يأت بها الشرع - طعن فى كمال الدين وإتهام للرسول صلى الله عليه وسلم بالكتمان ، وهذا مما لا يقول به مسلم ، والاعتقاد به كفر.

(١) المولد لابن الحاج ٢/٢ .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٥/٢٩٨ .

(٣) المورد فى عمل المولد ص ٢٠-٢١ .

(٤) هو ابراهيم بن موسى بن محمد ، أبو اسحاق اللخمى الأندلسى المالكى المشهور بالشاطبى ، محدث فقيه أصولى ، من تصانيفه : الموافقات ، الاعتصام وغيرهما . (ت ٧٩٠هـ) انظر : نيل الابتهاج على هامش الديباج ص٤٦-٥٠ ، ومعجم المؤلفين ١/١١٨ ، و الأعلام للزركلى ١/٧٥ ، وفهرس الفهارس ١/١٣٤ .

(٥) الفتاوى للشاطبى ص ٢٠٣-٢٠٤ . (٦) تقدم تخريجه فى المقدمة ص ب .

(٧) سورة المائدة الآية (٣) .

جـ - عدم فعل النبي صلى الله عليه وسلم له ولا الأمر به :

إنّ النبي صلى الله عليه وسلم - وهو قدوتنا - لم يحتفل لنفسه إحياء لمولده أو مولد غيره، ولا أمر بذلك أمته .

وقد جاء في حديث صحيح عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقا عليه أن يدل أمته على ما يعلمه خيرا لهم ، وينذرهم ما يعلمه شرا لهم) (١) .

فالنبي صلى الله عليه وسلم من أكمل الأنبياء بلاغا ونصحا ، فلو كان الاحتفال بمولده صلى الله عليه وسلم من الدين ، لبينه لأمته ، أو فعله لنفسه .

ولما لم يقع منه شيء من ذلك كان على أمته عدم فعله ، إذ علم أنه ليس من الاسلام في شيء . قال تعالى : ((لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ)) (٢) .

د - عدم فعل السلف من الصحابة والتابعين له :

إنّ الصحابة رضي الله عنهم كانوا أشد الناس محبة للرسول صلى الله عليه وسلم ، وتعظيما ومتابعة له صلى الله عليه وسلم بلا منازع .

ومع ذلك لم يخطر ببال أحدهم إقامة هذه الحفلة للنبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يفعلوه لبعضهم بعضا ، وهم الذين أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم باقتفاء أثرهم بعده ، فلو حصل ذلك من أحدهم لكفانا دليلا ، وكان لنا أثرا متبعا غير أن ذلك لم يحدث .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : (اتخاذ مولد النبي صلى الله عليه وسلم عيدا - مع اختلاف الناس في مولده - فانّ هذا لم يفعله السلف مع قيام المقتضي له ، وعدم المانع منه ، ولو كان خيرا محضا أو راجحا لكان السلف رضي الله عنهم أحق بها منا ، فإنهم كانوا أشد محبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتعظيما له منا ، وهم على الخير أحرص) (٣) .

---

(١) صحيح مسلم ٦/ ١٨ ، الامارة ، باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ، سنن النسائي ٧/ ١٥٣ ، البيعة ، باب ذكر ما على من بايع الامام وأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه ، سنن ابن ماجة ٢/ ٣٦٩ ، الفتن ، باب ما يكون من الفتن ، مسند الامام أحمد ٢/ ١٩١ . صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/ ٣٤٠ ، وفي صحيح ابن ماجة ٢/ ٣٥٤ .

(٢) سورة الأحزاب الآية (٢١) .

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ص ٢٩٤ - ٢٩٥ .

هـ - عدم توقيت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم :

إنّ التذكير برسول الله صلى الله عليه وسلم وبأحواله وسيرته والصلاة عليه غير محدد بمدة ، ولا مرتبط بوقت، وليس موسميا ، بل كل ذلك ينبغي ألا يغيب عن قلب المسلم في حياته اليومية وتصرفاته الدائمة ، فنصلي عليه في كل وقت وحين ، وليس فقط في المولد .

و - إنّ المولد يشتمل على أعمال شركية ومنكرات محرمة ، منها :

١ - الشرك بالله :

وهو ما يقع فيه المجتمعون في حفلة المولد بغير علم منهم بذلك ، فالقصائد التي تلقى في الحفل ، تحمل كثيرا من الشركيات كما سبق بيانه (١) .

ومعلوم أن الشرك هو أعظم ذنب عصي الله به ، وقد توعد الله عز وجل بعدم المغفرة لصاحبه ، قال تعالى :((إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ، وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا)) (٢) .

وقال تعالى :((إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ ، وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ)) (٣) .

وقال صلى الله عليه وسلم : (اجتنبوا السبع الموبقات ، قالوا : يا رسول الله ما هن؟ قال : الشرك بالله والسحر ...) (٤) .

٢ - ما يحدث في تلك الاحتفالات من إضاعة الفرائض لدى كثير من المجتمعين ، فالصلوات التي تدركهم أثناء الحفل ، يقيمها بعض الحاضرين ، أما البعض منهم فينتهزون فرصة التوقف للصلاة لينصرفوا إلى إراحة أنفسهم بالتدخين ، بينما يتوارى آخرون ولا يعودون إلا بعد انتهاء المصلين من الصلاة ، والأخرون يظلون واقفين حول المصلين في جماعات ، ينتظرون إنتهاء الصلاة لينضموا إلى استئناف الذكر والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم . وهم في ذلك يتعللون بعدم صلاحية ملابسهم للصلاة ، أو بعدم الحصول على الماء .

وقد يكونوا صادقين في ذلك لأنّ أغلبهم لا يحافظون على نظافة ملابسهم وسلامتها من البول ، كما لا يتوفر مياه في مثل تلك الحفلات الجامعة للناس بأعداد كبيرة ، وهم في نفس الوقت جاهلون لأحكام التيمم ، فيا ليتهم يبقون في منازلهم و يصلون في ملابسهم الطاهرة ، ويا له من فضل لو أنهم شغلوا أوقاتهم بما ينفعهم ،

(١) تقدم بيانه ص ٣٣١ - ٣٣٢ .
(٢) سورة النساء الآية (٤٨) .
(٣) سورة المائدة الآية (٧٢) .
(٤) تقدم تخريجه ص ١٥٩ .

وليت حفلة المولد تضمنت تعليم مثل هؤلاء لبعض الأحكام الدينية ، وهم إلى ذلك أشد حاجة .

٣- المفاسد والمنكرات المتنوعة الموجودة فى حفلات الموالد ، من غلو شركى فى النبى صلى الله عليه وسلم ، واختلاط النساء بالرجال ، وخروجهن متبرجات إلى حد لا يؤمن معه وقوع الفاحشة ، واللهو والغناء والرقص والطرب وغير ذلك ، فكل تلك المنكرات لا تبيحها المصالح الموجودة بجانبها من صدقات وإطعام ودعوة وأذكار ، فهذه لا تجعل المولد مشروعا ، بل سد باب تلك المفاسد هو المقدم على هذه المصالح التى لها مجالات أخرى غير مشبوهة . فَدَرْءُ المفاسد مقدم على جلب المصالح (١) .

٤- إضاعة الأموال على أمور غير مشروعة ، وتبذيره فى المآكل والمشارب المعدة لذوى الهيئات المدعوين إلى الحفل .

فطعام المولد أشبه الى حد كبير بطعام الوليمة التى يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء . وقد روى عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه كان يقول : (شر طعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء) (٢) .

فليت تلك الأموال صرفت إلى المساكين الذين لا يجدون قوت يومهم ، وإلى الأيتام الذين لا يجدون سترا لأجسامهم ، وإلى المساجد الخالية من الفرش ونحو ذلك .

وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال ،

فعن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنّ الله حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات ، ومنع وهات ، وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال) متفق عليه (٣) .

ز - قال الفاكهانى رحمه الله :

(إنّ الشهر الذى ولد فيه صلى الله عليه وسلم - وهو ربيع الأول - هو بعينه الشهر الذى توفى فيه ، فليس الفرح بأولى من الحزن فيه) .(٤)

---

(١) تقدمت هذه القاعدة فى ص ٣٤٢ .

(٢) صحيح البخارى ٧/ ٤٧ ، النكاح ، باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله ، صحيح مسلم ، النكاح باب الأمر باجابة الداعى ، سنن أبى داود ٤/ ١٢٥ ، الأطعمة ، باب ما جاء فى إجابة الدعوة ، سنن ابن ماجة ١/ ٣٥٣ ، النكاح باب اجابة الداعى ، مسند أحمد ٢/ ٢٤١ .

(٣) صحيح البخارى ٣/ ٢٥٠ - ٢٥١ ، الاستقراض ، باب ما ينهى من اضاعة المال ، صحيح مسلم ٥/ ١٣١ ، الأقضية ، باب النهى عن كثرة المسائل ، مسند الامام أحمد ٤/ ٢٥٤ .

(٤) المورد فى عمل المولد للفاكهانى ص ٢٦-٢٧ .

فقول الشيخ هذا إلزام للمبتدعة بحسنى المولد ،بأن لو كنتم فاعلين ومحبين للنبى صلى الله عليه وسلم ،لكان حزنكم فى هذا الشهر أعظم وأشد ،لأنّ فيه أصيب المسلمون بأعظم مصيبة بموت نبيهم .

ونحن لا نظن عاقلا يولد له ثم يتوفى المولود بعد كبره أو قبله،لا نظنه يقيم له حفلات ويفرح بمولد ابنه ويتناسى وفاته ولا يعبأبها ،ولا يحضره ألم ولا حزن عليه قط . وهذا هو حال مقيمى الموالد .

ثم ما لمدعى حب النبى صلى الله عليه وسلم لا يقيمون احتفالا بمبعثه أيضا و هجرته وانتصاراته فى الحروب ؟! .

قال ابن الحاج رحمه الله : (ثم العجب العجيب كيف يعطون المولـــد بالمعانى والفرح والسرور كما تقدم لأجل مولده عليه الصلاة والسلام كما تقدم فى هذا الشهر الكريم وهو عليه الصلاة والسلام فيه انتقل إلى كرامة ربه عز وجل ، وفجعت الأمة فيه وأصيبت بمصاب عظيم لا يعدل ذلك غيره من المصائب أبدا . فعلى هذا كـان يتعين البكاء والحزن الكثير وانفراد كل انسان بنفسه ،لما أصيب به ، لقوله عليه الصلاة والسلام (ليعزّ المسلمين فى مصائبهم المصيبة بى) (١) (٢) .

حـ - إنّ المولد لو أجريناه على الأحكام الخمسة لظهر عدم شرعيته .

قال الفاكهانى رحمه الله : (إنا إذا أدرنا عليه الأحكام الخمسة قلنا:إما أن يكـــون واجبا أو مندوبا أو مباحا أو مكروها أو محرما !!

وهو ليس بواجب إجماعا ،ولا مندوبا لأن حقيقة المندوب ما طلبه الشرع من غير ذم على تركه (٣) . وهذا لم يأذن فيه الشرع ،ولا فعله الصحابة ولا التابعون ولا العلماء المتدينون - فيما علمت - وهذا جوابى عنه بين يدى الله تعالى إن عنـــه سئلت . ولا جائز أن يكون مباحا ،لأنّ الابتداع فى الدين ليس مباحا باجماع المسلمين فلم يبق إلا أن يكون مكروها أو حراما). (٤) .

الترجيـــح :

يتضح مما تقدم أنّ الراجح هو ما ذهب اليه جمهور العلماء ،بعدم جواز عمل المولد وذلك للآتى :

أولا : كونه بدعة فى الدين-كما علل به الجمهور- والبدعة غير مقبولة فى الدين أيا كانت.

ثانيا : المنكرات الموجودة فى تلك الاحتفالات ،وقد تقدم ذكر بعضها (٥) .

(١) موطأ الامام مالك ١/ ٢٣٦ ،الجنائز ،باب ما جاء فى الحسبة فى المصيبة .
(٢) المدخل لابن الحاج ٢/ ١٥ .
(٣) انظر المنخول من تعليقات الأصول للغزالى ص١٣٧ ،والاحكام فى أصول الأحكام للآمدى ١/ ١٧٠ .
(٤) المورد فى عمل المولد للفاكهانى ص ٢٢ . (٥) تقدم ذكرها فى ص ٣٤٨-٣٤٩

ثالثا : إننا بالنظر إلى القسم الذى يجيزه مؤيدو المولد ، نجده لا يخلو من منكرات ، وخاصة فى زمننا هذا ، فيكون فيه الغلو المفرط فى النبى صلى الله عليه وسلم ومدحه بما يرفعه الى مقام الربوبية ، وهو أقبح ما يقع فى المولد .

حتى لو فرضنا أنّ أحدا عمل مولدا وخلا من أى منكر ، بل قام بصنع طعام وإطعامه الفقراء والمساكين معتقدا أنّ هذا المولد عمل دينى ، لم يكن محمودا على فعله ، بل عد عمله ذلك بدعة فى الدين ، ولم يجز .

قال ابن الحاج رحمه الله : (. . . فان خلا منه وعمل طعاما فقط ونوى به المولد ودعا اليه الاخوان وسلم من كل ما تقدم ذكره ، فهو بدعة بنفس نيته فقط ، إذ إنّ ذلك زيادة فى الدين ، وليس من عمل السلف الماضين ، واتباع السلف أولى بل أوجب من أن يزيد مخالفة لما كانوا عليه . .) (١) .

رابعا : أما ما اعتمد عليه المجيزون لاقامة المولد من شبه ، فهى واهية ضعيفة ، لا تسوغ الابتداع فى الدين . وفيما يلى بيان بطلانها :

خامسا : قولهم بأنّ المولد بدعة حسنة لاندراجها تحت أدلة شرعية ، يقال لهم :

أ ـ إنكم تعترفون أنّ الاحتفال بالمولد النبوى بدعة ، وأنّ ذلك لم يكن على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ولا فى القرون الثلاثة المشهود لها بالصلاح ، وأنّ أهلها كانوا أحرص على الخير وأشد حبا للنبى صلى الله عليه وسلم وتضحية لأجله ، فهل يمكنكم القول بأنّ مبتدعى المولد من الفاطميين والقرامطة الذين شهد عليهم التاريخ بالزندقة ، خير من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم و التابعين ، وأعلم منهم بحقه عليه الصلاة والسلام ، وأكثر تعظيما له منهم رضوان الله عليهم أجمعين ؟! . (٢)

ب ـ أما وصفهم هذه البدعة بأنها حسنة :

فهو معارض للعموم الوارد عن النبى صلى الله عليه وسلم فى منع الاحداث فى الدين ، كقوله صلى الله عليه وسلم (. . . إياكم ومحدثات الأمور فانّ كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة) (٣) فعمم النهى كل محدثة ، ولم يخصها بصفة .

وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام (من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) (٤) .

فبين أنّ كل أمر محدث مردود بغير استثناء .

فكل هذه الأحاديث مطلقة عامة ، لم يقع فيها تقييد ولا استثناء ، وهى على ظاهرها لا يتخلف عن مقتضاها فرد من أفراد المحدثات .

---

(١) المدخل لابن الحاج ٢/ ١٠ .
(٢) انظر حوار مع المالكى ص ٥٦ـ٥٧ .
(٣) تقدم تخريجه فى المقدمة ص ب .
(٤) تقدم تخرجه فى المقدمة ص ب .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : (ومعلوم أنّ كلما لم يسنه ولا استحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أحد من هؤلاء الذين يقتدى بهم المسلمون فى دينهم ، فانه يكون من البدع المنكرات ، ولا يقول أحد فى مثل هذا إنه بدعة حسنة، إذ البدعة الحسنة - عند من يقسم البدعة الى حسنة وسيئة - لا بد أن يستحبها أحد من أهل العلم الذين يقتدى بهم ، ويقوم دليل شرعى على استحبابها) (١) .

فعلم أنه لا يجوز استحسان شيئ من البدع لعموم الدلالة على ذمها مطلقا ، واستحسان الأمر فى الدين إما أن يكون المستحسن له هو الشارع، فلا يكون بدعة عندئذ ، وإما أن يحسنه أحد السلف ممن أمرنا باقتفاء أثرهم من الصحابة ، وإما أن يحسنه الناس بعقولهم من غير اعتماد على دلالة شرعية ، فهذا ليس منهجا لأهل السنة ، والعقل لا مدخل له فى تشريع التعبدات ، فمسألة التحسين و التقبيح راجعة للشارع ، فما حسنه فهو حسن وما قبحه فهو قبيح ، وقد حسن لنا الشارع بل أمرنا باتباع السنة وقبح الابتداع فى الدين .

قال الحكمى رحمه الله : (اعلم أنّ البدع كلها مردودة ، ليس منها شيئ مقبول (٢) وكلها قبيحة ليس فيها حسن ، وكلها ضلال ليس فيها هدى ، وكلها أوزار ليس فيها أجر ، وكلها باطل ليس فيها حق) (٣) .

جـ - أما تمسكهم بقول (ما رأى المسلمون حسنا فهو عند الله حسن) (٤) .

فيقال لهم : هذا موقوف على عبد الله بن مسعود ، وليس له سند يرفعه . ثم من هم المسلمون الذين رأوا المولد حسنا ، هل هم الصحابة والتابعون ، هل كان أولئك سوى الفاطميين العبيديين المبتدعة ، الذين أضروا بالاسلام أكثر مما نفعوه ؟! .

أم تعنون الذين رأوا فعل الفاطميين حسنا من المتأخرين !! .

وإن كان فعل المولد حسنا ، كيف يخفى حسنه عن الصحابة والتابعين ؟

وقول ابن مسعود هذا ظاهر فى أنّ مراده بالمسلمين الصحابة ، حيث جاء فى أول كلامه : (إنّ الله نظر فى قلوب العباد فوجد قلب محمد صلى الله عليه وسلم خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه فابتعثه بالرسالة ، ثم نظر فى قلوب العباد بعد قلب محمد فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد ، فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه فما رأى المسلمون حسنا فهو عند الله حسن) (٥) .كما أن مثل هذا الموقوف لا يحتج به فى -

(١) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٧ / ١٥٢ . (٢) فى الأصل (مقبولا) .
( ) معارج القبول ٦١٦/٢ ، وقد بسط شيخ الاسلام ابن تيمية الكلام فى النهى عن تقسيم البدع الى حسنة وقبيحة فى مجموع الفتاوى ١٠/٣٧٠-٣٧١ ، واقتضاء الصراط المستقيم ص٢٧٠ - ٢٧٥ ، و كذلك الشاطبى فى الاعتصام ١٨٨/١-١٩٧ ، الباب الثالث، وسيأتى فى هذا الموضع .
(٤-٥) تقدم تخريجه ص ٣٤٣ .

ـ في معارضة النصوص القاطعة في أن كل بدعة ضلالة .

ثم إنّ البدعة تبقى بدعة ولو كثر محسنوها في زمننا هذا .

د ـ أما قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في صلاة التراويح (نعمت البدعة هذه) (١) . الذي يعتمده بعض العلماء في تقسيم البدع الى حسنة و قبيحة ، فلا يقوى لهم حجة في ذلك ، إذ إنّ مراد عمر رضي الله عنه بقوله ذلك هو البدعة اللغوية .

والفرق بين البدعة اللغوية والشرعية واضح ،

فاللغوية : كل ما فعل ابتداء من غير مثال سابق .

والشرعية : كل ما لم يدل عليه دليل شرعي (٢) .

وصلاة التراويح دل عليها أدلة شرعية ، منها :

١ ـ عن النضر بن شيبان الحداني (٣) قال : قلت لأبي سلمة بن عبد الرحمن (٤) ألا تحدثني حديثا عن أبيك ، سمعه أبوك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له : أقبل رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إنّ رمضان شهر افترض الله عز وجل صيامه ، وإني سننت للمسلمين قيامه ، فمن صامه إيمانا واحتسابا خرج من الذنوب كيوم ولدته أمه) رواه النسائي وابن ماجة وأحمد (٥) .

فقيام رمضان سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته .

٢ ـ إنه صلى الله عليه وسلم صلاها مع الصحابة جماعة في أول شهر رمضان أياما ، وكذلك في آخره . فعن أبي ذر (٦) رضي الله عنه قال : صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصل بنا حتى بقي سبع من الشهر ، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ، ثم لم يقم بنا في السادسة ، وقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل ، فقلنا يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه ، فقال : (إنه من قام مع الامام حتى ـ

(١) تقدم تخريجه ص ٣٤٣ .

(٢) انظر اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ص ٢٧٦ .

(٣) هو النضر بن شيبان الحداني البصري ، قال ابن معين : ليس حديثه بشيء ، وقال ابن حجر : هو في نفسه صادق ، وهو لين الحديث . انظر : تهذيب التهذيب ١٠/٤٣٨ .

(٤) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف أبو سلمة القرشي ثم الزهري المدني ، ثقة مكثر ، ولد سنة بضع وعشرين (ت ٩٤هـ) انظر : التاريخ الكبير ٢/١٣٠ ، والجرح والتعديل ٥/٩٣ ، وتقريب التهذيب ٢/٤٣٠ .

(٥) سنن النسائي ٤/١٥٨ ، الصيام ، باب ثواب من قام رمضان ، سنن ابن ماجة ١/٢٤١ ، إقامة الصلاة ، باب في قيام شهر رمضان ، مسند الامام أحمد ١/١٩٥ ، واللفظ له ، قال الشيخ أحمد شاكر في شرح المسند ٣/١٤٢ : (اسناده صحيح) .

(٦) هو جندب بن جنادة بن سفيان ، أحد السابقين الأولين ، أقام ببلاد قومه بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر اليه في المدينة وجاهد معه ، (ت ٣٢هـ) بالربذة . انظر : طبقات ابن سعد ٤/١٩٢ ، وحلية الأولياء ١/١٥٦ ، والاستيعاب ١/٢٥٢ ، وأسد الغابة ٥/١٨٦ والعبر ١/٢٤ ، وسير الأعلام ٢/٤٦ ، والاصابة ٢/٦٠ ، وشذرات الذهب ١/٢٤ .

- ينصرف كتب له قيام ليلة) ثم لم يصل بنا حتى بقي ثلاث من الشهر ، وصلى بنا في الثالثة ودعا أهله ونساءه ، فقام بنا حتى تخوفنا الفلاح(١) رواه أصحاب السنن الأربعة (٢) .

٣- عن عائشة رضي الله عنها ، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة في المسجد ، فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة ، فكثر الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبح قال : (قد رأيت الذي صنعتم ، ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم) وذلك في رمضان) رواه الشيخان وأبو داود والنسائي (٣) .

هذه الأحاديث تدل على أنّ صلاة التراويح لها أصل في السنة ، وأنّ الناس كانوا يصلونها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصلاها معهم ثم بين السبب في عدم خروجه لبعض الأيام ، وهو أنه خشي افتراضها عليهم . وهذا يعني كونها سنة .

ولهذا تعين حمل قول عمر بن الخطاب (نعمت البدعة هذه) على البدعة اللغوية . لكونه جمعهم على إمام واحد ، وهو فعل لم يكن عليه أصحابه بعد نبيهم الذي كان يصلي بهم جماعة .

أما العمل نفسه فمشروع بدلالة الشرع عليه ، وهذا بخلاف المولد الذي لم يشر إليه الشارع بقول ولا فعل .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : (وما سمي "بدعة" وثبت حسنه بأدلة الشرع ، فأحد الأمرين لازم له : إما أن يقال : ليس ببدعة في الدين وإن كان يسمى بدعة من حيث اللغة كما قال عمر : (نعمت البدعة هذه) ، وإما أن يقال : هذا عام خصت منه هذه الصورة لمعارض راجح، كما بقي فيما عداها على مقتضى العموم)(٤) .

---

(١) الفلاح : السحور ، قال الخطابي في معالم السنن ٢٨٢/١ : (أصل الفلاح البقاء ، وسمي السحور فلاحا إذ كان سببا لبقاء الصوم ومعينا عليه) .

(٢) سنن أبي داود ٢ / ١٠٥ ، الصلاة ، باب في قيام شهر رمضان ، سنن الترمذي ٣ / ١٦٩ ، الصوم باب ما جاء في قيام رمضان ، واللفظ له ، وقال : (حديث حسن صحيح) ، سنن النسائي ٢٠٢/٣ - ٢٠٣ ، قيام الليل ، باب قيام شهر رمضان ، سنن ابن ماجة ٢٤١/١ ، اقامة الصلاة ، باب ما جاء في قيام شهر رمضان .

(٣) صحيح البخاري ٢ /٤٩٣ - ٤٩٤ ، التهجد ، باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة الليل ، صحيح مسلم ٢ / ١١٧ ، المسافرين ، باب الترغيب في قيام رمضان سنن أبي داود ، الصلاة باب في قيام شهر رمضان ، سنن النسائي ٢٠٣/٣ ، قيام الليل ، باب قيام شهر رمضان .

(٤) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٠ / ٣٧١ ، اقتضاء الصراط المستقيم ص ٢٧١ .

٤- إنّ عمر بن الخطاب رضى الله عنه وإن سمى عمله " بدعة " فانه يتعين كونها بدعة لغوية، ولا يجوز أن تكون بدعة شرعية ،إذ إنه من الخلفاء الراشدين المهديين الذين أمرنا النبى صلى الله عليه وسلم باتباعهم والتمسك بسنتهم . فطاعتهم إذًا طاعة للرسول صلى الله عليه وسلم ،واتباعهم اتباع لأمره عليه الصلاة والسلام .

ونحن إذا لم نقتد به فى مثل هذا ،ففيم إذًا؟ وقد وقع اجتماعهم للتراويح فى عهد عمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم من غير نكير .

سادسا : أما استدلالهم بعموم الأحاديث الواردة فى الذكر كقوله صلى الله عليه وسلم (لا يقعد قوم يذكرون الله . . .) (١)

فهذه مغالطة، وحمل للأحاديث على غير محلها ،وتضليل للعوام الذين لا يفرقون بين ما هو ذكر لله ،وبين ما هو حفلة المولد ومنكراته .

فمن علم المولد على حقيقته لا يجرؤ على عقد مقارنة بينه وبين ذكر الله ،فضلا عن اعداده بابا منه .

فانه لا يكاد يوجد مولد من الموالد يخلو من غلو فى النبى صلى الله عليه وسلم يصل إلى حد الشرك بالله عز وجل ،كما رأينا بعضا من ذلك فيما تقدم .

ثم إنّ أرباب المولد إذا ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم تقشعر أجسامهم وتضطرب ،غلوا فى تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا ذكر الله وحده لا يحدث لهم مثل ذلك الحال ولا بعضه ، فأين المقارنة بين الذكر والمولد ،وقد وصف الله المؤمنين بعكس ما هم عليه ،قال تعالى :

((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ،وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ)) . (٢)

سابعا : أما دعواهم بأن المولد وسيلة حسنة للدعوة :

فيقال لهم :

إن الدعوة الى الله هى مهمة هذه الأمة حتى يكون الدين كله لله ، والمسلمون فى ذلك تبع للنبى صلى الله عليه وسلم فى أساليب دعوته ،فهو قدوتنا ،قال تعالى :

((لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ)) (٣) .

وإذا نظرنا الى كيفية دعوته نراه بدأها بمفرده ،لكنه بحكمته تمكن من نشر الاسلام ولم يرحل عن الدنيا إلا وقد أتم أداء الرسالة، ولم يرد فى سنته أنه أقام حفلة واحدة ليستغلها للدعوة .

---

(١) تقدم تخريجه ص ٣٤٢ .

(٢) سورة الأنفال الآية (٢) .

(٣) سورة الأحزاب الآية (٢١) .

ثم إن للدعوة طرقا ووسائل عديدة لا شوائب فيها غير طريقة عمل المولد ، وبهذه الطرق يدخل الناس في الاسلام .

والذين يسلمون في حفلات المولد بعضهم ينجذب بما يراه من مظاهر الفرح والرقص والطرب وسماع الدفوف، فيغتبط بذلك ظانا أن ذلك هو الاسلام، فهو إذًا قريب أو شبيه بعمل النصارى في أعيادهم، فيدخل في الاسلام، وعند ما يرى الاسلام الحقيقي لا يجد ذلك فيه ، فيرتد على عقبه ،إذ الاسلام بعيد عما رآه في حفلة المولد .

ثامنا :

أما الادعاء بأنّ المولد إظهار لحب النبي صلى الله عليه وسلم، فيقال لهم : إنّ حب النبي صلى الله عليه وسلم أمر واجب، بل لا يكمل إيمان عبد حتى يحبه أكثر من كل شيئ . كما جاء ذلك عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين) رواه الشيخان والنسائي وابن ماجة (١) .

ولكن إظهار هذا الحب والفرح والسرور الحقيقي بالرسول صلى الله عليه وسلم إنما يكون بالمتابعة ،وذلك باتباع ما جاء به من غير زيادة أو نقص، واجتناب ما نهى عنه وزجر . وقد بين الله سبحانه وتعالى لعباده حقيقة محبة المسلم لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم ،قال تعالى :((قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّوْنَ ٱللَّهَ فَاتَّبِعُوْنِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ))(٢).

فجعل الاتباع علامة على حب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم .

قال الحسن البصري : (زعم قوم أنهم يحبون الله فابتلاهم بهذه الآية) (٣) .

وقال ابن كثير رحمه الله : (هذه الآية حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية ، فانه كاذب في دعواه في نفس الأمر حتى يتبع الشرع المحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله) (٤) .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : (إنما كمال محبته وتعظيمه في متابعته وطاعته واتباع أمره وإحياء سنته باطنا وظاهرا ،ونشر ما بعث به والجهاد على ذلك بالقلب واليد واللسان ، فإنّ هذه هي طريقة السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان) (٥) .

---

(١) صحيح البخاري ١/٧٠ ،الايمان ،باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الايمان ، صحيح مسلم ١/٤٩ ،الايمان ،باب وجوب محبة الرسول صلى الله عليه وسلم ، سنن النسائي ٨/١١٤-١١٥ ،الايمان ،باب علامة الايمان ، سنن ابن ماجة ١/١٥ ،المقدمة ،باب في الايمان .

(٢) سورة آل عمران الآية (٣١) .

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/٣٦٦ .

(٤) المرجع السابق ١/٣٦٦ .

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ص ٢٩٥ .

فظهر أنّ المحبة الحقيقية ما كان باتباع المحبوب ، والنزول على رغباته وأوامره ، فمن ادعى المحبة مع المخالفة ، فالكذب في دعواه بين .

وكذلك المحبة لا تتجلى بالقيام بأمور ليس لها وجود في أصل الشريعة بل في المشروعات. فكثير من المسلمين يستميتون في دعوى محبة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنهم أشد الناس في ذلك ، نظرا لما يقيمونه من حفلات لمولده صلى الله عليه وسلم ، وينفقون فيها الغالي والثمين ، وينشطون في حضور الموالد أينما وجدت ، ويبالغون في الدفاع عنها ، بينما تجدهم أكثر المتقاعسين عن كثير من السنن الثابتة ، بل عن أداء بعض الواجبات ، ومتثاقلين عن حضور الجماعات .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله (وأكثر هؤلاء الذين تجدونهم حرصا على أمثال هذه البدع مع ما لهم فيها من حسن القصد والاجتهاد الذي يرجى لهم به المثوبة ، تجدونهم فاترين في أمر الرسول صلى الله عليه وسلم عما أمروا بالنشاط فيه)(١).

أما ما يزعمونه من أنّ منكري الموالد لا يحبون النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا الصلاة عليه ، فهو كذب واضح واتهام مردود على صاحبه ، إذ لا يمكن أن يكون ذلك من مسلم يشهد بالله وباليوم الآخر ، فعدم حب النبي صلى الله عليه وسلم أو بغضه من صفات المنافقين الذين لا ينتمون إلى الاسلام إلا ظاهرا ، وهم في الباطن كفار خلص ، فكأن صاحب هذا القول يتهم منكري بدعة المولد بالكفر - والعياذ بالله - عن طريق غير مباشر ، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك ، كما جاء في حديث :

عن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ، إن كان كما قال ، وإلا رجعت عليه) رواه البخاري ومسلم وأحمد (٢) .

ثم يقال لهم ان المولد لم يفعله الصحابة ولا التابعون ولا أتباعهم من علماء الأمة الذين يقتدى بهم ، فهل يقال فيهم : أنهم لا يحبون الرسول صلى الله عليه وسلم ؟ ! .

تاسعا :

أما دعواهم بأنّ المولد يحتوي على الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو الباعث عليه ، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مأمور بها بقوله تعالى : ((إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ ، يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا)) (٣) ،

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ص ٢٩٥-٢٩٦ .

(٢) صحيح البخاري ٨/٣٥٣ ، الأدب ، باب من كفر أخاه من غير تأويل فهو كما قال ، صحيح مسلم ١/٥٧ ، الايمان ، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه يا كافر ، واللفظ له ، مسند الامام أحمد ٢/١٨ ، ٦٠ .

(٣) سورة الأحزاب الآية (٥٦) .

فيكون المولد بذلك مأمورًا به .

فيقال لهم : إنّ هذا القول يشتمل على حق وباطل :

أما الحق فهو كوننا مأمورين بالصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم، فهذا صحيح بلا ريب، والآية المذكورة دليل عليه .

وكذلك دل عليه كثير من الأحاديث التى تحث على الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ، منها :

١- عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من صلى علىّ واحدة صلى الله عليه عشرا)رواه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى (١) .

٢- وعن حسين بن على بن أبى طالب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (البخيل الذى من ذكرت عنده فلم يصل علىّ) رواه الترمذى وأحمد (٢) .

أما الباطل فى قولهم فهو : كون المولد هو الباعث على الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ، فهذا باطل ،إذ إنه بعد ورود هذا الأمر الالهى بالصلاة عليه والحث على ذلك، فكيف يغفل المؤمن عن الصلاة عليه ،ولا يذكره الا يوم المولد ؟! .

فهذا مما لا يقوله مسلم صادق الايمان ،اذ الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم لا يمكن أن يغفل عنها مسلم يوما ، فكيف يتصور تخصيص يوم فى السنة يكون فيه الباعث على الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم .

ثم إنّ مواطن الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم كثيرة جدا أرشد إليها الشارع منها :عند الأذان وبعده،عند دخول المسجد والخروج منه ،فى كل صلاة، عند سماع ذكره ،غير ذلك من المواطن التى لا تحصى ،بل حياة المسلم كلها ذكر وصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم .

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ١٧ ،الصلاة باب الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم، سنن أبى داود ٢/ ١٨٤ ،الصلاة باب فى الاستغفار، سنن الترمذى ٢/ ٣٥٥ ،الصلاة، باب ما جاء فى فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم، سنن النسائى ٣/ ٥٠ ،الافتتاح ، باب فضل الصلاة على النبى صلى اللهعليه وسلم، سنن الدارمى ٢/ ٤٠٨ ،الرقاق ،باب فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم، مسند الامام أحمد ٣/ ١٠٢ ، ٢٦١ ، الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٢/ ١٣١ ، الرقاق باب الأدعية .

(٢) سنن الترمذى ٥/ ٥١٥ ،الدعوات باب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (رغم أنف امرئ)وقال : (حسن صحيح غريب)مسند الامام أحمد ١/ ٢٠١ ،وأخرجه الطبرانى فى الكبير ٣/ ١٣٧ ،والحكم فى المستدرك ١/ ٥٤٩ ، وقال :هذا حديث صحيح الاسناد) ووافقه الذهبى ،وأخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ص١٨٤ ، حديث رقم ٣٨٢ ، بتعليق بشير عيون ،وقال : اسناده حسن ،وهو صحيح بشواهده وصححه الألبانى فى ارواء الغليل ١/ ٣٥ ،وقال : رجاله ثقات معروفون ،وفى المشكاة بتصحيحه ١/ ٢٩٤-٢٩٥ .

وإن كان المولد يبعث على الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، فانه لا يبعث عليه أكثر مما يبعث على ارتكاب المنكرات، بما فيها مساواة الرسول صلى الله عليه وسلم مع ربه في كثير من الصفات، وإضاعة الفرائض، والفجور وغير ذلك، فهذه المفاسد مما يرجح بها كفة النهي عن إقامته درءاً لها .

عاشرا :

أما قولهم بأنّ الشارع رغب في إطعام الطعام والتصدق، فالمولد وسيلة لذلك: فهو عذر أوهن من سابقيه، فانّ الاطعام والصدقات ليس لها أوقات محددة، بل جميع أيام السنة أوقات مناسبة لعمل الخير، فلا يجوز احداث موسم معين يعتاد لأعمال البر .

حادي عشر :

أما قولهم بأنّ للمولد أصلا في السنة : فيقال لهم :

أ - إنّ الأصل الأول الذي نقل عن الحافظ ابن حجر العسقلاني، على أنه خرّج عليه المولد، وهو صيام الرسول صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء شكرا لنجاة موسى وإهلاك فرعون : فالجواب عليه من ثلاثة أوجه :

الوجه الأول :

أن الحافظ أفتى في المولد بالبدعية وأنه ليس من عمل السلف، وذلك فيما نقل عنه السيوطي في أول كلامه أنه قال :

(أصل عمل المولد بدعة لم تنقل عن أحد من السلف الصالح من القرون الثلاثة) (١) .

وهذا القول من ابن حجر نفسه كاف في ذم المولد، إذ لو كان خيرا لسبق إليه الصحابة والتابعون الذين يشهد لهم التاريخ بشدة حرصهم على السبق إلى الخير. (٢)

والوجه الثاني :

أنّ تخريج جواز عمل المولد على حديث صيام يوم عاشوراء بجامع الشكر، باطل، إذ لا يمكن الجمع بين بدعة - على اعتراف الحافظ نفسه - وبين سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بها، فقد صام عاشوراء وأمر بصيامه، ولم يقم لنفسه مولدا ولم يحث عليه .

ثم إنّ الأصوليين قد قرروا أنه يجب على كل ناظر في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه السلف الأولون، فما كانوا عليه في العمل به فهو أحرى بالصواب، وأقوم في العلم والعمل، فهل كان المولد من عمل السلف الأول ؟ كلا، لم يكن من عملهم . (٣)

(١) الحاوي للفتاوى ١/١٩٦ .
(٢) الرد القوي لمحمود التويجري ص ٣٠ .
(٣) انظر: الموافقات للشاطبي ٣/٧١ .

الوجه الثالث : إنّ قولـه بعد ذكره لحديث صوم عاشوراء (فيستفاد منه فعل الشكر لله على ما منّ به فى يوم معين من إسداء نعمة أو دفـع نقمة . . .) فنقول له :

إنّ الحديث قد يستفاد منه ذلك ، ولكن هل يفيد الحديث أنّ الشكر يكون بعمل المولد ؟ حاشاه .

فنحن لو أردنا فعل الشكر لمولده كان يجب علينا اتباع سنة الأنبياء فى الشكر، فموسى عليه السلام لما أراد شكر الله على نجاته صام، ونبينا محمد صلى الله عليه و سلم صام ذلك اليوم اتباعا لموسى عليه السلام .

فمقتضى الاتباع ـ لو أردناه حقا ـ يكون بصوم يوم مولده ، وليس العكس بأن نجعله يوم أكل وشرب وفرح وطرب، ورغم ذلك نجد أنه صلى الله عليه وسلم لم يشرع لأمته صيام ذلك اليوم، ولو أنهم كلفوا أنفسهم فصاموه لكان ذلك زيادة فى الدين ، وهى منهى عنها .

فأدنى ما يمكن للمرء فعله استحبابا هو أن يشكر الله بصيام كل يوم الاثنين ، فهو ما كان يفعله صلى الله عليه وسلم كما سيأتى .

ب ـ أما الأصل الثانى الذى ذكره السيوطى :

وهو ما ورد أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعد النبوة إظهارا للشكر على إيجاد الله له ، فقد أبطل علماء الحديث هذا الحديث، كما تقدم بيان ذلك (١) .

ثانى عشر :

أما قولهم إنّ النبى صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين تعظيما لمولده ، فيقال لهم : إنه صلى الله عليه وسلم كان يصوم كل يوم اثنين ، و بين سبب صيامه وهو أنه اليوم الذى ولد فيه ، و فيه بدأ نزول الوحى عليه ، فكان صيامه شكرا لله على هـذه النعمة ، ولم يكن تعظيما لذلك اليوم ، وهو أشبه بصيامه يوم عاشوراء ، ومع ذلك لم يشرع لأمته صيام يوم الاثنين لكونه ولد فيه ، وإنما على سبيل الاستحباب، ولأنه يوم تعرض فيه أعمال العباد على الله ، فيستحسن أن يعرض عمل العبد على ربه وهو صائم (٢) .

جاء ذلك فيما رواه أسامة بن زيد رضى الله عنه قال : قلت يا رسول الله ، إنك تصوم حتى لا تكاد تفطر، وتفطر حتى لا تكاد أن تصوم إلا يومين إن دخلا فى صيامك والا صمتهما ، قال : (أى يومين ؟) قلت : يوم الاثنين ويوم الخميس، قال : (ذانك يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين ، فأحب أن يعرض عملى و أنا صائم) رواه الترمذى والنسائى واللفظ له (٣) .

---

(١) تقدم فى ص ٣٤٥ . (٢) انظر حوار مع مالكى ص ٤٧-٤٨ .

(٣) سنن الترمذى ٣/ ١٢٢ ، الصيام باب ما جاء فى صيام يوم الاثنين والخميس، عن أبى هريرة ، وقال : (حسن غريب) سنن النسائى ٢٠٢/٤ ، الصيام باب صوم النبى صلى الله عليه وسلم ، قال الألبانى فى صحيح النسائى ٤٩٧/٢ (حسن صحيح) وفى صحيح الترمذى ٢٢٧/١ .

وقد ذكر صلى الله عليه وسلم لليومين مزية أخرى وهى مغفرة الله فيهما لكل مسلم، جاء ذلك فى حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (تعرض الأعمال فى كل يوم الخميس والاثنين ، فيغفر الله عز وجل فى ذلك اليوم لكل امرئ لا يشرك بالله شيئا ، إلا امرأ كانت بينه وبين أخيه شحناء ، فيقال اركوا(*) هذين حتى يصطلحا ، اركوا هذين حتى يصطلحا)رواه مسلم والترمذى وابن ماجة .

وفى رواية لمسلم : (أنظروا هذين)وفى رواية أخرى له (اتركوا أو اركوا هذين حتى يفيئا) .

وبهذا يعلم عدم تخصيص يوم الاثنين بالصوم لكونه يوم مولده فحسب ، بل ولأسباب أخرى .

وقد رد الشيخ أبو بكر الجزائرى على احتجاجهم بهذه الشبهة ، بكلام لطيف فيه الكفاية فى دحضها ، حيث قال :

(ورد هذه الشبهة وإبطالها من أوجه :

الأول : أنه إذا كان المراد من إقامة المولد هو شكر الله تعالى على نعمة ولادة الرسول صلى الله عليه وسلم فيه ، فإن المعقول والمنقول يحتم أن يكون الشكر من نوع ما شكر الرسول ربه به وهو الصوم . وعليه فلنصم كما صام ، وإذا سئلنا قلنا : إنه يوم ولد فيه نبينا فنحن نصومه شكرا لله تعالى ، غير أنّ أرباب الموالد لا يصومونه ، لأن الصيام فيه مقاومة للنفس بحرمانها من لذة الطعام والشراب وهم يريدون ذلك ، فتعارض الغرضان ، فآثروا ما يحبون على ما يحب الله ، وهى زلة عند ذوى البصائر والنهى .

الثاني : أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم لم يصم يوم ولادته وهو اليوم الثانى عشر من ربيع الأول - إن صح أنه كذلك - (٢) وإنما صام يوم الاثنين الذى يتكرر مجيئه فى كل شهر أربع مرات أو أكثر ، وبناء على هذه فتخصيص يوم الثانى عشر من ربيع الأول بعمل ما ، دون يوم الاثنين من كل أسبوع يفيد استدراكا على الشارع وتصحيحا لعمله ، وما أقبح هذا إن كان والعياذ بالله .

الثالث : هل النبى صلى الله عليه وسلم لما صام يوم الاثنين شكرا على نعمة الايجاد . . أضاف إلى الصيام احتفالا كاحتفال أرباب الموالد من تجمعات ومدائح و أنغام وطعام وشراب ؟ . والجواب لا ، إنما اكتفى بالصيام فقط ، إذًا ألا يكفى الأمة -

(١) صحيح مسلم ٨/ ١١-١٢ ، البر والصلة باب النهى عن الشحناء والتهاجر ، سنن الترمذى ٤/ ٣٢٧ ، البر والصلة باب ما جاء فى المتهاجرين ، سنن ابن ماجة ١/ ٣١٩ ، الصيام ، باب صيام يوم الاثنين والخميس ، وفى أوله ذكر صيام النبى صلى الله عليه وسلم .

(٢) إنما قال الشيخ ذلك للاختلاف الوارد فى تحديد يوم مولده صلى الله عليه وسلم ، انظر : السيرة النبوية لابن كثير ١/ ١٩٨-١٩٩ ، والبداية والنهاية ٢/ ٢٤٢ ، والسيرة النبوية لابن هشام ١/ ١٥٨ ، والكامل لابن الأثير ١/ ٢٧٠ ، والرصف لما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من الفعل والوصف للعاقولى ١/ ١٩ ، والمعيار المعرب ٧/ ١٠٠ .

(*) اركوا : أى أخروا ، يقال ركاه يركوه ركوا ، اذا أخره . لسان العرب ١٤/ ٣٣٣ .

ـ ما كفى نبيها ويسعها ما وسعه ؟ وهل يقدر عاقل أن يقول لا ؟ وإذاً فلم الافتيات على الشارع والتقدم بالزيادة عليه ، والله يقول :((وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)) (١) .

وقال صلى الله عليه وسلم (إنّ الله حد حدودا فلا تعتدوها ، وفرض لكم فرائض فلا تضيعوها ، وحرم أشياء فلا تنتهكوها ، وترك أشياء في غير نسيان من ربكم ولكن رحمة منه لكم فاقبلوها ولا تبحثوا فيها)(٢) رواه الحاكم والبيهقي والدارقطني (٣) .

وبهذا يتضح لكل مسلم غيور على دينه وله أدنى بصيرة وانصاف في طلب الحق والرغبة في اتباع ما صح من سنن المصطفى صلى الله عليه وسلم ، أنّ الاحتفال بمولده صلى الله عليه وسلم ليس من السنة ، بل ليس من دين الاسلام ، وهو من البدع والمحدثات التي نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحذر منها وتوعد صاحبها فلا يغتر عاقل بكثرة مؤيديها في جميع بلاد العالم الاسلامي ، فان الحق لا يعرف بالرجال ، والشريعة لا تؤخذ بالهوى ولا بالكثرة ، وإنما بالأدلة الشرعية الصحيحة الثابتة .

نسأل الله أن يوفقنا لاتباع سنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

---

(١) سورة الحشر الآية (٧) .

(٢) الانصاف فيما قيل في المولد من الغلو والاجحاف ص ٤٤-٤٥ .

(٣) المستدرك للحاكم ٤/ ١١٥ ، الاطعمة ، وسكت عنه ، السنن الكبرى للبيهقي ١٠/١٢ ، موقوفا ، سنن الدارقطني ٤/ ٢٩٨ ، وأخرجه الهندي في كنز العمال ١٥/ ٨٦١ ، والسيوطي في الدر المنثور ٢/ ٣٣٦ ، والحديث ضعفه الألباني في غاية المرام ص١٧-١٩ ، وذكر علته : أنّ مكحولا لم يصح له السماع عن أبي ثعلبة ، وأن الحديث اختلف في رفعه ووقفه على أبي ثعلبة ، وقد أخرج الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٧١ ، رواية أخرى عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها وحد حدودا فلا تعتدوها ، وغفل عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها) قال : رواه الطبراني في الكبير . . . ورجاله رجال الصحيح ، وأخرجه التبريزي في مشكاة المصابيح ١/ ٦٩ ، وقال الألباني في تحقيقه : (رجاله ثقات ولكنه منقطع بين مكحول وأبي ثعلبة) .

الفصل الثانى:

الاستغاثة بغير الله .

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : معنى الاستغاثة .

المبحث الثانى : بيان عادة أهل أوغندا فى الاستغاثة بغير الله .

المبحث الثالث : موقف الإسلام من الاستغاثة بغير الله .

المبحث الأول : معنى الاستغاثة :

تعريف الاستغاثة لغة واصطلاحا :

أ- معنى الاستغاثة فى اللغة :

الاستغاثة : طلب الغوث، وهو من الاغاثة ، قال ابن الأثير : (الاغاثة الاعانة) (١) ، فعلى هذا تكون الاستغاثة هى الاستعانة ،أى طلب العون . ولا ريب أن من استغاثك فأغثته فقد أعنته .

والاستغاثة تختص بطلب العون فى حالة الشدة، بخلاف الاستعانة (٢) .

يقال : استغاثنى فأغثته إغاثة وغوثة (٣) أى طلب منى الغوث .

وغوّث الرجل واستغاثه : صاح واغوثاه (٤) .

ويقول الواقع فى بليّة : أغثنى أى فرج عنى (٥) .

ب- معنى الاستغاثة فى الاصطلاح :

لا يختلف معنى الاستغاثة الاصطلاحى عن المعنى اللغوى ، فكلاهما يجتمعان فى أنها : طلب للعون وقت الشدة .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : (الاستغاثة : طلب الغوث ، وهو إزالة الشدة) (٦) .

---

(١) النهاية فى غريب الحديث والأثر ٣/ ٣٩٢ . وانظر فى هذا المعنى لسان العرب ٢/ ١٧٥ .

(٢) انظر : تيسير العزيز الحميد ص ٢١٥ .

(٣) انظر : ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٤٢٦ .

(٤) تهذيب اللغة للأزهرى ٨/ ١٧٧ ، لسان العرب ٢/ ١٧٤ .

(٥) تهذيب اللغة للأزهرى ٨/ ١٧٧ .

(٦) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١/ ١٠٣ .

المبحث الثانى :

بيان عادة بعض أهل أوغندا فى الاستغاثة بغير الله :

إنّ مما يقع فيه بعض المسلمين من المظاهر المنحرفة فى العبادات اللفظية، هو الاستغاثة بغير الله، حيث يجرى على ألسنتهم طلب الغوث عندما يحدث لأحدهم مشكلة أو عثرة .

وقد اتخذ كثير منهم هذا الفعل عادة ، من غير معرفة بمدى خطورته وإضراره لعقيدة المسلم .

ففى أوغندا مثلا ، تجد كثيرا من المسلمين وخاصة النساء ، يستغيثون بغير الله فى أغلب الحالات ، حتى إنّ أحدهم عندما يتعثر أو يسقط شيئ من يده أو عند رؤيته شيئا فظيعا ، تراه يستغيث بغير الله ، وذلك بذكر شيئ من الأمور المعظمة لديه .

ومن أكثر ما يستعملونه فى ذلك :

١- أسماء الأزواج : وهذا عند النساء خاصة ، فكلما حدث لأحدهن شيئ مفاجئ تقول : فلانا باسم فلان ! فتذكر اسم زوجها .

٢- أسماء الآباء والأبناء والأجداد .

٣- أسماء بعض الجن مثل (لوبالى) LUBAALE ، (موكاما) MUKAMA ، (لوكووى) LUKOWE ، وغير ذلك من الأسماء .

٤- أسماء بعض الأمراء (١) مثل : (موتيسا) MUTEESA ، (موتيبى) MUTEBI ، (داودى) DAWUDI ، (غابولا) GABULA ، وغيرهم .

٥- اسم القبيلة أو اسم شيخ القبيلة .

٦- الاستغاثة بالنبى صلى الله عليه وسلم ، وهذا أكثر انتشارا ، ويستخدمون فى ذلك لفظ "النبى" ، واسم " محمد " .

وهكذا ، فالأشياء التى يستغيثون بها من دون الله غير منحصرة ، وكل بحسب من يعظمه .

---

(١) وهم الذين كانوا يحكمون المناطق سابقا ، حيث انتهى حكمهم عام ١٩٦٥م ، فبقى تقديسهم فى قلوب كثير من الناس إلى اليوم .

المبحث الثالث :

موقف الإسلام من الاستغاثة بغير الله .

إنّ الاستغاثة يقصد بها لجوء المستغيث الواقع فى كرب أو شدة إلى من يرجو منه مساعدته فى محنته بازالتها أو دفعها عنه . وهذا يتطلب كـــون المستغاث به قادرا على تحقيق هذا الغرض .

فمن هنا وجب أن تكون الاستغاثة بالله سبحانه وتعالى فى كل الحالات، فهو القادر على عون العبد وإغاثته فى كل شيئ .

قال تعالى : ((وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ)) (١) .

أما الاستغاثة بغير الله من المخلوقات فهو على نوعين :

١- الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه .

٢- الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله .

أما النوع الأول: فهو كالاستغاثة بمخلوق فى الأسباب الظاهرة من الأمور الحسية كالقتال أو إدراك عدو أو سبع ونحو ذلك .

فهذا النوع يجوز فيه الاستغاثة بالمخلوق ، ولا ينكرها أحد .

وقد قص الله تعالى على عباده ما كان من قصة موسى مع الاسرائيلى الذى استغاث به ، قال تعالى ((فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِى مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِى مِنْ عَدُوِّهِ)) (٢) .

فى الآية استغاثة بمخلوق فيما يقدر عليه ، وهو أمر جائز إذا توفرت شروطه وهى :

١- أن يكون المستغاث به حيا .

٢- أن يكون حاضرا .

٣- أن يكون قادرا على ما استغيث من أجله . (٣) .

فمتى كان المستغاث به كذلك جاز للمستغيث أن يطلب منه إغاثته .

والاسلام لا يحول دون تقديم العون لمن يحتاجه ، كما أفتى بذلك العلماء .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله :

(يجوز أن يستغاث بالمخلوق فيما يقدر على النصر فيه) (٤) .

وقال الامام الصنعانى رحمه الله : (الاستغاثة بالمخلوقين الأحياء فيما يقدرون عليه لا ينكرها أحد) (٥) .

أما النـوع الثانى : الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله :

فهذا محرم لا يجوز طلبه من أحد من المخلوقات ، لا بنبى ولا بملك ولا بأحد من الصالحين . ولا غيرهم .

---

(١) سورة الأنعام الآية (١٧) .

(٢) سورة القصص الآية (١٥) .

(٣) انظر: مجموعة فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١/١٠٣، ١٠٥ .

(٤) المرجع السابق ١/١٠٥، ٣٢٩ .

(٥) تطهير الاعتقاد عن أدران الالحاد للصنعانى ، ضمن الجامع الفريد ص ٥٠٤ .

ولذلك نجد أنّ النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يستغيث به بعض الصحابة على المنافق الذى كان يؤذيهم نهاهم عن ذلك وقال : (إنه لا يستغاث بى إنما يستغاث بالله) (١) .

وهذا إرشاد نبوى لأمته الى حسن التأدب مع الله فى الألفاظ، فعلى الرغم من كونه صلى الله عليه وسلم طلب منه أمرا كان قادرا عليه غير أنه لم يرض بذلك ، فكيف به فيما لا يقدر عليه إلا الله ؟! .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : (وأما ما لا يقدر عليه إلا الله فلا يطلب إلا من الله) (٢) .

وهذا لكونه من خصائص الربوبية ،لا يجوز صرفه لغيره تبارك وتعالى .

ثم إنّ الاستغاثة طلب غوث، فكيف يطلب ممن لا يقدر عليه ؟! ، وفاقد الشيئ لا يعطيه . فمن لا يقدر على شيئ لا يمكنه نفع غيره به ، فيكون من استغاث به كمن قال فيه أبو يزيد البسطامى (٣)فيما نقله عنه شيخ الاسلام ابن تيمية أنه قال : (استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق)ونقل عن أبى عبد الله القرشى(٤) قوله (استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون) (٥) .

فكل ما عليه أهل أوغندا من الاستغاثة بغير الله مما تقدم ذكره فهو من هذا النوع المحرم .

وقد أشار إليه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله :

(أما قول القائل إذا عثر : يا جاه محمد ، يا للست نفيسة أو سيدى الشيخ فلان ! أو نحو ذلك مما فيه الاستغاثة وسؤاله ،فهو من المحرمات وهو من جنس الشرك)(٦) .

---

(١) تقدم تخريجه ص ٣٣٧ .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١/ ١٠٤ ، ٣٢٩ .

(٣) هو طيفور بن عيسى بن شروسان البسطامى ،أحد الزهاد ، شيخ الصوفية ،أخو الزاهدين آدم وعلى ، (ت٢٦١هـ) ، انظر: حلية الأولياء ١٠/ ٣٣ ، ووفيات الأعيان ٢/ ٥٣١ ، وسير الأعلام ١٣/ ٨٦ ، ميزان الاعتدال ٣/ ٦٠ ، تاريخ الأدب العربى لكارل بروكلمان ٤/ ٦٢-٦٣ . وشذرات الذهب ٢/ ١٤٣ - ١٤٤ .

(٤) هو أبو عبد الله القرشى ، ويقال أبو عبيد ، المصرى ،قال الذهبى فى الميزان (لا يعرف) انظر: ميزان الاعتدال ٦/ ٢١٩ ، تهذيب التهذيب ١٢/ ١٥٠ ، وتقريب التهذيب ٢/ ٤٤٥ .

(٥) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١/ ١٠٦ ، ١١٢ ، ٣٣٠ .

(٦) الزيارة لابن تيمية ضمن الجامع الفريد ص ٤١٤ .

و قال رحمه الله :

(وليس لأحد أن يدعو شيخا ميتا أو غائبا . . .لا من الأنبياء ولا من غيرهم ، فلا يقول لأحد هم : يا سيد فلان أنا فى حسبك أو فى جوارك ! ولا يقول :بك أستغيث وبك أستجير ، ولا يقول إذا عثر : يا فلان ! ولا يقول : محمدا علـى ! ولا الست نفيسة ،ولا سيدى الشيخ أحمد ولا شيخ عدى ،ولا شيخ عبد القادر ! ولا غير ذلك مما فيه دعاء الميت والغائب و مسألته والاستغاثة به ،بل ذلك من أفعال المشركين وعبادات الضالين) (١) .

وبهذا يتبين حكم الاستغاثة بغير الله عز وجل فيما لا يقدر عليه غيره سبحانه وتعالى ،فينبغى للمسلم أن يحتاط لدينه و يحافظ على اعتقاده ،فـلا يتجه قلبه فى الشدائد ولا فى غيرها الا الى الله عز وجل .

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١١/ ٤٩٩ - ٥٠٠ .

الفصل الثالث:

في الأدعية :

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : معنى الدعاء .

المبحث الثاني : مفهوم لفظ الدعاء لدى بعض المسلمين في أوغندا .

المبحث الثالث : الأمور التي يعتقدون ضرورتها لصحة الدعاء .

المبحث الرابع : موقف الإسلام مما أحدث في الدعاء .

المبحث الأول :

معنى الدعاء .

معنى الدعاء اللغوى والاصطلاحى :

أولا : معنى الدعاء فى اللغة :

الدعاء فى اللغة : من دعا يدعو دعوة ودعاء ، وهو واحد الأدعية .

وأصل همزته : الواو "دعاو" ، لأنه من دعوت ، إلا أنّ الواو قلبت همزة لوقوعها بعد ألف[1] .

ومعناه : قال أهل اللغة : إنه الرغبة الى الله فيما عنده من الخير والابتهال اليه بالسؤال[2] .

والخير المرغوب من الله عز وجل يكون إما بطلب ما ينفع أو دفع ما يضر أو ازالته ، فكل ذلك خير يتناوله الدعاء .

وللفظ الدعاء فى كلام العرب معان واطلاقات عديدة ، منها ما هو مشهور بفضل كثرة استعماله ، فينصرف إليه الذهن عند إطلاقه ، ومنها غير ذلك .

فمن معانى الدعاء المشتهرة :

أ- العبادة ، [3] ويدل على هذا المعنى كثير من الآيات فى القرآن الكريم ، منها :

١- قوله تعالى : ((إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ)) [4] .

قال القرطبى رحمه الله : (تدعون : تعبدون) [5] .

٢- وقوله تعالى : ((ادعوا ربكم تضرعا وخفية)) [6] .

قال الزجاجى رحمه الله : (أى : اعتقدوا عبادته فى أنفسكم ، لأن الدعاء معناه العبادة) [7] .

٣- وقوله تعالى : ((أجيب دعوة الداعى اذا دعان)) [8] .

قال القرطبى رحمه الله : (أى أقبل عبادة من عبدنى ، فالدعاء بمعنى العبادة)[9] .

٤- وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله فى قوله تعالى ((لن ندعوا من دونه الها)) [10] قال : (أى لن نعبد غيره) [11] .

وقد صرح النبى صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه النعمان بن بشير رضى الله عنه أنه قال : (الدعاء هو العبادة) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة [12] .

---

(١) انظر : جمهرة اللغة لابن دريد ٢ / ٦٦٦ ، وتهذيب اللغة ٣ / ١٢٠ ، والصحاح ٦ / ٢٣٣٧ ، ولسان العرب ١٤ / ٢٥٨ ، وترتيب القاموس المحيط ٢ / ١٨٧ وتاج العروس ١٠ / ١٢٦ .

(٢) انظر : لسان العرب ١٤ / ٢٥٧ ، وترتيب القاموس المحيط ٢ / ١٨٧ ، وتاج العروس ١٠ / ١٢٦ .

(٣) انظر : بصائر ذوى التمييز للفيروز آبادى ٢ / ٦٠١ .

(٤) سورة الأعراف الآية (١٩٤) .

(٥) الجامع لأحكام القرآن ٧ / ٢١٧ .

(٦) سورة الأعراف الآية (٥٥) .

(٧) معانى القرآن للزجاجى ٢ / ٣٤٤ .

(٨) سورة البقرة الآية (١٨٦) .

(٩) الجامع لأحكام القرآن ٢ / ٢٠٦ .

(١٠) سورة الكهف الآية (١٤) .

(١١) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ١٥ / ١٥ .

(١٢) تقدم تخريجه ص ٣٣٦ .

ب - يطلق على طلب الأدنى من الأعلى وسؤاله :

قال ابن العربي رحمه الله : (الدعاء في اللغة والحقيقة هو الطلب) (١) .

وقال الشوكاني رحمه الله : (ومعنى الدعاء حقيقة وشرعا هو الطلب) (٢) .

ومن ذلك قوله تعالى :((وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ)) (٣) .

وقوله تعالى :((أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ) (٤) .

ج - ويطلق على الاستغاثة والاستعانة :

ومنه قوله تعالى : ((وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ))(٥) .

قال الفراء رحمه الله : (يقول : استغيثوا بهم) (٦) .

وقال ابن قتيبة رحمه الله : (أي : ادعوهم ليعاونوكم على سورة مثله ، ومعنى الدعاء هاهنا : الاستغاثة) (٧) .

وقوله تعالى :((وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ مَوْبِقًا)) (٨) .

قال الطبري رحمه الله : (فاستغاثوا بهم فلم يغيثوهم) (٩) .

د - ويطلق على النداء (١٠) ومنه قوله تعالى :((إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ)) (١١) .

ثانيا : معنى الدعاء في الاصطلاح الشرعي :

تنوعت ألفاظ العلماء في المعنى الشرعي للفظ " الدعاء " وكلها تدور حول الرغبة والابتهال (١٢) والافتقار إلى الله سبحانه وتعالى ، والتذلل بين يديه والاعتصام به واللجوء إليه في جلب المنافع ودفع المضار . ومن تلك الألفاظ :

قال الخطابي رحمه الله : (ومعنى الدعاء : استدعاء العبد ربه عز وجل العناية ، واستمداده إياه المعونة ، وحقيقة إظهار الافتقار إليه والتبرؤ من الحول والقوة) (١٣) .

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٨١٥/٢ .
(٢) فتح القدير للشوكاني ٤٩٨/٤ .
(٣) سورة البقرة الآية (٦١) .
(٤) سورة النمل الآية (٦٢) .
(٥) سورة البقرة الآية (٢٣).
(٦) معاني القرآن للفراء ١٩/١ .
(٧) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص٤٣ .
(٨) سورة الكهف الآية (٥٢) .
(٩) جامع البيان للطبري ٢٦٤/١٥ .
(١٠) بصائر ذوي التمييز ٦٠١/٢ .
(١١) سورة النمل الآية (٨٠) .
(١٢) قال ابن منظور في اللسان ٧٢/١١ (الابتهال : أن تمد يديك جميعا ، وأصله التضرع والمبالغة في السؤال) .
(١٣) شأن الدعاء للخطابي ص ٤ .

وقال الحليمى (١) رحمه الله (الدعاء : قول القائل : يا الله ، يا رحمن يارحيم وما أشبه ذلك (٢) .

وقال ابن العربى رحمه الله : (حقيقة الدعاء : مناداة الله تعالى لما يريد من جلب منفعة أو دفع مضرة من المضار والبلاء بالدعاء ، فهو سبب لذلك ، واستجلاب لرحمة المولى) (٣) .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : (إنّ دعاء المسألة هو طلب ما ينفع الداعى وطلب كشف ما يضره ودفعه) (٤) .

وقال الفيروزآبادى رحمه الله : (الدعاء : الرغبة إلى الله تعالى) (٥) .

---

(١) هو الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم أبو عبد الله البخارى مولدا ونشأة محدث فقيه ، من تصانيفه : منهاج الدين فى شعب الايمان ، وأحوال الساعة ، (ت٤٠٣هـ) انظر : طبقات السبكى ٣٣٣/٤ ، وتذكرة الحفاظ ١٠٣٠/٣ ، وشذرات الذهب ١٦٧/٣ ، ومعجم المؤلفين ٣/٤ .

(٢) المنهاج فى شعب الايمان للحليمى ٥٢٢/١ .

(٣) انظر : نبذة فى الدعاء وآدابه وأسبابه لليافعى ص ٢٢ .

(٤) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ١٠/١٥ .

(٥) بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز ٦٠٠/٢ .

المبحث الثانى :

مفهوم لفظ الدعاء لدى بعض المسلمين فى أوغندا .

مفهوم لفظ "الدعاء" لدى بعض مسلمي أوغندا :

ينصرف لفظ "الدعاء" عند اطلاقه - لدى بعض مسلمي أوغندا - إلى ذلك الاجتماع الذى يدعو إليه أحد الأشخاص جمعا من المسلمين فى يوم معين، بما فيهم الامام الذى يتولى قراءة بعض الآيات من القرآن الكريم، ثم يتبعها بقراءة دعاء وفقا للمناسبة . ثم يقدم بعد ذلك ما أعد من الأطعمة . وهكذا تتم عملية الدعاء .

وهذه الكيفية هى السابقة إلى عقول أكثر الناس عند سماعهم كلمة "دعاء"، وكل من دعى إلى دعاء لا يفهم منه إلا ذلك .

وهناك عدة مناسبات تقام من أجلها الأدعية منها :

١- الدعاء للأموات، وتتعدد الأدعية فى هذا الشأن ،وقد سبق بيان ذلك فيما تقدم (١) .

٢- دعاء شكر : عند حصول الشخص على شيئ عزيز عنده .

٣- دعاء تبرك : ويكون غالبا عند حدوث حوادث للانسان، فيقيم دعاء للتبرك.

٤- دعاء وقاية من مصائب وأمراض وأعداء .

وغير ذلك من المناسبات التى تقام لها الأدعية ،وللأئمة فى كل مناسبة دعاء خاص مكتوب يقرأونه .

وكل هذه الأدعية تقام عند وجود المقتضى ،أما دعاء الميت خاصة فله أوقات معينة .

فيقيمونه غالبا فى العشر الأواخر من شهر رمضان ،حين يزعمون أنّ أرواح الموتى تطلق فتسيح فى الأرض وتزور أهلها وأقاربها وتطلب منهم الرزق .

وكذلك أدعية التذكار السنوى تقام عند وصول أوقاتها المعلومة فى السنة.

مثال لكيفية الدعاء فى أوغندا :

انّ للأدعيـة فى أوغندا كيفية خاصة تقام عليها ،ولتوضيحها أضرب لها مثالا ،وهو "الدعاء للأموات" .

فبعد اجتماع الناس يأتى صاحب الدعاء بالمجمرة فيضعها فى وسط الدائرة ،ثم يوزع اللّبان على جميع الحاضرين ،رجالا ونساءً ،فيعزم كل منهم بما يريد ، وبالأخص ما يتعلق بالمناسبة التى من أجلها أقيم الدعاء ، وهذا ما يسمونه النية OKUNUYIRIRA ، يستمرون على ذلك إلى أن يقول الامام عند الافتتاح : " إلى حضرة حبيبنا وسيدنا وشفيعنا ومولانا محمد المصطفى الفاتحة" .

(١) تقدم بيان ذلك فى ص ٣٠٧-٣٠٨ .

عند ئذ يلقى كل منهم اللبان على النار فى المجمرة، ثم يقرأ سورة الفاتحة . ثم يقرأون جميعا سورة الاخلاص والمعوذتين ، ثم يستمر الامام بقراءة آيات من كتاب الله كما يلى :

يقرأ من أول سورة البقرة حتى قوله تعالى : (. . . وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)(١) .

ثم يقرأ قوله تعالى :((وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ . إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ . . .))إلى آخر الآية (٢) .

ثم يتبع ذلك اية الكرسى وآيتين بعدها : ((اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ . . .)) إلى قوله تعالى((أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ))(٣) .

ثم يقرأ قوله تعالى :((لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ الله . . .))إلى آخرسورة البقرة ((وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ)) (٤) ، يرددون هذا الجزء الأخير ثلاث مرات ،ثم يقول الامام : فاعلم أنه :

فيقولون جميعا : لا إله إلا الله . يرددونه عشر مرات .

وبعده يقولون : الله . عشر مرات .

ثم يقرأ قوله تعالى :((إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)) (٥). وهنا يرددون جميعا الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم عشر مرات بصوت جماعى : اللهم صل على محمد * يا ربصل عليه وسلم .

ثم يقرأ قوله تعالى : ((شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ . . . . .)) إلى قوله تعالى :((وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ))(٦) .

ثم يقرأ قوله تعالى ((قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ . . .)) إلى قوله تعالى :((وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ)) (٧)

ثم يقرأ الآيات الأخيرة من سورة الحشر من قوله تعالى :((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ . . .)) (٨) .

ثم يقرأ آخر الآيتين من سورة التوبة من قوله تعالى ((لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ . . . .)) (٩) .

---

(١) سورة البقرة الآية (٥) .
(٢) سورة البقرة الآيتان (١٦٣ - ١٦٤).
(٣) سورة البقرة الآيات (٢٥٥-٢٥٧)
(٤) سورة البقرة الآيات (٢٨٤-٢٨٦ .
(٥) سورة الأحزاب الآية (٥٦) .
(٦) سورة آل عمران الآيتان (١٨-١٩) .
(٧) سورة آل عمران الآيتان (٢٦-٢٧) .
(٨) سورة الحشر الآيات (١٨-٢٤) .
(٩) سورة التوبة الآيتان (١٢٨-١٢٩) .

وبعد قراءة الامام تلك الآيات ، يبدأ صاحب الحفل سرد أسماء موتاه واحدا تلو الآخر، والامام يدعو لكل اسم يذكره، كالآتي :

يقول الامام : اللهم أوصل ثواب ما قرأناه من ختمة القرآن الكريم إلى.... (فهنا يذكر صاحب الدعاء اسم ميت) ، وبعده يكمل الامام بقوله :اللهم اغفر له وارحمه وأسكنه جنة النعيم ،الفاتحة .

وعنده يقرأ الحاضرون سورة الفاتحة ، وبعدها يردد الامام قوله الأول ، ويذكر صاحب الدعاء اسم الميت الثاني ، وهكذا إلى أن يكمل جميع أسماء موتاه ، وقد يعينه بعض أقربائه في ذكر بعض الأسماء التي ينساها . والآخرون يسجلون أسماء موتاهم في دفاتر خاصة ، لتيسير عملية سردها عند الدعاء لأصحابها .

ثم يتطرق الامام إلى الدعاء للصحابة والتابعين ، ثم لبعض سادات الصوفية ينص على أسماء بعضهم فيقول : اللهم أوصل ثواب ماقرأناه من ختمة القرآن الى روح سيدنا أحمد البدوي[1] الفاتحة . وإلى روح سيدنا خالد النقشبندي[2] قدّس الله روحه الفاتحة ، وإلى روح سيدنا عبد القادر الجيلاني[3] الفاتحة ، وإلى روح سيدنا أبو الحسن الشاذلي[4] قدّس الله روحه الفاتحة ، وإلى روح سيدنا هارون الدسوقي[5] الفاتحة .

ثم يدعو لجميع موتى المسلمين ، أما الحاضرون فليس لهم سوى ترديد قراءة الفاتحة ، كلما قال الامام" الفاتحة . ثم يقدم صاحب الدعاء ما أعده من أطعمة وشراب فيأكلون وينصرفون . وبهذا تتم عملية الدعاء ، ويعطي صاحبه للامام شيئا من المال . (٦) .

---

(١) هو أحمد بن علي بن ابراهيم الحسيني ، أبو العباس البدوي المتصوف ، أصله من المغرب انتسب الى طريقته جمهور كبير (ت٦٧٥هـ) ، ودفن في طنطا ، يحتفى بمولده في مصر كل عام . انظر : النجوم الزاهرة ٧/ ٢٥٢ ، والاعلام للزركلي ١/ ١٧٥ ، وشذرات الذهب ٥/ ٣٤٠ .

(٢) هو خالد بن أحمد بن حسين أبو البهاء ضياء الدين النقشبندي المجددي الصوفي ، شرح مقامات الحريري ، وشرح العقائد العضدية وغيرهما ، له مريدين في العالم الاسلامي ، ولا بن عابدين كتاب فيه (سل الحسام الهندي في نصرة مولانا خالد النقشبندي) . (ت١٢٤٢ هـ) . انظر : الأعلام للزركلي ٢/ ٢٩٤ .

(٣) هو عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي ، الجيلاني أو الكيلاني ، مؤسس الطريقة القادرية ، من كبار الزهاد والمتصوفين ، له كتب منها : الغنية لطالب طريق الحق ، و فتوح الغيب . (ت٥٦١هـ) . انظر : ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٢٩٠ ، والنجوم الزاهرة ٥/ ٣٧١ . والأعلام للزركلي ١/ ١٧٥ ، ومعجم المؤلفين ٥/ ٣٠٧ . وشذرات الذهب ٤/ ١٩٨ .

(٤) هو علي بن عبد الله بن عبد الجبار بن يوسف بن هرمز الشاذلي ، أبو الحسن المغربي ، من المتصوفة . صاحب الأوراد المسماة" حزب الشاذلي" ، والسر الجليل في خواص - حسبنا الله ونعم الوكيل " . (ت٦٥٦هـ) انظر : الأعلام للزركلي ٤/ ٣٠٥ .

(٥) لم أعثر له على ترجمة فيما اطلعت عليه من كتب التراجم .

(٦) ويتبين من هذا الدعاء الأثر الصوفي في البدع المحدثة في أعيادنا ، وان كانوا لا يفهمون ذلك ، اذ وجدت جميع من قابلتهم في ذلك لا يفهمون شيئا عن الصوفية ولا عن مبادئ هؤلاء واتجاهاتهم الأعتقادية ، بل يحسبون عملهم مجرد دعاء للسلف . كما أن تلك الأدعية يتناقلونها فيما بينهم ، من غير معرفة المحتوى ، اذ انّ أغلب الأئمة خاصة كبار السن ، يقرأون العربية من غير فهم لمعانيها .

المبحث الثالث :

الأمور التي يعتقد بعض المسلمين في أوغندا أنها ضرورية لصحة الدعاء .

هناك أمور يعتقد كثير من المسلمين في أوغندا بأنها ضرورية لصحة الدعاء، وهم لا يقدمون على إقامة الدعاء ما لم تتوافر لديهم تلك الأمور، وذلك أنّ الأئمة -كبار السن- يعظونها ويحثونهم عليها، ويجزمون لهم بعدم صحة الدعاء بدونها. وتلك الأمور هي: الطعام واللّبان (البخور) والفداء.

أولا: الطعام:

يعتبر الطعام عنصرا أساسيا في الدعاء، وكل من يريد إقامة دعاء لا بد له من الاعداد له قبل توجيه الدعوة إلى الامام وغيره.

وهذا الطعام يسمونه صدقة عن الميت، وإن لم يكن الدعاء للميت، فيكون صدقة للبركة والثواب ينالها صاحب الدعاء. وليس في وسع إنسان أن يقيم دعاء ويدعو الناس إليه بدون إعداد طعام إذ إنه من المعتقد عدم صحة دعاء خالٍ منه، بينما يعلم المدعو أنه كلما دعي إلى الدعاء فمعناه القراءة ثم الأكل.

ومن هنا تجد العديد يستصعبون عملية إقامة الدعاء فلا يقيمونه لعدم قدرتهم على إعداد ما يناسبه من أطعمة، وآخرين يجتهدون لاقامته مرة في السنة.

ثانيا: اللّبان (البخور):

اللّبان من العناصر المهمة في الدعاء، والذي لا يمكن إقامته بدونه، ويعتقد البعض عدم صحة الدعاء بدونه.

وقد اشتهرت أهمية اللبان في الدعاء بحيث إنه يطلق إسمه فيفهم منه معنى الدعاء. لذلك شاع بين العامة مقولة بأنّ: الوالد إنما يعلّم أولاده أمور الدين ليجعلوا له اللّبان بعد موته، -يعنون به دعاء هم له-. ويطلق عليه البعض بأنه طعام الميت، وهؤلاء يعتقدون أن بخاره يصل إلى الميت، كما يعتقد البعض أن بذلك البخار يرتفع الدعاء إلى الله عز وجل.

ويلاحظ أنّ اللّبان يجعل على المجمرة كلما قال الامام "الفاتحة" ويكثر ذلك عند دعائه لأسماء الموتى فرادى كما تقدم.

ثالثا: فداء الدعاء من الامام:

هذه عملية يمكن تسميتها فداء كما يصلح أن نسميها شراء للدعاء من الامام، وذلك أنه بعد انتهائه من القراءة وعند انصرافه يأخذ صاحب الدعاء مبلغا من المال ويعطيه للامام فداء للدعاء.

فهم يعتقدون بأنّ عدم فعل ذلك يعرض للدعاء عدم الاستجابة، بل إنّ الامام يأخذه معه، فلا يصل إلى الميت، أو أنه لا يتحقق له مطلوبه من حصول بركة أو غير ذلك.

المبحث الرابع :

موقف الإسلام مما أحدث في الدعاء .

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : نبذة عن مشروعية الدعاء في الإسلام .

المطلب الثاني : بيان الكيفية الصحيحة للدعاء .

المطلب الثالث : بيان بطلان ما أحدثه الناس في الدعاء .

المطلب الأول : نبذة عن شرعية الدعاء في الاسلام :

سبق أن أشرت فيما تقدم إلى أنّ الدعاء هو العبادة، حيث إنه افتقار إلى الله وتذلل بين يديه ولجوء إليه في جلب المنافع ودفع المضار . وكل ذلك من أصول العبادة الصحيحة .

وقد خلق الله سبحانه وتعالى البشر ليعبدوه وحده لا شريك له، قال تعالى : ((وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ))(١) . والدعاء نوع من أنواع العبادة ، وفيه يظهر العبد طاعته وخضوعه وتذلله لله سبحانه وتعالى طلباً ورغبةً إليه .

لذلك كان مما اختص به الله عز وجل، فلا يصرف إلى غيره في حال من الأحوال ولا يدعى سواه .

وقد أمر الله سبحانه وتعالى وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم بالدعاء والاستغفار للنفس وللغير، وذلك في كثير من الآيات والأحاديث النبوية الصحيحة ، كما توعد سبحانه وتعالى الذين لا يدعونه بالعذاب الأليم .

ومما جاء في أمره عز وجل بالدعاء في كتابه العزيز :

١- قوله تعالى : ((وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ)) (٢) .

ففي الآية يأمر الله عز وجل عباده بدعائه ، ويعدهم بالاستجابة، ثم يشير إلى أن ذلك الدعاء هو عبادته، ولذلك توعد تاركيه بالعذاب .

قال الامام الطبري رحمه الله : (يقول تعالى ذكره : ويقول ربكم أيها الناس لكم ادعوني ، يقول : اعبدوني واخلصوا لي العبادة دون من تعبدون من دوني من الأوثان والأصنام وغير ذلك) (٣) .

وأخرج رحمه الله عن ثابت رضي الله عنه قال : (قلت لأنس: يا أبا حمزة، أبلغك أنّ الدعاء نصف العبادة؟ قال : لا ،بل هو العبادة كلها) (٤) .

وحكى القرطبي رحمه الله عن أكثر المفسرين قولهم انّ المعنى : (أي وحدوني واعبدوني أتقبل عبادتكم وأغفر لكم) (٥) .

٢- وقال تعالى : ((وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ)) (٦) .

الآية تفيد وجوب محبة الصحابة رضي الله عنهم والدعاء لهم والاستغفار لهم، لما لهم من فضل السبق في هذا الدين، ولما لهم من حق الأخوة علينا ، فكانت الآية شاملة لجميع الاخوة المسلمين السابقين ، ينبغي علينا الدعاء والاستغفار لهم.

(١) سورة الذاريات الآية (٥٦) . (٢) سورة غافر الآية (٦٠) .
(٣) جامع البيان للطبري ٢٤/ ٧٨ . (٤) المرجع السابق ٢٤/ ٧٩ .
(٥) الجامع لأحكام القرآن ١٥/ ٢١٣ . (٦) سورة الحشر الآية (١٠) .

قال القرطبي رحمه الله في قوله تعالى ((وَٱلَّذِينَ جَاءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ))(١)

قال : (يعني التابعين ومن دخل في الاسلام إلى يوم القيامة)وفي قوله تعالى :

((يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ))(٢) قال : (فيه وجهان :

أحدهما : أمروا أن يستغفروا لمن سبق هذه الأمة من مؤمني أهل الكتاب ، قالت عائشة : أمروا أن يستغفروا لهم فسبوهم .

والثاني : أمروا أن يستغفروا للسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار)(٣) .

٣- وقال تعالى :((وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ))(٤) .

قال القرطبي رحمه الله : (قيل الخطاب له- أي للنبي صلى الله عليه وسلم- والمراد به الأمة ، وعلى هذا القول توجب الآية استغفار الانسان لجميع المسلمين)(٥) .

أما ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحث على الدعاء والاستغفار وأنه من العبادة ، فكثير جدا ، أذكر منها :

١- عن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الدعاء هو العبادة ، ثم قرأ "((وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ)) (٦) .

٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : من يدعوني فأستجيب له ، من يسألني فأعطيه ، ومن يستغفرني فأغفر له)رواه الستة إلا النسائي (٧) .

٣- ودعا عليه الصلاة والسلام لأبي سلمة بعد موته كما روت أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين وأخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وأفسح له في قبره ونور له فيه) رواه مسلم وأبو داود وأحمد (٨) .

(١-٢) سورة الحشر الآية (١٠) . (٣) الجامع لأحكام القرآن ١٨/٢١-٢٢ .

(٤) سورة محمد الآية (١٩) . (٥) الجامع لأحكام القرآن ١٦/١٦٠ .

(٦) الحديث تقدم تخريجه ص ٣٣٦ . والآية من سورة غافر (٦٠) .

(٧) صحيح البخاري ٢/٤٩٨ ، التهجد باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل ، صحيح مسلم ٢/١٧٥ ، المسافرين باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل ، سنن أبي داود ٥/١٠٠-١٠٢ ، السنة باب في الرد على الجهمية ، سنن الترمذي ٢/٣٠٧-٣٠٨ ، الصلاة باب ما جاء في نزول الرب عز وجل الى السماء الدنيا كل ليلة ، وقال الترمذي : (حديث أبي هريرة حسن صحيح) سنن ابن ماجة ١/٢٤٨ ، إقامة الصلاة ، باب أي ساعات الليل أفضل ، وأخرجه الدارمي في سننه ١/٤١٢-٤١٣ ، الصلاة باب ينزل الله إلى السماء الدنيا .

(٨) صحيح مسلم ٣/٣٨ ، الجنائز باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر ، سنن أبي داود ٣/٤٨٧ ، الجنائز باب تغميض الميت ، مسند الامام أحمد ٦/٢٩٧ .

فكل هذه الأحاديث وأمثالها تدل على مشروعية دعاء الانسان لنفسه ولغيره . قال النووى رحمه الله :

(قولهُ اللهم اغفر لأبى سلمة" إلى آخره فيه استحباب الدعاء للميت عند موته ولأهله وذريته بأمور الآخرة والدنيا) (١) .

المطلب الثانى : الكيفية الصحيحة للدعاء :

إنّ الدعاء سلاح المؤمن ،به يحتمى من كيد شياطين الجن والانس ويستعين به للتغلب على ما يلاقيه من مصائب وأضرار، كما أنّ به يستجلب منافع الدنيا والآخرة ، فيتجه العبد إلى الله سبحانه وتعالى فى السراء والضراء ، ويتضرع ويخضع فى طلب المعونة والنصرة والمغفرة والرحمة والفضل من عنده عز وجل .

وهو مما ينتفع به الميت من عمل غيره . فمن هنا كان له أهمية كبرى فى حياة المسلم، فينبغى ألا يغفل عنه فى جميع أحواله سواء فى دعوته لنفسه فى جلب المسار أو دفع المضار ،أو لغيره من حى أو ميت .

ولما كان الدعاء من العبادة ـ كما مر سابقا ـ وجب على المسلم أن يحرص على المتابعة ، وعدم ابتداع ما يمنع قبوله .

هذا إذا لم يعرض نفسه لعقاب الله عز وجل .

والدعاء منه ما ورد مقيدا ومنه ما ورد مطلقا ،فلايجوز للمسلم إطلاق مقيدة أو تقييد مطلقة .

فمن الدعاء المقيد ما ورد فى الدعاء لأهل القبور بعبارات خاصة وفى مكان خاص .

أما المطلق فهو دعاء الله عز وجل فى كل الأوقات والأماكن . فلا يجوز للمسلم أن يقيد الدعاء بمكان أو زمان خاص أو صفة خاصة يعتقد أنها لازمة لقبوله ،فتقييد ذلك من حق الله عز وجل أو رسوله صلى الله عليه وسلم .

ولهذا فإنّ الله عز وجل قد أمر بالدعاء مطلقا بدون قيد أو شرط ،وتكفل بالاجابة .

حكى الامام القرطبى رحمه الله عن خالد الربعى أنه كان يقول :

(عجيب لهذه الأمة قيل لها " ادعونى استجب لكم " أمرهم بالدعاء ووعدهم بالاستجابة وليس بينهما شرط) (٢) .

والأعجب من ذلك أن يأتى شخص بعد كل هذا فيشترط لاستجابة الدعاء شروطا لم يرد بها الشرع، كاعتقاد البعض بعدم قبول الدعاء ما لم يرافقه صدقة أو يفديه من الامام ونحو ذلك .

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووى ٦/ ٤٧٨ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١٥/ ٢١٣ .

المطلب الثالث : بيان بطلان ما أحدثه الناس في الدعاء :

إنّ ما أحدثه الناس في الدعاء واعتقدوا ضروريتها لصحته وقبوله كلها أمور باطلة لا أصل لها في تعاليم ديننا .

وهنا أوضح مدى بطلان تلك الأمور كما يلي :

أولا : تحديد أوقات معينة للدعاء للميت :

علمنا فيما تقدم أنّ بعض المسلمين يحددون أوقاتا معينة للدعاء لموتاهم ، كالأدعية السنوية التذكارية ، وفي العشر الأواخر من رمضان والأربعين وغير ذلك .

ومن المعلوم أنّ الميت أحوج الناس إلى الدعاء والاستغفار له لما قد يكون فيه من ضيق الحال يتطلب أدعية متواصلة .

فتحديد وقت معين يدعى له فيه يشعر بالغفلة وعدم الاهتمام بما هو فيه . فيستحب للمسلم أن يدعو لموتاه في كل وقت وحين خاصة بين الأذان والاقامة ، وبعد كل صلاة ، وفي جميع أوقاته قدر إمكانه . فيدعو لهم بالمغفرة والرحمة والتجاوز عنهم والعفو والتنوير والتوسعة لهم في قبورهم ونحو ذلك .

فإنّ هذا هو الدعاء المشروع تجاه موتانا ، وهو مطلق لم يقيد بشيء .

وإذا كانت الأرواح تطلق في رمضان - كما يزعم البعض - أليس من الغريب أن ينتظر إطلاقها ليدعو لها عند ذلك ، رغم معرفتهم شدة احتياجها لأدعيتهم ؟! .

ولو فرضنا أنّ شخصا سجينا له أقارب ، مكث في السجن مدة سنة لا يزورونه - مع وجود فرصة لذلك - ولا يقدمون له شيئا ، بل نسوه طيلة مكثه في الحبس ، وعند إطلاقه زعموا محبتهم له وقدموا له الهدايا ، هل يتصور رضاه عنهم ، وقبوله لها وتصديقه دعواهم حبه ! .

وإذا كان ذلك في حال شخص حي ، فكيف يتصور رضاء الميت عن أقاربه الذين لا يدعون له في السنة إلا مرة واحدة ! .

والحاصل أنّ تحديد أوقات معينة يدعى فيها للأموات إنما هو ظلم لهم وغبن لحقهم .

والأولى أن يكون الدعاء لهم متواصلا ، وفي كل الأوقات ، ففي ذلك الخير كله .

ثانيا : الاجتماع للدعاء :

أما ما يلتزم به بعض المسلمين من الاجتماع للدعاء للأموات ، أو دعاء لهنا سبات أخرى ، وعدم فعل ذلك إلا في جماعة ، فإنه أمر غير مشروع لم يأمر به الشارع ، ولم يكن السلف يجتمعون للدعاء لموتاهم أو غير ذلك .

والله سبحانه وتعالى كما يسمع دعوة الجماعة يسمع دعوة الفرد وبأي لغة كان ذلك ، وفي كل الأوقات .

فيصح لكل عبد أن يدعو ربه كلما أراد ذلك بعيدا عن اعتبار ما أحدثه بعض الناس من التزام اجتماع لذلك أو صنع طعام أو دعوة إمام ، فقد وعد الله سبحانه وتعالى بالاستجابة من غير اشتراط شيء من ذلك .

وكما أنّ الدعاء عبادة وجب أن يكون عملنا فيه تبعا لما جاء عن الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وما كان عليه سلفنا الصالح .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : (الدعاء عبادة ، والعبادة مبناها على التوقيف والاتباع لا على الهوى والابتداع) (١) .

ثالثا : علاقة الطعام والصدقات بالدعاء :

إنّ وجود الطعام أو غيره من الصدقات مما يعتبره كثير من المسلمين في أو غندا شرطا أساسيا لصحة أي نوع من أنواع الأدعية .

فهو أول ما يفكر فيه أحدهم عند إرادته إقامة الدعاء ، ولا يقدم على دعوة الناس حتى يعد لذلك أطعمة يقدمها بعد قراءة الدعاء ، ويعتبر ذلك جزءاً من الدعاء .

وهذا بلا شك أمر مبتدع لم يرد في الدين قبل أن يظهره المبتدعون ، ولم يكن من عمل السلف أنهم يجتمعون ويعملون الطعام للدعاء .

وهنا يجب أن يعلم المسلم ما بين الصدقة - من طعام وغيره - وبين الدعاء من فرق . فالدعاء شيء ، والتصدق شيء آخر ، يستقل كل منهما عن الآخر ، ويصح كل منهما في غياب الآخر .

أما الجمع بين الأمرين واعتبارهما شيئا واحدا ، فهو ممنوع لما فيه من تغيير لمفهوم الدعاء بالزام الداعي التصدق حتى يصح دعاؤه ، وهذا باطل لم يرد به الشرع ولم يقل به أحد من علماء المسلمين .

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١ / ١٤١ .

كما أنّ فى ذلك تعطيلا لهذا النوع من العبادة ،لتخوف كثير من الناس من تكرار تكاليف الأطعمة ، وهو الذى أدى بكثير منهم بالفعل إلى إقامة الدعاء مرة فى السنة .

فيجب أن يبقى مفهوم الدعاء على أصله الحقيقى ،من غير ربط بينه وبين شيئ آخر ، ليدعو الانسان لنفسه ولغيره من حى وميت فى أى وقت وأى حال من غير التفات إلى تجهيز موائد ولا دعوة جماعات .

فالطعام وجميع الصدقات التى يتصدق بها ويجعل ثوابها للميت فإنها جائزة ويرجى قبولها ووصول ثوابها إلى من تصدقت له ،بدون الدعاء المحدث .

روى ابن عباس رضى الله عنهما أن سعد بن عبادة رضى الله عنه توفيت أمه وهو غائب عنها ، فقال(يا رسول الله :إنّ أمى توفيت وأنا غائب عنها ،أينفعها شيئ إن تصدقت به عنها ؟ قال : (نعم) قال : أشهدك أن حائطى المخراف[1] صدقة عليها) رواه البخارى وأبو داود والترمذى والنسائى (٢) .

وعنه رضى الله عنه أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إنّ أمى ماتت وعليها صوم شهر ، فقال : (أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضيه ؟)قالت نعم، قال : (فدين الله أحق بالقضاء) رواه مسلم وابن ماجة (٣) .

فالحديثان يدلان على جواز التصدق للميت وعمل الخير له ، وأن ثواب ذلك يصله .

فلو جمع عددا من الفقراء والمساكين فأطعمهم وتصدق عليهم ثم انصرفوا من غير تسمية ذلك اجتماعا للدعاء ،ثم جعل ثواب ذلك لنفسه أو لميته كان ذلك عملا جائزا على انفراده .

---

(١)المخراف: قال ابن الأثير فى النهاية ٢/ ٢٤ : (المخراف جمع مَخْرَف بالفتح وهو الحائط من النخل) .

(٢)صحيح البخارى ٤/ ٣٩٤ ، الوصايا ،باب اذا قال أرضى أو بستانى صدقة عن أمى ، وذكره فى باب الاشهاد فى الوقف والصدقة ٤/ ٣٩٦ ،سنن أبى داود ٣/ ٣٠١ - ٣٠٢ ، الوصايا باب ما جاء فيمن مات من غير وصية يتصدق عنه ،سنن الترمذى ٣/ ٥٦ - ٥٧ ، الزكاة ،باب ما جاء فى الصدقة عن الميت وقال : (هذا حديث حسن)سنن النسائى ٦/ ٢٥٢ - ٢٥٣ ،الوصايا ،باب فضل الصدقة عن الميت، السنن الكبرى للبيهقى ٦ / ٢٧٨ .

(٣)صحيح مسلم ٣/ ١٥٥ ،الصيام ،باب قضاء الصيام عن الميت ،سنن ابن ماجة ١/ ٣٢٢ ، الصيام باب من مات وعليه صيام من نذر .

رابعا : علاقة اللّبان (البخور) بالدعاء :

معلوم أنّ اللّبان مادة محتوية على بخار ذات روائح زكية ، وهو يستعمل لازالة الروائح الكريهة ، أو لمضادة ما قد يحدث منها خاصة عند اجتماع الناس في مكان واحد ، كما يحدث في عدة منا سبات ، وكذلك يجعله البعض عند الميت قبل دفنه لاخفاء ما قد ينبثق منه من رائحة مؤذية للحاضرين .

فهذه الحالات ونحوها هي الأصل في استعمال هذه المادة .

أما ما يقوم به البعض من جعل اللّبان شرطا لصحة الدعاء - كما هو الحال لدى كثير من مسلمي أوغندا - وما يترتب على ذلك من اعتقاد بعضهم بأنّ الدعاء إنما يرتفع إلى الله بواسطة ذلك البخور المتصاعد عند احتراقه ، كل ذلك أمور باطلة لا أصل لها في الدين ولا يجوز اعتقادها .

فالدعاء شيئ مباين ومستقل بذاته ، ولا علاقة له باللّبان .

والشرع لم يلزم الداعي استعمال اللّبان عند دعائه ، والله سبحانه وتعالى يسمع دعوة الداعي ما ظهر منها وما بطن ، ولا حاجة له في ذلك إلى واسطة يرفع إليه الصوت ، من بخار أو ملك يحمل إليه أدعية العباد ، بل إنّ أعظم الدعاء عند الله ما خفي .

لذلك حث الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم عليه ، وأثنى سبحانه وتعالى على عباده الذين دعوه في خفاء .

ومما ورد في ذلك ما يلي :

أ- ما ورد من الكتاب في الحث على إخفاء الدعاء :

١- قال تعالى :((ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ)) (١) .

الآية تشتمل على بيان آداب الدعاء ، وذلك أنّ الداعي ينبغي أن يكون في حال خضوع وتضرع ، وأن يكون دعاؤه خفيا .

قال الحسن بن أبي الحسن رحمه الله : (لقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوت ، إن كان إلا همسا بينهم وبين ربهم) (٢) .

وقال ابن جريج رحمه الله في قوله تعالى :((إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ))(٣) : (إنّ من الدعاء اعتداءً ، يكره رفع الصوت والنداء والصياح بالدعاء ويؤمر بالتضرع والاستكانة) (٤) .

---

(١) سورة الأعراف الآية (٥٥) .

(٢) انظر : جامع البيان للطبري ٨/٢٠٦ ، والجمع لأحكام القرآن للقرطبي ٧/١٤٣ ، ومجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٥/١٥ .

(٣) سورة الأعراف الآية (٥٥) .

(٤) انظر : جامع البيان للطبري ٨/٢٠٧ .

٢-وقال تعالى : ((وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ))(١)

في الآية يخبرسبحانه وتعالى عباده بقربه منهم، وأنه يجيب دعوتهم، وهذا مشعر بعدم جواز رفع الصوت بالدعاء ،وعدم الحاجة إلى واسطة في ذلك .

قال الحسن في سبب نزول الآية : (إنّ قوما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم يامحمد ،أقريب ربنا فنناجيه ،أم بعيد فنناديه ، فأنزل الله ((وإذا سألك عبادي عني فإني قريب ...)) الآية (٢) .

٣- ثناؤه سبحانه وتعالى على عبده زكريا عليه السلام لدعوته إياه في الخفاء :

قال تعالى : (ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا ،إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا) (٣) .

ب - أما ما ورد من السنة في الحث على إخفاء الدعاء :

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال :كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة (٤) فجعلنا لا نصعد شرفا ولا نعلو شرفا ولا نهبط في واد إلا رفعنا أصواتنا بالتكبير، فدنا منا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :(يا أيها الناس اربعوا(٥) على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا ،إنما تدعون سميعا بصيرا)رواه الشيخان وأبوداود (٦) .

في الحديث أرشد صلى الله عليه وسلم أصحابه بخفظ الأصوات في الدعاء، إذإنّ رفع الصوت إنما يفعله الانسان لبعد من يخاطبه ليسمعه ،والله عز وجل سميع قريب .

حكى شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله عن الحسن رحمه الله قوله :

(بين دعوة السر ودعوة العلانية سبعون ضعفا) (٧) .

فكل ذلك يفيد بأنّ الله سبحانه يسمع دعوة الداع مهما خفي ،فلا معنى إذًا في العزم باللّبان ،والاعتقاد بأنّ الأدعية ترفع بواسطته ، وأنّ به يصل الثواب إلى الميت، فكل ذلك باطل .

---

(١) سورة البقرة الآية (١٨٦) .

(٢) انظر: جامع البيان للطبري ٢/١٥٨ ،والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢/٢٠٦ .

(٣) سورة مريم الآية (٢-٣) .

(٤) المراد به غزوة خيبر . انظر: فتح الباري لابن حجر ١١/٥٠١ .

(٥) اربعوا :قال النووي في شرح صحيح مسلم ١٧/٢٩ : (معناه : ارفقوا بأنفسكم واحفظوا أصواتكم) ،وقال ابن حجرفي الفتح ١١/١٨٨ : (ارفقوا ولا تجهدوا أنفسكم) .

(٦) صحيح البخاري ٨/٥١٤ ،القدر، باب لا حول ولا قوة الا بالله ، وفي المغازي ٥/٢٤٤ ، باب غزوة خيبر ، وفي الدعوات ٨/٤٤٢ ، باب الدعاء اذا علا عقبة ، وفي التوحيد ٩/٧٨٢-٧٨٣ ، باب (وكان الله سميعا بصيرا) ،صحيح مسلم ٨/٧٣ ،الذكر، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، سنن أبي داود ٢/١٨٢ الوتر، باب في الاستغفار .

(٧) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٥/١٥ .

خامسا : افتداء الدعاء من الأئمة المرتزقة :

أما مسألة افتداء الدعاء من الامام فهى من أغرب أعمال الخداع ، وما لعب به بعض المرتزقة على العوام ليأخذوا من أموالهم ، زيادة على مايقدم لهم من موائد بعد الانتهاء من الدعاء ، خاصة أنّ هولاء المرتزقة من أئمة المساجد هناك لا يتقاضون أجرا على الامامة ، فاتخذوا لأنفسهم وسائل ينالون بها شيئا من قوت يومهم ومنها هذه .

وهذا من الأعمال المحرمة التى يؤكل بها أموال الناس بالباطل ، إضافة إلى الافتراء على الله عز وجل بزعم أنّ الدعاء لا يقبل إلا برشوة تقدم للامام .

وهذا شبيه بأعمال النصارى الذين جعلوا من أنفسهم وسائط بين الله وبين الخلق ، فلا تقبل توبة العصاة عندهم إلا إذا قدموا للقسس أموالا ليقبلوا توبتهم .

وأما الاسلام فلا واسطة بين الخالق والمخلوق ، وقد أخبر الله عز وجل بأنه يقبل توبة التائب ويجيب دعوة الداع ، ولم يذكر حاجة الوساطة فى ذلك .

قال تعالى : ((وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ)) (١) .

وقال تعالى : ((ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ)) (٢) .

وبهذا يتبين أنّ دعاء الله عز وجل ليس مشروطا بشروط معينة ، مما أحدثه بعض المسلمين ، وإنما بابه مفتوح فى أى زمان ومكان أراد المسلم أن يدعو ربه .

والدعاء كما تقدم هو العبادة ، فعلى المسلم أن يدعو ربه ويلجأ إليه فى كل أحواله وبدون واسطة من إمام وغيره .

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا لدعائه واللجوء إليه فى جميع الأحوال إنه تعالى قريب مجيب الدعوات .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

---

(١) سورة غافر الآية (٦٠) .

(٢) سورة الأعراف الآية (٥٥) .

الخاتمة

وتحتوى على :

١- خاتمة البحث .

٢- الفهارس .

أولا : خاتمة البحث .

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى ،أحمده سبحانه وتعالى على أن هدانى الى طريق العلم النافع ،وأشكره على إحسانه وتوفيقه إياى لاتمام هذا البحث وتيسيره لى ،وعلى كل ما أسبغه علىّ من نعم ظاهرة وباطنة . وبعد :

فقد تم هذا العمل المتواضع ولله الحمد والمنة ،وهنا أجمل للقارئ أهم النتائج وأبرزها مما توصلت إليه ،وذلك فى النقاط الآتية :

أولا : أن ما يوجد فى أوغندا من انحرافات فى العبادات ،مصدرها تلك الأسس الضعيفة والمبادئ المحرفة التى رافقت الاسلام أول ما وصل الى البلاد .

كما أن للنزاعات القائمة والمستمرة بين المسلمين أثرا كبيرا فى الحيلولة دون اهتمام المسلمين بتصحيح عقيدتهم ،فقد شغلتهم تلك النزاعات وأغفلتهم عن تعلم كثير من مسائل دينهم .

ثانيا : أن من أسباب الانحرافات كذلك تقليد النصارى والتشبه بهم فى عاداتهم وعباداتهم المنحرفة .

ثالثا : إن المسلمين فى المجتمع الأوغندى لم يزالوا بحاجة ماسة الى من يأخذ بأيديهم الى تصحيح العقيدة ، إذ يوجد لديهم كثير من أسباب الشرك التى تتخذ لجلب المنافع أو دفع المضار ،كاتخاذ الأحراز والطلاسم والتمائم بكل أنواعها وغرس الأشجار المعينة أمام البيوت دفعا لما يتوقع من الأضرار ،مع أن الواجب الابتعاد عن كل تلك الأمور ،فهي لا تجدى نفعا ،انما هى وسائل شيطانية يضل بها كثيرا من عباد الله . فيجب الأخذ بالأسباب المباحة كالعلاج بالرقى المباحة ونحوها لجميع ما يعترى من أدواء ،فانّ ذلك مما لا ينافى التوكل على الله عز وجل .

رابعا : تبين لى أن كل ما علقه الانسان على نفسه أو غيره لجلب النفع أو دفع الضر يصدق عليه مسمى التميمة ،فيحرم تعليقه ،حتى وان كان ذلك من القرآن الكريم .

خامسا : إنه من خلال دراستى للكهانة وأحوال الكهان، اتضح لى أن الكهنة أصناف ، منهم من هو ولي للشيطان ،له رئي من الجنّ يخبره عن بعض ما يغيب عن الناس من أسرار ، فيخلطها ببحر من كذبه ، ومنهم الكاذب المحتال الذى يزعم أن له رئيا من الجن وهو كذاب ، بل يقوم هو ومعاونوه بألا عيب منسقة يموهون بها على الجهلة ويأكلون بها أموالهم . فعمل جميع هؤلاء محرم ، ولا يجوز إتيانهم بحال .

سادسا : كما تبين لى أيضا من خلال دراستى لأحوال المشايخ كبار السنّ وأمثالهم من غيرهم ، أن سبب استمرار بعضهم على ممارسة التنجيم، وصناعة التمائم للناس ، وتأييدهم للبدع صراحة ، انما هو اكتساب والارتزاق من تلك الأعمال المحرمة وليس عن قناعة بحلها . كما أن بعض المؤيدين للبدع لا يعملون ذلك إلا حفاظا على مراكزهم الاجتماعية والقيادية من خلال الارضاء لمحبيهم وتابعيهم .

سابعا : أن العين حق لكنه أمر يمكن تلافيه قبل وقوعه بالتبريك من صاحبه بقوله عند رؤيته لكل شيئ يعجبه (بارك الله فيك) أو (اللهم بارك عليه) ، أما بعد وقوعه فيمكن علاجه باستغسال العائن ، ثم غسل المصاب من ذلك الماء .

ثامنا : أن اعتقاد بعض الناس للطيرة وتشاؤمهم ببعض المخلوقات، إن هو إلا نتيجة بعد معرفتهم وقلة إيمانهم بالقدر ، إذ إنّ كل المصائب الواقعة فإنها مهما كانت أسبابها ، لا يمكنها الوقوع إلا بقدر القادر عز وجل .

تاسعا : إنّ كل ما يزعم من تحضير الأرواح أو ظهور ميت بعد دفنه ، كل ذلك أدوار يلعبها الجن خاصة ـ قرناء أناس ماتوا ـ بالتعاون مع شياطين الانس .

عاشرا :

إن كثيرا مما يفعله الناس اليوم تجاه جنائزهم ، من رفع أصواتهم بالأذكار والتهليلات والأنشودات وتلقين الميت بعد دفنه ، والاجتماعات المتقررة عند أهل الميت فى الثالث والسابع والأربعين والتذكرة السنوية والمآتم، كل ذلك لم يرد فى الشرع ما يثبتها ، بل هي عادات جاهلية وأخرى مبتدعة يجب تركها واجتنابها .

حادى عشر : أن ما أحدثه بعض الناس فى الدعاء من أنه لا يصح بدون طعام أو شراب أو بخور،أمر لا يصح ،وإنه لمن الواجب تصحيح هذا المفهوم الخاطئ بالفصل بين الدعاء وبين الصدقة ونحوها .

هذا وما انفرد به هذا البحث عن غيره من البحوث الاسلامية التى سبق أن تحدثت عن الاسلام فى أوغندا :

الانفراد الموضوعى ،فهذا بحث فريد فى موضوعه اذ تناول الجانب العقدى ،وعالج أهم القضايا العقدية التى ظل كثير من الأوغنديين يفتقدون علاجها الشرعى كالأمور الشركية من الاعتماد على التمائم وما فى حكمها ،والطيرة ونحوها ،والكهانة بأنواعها وتحضير الأرواح وغير ذلك .

كما أن بعض ما تناوله البحث،من الأمور التى ظلت مصدرا للخلافات بين المسلمين فى البلاد ، خاصة البدعية منها ،كخرافات الجنائز من مآتم وما يتبعها من اجتماعات غير شرعيـة،و خرافات القبور ،و الموالد ،و خرافات الأدعية و غير ذلك .

وقد انفرد باعطاء العلاج الشرعى لكل من تلك القضايا ، الأمر الذى لم يتطرق إليه بحث سابق لهذا . فهذه هى أهم النتائج الواردة فى هذا البحث .

و بالمناسبة يجدر بى أن أقدم توصية إلى القائمين بشؤون المسلمين فى العالم عامة ،وفى أوغندا خاصة ،من رؤساء المجالس والهيئات الاسلامية،أن يبذلوا جهدهم فى سبيل تعليم المسلمين حقائق معتقدهم ،والقضاء على تلك الظواهر الشركيـــة والبدعية التى أشرت اليها فى البحث،وذلك بشتى الوسائل الممكنة ،و بالطرق السليمة المدروسة ،مستعينين فى ذلك بما أولاه الله إياهم من سلطة تولى أمور المسلمين، (إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن) (١)

(١) تفسير ابن كثير ٥/١٠٩ .

كما أوصى جميع الدعاة القائمين على اصلاح المجتمعات الاسلامية ،أن يقوموا بذلك وفق تعاليم إسلامية ،وأساليب الدعوة المتنوعة، مع مراعاة المتغيرات فى المجتمعات المختلفة ،مستنيرين فى ذلك بقبس من نور النبوة، ومتبعين طرق المصطفى صلوات الله وسلامه عليه - فى نشر العقيدة الصافية (((لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة))) ،بأن يتلطفوا فى القول والتعامل مع المدعوين ويحاربوا تلك البدع بالطرق السلمية، من خلال التعليم الهادف الهادئ ،والدعوة بالتعقل والحكمة والموعظة الحسنة (((ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن))) ، مبتعدين فى ذلك عن جميع الوسائل والطرق المنفرة عن التعاليم الاسلامية .

ثم إنه لمن الضرورى على الدعاة - إن أرادوا إقامة الأمة على ما كان عليه السلف الصالح - أن يبدأوا بما بدأبه الأنبياء دعواتهم، وهو الاهتمام أولا بمعالجة أمراض القلوب ، وذلك قدر اهتمام دعاة اليوم بالبدع الدينية فى المقام الأول .

فالقلوب المرضى والمليئة بالشرك والنفاق والجهل بحقيقة المعبود ، لمن الواضح أنها لا يرجى منها سرعة الانصياع بترك المبتدعات الدينية ،التى ترين فيها منافعها الشخصية ، (ألا وإنّ فى الجسد مضغة ،إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ،ألا وهى القلب) .

فالتدرج فى الدعوة وفى التعليم طريقة نبوية ناجحة فى نشر المبادئ والأسس الاسلامية المنشودة .

وأخيرا ،أتوجه إلى قلب كل مسلم وأصيه بتحمل مسؤلياته الدينية ،المتمثلة فى تمسكه بتعاليم الدين، ثم دعوة غيره إليها ،وإرشاده إلى ما فيه صلاح الدين والدنيا (((قل هذه سبيلى أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعنى ...))) .

ثم على كل من فى قلبه اتباع وتمسك ببعض المخالفات الدينة ،كالشرك بأنواعه، أوالبدع ، أن يسارع إلى التخلص منها ويبادر بالتوبة النصوح ،ويفتح قلبه للحق

والصواب ، ويرجع الى ربه تبارك وتعالى (((وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ويعفوا عن السيئات..))) .

أسأل الله العلى القدير أن يوفق المسلمين لما فيه صلاح دينهم ودنياهم ، ويعافينا واياهم من جميع أمراض الشرك والبدع، ويوفقنا جميعا لاتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وما كان عليه سلفنا الصالح - نسأل الله أن يحشرنا معهم - ويبعدنا عن الأهواء المضلة والبدع المزلة ، وأستغفر الله من كل ذنب إنه هو الغفور الرحيم.

وصل اللهم وسلم على نبيك محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

* * * * * *

* * * * *

* * *

*

ثانيا : الفهارس :

أ- فهرس الآيات .

ب- فهرس الأحاديث النبوية .

جـ- فهرس الأعلام المترجم لها .

د- فهرس الالفاظ الأعجمية .

هـ- فهرس المراجع .

و- فهرس الموضوعات .

أ- فهرس الآيات القرآنية :

الآية	رقمها	الصفحة
** سورة البقرة **		
- وأولئك هم المفلحون	٥	٣٧٧
- ومن الناس من يقول آمنا بالله	٨- ٩	٢١٢
- وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا	١٤-١٥	٢١٢
- وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين	٢٣	٣٧٣
- وإذ قلتم يا موسى لن نصبر على طعام واحد ...	٦١	٣٧٣
- وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا	١٠٢	١٥٧ ، ١٦١ ، ١٦٢
- وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة ..	١٠٢	١٥٨
- ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم	١٠٢	١٦٢ ، ١٦٣
- ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق	١٠٢	١٦٦
- استعينوا بالصبر والصلاة إنّ الله مع الصابرين ...	١٥٣	٢٤٣
- ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع	١٥٥	٢٤١
- وبشر الصابرين ،الذين اذا أصابتهم مصيبة ...	١٥٥-١٥٦	٢٤١ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣
-وإلهكم إله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم ...	١٦٣-١٦٤	٣٧٧
-وإذا سألك عبادي عني فاني قريب	١٨٦	٣٧٢ ، ٣٨٩
- يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس	١٨٩	١٠٥
- الله لا اله الا هو الحي القيوم	٢٥٥-٢٥٧	٧٨ ، ٣٧٧
- وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإنّ الله يعلمه	٢٧٠	٢٢١
- لله ما في السماوات وما في الأرض وإن تبدوا ..	٢٨٤ -٢٨٦	٣٧٧
** سورة آل عمران **		
شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة	١٨-١٩	٣٧٧
- قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء ...	٢٦-٢٧	٣٧٧
- قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني	٣١	٥ ، ٣٥٦ أ
- يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته	١٠٢	
- أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله	١٤٢	٢٤٠
- وما كان لنفس أن تموت الا باذن الله كتابا مؤجلا ..	١٤٥	٢١٤
- ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا ..	١٦٩	١٩٣

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ولا يحسبن الذين كفروا إنما نملى لهم خير ..	١٧٨	٢١٣
ـ وما كان الله ليطلعكم على الغيب	١٧٩	١٤٤
ـ كل نفس ذائقة الموت	١٨٥	٢٦٣
ـ يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا	٢٠٠	٢٤١
** سورة النساء **		
ـ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة	١	أ
ـ وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا ...	٩	٢٩٩
ـ إنّ الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما	١٠	٢٩٨
ـ يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ..	١٩	٣٠١
ـ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء	٢٢	٣٠١
ـ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل	٢٩	٢٩٨
ـ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا	٣٦	٤٤
ـ إنّ الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك ..	٤٨	٤٤، ٣٤٨
ـ فقاتلوا أولياء الشيطان انّ كيد الشيطان كان ضعيفا	٧٦	١٤٧
ـ إن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله	٧٨	١٢٠
ـ ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا	١١٦	٤٥
** سورة المائدة **		
ـ وتعاونوا على البر والتقوى	٢	٣٠٤
ـ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير.....	٣	٢١٢
ـ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى	٣	٣٤٦
ـ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله	٣٣	١٦٦
ـ إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم	٣٤	١٧٣
ـ فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ..	٣٩	١٧٤
ـ انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة	٧٢	٤٦، ٣٤٨
ـ أأنت قلت للناس اتخذونى وأمى إلهين من دون الله	١١٦	٢٢٩
** سورة الأنعام **		
ـ وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو	١٧	٣٦٧
ـ ما فرطنا فى الكتاب من شيئ	٣٨	٧٤

الآية	رقمها	الصفحة
ـ فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيئ	٤٤	٢١٣
ـ قل لا أقول لكم عندى خزائن الله ولا أعلم الغيب	٥٠	١٤٣، ٣٣٩
ـ وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو	٥٩	١٤٤، ٣٣٩
ـ هو الذى جعل لكم النجوم لتهتدوا بها	٩٧	١٤٠
ـ ويوم يحشرهم جميعا يا معشر الجن قد استكثرتم..	١٢٨	٢١٤
ـ قل انّ صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله	١٦٢-١٦٣	٢١١، ٣١٠
** سورة الأعراف **		
ـ إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم	٢٧	١٣١
ـ إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ...	٣٠	١٤٨
ـ ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين ..	٥٥	٢٥٤، ٣٧٣، ٣٨٧، ٣٩٠
ـ فوقع الحق وبطل ما كانوا يعملون	١١٨-١٢١	١٧٧
ـ فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه	١٣١	١٠٢
ـ فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه	١٥٧	٣٣٨
ـ سنستدرجهم من حيث لا يعلمون وأملى لهم ...	١٨٢-١٨٣	٢١٣
ـ ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير	١٨٨	١٤٣
ـ انّ الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم ...	١٩٤	٣٧٢
** سورة الأنفال **		
إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم...	٢	٣٥٥
ـ وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك..	٣٠	١٨٨
ـ إنى أرى ما لا ترون انى أخاف الله والله شديد العقاب	٤٨	١٨٧
** سورة التوبة **		
ـ إنّ عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا	٣٦	١٠٥
ـ ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله	٨٤	٢٧٩
ـ وما كان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين	١١٣	٢٧٥
ـ لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم	١٢٨-١٢٩	٣٧٧
** سورة يونس **		
ـ دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام...	١٠	٢٦٤
ـ فلما ألقوا قال موسى ما جئتم به السحر ان الله سيبطله	٨١-٨٢	١٧٧
ـ ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك	١٠٦-١٠٧	٩١

الآية	رقمها	الصفحة
** سورة هود **		
ـ ولا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب	٣١	١٤٣
** سورة الرعد **		
ـ ألا بذكر الله تطمئنّ القلوب	٢٨	أ
** سورة ابراهيم **		
ـ يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت	٢٧	٢٦٤ ، ٢٧١ ، ٢٧٢
** سورة النحل **		
ـ وعلامات وبالنجم هم يهتدون	١٦	١٤٠
ـ يخرج من بطونه شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس	٦٩	٥٤ ، ٥٦
ـ ما عندكم ينفد وما عند الله باق	٩٦	٢٦٣
** سورة الاسراء **		
سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام ...	١	٣١٦
ـ وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين	٨٢	٧٢ ، ٨٠ ، ٨٥
ـ يسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي	٨٥	٥٣ ، ١٩٢
** سورة الكهف **		
ـ لن ندعوا من دونه الها	١٤	٣٧٢
ـ ويوم يقول نادوا شركائي الذين زعمتم فدعوهم	٥٢	٣٧٣
ـ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا	١١٠	٥
** سورة مريم **		
ـ ذكر رحمة ربك عبده زكريا ، اذ نادى ربه نداء خفيا ..	٢-٣	٣٨٩
** سورة طه **		
ـ منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى	٥٥	٢٥٦ ، ٢٦٤
ـ إنما صنعوا كيد ساحر ولا يفلح الساحر حيث أتى ..	٦٩	١٣٩ ، ١٦٤ ، ١٧٧
ـ وإني لغفّار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى ..	٨٢	١٧٤
** سورة الأنبياء **		
ـ أفتأتون السحر وأنتم تبصرون	٣	١٧١
ـ أفتعبدون من دون الله ما لا ينفعكم شيئا ولا يضركم ..	٦٦-٦٧	٢١١
ـ يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم	٦٩	٤٢

الآية	رقمها	الصفحة
** سورة المؤمنون **		
ـ قل من بيده ملكوت كل شيئ وهو يجير ولا يجار عليه	٨٨ـ٨٩	١٢١
** سورة النور **		
ـ وتوبوا الى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون	٣١	٢٢٦
** سورة الفرقان **		
ـ واتخذوا من دونه آلهة لا يخلقون شيئا وهم يخلقون	٣	٢١٠
ـ ومن تاب وعمل صالحا فانه يتوب الى الله متابا	٧١	٢٢٦
** سورة الشعراء **		
ـ هل أنبئكم على من تنزل الشياطين تنزل على كل أفاك أثيم ..	٢٢١ـ٢٢٣	١٣٠
** سورة النمل **		
ـ قالوا اطيرنا بك وبمن معك قال طائركم عند الله	٤٧	١٠٢
ـ أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفا الأرض	٦٢	٢١٣، ٣٧٣
ـ قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب الا الله	٦٥	١٤٤، ٣٣٩
ـ إنك لا تسمع الموتى ولا تسمع الصم الدعاء إذا ولوا مدبرين ..	٨٠	٣٧٣
** سورة القصص **		
ـ فاستغاثه الذى من شيعته على الذى من عدوه	١٥	٣٦٧
ـ إنك لا تهدى من أحببت	٥٦	٢٧٥
ـ كل شيئ هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون	٨٨	٢٦٣
** سورة العنكبوت **		
ـ أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ..	٢	٢٤٠
ـ ووصينا الانسان بوالديه حسنا وإن جاهداك لتشرك بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما	٨	٤٥
** سورة لقمان **		
ـ وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما	١٥	٤٥
** سورة الأحزاب **		
لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة	٢١	٣٤٧، ٣٥٥
إن الله وملائكته يصلون على النبي	٥٦	٣٤٤، ٣٥٧، ٣٧٧
ـ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا ...	٧٠ـ٧١	أ
** سورة سبأ **		
ـ فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة الأرض....	١٤	١٤٧

الآيـة	رقمها	الصفحة
** سورة فاطـر **		
ـ ولا تزر وازرة وزر أخرى	١٨	٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢
** سورة يس **		
ـ قالوا إنا تطيرنا بكم	١٨	١٠٣
ـ طائركم معكم	١٩	١٠٣
** سورة الصافات **		
ـ إلا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب	٨، ١٠	١٣٠
** سورة الزمـــر **		
ـ هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون	٩	١٦٠، ١٦١
ـ ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل ..	٢٩	٢٠٨
ـ إنك ميت وإنهم ميتون ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون	٣٠ـ٣١	٢٦٣، ٢٧٢
ـ ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله	٣٨	٣٢
** سورة غافـــر **		
ـ رفيع الدرجات ذو العرش	١٥	٣٣٣
ـ وقال ربكم ادعونى أستجب لكم	٦٠	ب، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٩٠
ـ هو الذى يحي ويميت فاذا قضى أمرا فانما يقول له كن فيكون.	٦٨	٢١٤
ـ فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا	٨٥	١٧٣
** سورة فصلت **		
ـ وقيضنا لهم قرناء فزينوا لهم ما بين أيديهم وما خلفهم ...	٢٥	١٨٧
ـ قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء	٤٤	٧٣، ٨٠
** سورة الشورى **		
ـ وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ..	٢٥	٢٢٦
** سورة زخرف **		
ـ ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له الشيطانا فهو له قرين ..	٣٦	١٨٧
** سورة الأحقاف **		
ـ كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة من نهار ...	٣٥	٨٩
** سورة محمد **		
ـ واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات	١٩	٣٨٣

الآية	رقمها	الصفحة
** سورة ق **		
ـ إنّ في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .	٣٧	٩١
ـ إنا نحن نحي ونميت وإلينا المصير	٤٣	٢١٤
** سورة الذاريات **		
ـ وذكر فانّ الذكرى تنفع المؤمنين	٥٥	٢٧٤
ـ وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون	٥٦	أ، ٣٨٢
** سورة النجم **		
ـ ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى	١٣ـ١٤	٣١٦
ـ أفرأيتم اللآت والعزى ومناة الثالثة الأخرى	١٩ـ٢٠	١٩٩
** سورة الرحمن **		
ـ كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام....	٢٦ـ٢٧	٢٦٣
** سورة الحديد **		
ـ له ملك السماوات والأرض يحي ويميت وهو على كل شيء قدير ..	٢	١٢١
ـ ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم الا في كتاب ...	٢٢	١١٣، ١٢٠
** سورة الحشر **		
ـ وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا	٧	٣٦٢
ـ والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا ...	١٠	٣٨٢، ٣٨٣
ـ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد ...	١٨ـ٢٤	٣٧٧
** سورة الممتحنة **		
ـ أن لا يشركن بالله شيئا	١٢	٢٣٤
** سورة الطلاق **		
ـ ومن يتوكل على الله فهو حسبه	٣	١٤٨ـ ٢١٠
** سورة الجن **		
ـ وأنه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن	٦	٥٩، ٦٠، ٢٠٩
ـ وأنا لمسنا السماء فوجدناها ملئت حرسا شديدا وشهبا ..	٨ـ٩	١٣٠
ـ عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول ..	٢٦ـ٢٧	١١٩، ١٤٤
** سورة النازعات **		
ـ كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية أو ضحاها	٤٦	٨٨

الآية	رقمها	الصفحة
** سورة الانشقاق **		
ـ إذا السماء انشقت وأذنت لربها وحقت	١ـ ٤	٩٠
** سورة الفجر **		
ـ ياأيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية	٢٧ـ٣٠	٢٦٤
** سورة البينة **		
ـ وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين	٥	٤
ـ إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم ..	٦	٤٦
** سورة الكوثر **		
ـ فصل لربك وانحر	٢	٢١١ـ٣١٠
** سورة الفلق **		
ـ قل أعوذ برب الفلق	١	٧٦
**سورة الناس **		
ـ قل أعوذ برب الناس	١	

ب - فهرس الأحاديث النبوية :

الحديث	رقم الصفحة
== أ ==	
ـ ابكين وإياكن ونعيق الشيطان ----------	٢٢٣
ـ أتانى جبريل عليه السلام فأخبرنى أن الله تعالى يباهى بكم الملائكة	٣٤٣
ـ اثنتان فى الناس هما بهم كفر، الطعن فى النسب والنياحة ـ	٢٢٤
ـ اجتنبوا السبع الموبقات ـ	١٥٩، ٢٩٨، ٣٤٨
ـ أخذ علينا النبى صلى الله عليه وسلم عند البيعة أن لا ننوح	٢٢٢
ـ اذا احتضر المؤمن اتته ملائكة الرحمة بحرير بيضاء	١٩٣
ـ اذا حم أحدكم فليسنّ عليه الماء البارد	٥٧
ـ اذا رأى أحدكم من نفسه أوماله أو من أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة	٨٦
ـ اذا رأيت الله عز وجل يعطى العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب ...	٢١٣
ـ اذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله فانها رأت ملكا .	١١٩
ـ اذا قضى الله الأمر فى السماء ضربت الملائكة بأجنحتها	١٢٩
ـ اذا مات أحد من اخوانكم فسويتم التراب عليه	٢٦٦
ـ اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاث	١٩٥
ـ أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضيه	٣٨٧
ـ أربع فى أمتى من أمر الجاهلية لا يتركونهن	٢٢٤
ـ ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها وأعجازها	٤٨
ـ أرواحهم فى جوف طير خضر لها قناديل	١٩٤
ـ اشتروا أنفسكم لا أغنى عنكم من الله شيئا	٣٣٨
ـ اصنعوا لآل جعفر طعاما	٣٠٥
ـ أعرضوا علىّ رقاكم ،لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك	٥٩، ٦١، ٦٨، ٧٠
ـ أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده	٣٦
ـ ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تدع تمثالا ...	٢٨٣
ـ ألا تسمعون انّ الله لا يعذب بدمع العين	٢٣٧
ـ ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتيها الكتابة	٦٥
ـ ألا وان فى الجسد مضغة	٧٣
ـ البخيل الذى من ذكرت عنده فلم يصل على	٣٥٦
ـ الحق بسلفنا الصالح الخير عثمان بن مظعون	٢٢٢
ـ الحمى كير من كير جهنم فنحوها عنكم بالماء البارد	٥٧
ـ الحمى من فيح جهنم فأطفؤوا بالماء	٥٧

الحديث	الصفحة
ـ الحمد لله الذى أنقذه بى من النار	٢٧٦
ـ الدعاء هو العبادة	٣٣٦ ، ٣٧٢ ، ٣٨٣
ـ السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه	٢٣٢
ـ الشؤم فى الدار والمرأة والفرس	١١٢ ، ١١٣ ، ١١٦
ـ الشفاء فى ثلاث : شرطة محجم أو شربة عسل أو كية نار	٥٥
ـ الطيرة شرك الطيرة شرك (ثلاث) وما منا الا	١٠٨
ـ العين حق ولو كان شيئ سابق القدر سبقته العين	٨٢
ـ اللهم اغفر لأبى سلمة وارفع درجته فى المهديين	٣٨٣
ـ اللهم لا خير الا خيرك ولا طير الا طيرك ولا اله غيرك	١١٨
ـ الميت يعذب ببكاء أهله عليه	١٢٧، ١٣١، ١٣٧، ١٣٩
ـ الميت يعذب ببكاء الحى اذا قالوا واعضداه	٢٢٩
ـ الميت يعذب فى قبره بما نيح عليه	٢٢٦، ٢٣٣
ـ النياحة من أمر الجاهلية، وإن النائحة اذا ماتت ولم تتب	٢٢٤
ـ أما المنافق والكافر فيقال له ما كنت تقول فى هذا الرجل ؟	٢٧١
ـ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسترقى من العين	٦٥
ـ إنّ الرقى والتمائم والتولة شرك	٤٠، ٤٢
ـ إنّ العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا	٢٣٨
ـ إنّ الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا	٥١
ـ إنّ الله حد حدودا فلا تعتدوها	٣٦٢
ـ إنّ الله حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات	٣٤٩
ـ إنّ الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم	٤٩
ـ إنّ الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه	٢٣١، ٢٣٣
ـ إنّ الميت ليعذب ببكاء الحى عليه	١٣٦، ١٣٩، ٢٣٣
ـ إنّ النبى صلى الله عليه وسلم ألحد له لحدا	٢٨٥
ـ إنّ النبى صلى الله عليه وسلم رخص فى الرقية من العين	٧٠، ٧١
ـ إنّ النبى صلى الله عليه وسلم رش على قبر ابنه ابراهيم	٢٥٧، ٢٥٨
ـ إنّ النبى صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعد النبوة	٣٤٤، ٣٤٥
ـ إنّ النبى صلى الله عليه وسلم قام على قبر عثمان بن مظعون	٢٥٨
ـ إنّ النبى صلى الله عليه وسلم كان يعجبه اذا خرج لحاجة أن يسمع.	٩٦
ـ إنّ النبى صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه فى المرض	٦٣، ٧٥
ـ انّ النبى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجدهم يصومون	٣٤٤
ـ انّ النبى صلى الله عليه وسلم نعى زيدا وجعفرا وابن رواحة.....	٢٣٩

الحديث	الصفحة
ـ إنّ أمي توفيت وأنا غائب عنها ، أينفعها شيئ ان تصدقت به عنها ...	٣٨٧
ـ إنّ أول ما خلق الله القلم ، فقال له اكتب	١٢١
ـ إنّ جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد اشتكيت؟ ..	٦٣، ٧٠
ـ إنّ رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخي يشتكي بطنه	٥٥، ٥٦
ـ إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر على عضد رجل حلقة	٤٨
ـ إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة	٣٠٤
ـ إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب	٢٣٦، ٢٣٧
ـ انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة ثم أتى القبر فحثا ...	٢٥٦
ـ انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الخاشة وجهها	٢٢٥
ـ انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن النياحة	٢٢٢
ـ انّ رمضان شهر افترض الله عز وجل صيامه ، وانى سننت للمسلمين قيامه	٣٥٣
ـ ان سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال ... فأمرها أن تتزوج	٣٠٣
ـ انّ عظم الجزاء مع عظم البلاء ، وأن الله اذا أحب قوما ابتلاهم	٢٤٥، ٢٤٦
ـ انّ كان في شيئ من أدويتكم خير ففي شربة عسل	٥٦
ـ انّ من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها	١١٦
ـ أنا برئ ممن حلق وسلق وخرق	٢٢٣
ـ أنتم تبكون وانه ليعذب	٢٣٠
ـ إنما القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار	١٩٤
ـ إنما نسمة المؤمن طائر في شجرة الجنة حتى يبعثه الله عز وجل ...	١٩٤
ـ انه لا يستغاث بي انما يستغاث بالله	٣٢٧، ٣٦٨
ـ انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه أن يدل أمته على ما يعلمه خيرلهم	٣٤٧
ـ انه ليعذب بخطيئته أو بذنبه وانّ أهله ليبكون عليه الآن	٢٣٠
ـ انه من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة	٣٥٣، ٣٥٤
ـ انه نهى أن يتبع الميت صوت أو نار	٢٥٢
ـ انهم ليبكون عليها وانها لتعذب في قبرها	٢٣٠
ـ أي عم قل لا اله الا الله كلمة أحاج لك بها عند الله	٢٧٥، ٢٧٧
ـ اياكم والغلو فانما أهلك من كان قبلكم الغلو	٣٣٤
ـ أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما	٣٥٧
== ب ==	
ـ باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ليشفى به سقيمنا باذن ربنا	٨٢
ـ با يعنا النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ علىّ (ان لا يشركن بالله شيئا) ...	٢٣٤
== ت ==	
ـ تداووا فان الله عز وجل لم يضع داء الا وضع له دواء	٥٠
ـ تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما	ب
ـ تعرض الأعمال في كل يوم الخميس والاثنين	٣٦٠
ـ تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه	١٤٧

الحديث	رقم الصفحة
=== ث ===	
ـ ثلاثة من السعادة وثلاثة من الشقاوة	١١٧
ـ ثلاث من الكفر بالله : شق الجيب والنياحة والطعن فى النسب ...	٢٢٤
ـ ثم عرج بى حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام	٣١٧
=== ح ===	
ـ حد الساحر ضربة بالسيف	١٦٨
ـ حق الله على عباده أن يعبدوه	أ
=== د ===	
ـ دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية	٢٣٧
=== ذ ===	
ـ ذاك اليوم الذى ولدت فيه	٣٤٥
ـ ذانك يومان تعرض فيهما الأعمال	٣٦٠
ـ ذكرت الطيرة عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال : أحسنها الفأل ..	١١٨-١١٩
ـ ذكروا الشؤم عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال : إن كان فى شيء ..	١١١
=== س ===	
ـ سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أرواح المجاهدين	١٩٤
ـ سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال : ليسوا بشيء ...	١٤٧
ـ سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال : هو من عمل الشيطان	١٥٦
ـ سبحان الله هذا كما قال قوم موسى : اجعل لنا الها	٢٠٨-١٠٩
ـ سل رسول الله صلى الله عليه وسلم سعدا ورش على قبره ماء	٢٥٨
ـ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسوية القبور	٢٨٤
=== ص ===	
ـ صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ، ثم أقبل علينا بوجه فقال : أتدرون ماذا قال ربكم	١٣٩- ١٤٠

الحديث	رقم الصفحة
ـ صوتان ملعونان فى الدنيا والآخرة مزمار عند نعمة ورنة عند مصيبة ...	٢٢٥
== ض ==	
ـ ضع يدك على الذى تألم من جسدك وقل : بسم الله ثلاثا	٨١
== ع ==	
ـ علام يقتل أحدكم أخاه؟ ألا بركت!! اغتسل لـه	٨٣
ـ عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين	ب
ـ عودوا المريض واتبعوا الجنازة تذكركم الآخرة	٢٥٢
== ف ==	
ـ فاتحة الكتاب شفاء من كل سم	٧٧
ـ فانطلق بى جبريل حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح	٣١٧
ـ فلا تأتوا الكهان	١٠٦، ١٤٦
== ق ==	
ـ قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها	ب
ـ قد رأيت الذى صنعتم ولم يمنعنى من الخروج إليكم	٣٥٤
ـ قولوا بقولكم أو بعض قولكم ولا يستجرينكم الشيطان	٣٣٤
== ك ==	
ـ كان أهل الجاهلية يقولون الطيرة فى المرأة والدار والدابة	١١٣
ـ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه نفث	٦٣، ٧٤، ٧٥
ـ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتفاءل ولا يتطير	١١٠-١١١
ـ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين	٦٢، ٦٣، ٨٢
ـ كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه ...	٨١
ـ كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه ...	٢٦٧، ٢٧٠
ـ كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ من عين الجان	٧٤
ـ كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ بعضهم يمسحه بيمينه	٨١
ـ كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والارض	١٢٢
ـ كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه	١٤٨
ـ كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طريق مكة ... فدنوت منه فقال : قل فقلت ما أقول ؟ قال " قل أعوذ برب الناس	٧٦

الحديث	رقم الصفحة
== لا ==	
ـ لا إسعاد في الاسلام	٢٣٥
ـ لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك	٥٩، ٦٠، ٦٨
ـ لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار	٢٥١
ـ لا تدع تمثالا إلا طمسته	٢٨٣
ـ لا تسبوا الديك فانه يوقظ للصلاة	١٢٠
ـ لا تطرونى كما أطرت النصارى ابن مريم	٣٣٣
ـ لا رقية الا من عين أو حمة	٧٠، ٧١
ـ لا طيرة وخيرها الفأل	١١٠
ـ لا عدوى ولا طيرة وإنما الشؤم فى ثلاث فى الفرس والمرأة والدار ...	١١٢
ـ لا عقر فى الاسلام	٣١١
ـ لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده	٣٥٦
ـ لا يبقين فى رقبة بعير قلادة	٤٧
ـ لا يحل دم امرئ مسلم ... إلا باحدى ثلاث	١٦٧
ـ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميت فوق ثلاث	٣٠٢
ـ لا يشكر الله من لا يشكر الناس	حـ
ـ لا يقعد قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة	٣٤٢، ٣٤٣، ٣٥٥
ـ لأعلمنّك سورة هي أعظم سورة في القرآن	٧٦
ـ لتتبعنّ سنن من كان قبلكم شبرا شبرا	٣٢٥
ـ لعل الله أن يبارك لكما في ليلتكما	٢٤٥
ـ لعن رجل ديكا صاح عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تلعنه	١٢٠
ـ لعن الله من لعن والديه ، لعن الله من ذبح لغير الله	٢١١
ـ لقنوا موتاكم لا اله الا الله	٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٢، ٢٧٧، ٢٧٤
ـ لكل داء دواء فاذا أصيب دواء الداء برأ باذن الله	٥١
ـ لما أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى الى سدرة المنتهى	٣١٦
ـ لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم فى الجنة عرض له نهر	٣١٧
ـ لما قتل زيد بن حارثة ... جلس النبي صلى الله عليه وسلم يعرف فيه الحزن	٢٢٢
ـ لما وضعت أم كلثوم بنت رسول الله في القبر قال رسول الله : منها خلقناكم ...	٢٥٦
ـ ليس منا من تطير أو تطير له	١٠٨، ١٤٦
ـ ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب	٢٢٣
ـ ليعزى المسلمون فى مصائبهم المصيبة بى	٣٥٠

الحديث	رقم الصفحة
= م =	
ـ ما أنزل الله داءً الا أنزل له دواءً	٤٩
ـ ما أنزل الله داءً الا أنزل له شفاءً	٥٠
ـ ما توكل من استرقى	٦٠
ـ ما رأى المسلمون حسنا فهو عند الله حسن	٣٤٣، ٣٥٢
ـ ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون	٢٤٢
ـ ما من مسلم يصاب بمصيبة فيفزع إلى ما أمر عز وجل	٢٤٣
ـ ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه	٢٤٤
ـ ما من ميت يموت فيقوم باكيه فيقول: واجبلاه واكاسياه	٢٢٩
ـ ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحنث	٢٤٥ - ٢٤٦
ـ ما منكم من أحد الا وقد وكل به قرينه من الجن	١٨٧
ـ ما يصيب المؤمن من شوكة فما فوقها الا رفعه الله بها درجة ...	٢٤٤
ـ ما يصيب المسلم من نصب ولا تعب ولا هم	٢٤٤
ـ مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة تبكي عند قبر فقال: اتقي الله واصبري	٢٤٣
ـ من أتى عرافا أو كاهنا فقد كفر بما أنزل على محمد.....	١٦١
ـ من أتى عرافا فسأله عن شيء لم يقبل له صلاة أربعين ليلة	١٤٦
ـ من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد	١٤٦
ـ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد	ب، ٣٤٦، ٣٥١
ـ من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته	٢٤٢
ـ من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه	٦٨
ـ من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر	١٣٩
ـ من اكتوى أو استرقى فقد برأ من التوكل	٦٠، ٦٧، ٦٨
ـ من بدل دينه فاقتلوه	١٦٧
ـ من تعلق تميمة فقد أشرك	٤٢، ٤٧
ـ من تعلق تميمة فلا أتم الله له	٤٧
ـ من تعلق شيئا وكل إليه	٣٩، ٤٢، ٤٣، ٤٦
ـ من تعلم شيئا من السحر قليلا أو كثيرا كان آخر عهده من الله ...	١٥١
ـ من ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك	١٠٩، ١١٨
ـ من سعادة المرء الجار الصالح والمركب الهنيء والمسكن الواسع .	١١٧
ـ من صلى عليّ واحدة صلى الله عليه عشرا	٣٥٨

الحديث	رقم الصفحة
ـ من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر	١٦١
ـ من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد	ب
ـ من كان آخر كلامه لااله الا الله دخل الجنة	٢٧٢، ٢٧٥، ٢٧٦
ـ من مات وهو يعلم أنه لااله الا الله دخل الجنة	٢٧٦
ـ من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه	٢١١
ـ من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه يوم القيامة	٢٢٧
== ن ==	
ـ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتبع جنازة معها رانة	٢٥١
ـ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر	٢٨٦
ـ نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند مصيبة	٢٣٩
== هـ ==	
ـ هل منكم رجل لم يقارف الليلة	٢٣٨
ـ هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون	٦٦، ٦٧
== و ==	
ـ وما أدراك أنها رقية خذوها واضربوا لى بسهم	٦٥، ٧٧
== ى ==	
ـ يا أبا المنذر أتدرى أى آية من كتاب الله معك أعظم	٧٨
ـ يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة	٧٩
ـ يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم فانكم لا تدعون أصم	٣٨٩
ـ يا أيها الناس قولوا بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان	٣٤٤
ـ يا خال قل لااله الا الله	٢٧٥، ٢٧٧
ـ يا غلام إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك	٢١٠
ـ يقول الله تعالى: ما لعبدى المؤمن عندى جزاء إذا قبضت صفيه ..	٢٤٥
ـ يكون في أمتى رجل يقال له جندب	١٧١
ـ ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا ...	٣٨٣

جـ - فهرس الأعـــــلام المترجم لها

	الاسم	الصفحة
	= أ =	
١	ابراهيم (مولى النبي صلى الله عليه وسلم)	٢٥٨
٢	ابراهيم بن اسحاق بن ابراهيم	٣١٨
٣	ابراهيم بن عبد الله بن حنين	٤١
٤	ابرهيم بن محمد بن السدى الزجاجى	٢
٥	ابراهيم بن موسى بن محمد	٣٤٥
٦	ابراهيم بن يزيد (النخعى)	٤٠
٧	أبقراط بن أيراقليدس بن أبقراط	٥٢
٨	أبو بشير الأنصارى (الحارثى)	٤٧
٩	أبو بكر بن عبد الله بن أبى مريم	٢٧٠
١٠	أبىّ بن ثابت بن المنذر أبو شيخ	١٧٧
١١	أبى بن كعب بن قيس	٧٨
١٢	أحمد بن أبى بكر عبد الرحمن	٢٥٩
١٣	أحمد بن ادريس بن عبد الرحمن	٥٨
١٤	أحمد بن اسحاق بن نهاب الطيبى	١١٦
١٥	أحمد بن حسين بن حسن بن على	١٥١
١٦	أحمد بن الحسين بن على البيهقى	٣٥
١٧	أحمد بن شعيب بن على النسائى	٣٩
١٨	أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية	٤
١٩	أحمد بن على أبو بكر الجصاص	١٧٠
٢٠	أحمد بن على بن عبد القادر	٣٢٤
٢١	أحمد بن على بن محمد ابن حجر	٢٣
٢٢	أحمد بن محمد بن اسماعيل البخارى	٢
٢٣	أحمد بن محمد بن حنبل	٣٥
٢٤	أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى	١١١
٢٥	أحمد بن محمد بن محمد الهيتمى	٢٥٥
٢٦	أحمد بن محمد بن هارون الخلال	٣٨
٢٧	أحمد بن محمد بن هانى الأثرم	٢٦٨
٢٨	أحمد بن المستنصر معد بن على	٣٢٥
٢٩	أحمد بن يحى بن يزيد ثعلب	٢٢

	الاسم	الصفحة
٣٠	أسامة بن شريك الذبيانى	٥٠
٣١	اسماعيل بن حماد الجوهرى	٢١
٣٢	اسماعيل بن عبد الرحمن (السدى)	١٠٥
٣٣	اسماعيل بن عمر بن كثير	٣
٣٤	أشهب بن عبد العزيز بن داود	٣٧
٣٥	أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم	٥٧
٣٦	بجالة بن عبدة	١٦٩
٣٧	البراء بن أوس بن خالد أبو سيف القين	٢٣٨
٣٨	بريدة بن حصيب	٨٠
	= ث =	
٣٩	ثمامة بن شفى (أبو على النهدى)	٢٨٤
	= ج =	
٤٠	جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام	٥٦
٤١	جابر بن عتيك بن قيس	٣٢٦
٤٢	جرير بن عبد الله بن مالك بن نضر	٢٩٩
٤٣	جزء بن معاوية	١٦٩
٤٤	جعفر بن أبى طالب	٢٣٩
٤٥	جعفر بن حسن بن عبد الكريم البرزنجى	١٠
٤٦	جعفر بن محمد بن المعتز المستغفرى	١٧٩
٤٧	جندب بن جنادة بن سفيان	٣٥٢
٤٨	جندب بن كعب بن عبد الله البجلى	١٦٨
	= ح =	
٤٩	الحارث بن عوف بن أسيد	٢٠٨
٥٠	حافظ بن أحمد بن على المكى	١٥٢
٥١	حبان بن حصين أبو الهياج الأسدى	٢٨٣
٥٢	حجاج بن يوسف بن الحكم	١٣١
٥٣	الحسن بن أبى الحسن البصرى	٥٤
٥٤	الحسن بن شهاب بن الحسن	٨٤
٥٥	الحسن بن على بن أبى طالب	٦٣

	الاسم	الصفحة
٥٦	الحسين بن الحسن بن محمد	٣٧٣ ٨٢
٥٧	الحسين بن على بن أبى طالب	٦٤ ٨٣
٥٨	حسين بن محمد بن أحمد القاضى	٢٦٥ ٨٤
٥٩	الحسين بن مسعود بن محمد البغوى	٣
٦٠	الحكم بن عتيبة أبو محمد الكندى	٨١ ٨٥
٦١	حماد بن شاكر بن سوية	١٧٩
٦٢	حمد بن محمد بن ابراهيم الخطابى	٣ ٨٦
	= خ =	
٦٣	خالد بن مهران الحذاء	١٧١
٦٤	خذيفة بن يمانى حسيل بن جابر	٤٠ ٨٨
٦٥	خويلد بن خالد بن محرث	٢١ ٨٩
	= ر =	
٦٦	رافع بن المعلى الأنصارى	٧٦ ٩٠
	= ز =	٩١
٦٧	زيد بن حارثة بن شرحبيل	٢٣٩ ٩٢
٦٨	زيد بن خالد الجهنى	١٢٠ ٩٣
٦٩	زيد بن سهل بن الأسود	٢٤٥ ٩٤
٧٠	زيد بن وهب بن حسل	١٩١ ٩٥
	= س =	٩٦
٧١	سالم بن أبى الجعد	١٧٠ ٩٧
٧٢	سراقة بن مالك	١٨٧ ٩٨
٧٣	سعد بن أبى وقاص	١١٧ ٩٩
٧٤	سعد بن عبادة	٢٣٧ ١٠٠
٧٥	سعد بن مالك بن سنان	٥٥ ١٠١
٧٦	سعيد بن جبير بن هشام	٨٨ ١٠٢
٧٧	سعيد بن عبد الله الأودى	٢٦٥ ١٠٣
٧٨	سعيد بن فيروز الطائى	٢٣٤ ١٠٤
٧٩	سعيد بن المسيب بن حزن	٣٤ ١٠٥
٨٠	سعيد بن منصور بن شعبة	٢٧٠ ١٠٦
٨١	سلمة بن عمرو الخرشب	٢٤ ١٠٧

الاسم	الصفحة
سليمان بن أحمد بن أيوب الطبرانى	٢٤٢
سليمان بن الأشعث بن شداد أبو داود	٣٧
سهل بن حنيف بن واهب	٨٣
= ش =	
شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو	٣٥
= ص =	
صدى بن عجلان (أبى أمامة)	٢٢٥
صهيب بن سنان الرومى	٢٣١
= ض =	
الضحاك بن قيس بن خالد أبو أمية	٥٤
الضحاك بن قيس بن معاوية	١٦٩
= ع =	
عامر بن ربيعة بن كعب	٨٣
العباس بن عبد المطلب	٣٣٧
عبد الله بن أبى بكر الصديق	٢٥٨
عبد الله بن أبى جمرة	٨٥
عبد الله بن أحمد بن حنبل	٨٦
عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة	٢١٩
عبد الله بن ثابت	٢٣٧
عبد الله بن حبيب الجهنى	٧٦
عبد الله بن زيد بن عمرو	٨٩
عبد الله بن الشخير بن عوف بن كعب	٣٣٣
عبد الله بن عباس (حبر الأمة)	٤٠
عبد الله بن عبد الأسدى (أبو سلمة)	٢٤٢
عبد الله بن عبد الحميد بن ميمون	٣٩
عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف	٣٥٢
عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل	٧٧
عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة	٢٣١
عبد الله بن عكيم (أبو معبد الجهنى)	٣٩
عبد الله بن عمر بن الخطاب	٥٧

	الاسم	الصفحة
١٠٨	عبد الله بن عمرو بن العاصى	٣٤
١٠٩	عبد الله بن عون بن أرطبان	٩٦
١١٠	عبد الله قيس بن خفاف	٢٢٣
١١١	عبد الله بن قيس بن سليم	١٦٩
١١٢	عبد الله بن المبارك	٢٢٧
١١٣	عبد الله بن محمد بن عبيد	١٩١
١١٤	عبد الله بن محمد بن القاضى أبى شيبة	٤١
١١٥	عبد الله بن مسعود بن غافل	٣٩
١١٦	عبد الله بن مسلم بن قتيبة	٢٢
١١٧	عبد الرحمن بن أبى بكر بن محمد	٢٣
١١٨	عبد الرحمن بن أبى حاتم	١٧٧
١١٩	عبد الرحمن بن اسماعيل بن ابراهيم	١٤١
١٢٠	عبد الرحمن بن زيد	١٧٠
١٢١	عبد الرحمن بن صخر بن دوس أبو هريرة	٥٠
١٢٢	عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد	١٨٧
١٢٣	عبد الرحمن بن على القرشى ابن الجوزى	٣٣
١٢٤	عبد الرحمن بن عوف	٢٣٨
١٢٥	عبد الرحمن بن مأمون (المتولى)	٢٦٥
١٢٦	عبد الرحمن بن محمد (الداودى)	١٤١
١٢٧	عبد الرحمن بن مل بن عمرو	١٧١
١٢٨	عبد الرحيم بن محمد (ابن نباتة)	١١
١٢٩	عبد العزيز بن عبد الله بن باز	٣٣٤
١٣٠	عبد القدوس بن الحجاج الخولانى	٢٦٨
١٣١	عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم	٢٦٥
١٣٢	عبد اللطيف بن يوسف البغدادى	٤٦
١٣٣	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج	١٠٦
١٣٤	عبد الملك بن قريب بن عبد الملك	٩٦
١٣٥	عبد الواحد بن التين	٥٨
١٣٦	عبيد الله بن زهر الضرى الافريقى	٢٥٦
١٣٧	عبيد الله بن قيس الرقيات	٢٤
١٣٨	عثمان بن أبى العاصى الثقفى	٨١
١٣٩	عثمان بن صلاح الدين أبو عمرو	٢٦٥
١٤٠	عثمان بن مظعون بن حبيب	٢٥٨
١٤١	عروة بن حزام العذرى	١٢٨
١٤٢	عروة بن الزبير بن العوام	١١٦
١٤٣	عروة بن عامر القرشى	١١٨
١٤٤	عطاء بن أبى رباح	٣٤
١٤٥	عطاء بن السائب	٢٣٤
١٤٦	عكاشة بن محصن الأسدى	٦٦
١٤٧	عقبة بن عامر الجهنى	٤٠
١٤٨	على بن أبى طالب	٢١١
١٤٩	على بن جدعان	٢٥٦
١٥٠	على بن حسام الدين الهندى	٨٦
١٥١	على بن حمزة بن عبد الله الكسائى	٢٧٣
١٥٢	على بن خلف بن بطال	١٧٩
١٥٣	عمر بن أحمد بن محمد بن سعيد	٣٣١
١٥٤	عمر بن الخطاب	١١٨
١٥٥	عمر بن عبد الله بن أبى ربيعة	٢٤
١٥٦	عمر بن عبد العزيز	١٦٩
١٥٧	عمر بن على بن سالم الفاكهانى	٣٢٤
١٥٨	عمران بن حصين بن عبيد بن خلف	٤٨
١٥٩	عمرو بن حارث بن هانى	٢٢٤
١٦٠	عمرو بن دينار	١٧٠
١٦١	عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله	٣٥
١٦٢	عمرو بن العاصى	١٢٢
١٦٣	عوف بن مالك الأشجعى	٥٩
١٦٤	عويمر بن زيد بن قيس أبو درداء	٥١
١٦٥	عياض بن موسى بن عياض القاضى	١١٩
١٦٦	عير بن أبى ليلى	٤٢

= ف =

	الاسم	الصفحة
١٦٧	فرج بن قاسم بن أحمد بن لب	٢٥٤
١٦٨	فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس	٢٨٤
	= ق =	
١٦٩	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق	٢٥٦
١٧٠	قتادة بن نعمان بن زيد	٥٥
١٧١	قتيبة بن أحمد بن شريح البخاري	١٧٩
١٧٢	قيس بن سعد بن عبادة	١٦٩
	= ك =	
١٧٣	كعب بن مالك الأنصاري	١٩٤
	= ل =	
١٧٤	لبيد بن ربيعة بن مالك	٢٤
١٧٥	ليث بن أبي سليم بن زنيم	٨٩
١٧٦	الليث بن سعد بن عبد الرحمن	٢٢
	= م =	
١٧٧	مالك بن أنس بن مالك	٣٥
١٧٨	المبارك بن محمد الجزري	٦٠
١٧٩	مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي	٨٩
١٨٠	محمد بن أبي بكر بن أيوب بن القيم	٥
١٨١	محمد بن أحمد بن ابراهيم ابن كيسان	٥٤
١٨٢	محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي	٣
١٨٣	محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري	٢١
١٨٤	محمد بن أحمد بن رشد (الجد)	٣٧
١٨٥	محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز	٢٣
١٨٦	محمد بن ادريس بن العباد الشافعي	١١
١٨٧	محمد بن اسماعيل بن ابراهيم البخاري	٢١٧٥٠
١٨٨	محمد بن اسماعيل بن صلاح الصنعاني	٣٦٩ ٢١٨
١٨٩	محمد الأمين بن محمد الشنقيطي	١٦٢
١٩٠	محمد بن جرير بن يزيد الطبري	٣٢
١٩١	محمد بن الحسن بن دريد	٢١٨
١٩٢	محمد بن الحسن بن محمد القاضي	٢٢٨

	الاسم	الصفحة
١٩٣	محمد بن سعد بن أبي وقاص	١١٧
١٩٤	محمد بن سعد بن منيع الزهري	٣١٨
١٩٥	محمد بن سعيد بن حماد البوصيري	١١
١٩٦	محمد بن سيرين أبو بكر الأنصاري	٣٤
١٩٧	محمد صديق خان القنوجي	٦٣
١٩٨	محمد بن عبد الله الشبلي	٧٤
١٩٩	محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص	٣٥
٢٠٠	محمد بن عبد الله بن محمد (الحاكم)	٤٧
٢٠١	محمد بن عبد الله بن محمد بن العربي	٤٠
٢٠٢	محمد بن عبد الباقي (الزرقاني	٨٧
٢٠٣	محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين	٣٩
٢٠٤	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	٤٢
٢٠٥	محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي	٣٢٣
٢٠٦	محمد بن علي بن الحسن (الباقر)	٣٤
٢٠٧	محمد بن علي بن عمر (المازري)	٨٤
٢٠٨	محمد بن عيسى بن سورة (الترمذي)	٣٩
٢٠٩	محمد بن محمد بن أبي شيبة	٣١٩
٢١٠	محمد بن محمد بن محمد بن الحاج	٢٥٣
٢١١	محمد بن مسلم بن عبيد الله القرشي	٣١٨
٢١٢	محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج	٣٩
٢١٣	محمد بن مكرم بن علي بن منظور	٢١
٢١٤	محمد بن ناصر الدين الألباني	٢٦٩
٢١٥	محمد بن الوليد بن خلف (الطرطوشي)	٢٠٩
٢١٦	محمد بن يزيد أبو عبد الله بن ماجة	٤٠
	محمد بن يعقوب بن محمد الفيروزآبادي	٢١
	محمود بن عمر بن محمد الزمخشري	٣٣
٢١٩	مسروق بن الأجدع	١٩٣
٢٢٠	مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري	٥١
٢٢١	مسلم بن عبد الله أبو حسان الأعرج	١١١
٢٢٢	مظفر الدين أبو سعيد كوكبري	٣٢٦

	الاسم	الصفحة
٢٢٣	معاذ بن جبل	أ
٢٢٤	معاذ بن عبدالله بن حبيب	٧٦
٢٢٥	معد بن المنصور اسماعيل بن القايم	٣٢٤
٢٢٦	الملك الأفضل شاهنشاه بن أمير الجيوش	٣٢٥
٢٢٧	منصور بن المستعلي أحمد الآمر بأحكام الله	٣٢٥
٢٢٨	منصور بن يونس (البهوتي)	٢٧٩
٢٢٩	المهلب بن أحمد بن أبي صفرة	٧٧
	= ن =	
٢٣٠	نافع بن عبد الحارث	١١٧
٢٣١	نافع بن يزيد الكلاعي أبو يزيد	٣٦
٢٣٢	نصر بن ابراهيم بن نصر المقدسي	٢٦٥
٢٣٣	نصوح بن واصل	١٧٩
٢٣٤	النضر بن شيبان الحداني	٣٥٢
٢٣٥	نور الدين بن عبد الهادي السندي	٤٦
	= هـ =	
٢٣٦	هشيم بن بشير (ابن دينار)	٤٢
٢٣٧	همام بن غالب بن صعصعة (الفرزدق)	٢٢
	= و =	
٢٣٨	واثلة بن الأسقع بن كعب	٢٣٥
٢٣٩	وكيع بن جراح بن مليح بن عدي	٤١
٢٤٠	وهب بن منبه بن كامل	١٧٩
	= ي =	
٢٤١	يحي بن زياد بن عبدالله (الفراء)	٥٤
٢٤٢	يحي بن سعيد بن قيس بن عمرو	٣٦
٢٤٣	يحي بن شرف بن مري بن حسن النووي	٥٢
٢٤٤	يعقوب بن ابراهيم بن حبيب	٢٨٤
٢٤٥	يوسف بن عبد الله (ابن عبد البر)	٣٥
٢٤٦	يونس بن حبان	٣٧

الاسم	الصفحة
أعلام النساء :	
= هـ =	
حفصة بنت عمر بن الخطاب	٦٤
= ز =	
زينب بنت أبي سلمة	٦٦
زينب بنت عبد الله بن معاوية	٣٩
= س =	
سبيعة بنت الحارث الأسلمية	٣٠٢
= ص =	
صفية بنت عبد المطلب بن هاشم	٣٣٧
= ع =	
عائشة بنت أبي بكر الصديق	٣٤
عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد	١٧٢
= ف =	
فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم	٣٣٧
= ل =	
ليلى بنت عبدالله (الشفاء)	٦٤
= ن =	
نسيبة بنت الحارث (أم عطية)	٢٣٤
= هـ =	
هند بنت أبي أمية (أم سلمة)	٦٦

د ـ فهرس الألفاظ الأعجمية

الكلمة		الصفحة
A		
ABAIWA	هم أبناء البنات فى أسرة جدهم من قبل الأم، وكذا أبناء الأخوات	٢٩٣
ABATAKA	مجموعة سكان مستقرون فى قرية واحدة ----------	٢٢٠، ٢٩٠
AMAKEBE	مرض يصيب الأبقار ----------	٢٩
AMAKUMI A-ANA	الأربعين (حفل بعد مرور أربعين يوما من الدفن)	٣٠٧
AMAYEBE	تمائم يعلق فى أعناق الأبقار ----------	٢٩
AMAYEMBE	الجن ----------	١٣٣
B		
BAJUNGUTE	اسم يطلق على المسلمين الأوائل فى أوغندا ------	١٢، ١٥
E		
EKIJUKIZO (Luganda)	التذكرة (حفل سنوى لأهل الميت)	٣٠٧، ٣٠٨
EKIREVU	اللحية ----------	١٣٢
EKISIKI	جزء شجرة كبيرة ----------	٢٩٣
EMANDWA	الوسيط (صاحب الجن، أو مستحضر الأرواح) -----	١٨٣
EMPUZI	الغنم ----------	١٣٢
EMBUZI -OMUGONGO -	شاة، سبق لها أن ولدت ----------	١٣٢
EMBUZI -YEKIREVU	تيس ذو لحية ----------	١٣٢
EMMINDI	الفلبون ----------	١٥٤
EMPEKA (RUNYANKOLE)	اسم طلسم (للولادة) ----------	٢٧
ENGISA (" " ")	اسم لطلسم الولادة ----------	٢٧
ENGUGE	العين (داء) ----------	٢٧
ENSINGO (LUGANDA)	العنق ----------	٣٠٨
ENZIIKO	المال الذى يدفع للمصاب ----------	٢٩١، ٣٠٤
ENSIRIBA	تميمة ----------	٢١
ENSWEZI	حفلة الزار ----------	١٥٤
ENNUME	الذكر من الحيوانات ----------	١٣٢
ERYOSE	مرض خاص بالأطفال ----------	٢٧
K		
KAKUUKULU	نوع شجرة يزعم أنه لحماية المنزل ----------	٢٨
KALIJATA	أحد الأحزاب الاسلامية فى أوغندا سابقا -------	١٤
KAWUMFULI	شجرة الصبير، يغرس أمام البيت بزعم حماية المنزل --	٢٨
KIKAAKATI	ربطة كبيرة تربطها النساء فى الخصر عند المصيبة ---	٢٩٦

الكلمة		الصفحة
KIKONDOOLA	شجرة الصبير (لغة باغندا)	٢٨
KIKUTULA NSINGO (Luganda)	دعاء الأربعين من الدفن	٣٠٨
KUKUTULA	القطع	٣٠٨
KULEMBEKA	وضع الطعام والماء فى بيوت آلهة الأسر (عمل يومى)	٢٠٤
KUSANDAGA	تشريط الجسم	٢٩
KUZAALA	الولادة	٢٧
LAMUILI	نوع كهانة (بقراءة الاباجاد) يمارسه بعض المسلمين فى أوغندا	١٣٧
LUBAALE	اسم اله	٢٠٥، ٣٦٥
LUBALE WAWAKA	اله الأسرة	٢٠٤
LUBUGO	ثوب مصنوع من شجرة الكينا	٢٠٤، ٢٩١
LUKOWE	اسم اله	٣٦٥
LUTANGA	حفل بعد مرور سبعة أيام من دفن الميت	٣٠٧
LUZAALO	اسم طلسم الولادة	٢٧
MABUGO (Luganda)	المال الذى يعطى المصاب (لغة باغندا)	٢٩١
MUGENYI- ASOOKA	أحد الأحزاب الاسلامية فى أوغندا	١٤
MUKAMA	اسم إله	٣٦٥
MUTUME	الرسول	٢٤٩
NA-AM	أحد الأحزاب الاسلامية فى أوغندا سابقا	١٤
NABBI	النبى	٢٤٩
O		
OPUSABO	بيوت الآلهة	١٥٤، ٢٠٤
OKWABYA	الدأتم	٢٩٠، ٢٩٣، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧
OKUZIIKA	الدفن	٢٩١، ٣٠٧، ٣٠٨
OKUPWIKA	حفلة إطعام الوالد	٣٠٧، ٣٠٨
OKUKUBIRA- EMIZIMU	عبارة عن حفلة الزار	١٥٤
OKUNUYIRIRA	النية	٣٧٦
OKUSALA	الذبح	١٣٣
OKUSALIRA -AMAYEMBE	الذبح للجن	١٣٣
OKWESALIRA	هو ما يعتقد بأنّ الجن أو البيت يضحى لنفسه	٢٠٥
OLUMBE	الموت اذلم يذبح له .	٢٩٠

الكلمة		الصفحة
OMUFU	الميت	٢٩٣
OMUGE	العقال (وهو ما يربطه المرأة حول رأسها عند المصيبة	٢٩٦
OMUGONGO	الظهر	١٣٢
OMULUUSI	شاة لم يسبق لها أن ولدت	١٣٢
OMUSIKA	الحليف	٢٩٤
OMUTUBA (Luganda)	شجرة الكينا (لغة باغندا)	٢٠٤
OMUZIMU	الروح	١٥٤، ٢٩٣
OMUZIMU- GWOMUFU S	روح الميت	٢٩٣
SIMUDDA NYUMA W	لا تتراجعوا (اسم كتاب)	١٠، ١٥٥
WAKA	المنزل	٢٠٤

* * * * *

* * *

* * *

*

هـ - فهرس المـــــــــراجـع :

(أ)

١ - الآثار ،لأبي يوسف يعقوب بن ابراهيم بن حبيب الأنصاري (ت١٨٢هـ) ، تصحيح أبو الوفا ،دار الكتب العلمية ،بيروت لبنان ، ١٣٥٥هـ .

٢ - الابداع في مضار الابتداع، للشيخ علي مخفوظ (ت ١٣٦١هـ) دار الاعتصام بالقاهرة، الطبعة الخامسة ١٣٩١هـ - ١٩٧١م .

٣ - اتحاف السادة المتقين بشرح احياء علوم الدين ،لمحمد بن محمد الحسين الزبيدي (ت١٢٠٥هـ) ، دار الفكر، بيروت لبنان ،بدون تاريخ .

٤ - الاجماع لأبي بكر بن محمد بن ابراهيم بن المنذر النيسابوري (ت٣١٨هـ) ، تحقيق : أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار الطيبة ،الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ

٥ - الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (ت٣٥٤هـ) ، ترتيب الأمير علاء الدين بن بلبان (ت٧٣٩هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م .

٦ - أحكام الجنائز وبدعها، لمحمد ناصر الدين الألباني ،المكتب الاسلامي ، بيروت - لبنان ،الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ -١٩٨٦م .

٧ - الاحكام في أصول الأحكام ،لعلي بن أبي علي بن محمد الآمدي (ت٦٣١هـ) ، مكتبة المعارف ،الرياض، ودار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .

٨ - أحكام القرآن ،لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت٣٧٠هـ) ، دار الكتاب العربي بيروت لبنان ، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى بمطبعة الأوقاف الاسلامية ١٣٣٥هـ .

٩ - أحكام القرآن ،لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي (ت٥٤٣هـ) ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

١٠ - الاختيار لتعليل المختار لعبد الله بن محمود بن مودود الموصلي (ت٦٨٣هـ) تحقيق : طه عمر زيني ،الطبعة الأولى ١٣٧٦هـ- ١٩٥٦م .

١١ - الآداب الشرعية ،لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي (ت٧٦٣هـ) ، مكتبة الرياض الحديثة ،الرياض ١٣٩١هـ- ١٩٧١م .

١٢ - الأدب المفرد ،لمحمد بن اسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) ، مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

١٣ - الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، لمحي الدين أبي زكريا يحي بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) ، دار الهازي ،الطبعة الرابعة ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م .

١٤ــ الارشاد إلى صحيح الاعتقاد ، للدكتور صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان ، طبعة دار الافتاء ، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ .

١٥ــ ارشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري ، لأحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني (ت ٩٢٣هـ) دار الكتاب العربي بيروت ، مطبعة الأميرية ببولاق مصر ١٣٢٣هـ .

١٦ــ ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، لمحمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الاسلامي ، بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ .

١٧ــ أساس البلاغة ،لجار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ) ، دار الكتب بمصر ، الطبعة الثانية ١٩٧٢م .

١٨ــ الاستيعاب في معرفة الأصحاب ،لأبي عمر يوسف بن عبد البر (ت٤٦٣هـ)،تحقيق : علي محمد البجاوي ، دار نهضة مصر ، القاهرة .

١٩ــ أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم ابن الأثير (ت٦٠٦هـ) دار إحياء التراث العربي ، بيروت لبنان .

٢٠ــ الاسراء والمعراج ، للدكتور محمد بن محمد بن أبي شهبة ، مكتبة العلم ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ .

٢١ــ الأشباه والنظائر ، على مذهب الامام أبي حنيفة ، للشيخ زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم (ت٩٧٠هـ) دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، ١٤٠٠هـ ــ ١٩٨٠م .

٢٢ــ الأشباه والنظائر ،في قواعد وفروع فقه الشافعية ، لجلال الدين السيوطي(ت٩١١هـ) دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ــ ١٩٨٣م .

٢٣ــ الاصابة في تمييز الصحابة ، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان .

٢٤ــ إصلاح المساجد من البدع والعوائد ،لجمال الدين القاسمي (ت١٣٣٢هـ)، المطبعة السلفية بمصر ، ١٣٤١ هـ .

٢٥ــ أصول في البدع والسنة ، لمحمد أحمد العدوي ، المكتب الاسلامي بيروت لبنان ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٦هـ ــ ١٩٨٦ م .

٢٦ــ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ــ (ت ١٣٩٣هـ) ، عالم الكتب بيروت لبنان .

٢٧ـ الاعتصام ،لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي ،(ت٧٩٠هـ) ،طبعة مصطفى أحمد
نشر : المكتبة التجارية الكبرى بمصر، بدون تاريخ ٠

٢٨ـ الاعلام ، لخير الدين الزركلي(ت١٣٩٦هـ)الطبعة الثالثة ١٣٨٩هـ -١٩٦٩ ٠

٢٩ـ اعلام الحديث في شرح صحيح البخاري ،للخطابي (ت٣٨٨هـ) ، تحقيق د ٠ محمد بن
سعد بن عبد الرحمن آل سعود ، مركز إحياء التراث الاسلامي ، مكة المكرمة ،الطبعة
الأولى ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م ٠

٣٠ـ اعلام الموقعين عن رب العالمين ،لابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) ، تحقيق عبد الرحمن
الوكيل ، الناشر: دار الكتب الحديثة ، مطبعة الكيلاني ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م ٠

٣١ـ أعلام النساء في عالمي العرب والاسلامي ، لعمر رضا كحالة ، مؤسسة الرسالة ،بيروت
لبنان ١٣٧٩هـ - ١٩٥٩م ٠

٣٢ـ الأغاني ، لأبي الفرج الأصفهاني (ت٣٥٦هـ) تحقيق: إبراهيم الأبياري ـــ
(ت ١٣٨٩هـ) ، طبعة دار الشعب القاهرة بمصر ٠

٣٣ـ اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم ، لشيخ الاسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)
مطبعة الحكومة بمكة المكرمة ، ١٣٨٩هـ ٠

٣٤ـ أقرب الموارد في فصح العربية الشوارد ،لسعيد الخوري الشرتوني اللبناني (ت١٣٢٠) .
مطبعة مرسلي اليسوعية ، بيروت لبنان ١٨٨٩م ٠

٣٥ـ الاكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في أسماء الكنى والأنساب ،لابن ماكولا ،
(ت٤٧٥هـ) ، تصحيح عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني ، مطبعة مجلس دائرة ـ
المعارف العثمانية ،حيدر آباد دي باكستان ، نشر: محمد أمين دمج ، بيروت لبنان ،
الطبعة الثانية ، بدون تاريخ ٠

٣٦ـ الأم ،للامام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) ،دار المعرفة ،بيروت لبنان ٠

٣٧ـ الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع ،لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) ، تحقيق
مشهور حسن سلمان ، دار ابن القيم ،الدمام الطبعة الأولى ١٤١٠هـ-١٩٩٠م ٠

٣٨ـ انباه الرواة على أنباء النحاة لجمال الدين علي بن يوسف القفطي (ت٦٢٤هـ) تحقيق :
محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الكتب المصرية القاهرة ،الطبعة الأولى بلا تاريخ ٠

٣٩ـ الانتصار لحزب الله الموحدين ،للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين (ت١٢٨٢)
مكتبة الصحابة الاسلامية ، اسلامية ، الكويت الطبعة الثالثة ، بدون تاريخ ٠

٤٠ ـ الأنساب لأبي سعيد عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت٥٦٢هـ) ، تحقيق : عبد الرحمن بن يحى المعلمي ،الناشر محمد أمين دمج ،بيروت لبنان،الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م .

٤١ ـ الانصاف فيما قيل في المولد من الغلو والاجحاف، لأبي بكر جابر الجزائري،مطابع الرشيد ، المدينة المنورة ١٤٠٢هـ .

٤٢ـ الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف، لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي (ت٨٣٣هـ) تحقيق محمد حامد الفقي ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الثانية١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م

٤٣ـ أنوار الربيع في أنواع البديع، لعلي صدر الدين بن معصوم المدني (ت١١٢٠هـ) تحقيق شاكر هادي شكر ،مطبعة النعمان النجف ،الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٨م .

٤٤ـ أوجز المسالك إلى موطأ مالك ،لمحمد زكريا الكندهلوي ، دار الفكر ،بيروت لبنان ، الطبعة الرابعة ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م .

٤٥ـ إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، لاسماعيل باشا بن محمد أمين ،(ت١٣٣٩هـ) مكتبة المثنى بغداد ،بدون تاريخ .

٤٦ـ الايمان بالملائكة ،لأحمد عز الدين البيانوني .

(ب)

٤٧ـ الباعث على إنكار البدع والحوادث،لأبي شامة (ت٦٦٥هـ) ، تحقيق أحمد عثمان عنبر، دار الهدى للنشر والتوزيع ، مطبعة السعادة ، الطبعة الأولى ١٣١٨هـ ـ ١٩٧٨م .

٤٨ـ البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، لزين الدين ابن نجيم (ت٩٧٠هـ)الطبعة العربية باكستان الناشر: مكتبة الماجدية عيدگاه ، جلوغي رود باكستان .

٤٩ـ البحر المحيط لمحمد بن يوسف أبي حيان الغرناطي (ت٧٥٤هـ) دار الفكر بيروت بلا تاريخ .

٥٠ـ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ،لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني (ت٥٨٧هـ) دار الكتب العلمية ،بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

٥١ـ بدائع الفوائد،لابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) ،دار الكتاب العربي ،بيروت،بدون تاريخ .

٥٢ـ بداية المجتهد ونهاية المقتصد ،لمحمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت٥٩٥هـ) ، دار الكتب الاسلامية ،القاهرة ،الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م .

٥٣ـ البداية والنهاية ،لابن كثير(ت٧٧٤هـ) ،تحقيق أحمد أبو ملحم ، علي نجيب عطوي ، وفؤاد السيد وعلي عبد الساتر،دار الكتب العلمية ،بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٥٤ـ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) مطبعة السعادة ،طبعة الأولى ١٣٤٨ هـ .

٥٥ـ البدعة تحديدها وموقف الاسلام منها ،للدكتور عزت علي عطية ،دار الكتاب العربي ، بيروت لبنان ،الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م .

٥٦ـ البدع والنهي عنها ،لمحمد بن وضاح القرطبي (ت٢٨٦هـ)دار الراية العربي الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢ م .

٥٧ - بذل المجهود في حل أبي داود ،للشيخ خليل أحمد السهارنفوري (ت١٣٤٦هـ) تعليق محمد زكريا الكندهلوي ، دار الكتب العلمية ،بيروت لبنان ،بدون تاريخ .

٥٨ - بردة المديح المباركة ،لأبي عبد الله البوصيري (ت٦٩٤هـ) ،مكتبة الحاج محمد وأولاده ،موباسا ،كينيا .

٥٩ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ،لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت٨١٧هـ) ، المكتبة العلمية ،بيروت لبنان ،بدون تاريخ .

٦٠ - بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل أندلس،لأحمد بن عميرالضبي (ت٥٩٩هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت لبنان،١٩٦٧م .

٦١ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ) ، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم،الطبعة الأولى ، الحلبي ،مصر١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.

٦٢ - نهجة النفوس وتحليلها بمعرفة ما لها وما عليها ،لأبي محمد عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي (ت٦٩٩هـ) ،دار الجيل ،بيروت لبنان ،الطبعة الثالثة١٩٧٩م .

٦٣ - البيان والتحصيل ،لأبي الوليد بن رشد القرطبي (ت٥٢٠هـ) ،تحقيق د . محمد حجي دار الغرب الاسلامي ، بيروت لبنان، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

(ت)

٦٤ - تأويل مختلف الحديث،لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت٢٧٦هـ) ،تصحيح : محمد زهري النجار، دار الجيل،بيروت لبنان، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

٦٥ - تاج العروس ،لمحمد مرتضى الزبيدي (ت١٢٠٥هـ) ،دار ليبيا للنشر والتوزيع ، بنغازي ،مطابع دار الصادر، بيروت لبنان ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م .

٦٦ - تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان (ت١٣٧٥هـ) ،دار المعارف ،القاهرة،الطبعة الثانية ، بدون تاريخ .

٦٧ - تاريخ الاسلام وطبقات المشاهير والأعلام، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تحقيق : حسام الدين القدسي .

٦٨ - تاريخ بغداد أو مدينة السلام ،لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) دار الكتاب العربي بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٦٩ - تاريخ العالم الاسلامي الحديث والمعاصر، لمحمود شاكر،دار المريخ ،الرياض ، بدون تاريخ .

٧٠ - تاريخ الطبرى " تاريخ الأمم والملوك"، لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى (ت ٣١٠هـ) مؤسسة الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٧١- التاريخ الكبير، لأبى عبد الله اسماعيل بن ابراهيم البخارى (ت ٢٥٦هـ) مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت لبنان، بدون تاريخ.

٧٢- التبر المسبوك فى ذيل السلوك، لعبد الرحمن بن محمد السخاوى (ت٩٠٢هـ)، مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة مصر، بدون تاريخ.

٧٣ - تبصرة المنتبه بتحرير المشتبه، لابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق على محمد البجاوى، ومحمد على النجار، مطبعة الدار القومية للطباعة بمصر.

٧٤- التحذير من البدع، للشيخ عبد العزيز بن باز، مكتبة المعارف، الرياض طبعة جديدة ١٤٠٢هـ.

٧٥ - تحضير الأرواح بين الحقيقة والخرافة، لمجدى محمد الشهاوى، دار النصر للطباعة الاسلامية، القاهرة، مكتبة القرآن للنشر والتوزيع، القاهرة بدون تاريخ.

٧٦- تحفة الأحوذى، بشرح جامع الترمذى، لمحمد عبد الرحمن المباركفورى (ت١٣٥٣هـ) نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٧٧ - تذكرة الحفاظ، لأبى عبد الله شمس الدين الذهبى (ت٧٤٨هـ)، دار احياء التراث العربى، بيروت لبنان ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م.

٧٨ - التذكرة لأحوال الموتى وأمور الآخرة، لأبى عبدالله محمد بن أحمد القرطبى (ت - ٦٧١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الثانية١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٧٩ - ترتيب القاموس المحيط للفيروز آبادى (ت٨١٧هـ) على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة، للطاهر أحمد الزاوى، الدار العربية للكتاب، طرابلس ليبيا الطبعة الثالثة ١٩٨٠م.

٨٠ - ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضى عياض (ت٥٤٤هـ)، تحقيق د. أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة بيروت، ودار مكتبة الفكر طرابلس ليبيا.

٨١ - الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، لزكى الدين عبد العظيم بن عبد القوى - المنذرى (ت٦٥٦هـ)، دار احياء التراث العربى الطبعة الثالثة ١٣٨٨هـ -١٩٦٨م.

٨٢ - تسلية أهل المصائب، لمحمد المنبجى الحنبلى (ت٧٨٥هـ)، شرح وتعليق: محمد حسن الحمصى، دار الرشيد بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٨٣- تطهير الاعتقاد عن أدران الالحاد، لمحمد بن اسماعيل الصنعانى (ت١١٨٢هـ)، تعليق: اسماعيل الأنصارى، نشر مؤسسة النور الرياض، الطبعة الثانية١٣٤٩هـ-١٩٨٣م

٨٤ - التعريفات، لعلى بن محمد الجرجانى (ت٨١٦هـ) تصحيح جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٨٥ - تغليق التعليق على صحيح البخارى ،لابن حجر العسقلانى (ت٨٥٢هـ)دراسة و تحقيق عبد الرحمن موسى القزقى ،المكتب الاسلامى ،الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٨٦ - تفسير البغوى (معالم التنزيل)لحسين بن مسعود البغوى (٥١٦هـ)تحقيق خالد - عبد الرحمن العك، ومروان سوار، دار المعرفة بيروت،الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

٨٧- تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور (ت١٣٩٣هـ) ،الدار التونسية للنشر، تونس ١٩٨٤م.

٨٨- تفسير غريب القرآن ،لأبى محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت٢٧٦هـ) ،تحقيق : أحمد صقر، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٨٩ - تفسير الفخر الرازى (التفسير الكبير ومفاتيح الغيب) ،لمحمد بن عمر فخر الدين الرازى (ت٦٠٦هـ) دار الفكر، ،الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٩٠ - تفسير القاسمى (محاسن التأويل)لمحمد جمال الدين القاسمى (ت١٣٣٢هـ) ، تصحيح وتعليق محمد فؤاد عبد الباقى ،دار الفكر بيروت ،الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٩١ - تفسير القرآن العظيم،لأبى الفداء اسماعيل بن كثير القرشى (ت٧٧٤هـ) طبعة دار المعرفة بيروت،الناشر: مكتبة المعارف الرياض،الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٩٢- تفسير المراغى ،لأحمد مصطفى المراغى (ت١٣٧١هـ)دار احياء التراث العربى بيروت ، الطبعة الثانية ١٩٨٥م .

٩٣-تقريب التهذيب،لابن حجر العسقلانى (ت٨٥٢هـ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف الناشر: محمد سلطان النمنكان ،المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .

٩٤-التكملة والذيل والصلة ،لكتاب تاج العروس وصحاح العربية ،لرضى الدين الحسن بن محمد الصغانى (ت٦٥٠هـ)تحقيق ابراهيم اسماعيل الأبيارى ، مطبعة دار الكتب١٣٩٧هـ-١٩٧٧م.

٩٥- تلبيس ابليس ،لأبى الفرج عبد الرحمن بن الجوزى (ت٥٩٦هـ) ،تحقيق خير الدين على ،دار الوعى العربى ،بيروت لبنان ،بدون تاريخ .

٩٦ - التلخيص الحبير فى تخريج أحاديث الرافع الكبير ، لابن حجر العسقلانى (ت٨٥٢هـ) تحقيق : شعبان محمد اسماعيل ،مكتبة الكليات الأزهرية ،القاهرة . بدون تاريخ .

٩٧ - التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد ،لأبى عمر يوسف بن عبد البر (ت٤٦٣هـ) طبعة وزارة الأوقاف والشئون الاسلامية بالمملكة المغربية ١٣٩٩هـ -١٩٧٩م .

٩٨ - توضيح الأدب المفرد للبخارى ، تأليف فضل الله الحيلانى ،مكتبة السلفية ،الطبعة الثانية .

٩٩ - التوضيح عن توحيد الخلاق فى جواب أهل العراق ، وتذكرة الأولى الألباب فى طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب،لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (١٢٣٣هـ)نشر: دار الطيبة الرياض ،المملكة العربية ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٨٥ - تغليق التعليق على صحيح البخارى ،لابن حجر العسقلانى (ت٨٥٢هـ)دراسة و تحقيق عبد الرحمن موسى القزقى ،المكتب الاسلامى ،الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٨٦ - تفسير البغوى (معالم التنزيل)لحسين بن مسعود البغوى (٥١٦هـ)تحقيق خالد - عبد الرحمن العك، ومروان سوار، دار المعرفة بيروت،الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

٨٧- تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور (ت١٣٩٣هـ) ،الدار التونسية للنشر، تونس ١٩٨٤م.

٨٨- تفسير غريب القرآن ،لأبى محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت٢٧٦هـ) ،تحقيق : أحمد صقر، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٨٩ - تفسير الفخر الرازى (التفسير الكبير ومفاتيح الغيب) ،لمحمد بن عمر فخر الدين الرازى (ت٦٠٦هـ) دار الفكر، ،الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٩٠ - تفسير القاسمى (محاسن التأويل)لمحمد جمال الدين القاسمى (ت١٣٣٢هـ) ، تصحيح وتعليق محمد فؤاد عبد الباقى ،دار الفكر بيروت ،الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

٩١ - تفسير القرآن العظيم،لأبى الفداء اسماعيل بن كثير القرشى (ت٧٧٤هـ) طبعة دار المعرفة بيروت،الناشر: مكتبة المعارف الرياض،الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٩٢- تفسير المراغى ،لأحمد مصطفى المراغى (ت١٣٧١هـ)دار احياء التراث العربى بيروت ، الطبعة الثانية ١٩٨٥م .

٩٣-تقريب التهذيب،لابن حجر العسقلانى (ت٨٥٢هـ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف الناشر: محمد سلطان النمنكان ،المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .

٩٤-التكملة والذيل والصلة ،لكتاب تاج العروس وصحاح العربية ،لرضى الدين الحسن بن محمد الصغانى (ت٦٥٠هـ)تحقيق ابراهيم اسماعيل الأبيارى ، مطبعة دار الكتب١٣٩٧هـ-١٩٧٧م.

٩٥- تلبيس ابليس ،لأبى الفرج عبد الرحمن بن الجوزى (ت٥٩٦هـ) ،تحقيق خير الدين على ،دار الوعى العربى ،بيروت لبنان ،بدون تاريخ .

٩٦ - التلخيص الحبير فى تخريج أحاديث الرافع الكبير ، لابن حجر العسقلانى (ت٨٥٢هـ) تحقيق : شعبان محمد اسماعيل ، مكتبة الكليات الأزهرية ،القاهرة . بدون تاريخ .

٩٧ - التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد ،لأبى عمر يوسف بن عبد البر (ت٤٦٣هـ) طبعة وزارة الأوقاف والشئون الاسلامية بالمملكة المغربية ١٣٩٩هـ -١٩٧٩م .

٩٨- توضيح الأدب المفرد للبخارى ، تأليف فضل الله الجيلانى ، مكتبة السلفية ،الطبعة الثانية .

٩٩- التوضيح عن توحيد الخلاق فى جواب أهل العراق ، وتذكرة الأولى الألباب فى طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب،لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (١٢٣٣هـ) نشر: دار الطيبة الرياض ،المملكة العربية ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١٠٠ـ تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، تصحيح وتعليق: ادارة الطباعة المنيرية، نشر دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

١٠١ـ تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) دار الصادر، بيروت لبنان ١٩٦٨م.

١٠٢ـ تهذيب الصحاح، لمحمود بن أحمد الزنجاني (ت٦٥٦هـ) تحقيق عبد السلام ـ محمد هارون، وأحمد عبد الغفار عطار، نشر محمد سرور الصبان، دار المعارف بمصر.

١٠٣ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين أبي الحجاج، يوسف الزي (ت ٧٤٢هـ) تحقيق د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

١٠٤ـ تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت٣٧٠هـ) تحقيق يعقوب ـ عبد النبي، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، مصر، بدون تاريخ.

١٠٥ـ تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد ابن عبد الوهاب (ت١٢٣٣هـ)، المكتب الاسلامي بيروت، الطبعة السادسة ١٤٠٥هـ.

(ث)

١٠٦ـ الثقات، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حاتم التميمي (ت٣٥٤هـ) مؤسسة الكتب الثقافية مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آبادي، الدكن الهند الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

(ج)

١٠٦ـ جامع الأصول من أحاديث الرسول، لأبي السعادات مبارك بن محمد بن الأثير (ت٦٠٦) تحقيق محمد حامد الفقي، دار احياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

١٠٧ـ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ)، مطبعة الحلبي، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

١٠٨ـ الجامع الصحيح (سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، الحلبي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٥٦هـ ـ ١٩٣٧م.

١٠٩ـ الجامع الفريد (يحتوي على كتب ورسائل لأئمة الدعوة الاسلامية، محمد بن عبد الوهاب وابن تيمية والصنعاني والشوكاني وابن باز) دار الأصفهاني للطباعة بجدة، طبعة ثالثة.

١١٠ـ الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي القرطبي (ت٦٧١هـ)، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

١١١ـ الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ) دار الفكر، الطبعة الأولى ١٣٧٣هـ ـ ١٩٥٣م.

١١٢ــ جلاء العينين فى محاكمة الأحمدين ، للسيد نعمان خير الدين ابن الألوسى البغدادى (ت١٣١٧هـ) مطبعة المدنى ، ١٤٠١هـ ــ ١٩٨١م .

١١٣ــ جمهرة اللغة ، لأبى بكر محمد بن الحسن بن دريد البصرى (ت٣٢١هـ) طبعة ــ جديدة بالأوفست ، مؤسسة الحلبى للنشر والتوزيع القاهرة .

(ح)

١١٤ــ حادى الأرواح إلى بلاد الأفراح ، لابن القيم (ت٧٥١هـ) دار الكتب العلمية ، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

١١٥ــ حاشية رد المختار على الدر المختار ، لمحمد أمين الشهير بابن عابدين (ت١٢٥٢هـ) مكتبة ومطبعة الحلبى مصر ، الطبعة الثانية ١٣٨٦هـ ــ ١٩٦٦م .

١١٦ــ حاشية مختصر المنذرى لأحمد شاكر .

١١٧ــ الحاوى للفتاوى لجلال الدين السيوطى (ت٩١١هـ) مكتبة الرياض الحديثة .

١١٨ــ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، لأبى نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهانى (ت٤٣٠هـ) دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان .

١١٩ــ الحوادث والبدع ، لأبى بكر بن الوليد الطرطوشى (ت٥٢٠هـ) تحقيق محمد الطالبى المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية ١٩٥٩م .

١٢٠ــ حوار مع المالكى فى رد منكراته وضلالاته ، عبد الله بن سليمان بن منيع ، مطابع ــ الفرزدق التجارية الرياض ، الطبعة الرابعة ١٤٠٤هـ ــ ١٩٨٣م .

١٢١ــ حياة الألبانى وآثاره وثناء العلماء عليه ، لمحمد بن ابراهيم الشيبانى ، الدار السلفية الكويت ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ــ ١٩٨٧م .

(خ)

١٢٢ــ الخرشى على مختصر سيد خليل لمحمد بن عبد الله الخراشى (ت١١٠١) دار صادر بيروت .

١٢٣ــ خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب ، لعبد القادر بن عمر البغدادى (ت١٠٩٣هـ) تحقيق عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجى القاهرة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ ــ ١٩٨٩م

١٢٤ــ خلاصة تهذيب الكمال فى أسماء الرجال ، لأحمد بن عبد الله الخزرجى الأنصارى (ت٩٢٣هـ) مكتبة ابن الجوزى ، الدمام .

(د)

١٢٥ــ الدرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة ، لابن حجر العسقلانى (ت٨٥٢هـ) دار الجيل بيروت .

١٢٦ــ الدر المنثور فى التفسير المأثور ، لجلال الدين السيوطى (ت٩١١هـ) دار المعرفة ، بيروت .

١٢٧ــ دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، لأبى بكر أحمد بن الحسين البيهقى ــ (ت٤٥٨هـ) ، توثيق د . عبد المعطى قلعجى ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ــ ١٩٨٥م .

١٢٨ـ الديباج المذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب ،لبرهان الدين ابراهيم بن على بن محمد بن فرحون المالكى ،وبهامشه : نيل الابتهاج بتطريز الديباج ، لأحمد بن أحمد التنبكتى (١٠٣٢هـ) دار الكتب العلمية ،بيروت لبنان .

١٢٩ـ الدين الخالص،امحمد صديق حسن القنوجى ، (ت١٣٠٧هـ) تحقيق محمد زهرى النجار ، نشر مطبعة المدنى المؤسسة السعودية بمصر القاهرة .

١٣٠ـ ديوان الأدب ،لأبى ابراهيم اسحاق بن ابراهيم الفارابى (ت٣٥٠هـ) تحقيق : د . أحمد مختار عمر ، القاهرة ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م .

١٣١ـ ديوان جرير ، دار الصادر ، بيروت لبنان .

١٣٢ـ ديوان الضعفاء والمتروكين ،لشمس الدين بن عثمان الذهبى (ت ٧٤٨هـ) تحقيق : لجنة من العلماء ، دار القلم بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م .

١٣٣ـ ديوان عبيد الله الـرّقيات(٨٥هـ) تحقيق د . محمد يوسف، دار الصادر بيروت ١٣٧٨ .

١٣٤ـ ديوان عمر بن أبى ربيعة (٩٣هـ) دار صادر بيروت ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٦م .

١٣٥ـ ديوان الفرزدق (ت١١٤هـ) دار الصادر بيروت لبنان ، ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م .

١٣٦ـ ديوان لبيد بن ربيعة (ت ٤١هـ) دار الصادر بيروت لبنان ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م .

١٣٧ـ ديوان المفضليات ،لأبى العباس المفضل بن الضبى (ت١٦٨هـ) طبعة الآباء اليسوعيين بيروت لبنان ١٩٢٠م .

١٣٨ـ ديوان الهذليين ، نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب عام ١٣٦٩هـ ،الناشر: الدار القومية للطباعة والنشر ،القاهرة ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م .

(ذ)

١٣٩ـ ذيل طبقات الحنابلة ،لعبد الرحمن بن شهاب الدين ابن رجب (ت٧٩٥هـ) ،دار المعرفة ،بيروت لبنان .

١٤٠ـ ذيل التحبير ،للحافظ الذهبى (ت٧٤٨هـ) تحقيق محمد السعيد زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ،الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م .

(ر)

١٤١ـ الرد القوى على الرفاعى والمجهول وابن علوى ، وبيان أخطائهم فى المولد النبوى ، لمحمود بن عبد الله بن حمود التويجرى ،دار اللواء للنشر والتوزيع،الرياض،الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م .

١٤٢ـ الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ، لمحمد بن جعفر الكتانى (١٣٤٥هـ) دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م .

١٤٣ـ الرعف لما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من الضعف والوصف، لمحمد بن محمد بن عبد الله العاقولى (ت ٧٩٧هـ) ، مكتبة الفارابى دمشق ،١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م .

١٤٤ـ ركائز الايمان بين العقل والقلب ،لمحمد الغزالى (ت١٤١٦هـ) دار الاعتصام الطبعة الخامسة ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م .

١٤٥ـ الروح " فى الكلام على أرواح الأموات والأحياء ،لابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) تحقيق : محمد اسكندر يلدا ،دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ .

١٤٦ـ روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى ، لشهاب الدين محمود الألوسى (ت١٢٧٠هـ)، دار احياء التراث العربى ، بيروت لبنان بدون تاريخ .

١٤٧ـ الروحية الحديثة" دعوة هدامة ، للدكتور محمد محمد حسين ، مؤسسة الرسالة ـ بيروت لبنان ، الطبعة الرابعة ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م .

١٤٨ـ الروض الأنف فى شرح السيرة النبوية لابن هشام ، لعبد الرحمن السهيلى ، (ت٥٨١هـ) تحقيق : عبد الرحمن الوكيل ، دار الكتب الحديثة القاهرة ، الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧ م .

١٤٩ـ روضة الطالبين ،لأبى زكريا يحى بن شرف النووى (ت٦٧٦هـ) ، المكتب الاسلامى ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م .

(ز)

١٥٠ـ زاد المسير فى علم التفسير ، لابن الجوزى (ت٥٩٧هـ) ، المكتب الاسلامى ،بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م .

١٥١ـ زاد المعاد فى هدى خير العباد ، لابن القيم (ت٧٥١هـ) ، تحقيق : شعيب ـ الأرنؤوط ـ وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ـ ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م .

١٥٢ـ الزواجر عن اقتراف الكبائر ، لأحمد بن محمد بن على بن حجر المكى الهيتمى (ت٩٧٤هـ) مكتبة ومطبعة الحلبى ، بمصر ، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م .

(س)

١٥٣ ـ سبل السلام شرح بلوغ المرام ، لمحمد بن إسماعيل الصنعانى (ت١١٨٢هـ) تحقيق : إبراهيم عصر ، دار الحديث ، القاهرة .

١٥٤ ـ السحر بين الحقيقة والخيال ، د. أحمد بن ناصر بن محمد الحمد ، مكتبة التراث مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ .

١٥٥ ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة ، لمحمد ناصر الدين الألبانى ، المكتب الاسلامى ـ بيروت لبنان ، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥ م .

١٥٦ــ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، وأثرها السيئ في الأمة ، لمحمد ناصر الدين ــ الألباني ، المكتبة الاسلامية ، عمان الأردن ــ مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ .

١٥٧ــ سنن ابن ماجة ، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة (ت٢٧٣هـ) ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، شركة الطباعة العربية السعودية الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ ــ ١٩٨٤م .

١٥٨ــ سنن أبي داود ، للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ) ، اعداد وتعليق : عزت عبيد الدعاس وعادل السيد ، دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ ــ ١٩٧٠م .

١٥٩ــ سنن الدرقطني ،للامام علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ) ، عالم الكتب بيروت ــ لبنان ، الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ ــ ١٩٨٦م .

١٦٠ــ سنن الدارمي ، لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥هـ) ، تحقيق : ــ فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي ، دار الريان للتراث القاهرة مصر و دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ــ ١٩٨٧م .

١٦١ــ السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت٤٥٨هـ) دار الفكر .

١٦٢ــ سنن النسائي ، للحافظ أبي عبد الرحمن بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ) ، ومعه شرح جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) ، دار الحديث القاهرة ١٤٠٧هـ ــ ١٩٨٧م .

١٦٣ــ السنن والمبتدعات، المتعلقة بالأذكار والصلوات، لمحمود عبد السلام حضر الشقيري مطبعة المدني ، المؤسسة السعودية بمصر ١٣٨١هـ ــ ١٩٦١م .

١٦٤ــ سير أعلام النبلاء ، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) ، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ،الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ــ ١٩٨٨م .

١٦٥ــ السيرة النبوية ، لابن هشام (ت٢١٨هـ) ، الحلبي الطبعة الثانية ١٣٧٥هـ ١٩٥٥م .

١٦٦ــ السيرة النبوية لابن كثير (ت٧٤٧هـ) ، تحقيق مصطفى عبد الواحد ،دار المعرفة ، بيروت لبنان ، ١٣٩٦هـ ــ ١٩٧٦م .

(ش)

١٦٧ــ شأن الدعاء ، لحمد بن محمد أبي سليمان الخطابي (ت٣٨٨هـ) تحقيق : أحمد يوسف الدقاق ، دار المأمون للتراث،دمشق ، الطبعة الأولى بدون تاريخ .

١٦٨ــ شجرة النور الزكية ، فى طبقات المالكية ،لمحمد بن محمد مخلوف، دار الكتاب العربى طبعة جديدة بالأوفست عن الطبعة الأولى ١٣٤٩هـ .

١٦٩ــ شذرات الذهب فى أخبار من ذهب ، لعبد الحى بن العماد الحنبلى (ت١٠٨٩هـ) المكتب التجارى للطباعة والنشر والتوزيع ،بيروت لبنان ،بدون تاريخ .

١٧٠ــ شرح السنة ، لأبى محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوى (ت٥١٦هـ) تحقيق : شعيب الأرنؤوط ،المكتب الاسلامى ،دمشق سوريا ،الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م .

١٧١ــ شرح صحيح مسلم ،لأبى زكريا يحى بن شرف النووى (ت٦٧٦هـ) تحقيق لجنة من العلماء ، (طبعة جديدة مع فهارس تفصيلية فى مجلد) ، دار القلم بيروت ، الناشر: مكتبة المعارف ،الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ــ ١٩٨٧م .

١٧٢ــ شرح معانى الآثار ، للطحاوى (ت٣٢١هـ) ، تحقيق : محمد زهرى النجار ، الناشر : مطبعة الأنوار المحمدية ، بدون تاريخ .

١٧٣ــ شرح موطأ مالك ، لمحمد بن عبد الباقى بن يوسف الزرقانى (ت١١٢٢هـ) تحقيق : إبراهيم عطوه عوض، مكتبة ومطبعة الحلبى ،مصر ،الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ ــ ١٩٧٩م .

١٧٤ــ الشرح والابانة على أصول السنة والديانة ، لعبيد الله محمد بن بطة العكبرى الحنبلى (ت٣٨٧هـ) تحقيق د. رضا بن نعسان معطى ، الناشر : مكتبة الفيصلية ،مكة ــ المكرمة ، طبعة دار التوفيق النموذجية ، الأزهر ،مصر، بدون تاريخ .

١٧٥ــ شعب الايمان للبيهقى (ت٤٥٨هـ) تحقيق أبى هاجر محمد زغلول ،دار الكتب العلمية بيروت لبنان ،ط ١ ، ١٤١٠هـ ، ١٩٩٠م .

...ــ الشعر والشعراء لابن قتيبة (ت٢٧٦هـ) دار الثقافة بيروت، ١٩٦٤م.

(ص)

١٧٦ــ صبح الأعشى فى صناعة الانشا ، لأحمد بن على القلقشندى (ت٨٢١هـ) ،دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ــ ١٩٨٧م .

١٧٧ــ الصحاح "تاج اللغة وصحاح العربية" ،لاسماعيل بن حماد الجوهرى (ت٣٩٣هـ) ، تحقيق :أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ،بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ ــ ١٩٧٩م .

١٧٨ــ صحيح البخارى ،لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى (ت٢٥٦هـ) دار القلم ، بيروت ،تحقيق الشيخ قاسم الشماعى الرفاعى ،الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ــ ١٩٨٧م .

١٧٩ــ صحيح ابن خزيمة ،لأبى بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت٣١١هـ) ، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمى ،المكتب الاسلامى بيروت لبنان ،بدون تاريخ .

١٨٠ــ صحيح سنن ابن ماجة ، لمحمد ناصر الدين الألبانى ،مكتب التربية العربى لدول الخليج ، الرياض ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ .

١٨١ــ صحيح سنن أبى داود ، لمحمد ناصر الدين الألبانى ، مكتب التربية العربى لدول الخليج ، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ــ ١٩٨٩م .

١٨٢ــ صحيح سنن الترمذى ،لمحمد ناصر الدين الألبانى ، مكتب التربية العربـــى ــ لدول الخليج ، الرياض ، الطبعة الأولـى ١٤٠٨هـ ــ ١٩٨٨م ٠

١٨٣ــ صحيح سنن النسائى ، لمحمد ناصر الدين الألبانى ، مكتب التربية العربـــى ــ لدول الخليج ، الرياض، الطبعة الأولـى ١٤٠٩هـ ــ ١٩٨٨م ٠

١٨٤ــ صحيح مسلم ،للامام أبى الحسن مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى ، (ت٢٦١هـ) ،مكتبة ومطبعة الحلبى بمصر، الطبعة الأولى ١٣٧٥هـ ــ ١٩٥٥م ٠

١٨٥ــ صراع بين الحق والباطل ، لسعد صادق محمد ، دار اللواء للنشر والتوزيع ، الرياض ، الطبعة الرابعة ١٣٩٨هـ ــ ١٩٧٨م ٠

١٨٦ــ صيانة الانسان عن وسوسة الشيخ دحلان ، لمحمد بشير السهسوانى الهندى ، (ت١٣٢٦هـ) تعليق : شيخ إسماعيل الأنصارى ،الطبعة الخامسة ١٣٩٥هـ ٠

١٨٧ــ صيحة الحق ، لأبى الوفاء محمد درويش، تحقيق : عبد الله بن ابراهيم الأنصارى مطابع قطر الوطنية ، الدوحة قطر ، الطبعة السادسة ،بدون تاريخ ٠

(ض)

١٨٨ــ الضعفاء والمتروكين ، لأبى الحسن على بن عمر الدارقطنى (ت٣٨٥هـ)،تحقيق : موفق الدين عبد الله بن عبد القادر ،مكتبة المعارف الرياض،الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ٠

١٨٩ــ ضعيف الجامع الصغير وزيادته ،لمحمد ناصر الدين الألبانى ،المكتب الاسلامى ، بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ ــ ١٩٨٨م ٠

١٩٠ــ ضعيف سنن ابن ماجة لمحمد ناصر الدين الألبانى ، المكتب الاسلامى ،بيروت ، الطبعة الأولـى ١٤٠٨هـ ــ ١٩٨٨م ٠

١٩١ــ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى(ت ٩٠٢هـ) دار مكتبة الحياة ، بيروت لبنـان ، بـدون تاريخ ٠

(ط)

١٩٢ــ الطب من الكتاب والسنة ،لعبد اللطيف البغدادى (ت٦٢٩هـ) ، تحقيق : الدكتور عبد المعطى أمين قلعجى ، دار المعرفة ، بيروت ،الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ــ ١٩٨٦م٠

١٩٣ــ الطب النبوى ، لابن القيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) ، تحقيق :شعيب الأرنؤوط و عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة المنار الاسلامية ،الكويت، الطبعة السادسة عشر ــ ١٤٠٧هـ ــ ١٩٨٧ م ٠

١٩٤ـ الطب النبوى ، لمحمد بن أحمد الذهبى (ت ٧٤٨هـ) ، تحقيق : أحمد رفعت ـ البدراوى ، دار إحياء العلوم ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

١٩٥ـ طبقات الحنابلة لأبى الحسين محمد بن أبى يعلى (٥٢٦هـ) دار المعرفة بيروت لبنان بدون تاريخ .

١٩٦ـ طبقات الشافعية الكبرى ، لتاج الدين أبى نصر عبد الوهاب بن على بن عبد الكافى السبكى (ت ٧٧١هـ) تحقيق : محمود محمد الطناحى وعبد الفتاح محمد الحلو ، مطبعة الحلبى ، بمصر ، الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٥م .

١٩٧ـ الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، (ت ٢٣٠هـ) ، دار صادر بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

١٩٨ـ طبقات المفسرين ، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطى (ت٩١١هـ) تحقيق : على محمد عمر ، الناشر : مكتبة وهبة ، مطبعة الحضارة العربية ، الطبعة الأولى ـ ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م .

١٩٩ـ طبقات المفسرين ، لشمس الدين محمد بن على بن أحمد الداودى (٩٤٥هـ) دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، تحقيق لجنة من العلماء ، بدون تاريخ .

٢٠٠ـ طرح التثريب فى شرح التقريب ، لأبى الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقى ـ (ت٨٠٦هـ) دار إحياء التراث العربى ، بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٢٠١ـ الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية ، لابن القيم (ت٧٥١هـ) تحقيق : الدكتور محمد جميل غازى ، دار المدنى للطباعة والنشر جدة ، مطبعة المدنى بمصر ، بلا تاريخ .

٢٠٢ـ طريق الهجرتين وباب السعادتين ، لابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) تحقيق : عبد الله بن إبراهيم الأنصارى .

(ع)

٢٠٣ـ عارضة الأحوذى لشرح صحيح الترمذى للحافظ ابن العربى المالكى (ت٥٤٣هـ) دار الكتاب العربى ، بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٢٠٤ـ عالم الجن والشياطين ، لعمر سليمان الأشقر ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ، بدون تاريخ .

٢٠٥ـ عالم السحر والشعوذة ، للدكتور عمر سليمان الأشقر ، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع ، الكويت و دار النفائس للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ـ ١٩٨٩م .

٢٠٦ـ العبر فى خبر من غبر ، للحافظ محمد بن أحمد الذهبى (ت٧٤٨هـ) ، تحقيق : محمد ـ السعيد بن بسيونى زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

٢٠٧ـ العبودية ،لشيخ الاسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، المطبعة السلفية ومكتبتها القاهرة ، الطبعة الثانية ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م ٠

٢٠٨ـ عدّة الصابرين وذخيرة الشاكرين ،لابن القيم (ت ٧٥١هـ)دار الآفاق الجديدة ، بيروت ،الطبعة الثانية ١٩٧٥م ٠

٢٠٩ـ عصيدة الشهدة شرح قصيدة البردة ،لعمر بن أحمد الخربوتي (ت١٢٩٩هـ) ، بهامشه شرح شيخ زادة لقصيدة البردة ، استنبول تركيا ،بدون تاريخ ٠

٢١٠ـ عقيدة التوحيد في القرآن الكريم ، للدكتور محمد أحمد محمد عبد القادر خليل ملكاوى ،الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م ٠

٢١١ـ العلاج الرباني للسحر والمس الشيطاني ، لمجدى محمد الشهاوى ، مكتبة القرآن القاهرة ،دار النصر للطباعة الاسلامية ، القاهرة ،بدون تاريخ ٠

٢١٢ـ علماؤنا ، لفهد البدراني ، وفهد البراك ، مطابع الفرزدق ، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م ٠

٢١٣ـ عمل اليوم والليلة ، لأحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ) ، تحقيق د ٠ فاروق حماد ، مؤسسة الرسالة ،بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٥م ٠

٢١٤ـ عمل اليوم والليلة ، للحافظ أحمد بن محمد ابن السني (ت٣٦٤هـ) ، تحقيق : بشير محمد عيون ، مكتبة دار البيان دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م ٠

٢١٥ـ عنوان المجد في تاريخ نجد ،للشيخ عثمان بن عبد الله بن بشر النجدى ، مطابع القصيم ، الطبعة الثالثة ، ١٣٨٥هـ ٠

٢١٦ـ عون المعبود شرح سنن أبي داود ، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى ، مع شرح الحافظ ابن القيم الجوزية (ت٧٥١هـ) ،تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ،الطبعة الثانية ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٨م ٠

٢١٧ـ العين حق ، لأحمد عبد الرحمن الشميرى ،مطابع دار الطيبة الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ـ ١٩٨٩م ٠

٢١٨ـ عيون الأنباء في طبقات الأطباء ، لأبي العباس أحمد بن القاسم بن خليفة ـ المعروف بابن أبي أصيبعة (ت ٦١٨هـ)تحقيق د ٠ نزار رضا ،دار مكتبة الحياة ، بيروت لبنان ١٩٦٥م ٠

(غ)

٢١٩ـ غاية الأماني في الرد على النبهاني ، لأبي المعالي محمود شكري الألوسي ـ (ت ١٣٤٢هـ) .

٢٢٠ـ غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام ، لمحمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م .

٢٢١ـ غرائب وعجائب الجن كما يصورها القرآن (آكام المرجان) ، لبدر الدين بن ـ عبد الله الشبلي (ت ٧٦٩هـ)، تحقيق : إبراهيم الجمل ، مكتب الخدمات الحديثة جدة ، المملكة العربية السعودية ، بدون تاريخ .

٢٢٢ـ غريب الحديث ، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ت٣٨٨هـ) ، تحقيق عبد الكريم ابراهيم العزباوي ،طبع دار الفكر ،بدمشق سوريا ، ١٤٠٢هـ .

٢٢٣ـ غريب الحديث ،لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت٥٩٧هـ) ، توثيق د .عبد ـ المعطي أمين القلعجي ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ،الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

(ف)

٢٢٤ـ الفائق في غريب الحديث ، لمحمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٨٣هـ) تحقيق : علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم ،الحلبي بمصر ،الطبعة الثانية بدون تاريخ .

٢٢٥ـ الفتاوى ، للامام العز بن عبد السلام (ت٦٦٠هـ) مكتبة المعارف بالرياض، دار ـ المعرفة ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

٢٢٦ـ فتاوى الامام الشاطبي ، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي الأندلسي (ت٧٩٠هـ) تحقيق : محمد أبو الأجفان ، مطبعة الكواكب ، بتونس،الطبعة الثانية١٤٠٦هـ ـ١٩٨٥م .

٢٢٧ـ الفتاوى الحديثية ،لشهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي المكي (ت ٩٧٤هـ) مطبعة ـ الحلبي ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م .

٢٢٨ ،الفتاوى الكبرى الفقهية ، لابن حجر الهيتمي (ت٩٧٤هـ) دار الكتب العلمية ،بيروت لبنان ، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م .

٢٢٩ـ فتاوى النووي ، المسماة بالمسائل المنثورة ، ترتيب تلميذه الشيخ علاء الدين بن العطار (ت ٧٢٤)هـ، تحقيق :محمد الحجار، مكتبة دار الدعوة بحلب ،الطبعة الثانية١٣٩٨هـ .

٢٣٠ـ الفتاوى الهندية ،للامام الهمام الشيخ النظام وجماعة من علماء الهند ، وبهامشه : فتاوى قاضيخان ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت لبنان ،الطبعة الرابعة ، بدون تاريخ .

٢٣١ـ فتح البارى ، بشرح صحيح الامام أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى ، للامام أحمد بن على بن حجر العسقلانى (ت٨٥٢هـ) ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقى ، وإخراج محب الدين الخطيب ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٢٣٢ـ فتح القدير ، الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير ، لمحمد بن على بن محمد الشوكانى (ت١٢٥٠هـ) ، مكتبة ومطبعة الحلبى بمصر ، الطبعة الثانية ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٤م .

٢٣٣ـ فتح القدير فى كشف الرموز والأسرار ، لشمس الدين أحمد بن مودر بن الهمام (ت٦٨١)هـ ، مطبعة الحلبى ، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ ـ ١٩٧٠م .

٢٣٤ـ الفتوحات الربانية على الأذكار النووية ، لمحمد بن علان الصديقى الشافعى الأشعرى المكى (ت١٠٥٧هـ) ، من منشورات جمعية النشر والتأليف الأزهرية ، مطبعة المعاهد بمصر ، الطبعة الأولى ١٣٤٨هـ ـ ١٩٢٩م .

٢٣٥ـ الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ، لشيخ الاسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) تحقيق عبد القادر الأرنؤوط ، مكتبة دار البيان ، دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

٢٣٦ـ الفروع لابن مفلح (ت٧٦٣هـ) ، عالم الكتب ، بيروت لبنان ، الطبعة الرابعة ـ ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م .

٢٣٧ـ الفروق ، لأحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافى (ت٦٨٤هـ) دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٢٣٨ـ الفقه الاسلامى وأدلته ، للدكتور وهبة الزحيلى ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

٢٣٩ـ الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة ، لمحمد بن على الشوكانى (ت١٢٥٠هـ) تحقيق عبد الرحمن بن يحى المعلى اليمانى ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٢٤٠ـ فوات الوفيات والذيل عليها ، لمحمد بن شاكر الكتبى (ت ٧٦٤هـ) تحقيق : الدكتور إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٢٤١ـ الفهرست لابن النديم محمد بن أبى يعقوب إسحاق المعروف بالوراق ـ (ت٣٨٠) تحقيق : رضا تجدد بن على بن زين العابدين الحائرى المازندرانى ، دار المسيرة ، الطبعة الثالثة ١٩٨٨م .

٢٤٢ـ فهرس الفهارس ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات ، لعبد الحى بن عبد الكبير ـ الكتانى ، دار الغرب الاسلامى ، بيروت لبنان ، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

٢٤٣- فيض القدير شرح الجامع الصغير، محمد عبد الرؤوف المناوى (ت١٠٣١هـ) مطبعة مصطفى محمد، المكتبة التجارية الكبرى، بمصر، الطبعة الأولى ١٣٥٦هـ-١٩٣٨م.

(ق)

٢٤٤- قاموس إلياس العصرى، لإلياس، انطون الياس وادوار، دار الجيل، بيروت لبنان ١٩٨٦م.
... القاموس الفقهية لغة وصطلاحا، لسعدى أبو جيب، دار الفكر بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨.

٢٤٥- القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت٨١٧هـ) مكتبة ومطبعة الحلبى الطبعة الثانية ١٣٧١هـ- ١٩٥٢م.

٢٤٦- قليوبى وعميرة، لشهاب الدين القليوبى والشيخ عميرة، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، بدون تاريخ.

٢٤٧- القول الفصل فى حكم الاحتفال بمولد خير الرسل، لاسماعيل بن محمد الأنصارى، طبع ونشر الرئاسة العامة لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد، الرياض، ١٤٠٥هـ.

(ك)

٢٤٨- الكافى، لأبى محمد عبد الله بن قدامة المقدسى، (ت٦٢٠هـ)، المكتب الاسلامى، بيروت لبنان، بدون تاريخ.

٢٤٩- الكافى فى فقه أهل المدينة المالكى، لأبى عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، (ت٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

٢٥٠- الكامل فى التاريخ، لمحمد بن محمد بن عبد الكريم، ابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، دار صادر، بيروت لبنان، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م.

٢٥١- الكامل فى ضعفاء الرجال، لأبى أحمد عبد الله بن عدى الجرجانى (ت٣٦٥هـ)، تحقيق: لجنة من المختصين، دار الفكر، بيروت لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

٢٥٢- كتاب الأفعال لأبى القاسم على بن جعفر السعدى المعروف بابن القطاع (٥١٥هـ)، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، الدكن، الطبعة الأولى ١٣٦٠هـ.

٢٥٣- كتاب الأفعال لابن القوطية (ت٣٦٧هـ)، تحقيق: على فودة، مطبعة مصر، شركة مساهمة مصرية، الطبعة الأولى ١٩٥٢م.

٢٥٤- كتاب السنة، لأبى بكر عمرو بن أبى عاصم الضحاك بن مخلد الشيبان (ت٢٨٧هـ)، ومعه ظلال الجنة فى تخريج السنة، لمحمد ناصر الدين الألبانى، المكتب الاسلامى الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٢٥٥ـ كتاب الكبائر ،للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) ، تحقيق :عبد الرحمن فاخوري ،دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م .

٢٥٦ـ الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل ، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت٥٣٨هـ) دار المعرفة للطباعة والنشر ،بيروت لبنان ،بدون تاريخ .

٢٥٧ـ كشاف القناع عن متن الاقناع ، للشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت١٠٤٦هـ) عالم الكتب ، بيروت لبنان ،بدون تاريخ .

٢٥٨ـ كشف الخفاء ومزيل الالباس، مما اشتهر على ألسنة الناس ، للشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني (ت١١٦٢هـ) ،مكتبة التراث الاسلامي ، حلب ،ودار التراث بالقاهرة بدون تاريخ .

٢٥٩ـ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، لمصطفى بن عبد الله ،الشهير بحاجي خليفة (ت١٠٦٧هـ) مكتبة المثنى ،بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٢٦٠ـ كشف المغطى من المعاني والالفاظ الواقعة في الموطأ ،للشيخ محمد الطاهر بن عاشور (ت١٣٩٣هـ) ، نشر الشركة التونسية للتوزيع ،والشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر ١٩٧٦م .

٢٦١ـ كشف المخدرات والرياض المزهرات لعبد الرحمن البعلي (ت١١٩٢هـ) المطبعة السلفية .

٢٦٢ـ الكنى ،لأبي عبد الله إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري (ت٢٥٦هـ) ، مؤسسة الكتب الثقافية ،بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٢٦٣ـ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ،لعلاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي (ت ٩٧٥ هـ) ،مكتبة التراث الاسلامي بحلب سوريا .

٢٦٤ـ الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة ،للشيخ نجم الدين الغزي (ت١٠٩١هـ) ،تحقيق الدكتور جبرائيل سليمان جبور ،نشر محمد أمين دمج وشركاه ،بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٢٦٥ـ كيف السبيل الى الله ، لحير الدين الطلفاح ،مطبعة العبايجي بغداد ،بدون تاريخ .

(ل)

٢٦٦ـ لسان العرب ،لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري (ت٧١١هـ) دار الصادر بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ، بدون تاريخ .

٢٦٧ـ لسان الميزان ،لأحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) ،دار الكتاب الاسلامي الطبعة الثانية ،بدون تاريخ .

٢٦٨ـ لقط المرجان في أحكام الجان ،لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) ، مكتبة التراث الاسلامي القاهرة ، بدون تاريخ .

٢٦٩ـ ليس من الاسلام ،لمحمد الغزالى(ت٠٠٥) دار الكتب الاسلامية القاهرة ،الطبعة الخامسة ١٩٧٣م ٠

(م)

٢٧٠ـ المبدع فى شرح المقنع، لابن مفلح (ت٨٨٤هـ) ، المكتب الاسلامى بيروت لبنان ، الطبعة الأولـــى ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م ٠

٢٧١ـ المبسوط ،لشمس الدين أبوبكر محمد بن أبى سهل السرخسى (ت٤٩٠هـ) دار المعرفة بيروت لبنـــان ، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م ٠

٢٧٢ـ المجرد للغة الحديث لموفق الدين عبد اللطيف البغدادى (ت٦٢٩هـ) ، تحقيق : فاطمة حمزة الراضـــى مطبعة الشعب ،بغداد ١٩٧٧م ٠

٢٧٣ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للحافظ نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى (ت٨٠٧هـ) بتحرير الحافظين الجليلين : العراقى وابن حجر، دار الريان للتراث،ودار الكتاب ـ العربى ،١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧ م ٠

٢٧٤ـ مجموعة التوحيد النجدية ،لشيخ الاسلام ابن تيمية ،(ت٧٢٨هـ) ،والامام محمد بن عبد الوهاب (ت١٢٠٦هـ) مطبعة الحكومة، مكة المكرمـــة ١٣٩١هـ ٠

٢٧٥ـ مجموعة رسائل ابن عابدين ،للسيد محمد أمين أفندى الشهير بابن عابدين (١٢٥٢هـ) ٠

٢٧٦ـ مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ، لبعض علماء نجد ، مكتبة الامام الشافعى ، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ ٠

٢٧٧ـ المجموع شرح المهذب، للامام أبى زكريا محى الدين بن شرف النووى (ت٦٧٦هـ) ، ومعه فتح العزيز شرح الوجيز للرافعى (ت٦٢٣هـ) والتلخيص الخبير لابن حجر العسقلانى (ت٨٥٢هـ) ، دار الفكر ٠

٢٧٨ـ مجموع فتاوى شيخ الاسلام أحمد بن تيمية (ت٧٢٨هـ) ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلى النجدى الحنبلى ، مطابع الرياض،الطبعة الأولى ١٣٨١هـ ٠

٢٧٩ـ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، شركة العبيكان للطباعة والنشر الرياض، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م ٠

٢٨٠ـ مجموعة مولد وأدعية ، مكتبة محمد بن ناصر نبهان وأولاده ، سورابايا ، اندونيـــسيا ٠ بدون تاريخ ٠

٢٨١ـ المحرر فى الفقه ،على مذهب الامام أحمد بن حنبل ، للشيخ مجد الدين أبى البركات (ت٦٥٢هـ) ، مكتبة المعارف الرياض،الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م٠

٢٨٢ـ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، للقاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب ـ ابن عطية الأندلسي (ت٥٤٦هـ) ، تحقيق المجلس العلمي بفاس ، الطبعة ـ الثانية ، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٢م.

٢٨٣ـ المحكم والمحيط الأعظم في اللغة ، لعلي بن إسماعيل بن سيدة (ت٤٥٨هـ) ، تحقيق : عبد الستار أحمد فراج ، مطبعة الحلبي مصر ، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ .

٢٨٤ـ المحلى بالآثار ، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ) تحقيق : عبد الغفار سليمان البنداري ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ١٤٠٨هـ.

٢٨٥ـ مختار الأغاني ، لمحمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري ٧١١هـ ، تحقيق : د. طه الحاجري ، طبعة الحلبي القاهرة ، نشر : الدار المصرية للتأليف والترجمة ، ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م .

٢٨٦ـ مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، لابن قيم الجوزية ، (ت٧٥١هـ) مراجعة لجنة من العلماء ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م .

٢٨٧ـ المدخل ، لابن الحاج (ت٧٣٧هـ) ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ ١٩٧٧م.

٢٨٨ـ المدونة الكبرى ، للامام مالك بن أنس (ت١٧٩هـ) دار صادر بيروت ، بدون تاريخ .

٢٨٩ـ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، لعبيد الله بن محمد عبد السلام المباركفوري دار البحوث الاسلامية ، بالجامعة السلفية ، الهند ، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

٢٩٠ـ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، للشيخ علي بن سلطان محمد القاري (١٠١٤هـ) ، المطبعة الميمنية ، بمصر ، طبعة الحلبي ١٣٠٩هـ .

٢٩١ـ مروج الذهب ومعادن الجوهر ، لأبي الحسن بن علي المسعودي (ت٣٤٦هـ) ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، المكتبة التجارية الكبرى بمصر ، الطبعة ـ الرابعة ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م .

٢٩٢ـ مسائل الامام أحمد ، برواية ابنه عبد الله (ت٢٩٠هـ) ، تحقيق ودراسة الدكتور علي سليمان المهنا ، مكتبة الدار بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ١٩٨٦م.

٢٩٣ـ مسائل الامام أحمد ، لأبي داود صاحب السنن (ت٢٧٥هـ) ، الناشر : محمد ـ أمين دمج ، الطبعة الثانية ، بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٢٩٤ـ المستدرك على الصحيحين ، للامام أبي عبد الله الحاكم النيسبوري (ت٤٠٥هـ) وذيله التلخيص الحبير للذهبي ، نشر دار الكتاب العربي بيروت لبنان ، بدون تاريخ .

٢٩٥- مسند الامام أحمد بن حنبل ، (ت٢٤١هـ) ، المكتب الاسلامي ،بيروت لبنـــان ، الطبعـــة الثانية ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .

٢٩٦- المسند ،للامام أحمد بن محمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) شرح أحمد محمد شاكر ، دار المعارف بمصـــر ،١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م .

٢٩٧- مشاهير علماء نجد وغيرهم ، لعبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ ، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر ،الطبعة الثانية ١٣٩٤هـ .

٢٩٨- مشكاة المصـابيح ، لمحمد بن عبد الله الخطيب(٧٣٧هـ) ، تحقيق : محمد ناصر - الدين الألباني ، المكتب الاسلامي ، بيروت لبنـان ،الطبعة الثالثة١٤٠٥هـ١٩٨٥م.

٢٩٩- مصائب الانسان من مكائد الشيطان ، لمحمد بن مفلح المقدسي (٧٦٣هـ)،دار الكتب - العلمية ، بيروت لبنان ،الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م .

٣٠٠- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة ، للشهاب أحمد بن أبي بكر البوصـيري - (ت٨٤٠هـ) تحقيق موسى محمد علي ، ود ٠عزة علي عطية ،دار الكتب الاسلامية القاهرة الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

٣٠١- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، تأليف: أحمد بن محمد بن علي - المقري (ت ٧٧٠هـ) ، تحقيق : د٠ عبد العظيم الشناوي ،دار المعارف المصرية ، القاهرة ، بدون تاريخ .

٣٠٢- المصنف ،لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ) ، تحقيق : الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الاسلامي ،بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ.

٣٠٣- المصنف في الأحاديث والآثار ، لعبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ) ، تحقيق : الاستاذ عبد الخالق الأفغاني .

٣٠٤- معارج القبول ،بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد ، للشيخ حافظ - ابن أحمد حكمي لمطبعة السلفية ومكتبتها .

٣٠٥- معالم السنن ، وهو شرح سنن الامام أبي داود (ت٢٧٥هـ) ، لأبي سليمان حمد بن - محمد الخطابي البستي (ت٣٨٨هـ) ، طبع وتصحيح : محمد راغب الطباخ ، في ـــــ مطبعته العلمية بحلب ،سوريا ،الطبعة الأولى ١٣٥٢هـ - ١٩٣٣م .

٣٠٦- معاني القرآن ،لأبي زكريـــا يحي بن زياد الفراء(ت٢٠٧هـ) ، تحقيق : أحمد - يوسف نجاتي ، ومحمد علي النجار ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، الطبعـــة الأولـــى ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م.

٣٠٧- معاني القرآن الكريم ، لأبي جعفر النحاس(ت٣٣٨هـ) ، تحقيق الشيخ محمد علي - الصابوني ، مركز إحياء التراث الاسلامي،جامعة أم القرى،الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ١٩٨٨م.

٣٠٨- معاني القرآن وإعرابه ، لأبي اسحاق ابراهيم بن السرى الزجاج (ت٣١١هـ) ،تحقيق : د ٠عبد الجليل عبده شلبي ،عالم الكتب بيروت ،الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م٠

٣٠٩- معجم الأدباء ، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموى (ت ٦٢٦هـ) ،مكتبة الحلبي ، من مطبوعات دار المأمون ،بمصر ، الطبعة الأخيرة ، بدون تاريخ ٠

٣١٠- معجم البلدان ، لياقوت الحموى (ت٦٢٦هـ) ،دار صادر بيروت ،١٣٩٧هـ ١٩٧٧م٠

٣١١- المعجم الصغير ،للطبراني (ت٣٦٠هـ) ،مؤسسة الكتب الثقافية ،بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٣٠٦هـ - ١٩٨٦م ٠

٣١٢- المعجم الكبير ،للطبراني (ت٣٦٠هـ) ،مطبعة الوطن العربي ، العراق، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ٠

٣١٣- معجم المؤلفين ، تراجم مصنفي الكتب العربية ، لعمر رضا كحالة ، دار إحياء - التراث العربي ،بيروت لبنان ،مكتبة المثنى ، بدون تاريخ ٠

٣١٤- معجم متن اللغة ، للشيخ أحمد رضا (ت١٣٧٣هـ) ، دار مكتبة الحياة ، بيروت، ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م ٠

٣١٥ - معجم مقاييس اللغة ، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ) ،تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان ،نشر مؤسسة الرسالة بيروت ،الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ١٩٨٤م٠

٣١٦- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل أفريقية والأندلس والمغرب ، لأبي- العباس أحمد بن يحى الونشريسي (ت٩١٤هـ) ، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م ٠

٣١٧- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ،للشيخ محمد الشربيني الخطيب(٣٧)، مكتبة ومطبعة الحلبي ،بالقاهرة مصر ، بدون تاريخ ٠

٣١٨- المغني ،لعبدالله بن أحمد بن محمود بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)،ومعه الشرح الكبير ،للامام محمد بن أحمد بن قدامة (ت ٦٨٢هـ) ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، بدون تاريخ ٠

٣١٩- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم ،لأحمد بن مصطفى الشهير- بطاش كبرى زاده (ت٩٦٨هـ) ، دار الكتب العلمية ،بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ٠

٣٢٠- المفردات في غريب القرآن ،لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت٥٠٢هـ) ،محمد سيد كيلاني ،مطبعة الحلبي ،الطبعة الأخيرة ١٣٨١هـ - ١٩٦١م٠

٣٢١ـ المقدمة (تاريخ العلامة ابن خلدون) (ت٨٠٨هـ)، مكتبة دار المدينة للنشر والتوزيع، و الدار التونسية للنشر ١٩٨٤م ·

٣٢٢ـ المنتقى شرح موطأ الامام مالك بن أنس، لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد ـ الباجي (ت٤٩٤هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان طبعة مصورة عن الطبعة الأولى ١٣٣١هـ ·

٣٢٣ـ منتهى الارادات في جمع المقنع مع التنقيح والزيادات، لتقي الدين محمد بن أحمد ـ الفتوحي الشهير بابن النجار (ت٩٧٢هـ) مكتبة دار المعرفة القاهرة بمصر، دار الجيل للطباعة، بدون تاريخ ·

٣٢٤ـ المنخول من تعليقات الأصول، لمحمد الغزالي (ت٥٠٥هـ) تحقيق محمد حسن هيتو دمشق ١٣٩٠م·

٣٢٥ـ من عاش بعد الموت، لعبد الله بن محمد بن أبي الدنيا (ت٢٨١هـ)، تحقيق : علي ـ أحمد علي باب الله، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م·

٣٢٦ـ منهاج السنة النبوية، لشيخ الاسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، تحقيق : د·محمد رشاد ـ سالم، الناشر : جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م·

٣٢٧ـ المنهاج في شعب الايمان، لأبي عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي (ت١٠١٢هـ)، تحقيق : حلمي محمد موذه، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م ·

٣٢٨ـ المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (الخطط المقريزية)، لأبي العباس أحمد بن ـ علي المقريزي (ت٨٤٥هـ)، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، بدون تاريخ ·

٣٢٩ـ الموافقات في أصول الشريعة، لأبي اسحاق الشاطبي (ت٧٩٠هـ)، المكتبة التجارية ـ الكبرى بمصر، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م ·

٣٣٠ـ مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن ـ الطرابلسي المغربي (ت٩٥٤هـ)، مكتبة النجاح، طرابلس، ليبيا، بدون تاريخ ·

٣٣١ـ المورد في عمل المولد، لأبي حفص تاج الدين الفاكهاني (٧٣٤هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م ·

٣٣٢ـ موطأ الامام مالك، للامام مالك بن أنس (ت١٧٩هـ)، تصحيح وتخريج وتعليق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، بدون تاريخ ·

٣٣٣ـ المهذب في فقه الامام الشافعي، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي (ت٤٧٦هـ)، مكتبة ومطبعة الحلبي بمصر، الطبعة الثالثة ١٣٩٦هـ ١٩٧٦م ·

٣٣٤ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ـ

٣٣٥- نبذة فى الدعاء وآدابه وأسبابه، لعفيف الدين عبد الله بن أسعد (ت٧٦٨هـ) مطبوع مع فيض الدعاء للسيوطى، تحقيق محمد شكور بن محمود، الميادين، مكتبة المنار الأردن، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٣٣٦- النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة ليوسف بن تغرى الأتابكى (ت٨٧٤هـ) نشر: وزارة الثقافة والارشاد القومى بمصر، طبعة مصورة عن طبعة دار الكتب بمصر، بدون تاريخ.

٣٣٧- نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، لعبد الحى بن فخر الدين الحسينى (ت ١٣٤١هـ) مراجعة الأستاذ أبو الحسن على الحسينى ابن المؤلف، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الهند، الطبعة الأولى ١٣٩٠هـ-١٩٧٠م.

٣٣٨- نصب الراية لأحاديث الهداية، لأبى محمد عبد الله بن يوسف الزيلعى (ت٧٦٢هـ) المكتب الاسلامى، بيروت لبنان، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ.

٣٣٩- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، لأحمد بن محمد المقرى التلمسانى (ت١٠٤١هـ) تحقيق د. احسان عباس، دار صادر، بيروت لبنان، بدون تاريخ.

٣٤٠- النهاية فى غريب الحديث والأثر، لأبى السعادات المبارك بن محمد الجزرى ابن الأثير تحقيق: محمود محمد الطناحى، الحلبى، مصر، الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ-١٩٦٣م.

٣٤١- نهاية المحتاج الى شرح المنهاج، لأحمد بن حمزة بن شهاب الدين الرملى (ت-١٠٠٤هـ)، مكتبة ومطبعة الحلبى، مصر، الطبعة الأخيرة، ١٣٨٦هـ-١٩٦٧م.

٣٤٢- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، لمحمد بن على بن محمد الشوكانى (ت١٢٥٥هـ)، مكتبة ومطبعة الحلبى، مصر، الطبعة الأخيرة بدون تاريخ.

٣٤٣- نيل الوطر من تراجم رجال اليمن فى القرن الثالث عشر، لمحمد بن محمد بن يحى الصنعانى (ت١١٨٢هـ)، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، مصر، ١٣٥٠هـ.

(و)

٣٤٤- الوافى بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدى (ت٧٦٤هـ)، دار النشر: فرنز شتايز بتيسباد، الطبعة الثانية ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

٣٤٥- وفيات الأعيان وأبناء الزمان، لأبى العباس شمس الدين أحمد بن أبى بكر بن خلكان (ت٦٨١هـ) تحقيق د. احسان عباس، دار الثقافة، بيروت لبنان، بدون تاريخ.

٣٤٦- وقاية الانسان من الجن والشيطان، لوحيد عبد السلام بالى دار البشير للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤٠٩م.

(هـ)

٣٤٧- الهداية السنية والتحفة الوهابية النجدية، (مجموعة خمس رسائل لكبار أئمة نجد وعلمائها، جمع وترتيب: سليمان بن سحمان النجدى، مطابع دار الثقافة مكة المكرمة الزاهر، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

٣٤٨ـ هدية العارفين ، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، لاسماعيل باشا البغدادي (ت ١٣٣٩هـ) مكتبة المثنى ، بيروت لبنان ، ١٩٥٥ م .

٣٤٩ـ الهواتف ، للحافظ ابن أبي الدنيا (٢٨١هـ) تحقيق مجدي السيد ابراهيم ، مكتبة القرآن ، القاهرة ، بدون تاريخ .

(ي)

٣٥٠ـ يحي بن معين وكتابه التاريخ ، دراسة وتحقيق : د . أحمد محمد نور سيف ، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩م .

الصحف والدوريات :

١ـ صحيفة : (المسلمون) ، العدد (٣٢٦) ، الصادر بتاريخ ١٨ شوال ١٤١١هـ ـ ٢/٥/١٩٩١م ، والعدد (٣٢٨) ، بتاريخ ٣ ذي القعدة ١٤١١هـ ـ ١٧/٥/١٩٩١م .

٢ـ مجلة البحوث الاسلامية ، العدد (٢١) ، عام ١٤٠٨هـ .

٣ـ مجلة : دراسات أفريقية ، يصدرها : المركز الاسلامي الأفريقي بالخرطوم ، السودان ، العدد الثالث ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧ م .

* * *

المراجع الأجنبيـــــــــــــة :

1- SIMUDA NYUMA, Ebiro Bya Mutesa , By: OM. HAMU MUKASA, (Sekibobo) LONDON, SOCIETY For PROMOTING CHRSTIAN - Knowledge, First Published 1938, Great Britain.

2- THE BAGANDA AN ACCOUNT OF THEIR NATIVE CUSTOMS AND BELIEFS, By: THE REV, JOHN ROSCOE, SECOND EDITION, FRANK CASS & Co L.T.D, 1965 .

3- THE BANYANKOLE, The SECOND part of the report the Mackie, ETHNOLOGICAL EXPEDITION TO CENTRAL AFRICA.

4- THE OMAN & SOUTH ARABIAN MUSLIM FACTOR IN EAST AFRICA, The Role of The Zanzibar and Swahili Traders in The Spread of Islam in Uganda . By: Ibrahim El- Zein - Sogaayroun. DAR-al-ULUM, Publisher-Book Sellers & Distributors, 1405H - 1984, RIYADH K.S.A.

و - فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمـــــة	أ
أولا : أهمية الموضوع	جـ
ثانيا :أسباب اختيار الموضوع	د
ثالثا : المخطط العام للبحث	هـ
رابعا :منهجي في البحث	و
التمهيد	١ - ١٧
أولا : معنى العبادة اللغوي والشرعي	٢ - ٥
أ - معنى العبادة في اللغة	٢
ب - العبادة في الاصطلاح الشرعي	٣ - ٥
ثانيا : أنواع العبادة	٦
الأول : العبادات الاعتقادية	٦
الثاني : العبادات اللفظية	٦
الثالث: العبادات العملية	٦ - ٧
الرابع : العبادات المالية	٧
المقصود من الانحراف في تلك الأنواع	٧
ثالثا : نبذة عن العبادة في أوغندا مع ذكر مصادر الانحراف	٨ - ١٧
١- تاريخ دخول الاسلام في أوغندا	٩
٢- حال العبادة في طورها الأول	١٠ -١٢
٣- أسباب الانحراف في العبادة لدى مسلمي أوغندا	١٣ -١٥
٤- العبادة في طورها الثاني (١٩٧١- ١٩٨٠م)	١٥- ١٦
٥- حال العبادة في الوقت الحاضر	١٧
الباب الأول : الانحراف في العبادات الاعتقادية	١٨ - ٢١٤
الفصل الأول : التمائم والأحراز	١٩ - ٩١
المبحث الأول : معنى التميمة والحرز	٢٠ - ٢٥
المطلب الأول : معنى التميمة	٢١
أولا : تعريف التميمة لغة	٢١ - ٢٢
ثانيا : تعريف التميمة اصطلاحا	٢٢ - ٢٣
ثالثا : ذكر التمائم في أشعار العرب	٢٣ - ٢٤
المطلب الثاني : معنى الحرز	٢٥

الموضوع	الصفحة
المبحث الثاني : تعليق التمائم والأحراز على الناس والحيوانات ولبس الحلقات والخيوط وتشريط الجسم لرفع البلاء و دفعه ----------	٢٦ - ٣٠
التمهيد : ----------	٢٧
المطلب الأول : ذكر بعض أغراض التمائم ----------	٢٧ - ٢٩
المطلب الثاني : أنواع التمائم المستعملة ----------	٢٩
المطلب الثالث: الأدوية المستعملة عمل التمائم -------	٢٩ - ٣٠
المبحث الثالث : موقف الاسلام من تعليق التمائم ولبس الحلقات وربط الخيوط وتشريط الجسم ----------	٣١ - ٩١
التمهيد : ----------	٣٢ - ٣٣
المطلب الأول : التمائم المتخذة من آيات قرآنية وأدعية وأذكار مأثورة ----------	٣٤ - ٤٤
أولا : خلاف العلماء في استعمال هذا النوع من التمائم	٣٤
القول الأول : القائلون بجواز تعليق هذا النوع -	٣٤ - ٣٨
أدلة القول الأول ----------	٣٩ - ٤٠
القول الثاني :القائلون بعدم جواز التعلق بها	٤٠ - ٤٢
أدلة القول الثاني :----------	٤٢ - ٤٣
الترجيح ----------	٤٣ - ٤٤
ثانيا : ما ورد من الآيات في التحذير من الشرك والتغليظ في أمره ----------	٤٤ - ٤٦
ثالثا : أحاديث في التحذير من الاعتماد على غير الله ومن الأسباب المضعفة للتوكل -------	٤٦ - ٤٩
رابعا : أحاديث دالة على خلق الأسباب، وحث الناس على الأخذ بها ----------	٤٩ - ٥٢
المطلب الثاني : طرق العلاج المباحة ----------	٥٣ - ٦١
أولا : العلاج الطبيعي ----------	٥٣ - ٥٧
ثانيا : الرقـــــى ----------	٥٨ - ٦١
أقســـام الرقى ----------	٥٨
أ- الرقى المنهى عنها ----------	٥٨ - ٦١
ب - القسم المشروع ----------	٦١

الموضوع	الصفحة
المطلب الثالث : شروط الرقية الجائزة ----------	٦١ - ٦٢
المطلب الرابع : خلاف العلماء فى الرقى المشروعة ، هل هى قادحة فى التوكل أم لا ؟ ----------	٦٢ - ٦٩
القول الأول ----------	٦٢
أدلة القول الأول : ----------	٦٣ - ٦٦
القول الثانى : القائلون بكراهية الرقية عامة ، وأنها قادحة فى التوكل ----------	٦٦
أدلة القول الثانى ----------	٦٦ - ٦٧
الترجيح : ----------	٦٧ - ٦٩
المطلب الخامس : هل الأمراض التى يرقى منها محددة أم مطلقة	٦٩
القول الأول : القائلون بأنها محددة ----------	٦٩
أدلة القول الأول ----------	٦٩ - ٧٠
القول الثانى ----------	٧٠
الترجيح : ----------	٧٠ - ٧١
المطلب السادس : أنواع الرقى الجائزة ----------	٧٢ - ٩١
أولا : الرقية القرآنية ----------	٧٢ - ٨٠
أ ـ الآيات الدالة على أن فى القرآن شفاء لأمراض القلوب والأبدان ----------	٧٢ - ٧٤
ب ـ ما ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الرقية بالقرآن	٧٤ - ٨٠
١ ـ ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم فى الرقية بالمعوذتين	٧٤ - ٧٦
٢ ـ " " " " " " " بالفاتحة ـ	٧٦ - ٧٧
٣ ـ ما ورد فى فضل آية الكرسى ----------	٧٨ - ٨٠
ثانيا : الأدعية النبوية : ----------	٨١ - ٨٦
أ ـ ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم فى رقيته من الأوجاع العامة	٨١
ب ـ " " " " " " للقرحة والجرح	٨١
جـ ـ " " " " " فى الرقية من العين ـ	٨٢
د ـ " " " " " فى أمره للعائن الاغتسال للمعيون	٨٢
هـ ـ " " " " " فى كيفية الاغتسال للمعين	٨٢ - ٨٤
و ـ صفة غسل العائن ----------	٨٤ - ٨٦
المطلب السابع : ما ينبغى أن يفعله من أعجبه الشئ -----	٨٦ - ٨٧

الموضوع	الصفحة
المطلب الثامن :اذا لم يتمكن من استعمال العائن ، فكيف يعالج المصاب ؟ -------	٨٧ - ٨٨
المطلب التاسع :كتابة آيات قرآنية ومأثورات النبوية فى اناء ،ثم شربها أو الاغتسال بها --	٨٨ - ٩٠
تعقيب ----------	٩٠ - ٩١
الفصل الثانى : التشاؤم والتطير ----------	٩٢ - ١٢٣
المبحث الأول : فى معنى الطيرة والشؤم ----------	٩٣
المطلب الأول : معنى الطيرة اللغوى والاصطلاحى ----	٩٤
المطلب الثانى : معنى الشؤم اللغوى والاصطلاحى ----	٩٥ - ٩٦
المبحث الثانى : التطير بالطيور والزواحف والحيوانات ------	٩٧
المطلب الأول : التشاؤم بالطيور ----------	٩٨
المطلب الثانى : التشاؤم بالزواحف ----------	٩٨
المطلب الثالث : تشاؤمهم بالحيوانات ----------	٩٩
المبحث الثالث : تشاؤم بعض الناس من بعض --------+---	١٠٠-١٠٣
المبحث الرابع : تشاؤم بعض المسلمين فى أوغندا بشهر صفر ---	١٠٤-١٠٦
المبحث الخامس : موقف الاسلام من التشاؤم والتطير -------	١٠٧-١٢٣
أولا : اخباره صلى الله عليه وسلم بعدم كون المتطير على طريقتنا ---	١٠٨
ثانيا : اخباره صلى الله عليه وسلم بأن التطير من الشرك ------	١٠٨
ثالثا : نهيه صلى الله عليه وسلم لأمته عن اعتياد الطيرة -----	١٠٩
رابعا :اخباره صلى الله عليه وسلم بعدم تأثير الطيرة وبيان حسن الفأل	١١٠
خلاف العلماء فى معنى حديث (الشؤم فى ثلاث) ----	١١٢-١١٥
القول الأول ----------	١١٢-١١٣
القول الثانى ----------	١١٤
الترجيح ----------	١١٥
المراد بالشؤم الذى أثبته النبى صلى الله عليه وسلم -----	١١٥-١١٨
خامسا : اخباره صلى الله عليه وسلم بكفارة الطيرة ،وما ينبغى قوله لمن وقع فى نفسه شيء من ذلك ----------	١١٨
تعقيب ----------	١١٩-١٢٣
الفصل الثالث : الكهانة والعرافة ----------	١٢٤-١٩٦
المبحث الأول : فى اتيان الكهنة والعرافين ----------	١٢٥
المطلب الأول : معنى الكهانة والعرافة ----------	١٢٦-١٢٨

الموضوع	الصفحة
أولا : تعريف الكهانة لغة واصطلاحا	١٢٦
أ ـ الكهانة فى اللغة	١٢٦
ب ـ الكهانة فى الاصطلاح	١٢٦ -١٢٧
ثانيا : تعريف العرافة لغة واصطلاحا	١٢٧
أ ـ العرافة فى اللغة	١٢٧
ب ـ العرافة فى الاصطلاح	١٢٧ -١٢٨
المطلب الثانى : أصناف الكهان	١٢٩ -١٣٦
الصنف الأول	١٢٩ -١٣٠
الصنف الثانى	١٣٠ -١٣٢
* شراء الكهانة	١٣٢ -١٣٣
الصنف الثالث	١٣٣ -١٣٦
أ ـ أطراف الكهانة فى هذا الصنف	١٣٤
ب ـ مرحلة الاعداد	١٣٤
جـ ـ جلسة الكهانة	١٣٥ -١٣٦
الصنف الرابع	١٣٦
المطلب الثالث : ممارسة بعض مسلمى أوغندا علم التنجيم	١٣٧
* أقسام علم النجوم	١٣٨
* حكم الاسلام فى تعلم كل من هذه الأنواع الثلاثة	١٣٨ -١٤١
المطلب الرابع : اتيان الكهنة عند نزول الحوادث	١٤٢ -١٤٣
المطلب الخامس : موقف الاسلام من الكهانة واتيان الكهنة	١٤٣ -١٤٨
أولا : موقف الاسلام من الكهانة	١٤٣ -١٤٤
ثانيا : موقف الاسلام من اتيان الكهنة	١٤٥ -١٤٨
المبحث الثانى : استخدام النشرة لدى مسلمى أوغندا	١٤٩ -١٨٠
المطلب الأول : معنى النشرة وأنواعها	١٥٠ -١٥٢
أولا : معنى النشره	١٥٠
أ ـ معنى النشرة فى اللغة	١٥٠
ب ـ النشرة فى الاصطلاح	١٥٠ -١٥١
ثانيا : أنواع النشرة	١٥٢
المطلب الثانى : كيفية النشرة المستعملة فى أوغندا	١٥٢ -١٥٦
أولا : طريقة الاستعانة بالجن	١٥٥

الموضوع	الصفحة
ثانيا : طريقة الزار واسترضاء الجن ----------	١٥٣ - ١٥٥
ثالثا : طريقة حبس الجن الصارع ----------	١٥٥
رابعا : طريقة حرق الجن الصارع ----------	١٥٥
خامسا : طريقة استخراج السحر ----------	١٥٦
المطلب الثالث : حكم تعلم السحر وعقوبة الساحر ----------	١٥٦ - ١٧٤
أولا : حكم تعلم السحر (أقوال العلماء في ذلك) ----	١٥٦
القول الأول : التحريم مطلقا ----------	١٥٦
أدلة القول الأول : ----------	١٥٧ - ١٥٩
القول الثاني : جواز تعلمه مطلقا --------	١٦٠
القول الثالث : جواز تعلمه لبعض الأغراض ----	١٦٠
الترجيح ----------	١٦١ - ١٦٤
ثانيا : عقوبة الساحر : ----------	١٦٥ - ١٧٤
أ- أنواع السحر وحكم كل نوع ----------	١٦٥
١- النوع الأول : السحر المكفر ----------	١٦٥
٢- النوع الثاني : ما لا يكفر صاحبه ،لكنه معصية --	١٦٥
ب- حكم مرتكب السحر من النوع الأول (المكفر) -----	١٦٥ - ١٦٦
جـ- الأدلة على قتل الساحر -------- -------	١٦٦
١- من الكتاب ----------	١٦٦
٢- من السنة ----------	١٦٧ - ١٦٨
٣- من عمل الصحابة ----------	١٦٨ - ١٧١
د- حكم مرتكب السحر غير المكفر :----------	١٧٢
هـ- توبة الساحر : وخلاف العلماء في ذلك -------	١٧٣ - ١٧٤
القول الأول : عدم قبول توبته ----- -------	١٧٣
أدلة القول الأول ----------	١٧٣
القول الثاني : قبول توبته ------- -------	١٧٤
أدلة القول الثاني - ----------	١٧٤
الترجيح ----------	١٧٤
المطلب الرابع : كيفية مداواة المسحور ----------	١٧٥ - ١٨٠
أولا : الرقية بالقرآن وما ورد في ذلك من المأثورات النبوية -	١٧٥ - ١٧٧
ثانيا : استخراج السحر وابطاله ----------	١٧٧ - ١٧٨

الموضوع	الصفحة
ثالثا : طريقة الاستفراغ ----------	١٧٨
رابعا : الأدوية التجريبية المباحة ----------	١٧٨ - ١٨٠
المبحث الثالث : تحضير الأرواح ----------	١٨١
المطلب الأول : المقصود بتحضير الأرواح ----------	١٨٢
أولا : مفهوم تحضير الأرواح في أوغندا ------	١٨٣
ثانيا : كيفية تحضير الأرواح ----------	١٨٤ - ١٨٦
أ - طريقة الوسيط ----------	١٨٤ - ١٨٥
ب - طريقة حضور الروح بنفسه ----------	١٨٦
المطلب الثاني : حقيقة الأرواح التي يزعم تحضيرها -----	١٨٦
* الأدلة على وجود قرين من الشيطان لكل انسان ---	١٨٧
* أمثلة في تمثل الشيطان للناس ----------	١٨٧ - ١٨٩
* كيفية اخبار الأرواح المزعومة لبعض الحقائق ----	١٩٠
* حقيقة معالجة الأرواح المزعومة لبعض الأمراض-----	١٩٠ - ١٩٢
المطلب الثالث : موقف الاسلام من مسألة تحضير الأرواح --	١٩٢ - ١٩٦
الفصل الرابع : التبرك والنذر ----------	١٩٧ - ٢١٤
المبحث الأول : اقتداء بعض المسلمين بالمشركين في التبرك بالأشجار والأحجار ----------	١٩٨ - ١٩٩
جدول لأسماء بعض الأشجار والأحجار المعظمة في أوغندا -	٢٠٠ - ٢٠٢
خارطة تبين مواقع تلك الأشجار والأحجار -------	٢٠١
المبحث الثاني : بناء بيوت صغار لمن يسمونهم "آلهة الأسر" -	٢٠٣ - ٢٠٤
الذبائح المقدمة لهؤلاء آلهة :----------	٢٠٥
١- تقديم ذبيحة لاله الأسرة يوم زفاف البنت -----	٢٠٥
٢- تقديم ذبيحة يوم دخول البيت الجديد -----	٢٠٥ - ٢٠٦
المبحث الثالث : موقف الاسلام من التبرك بالأشجار والأحجار وبناء بيوت لآلهة الأسر ----------	٢٠٧ - ٢١٤
الباب الثاني : الانحراف في العبادات العملية : -- ---	٢١٥ - ٢١٩
الفصل الأول : في خرافات الجنائز ----------	٢١٦ - ٢٥٨
المبحث الأول : النياحة والندب على الميت ، وموقف الاسلام منهما	٢١٧
المطلب الأول : معنى النياحة والندب ----------	٢١٨

الموضوع	الصفحة
أولا : معنى النياحة	٢١٨
أ ـ النياحة فى اللغة	٢١٨
ب ـ النياحة فى الاصطلاح	٢١٨
ثانيا : معنى الندب :	٢١٨
أ ـ الندب فى اللغة	٢١٨
ب ـ الندب فى الاصطلاح	٢١٩
المطلب الثانى : نياحة أهل أوغندا	٢٢٠ ـ ٢٢١
المطلب الثالث : موقف الاسلام من النياحة	٢٢١ ـ ٢٤٥
أولا : حكم النياحة فى الاسلام	٢٢١ ـ ٢٢٦
أ ـ ما ورد فى نهيه صلى الله عليه وسلم عن النياحة	٢٢٢ ـ ٢٢٣
ب ـ تغليظه صلى الله عليه وسلم فى أمر النياحة	٢٢٣ ـ ٢٢٤
جـ ـ ما ورد فى بيانه صلى الله عليه وسلم عقوبة النائحة	٢٢٤ ـ ٢٢٦
ثانيا : عذاب الميت الذى يناح عليه	٢٢٦
أ ـ خلاف العلماء فى تعذيب الميت بالنوح	٢٢٦ ـ ٢٣٤
القول الأول : أن الميت يعذب بالنوح	٢٢٦
أدلة القول الأول	٢٢٦ ـ ٢٢٧
اختلاف العلماء فى تأويل أحاديث تعذيب الميت بالنوح	٢٢٧ ـ ٢٢٩
القول الثانى : أن الميت لا يعذب بما يناح عليه	٢٣٠
أدلة القول الثانى	٢٣٠ ـ ٢٣١
الترجيح	٢٣١ ـ ٢٣٤
ب ـ قول مردود : فيه احتمال اباحة النوح	٢٣٤
الآثار التى اعتمد عليها صاحب هذا القول	٢٣٤
الجواب عن هذه الاستدلالات	٢٣٥
ثالثا : بيان البكاء الجائز	٢٣٦
وقت البكاء	٢٣٦ ـ ٢٣٩
رابعا : الحث على لزوم الصبر عند المصائب	٢٤٠ ـ ٢٤٦
* ما ورد فى ذلك من القرآن الكريم	٢٤٠ ـ ٢٤٢
أ ـ ما ورد فى أن دار الدنيا دار بلاء	٢٤٠
ب ـ ما ورد فى حث القرآن الكريم على الصبر	٢٤١
ج ـ ما ورد من القرآن فيما يقال عند المصيبة	٢٤١ ـ ٢٤٢

الموضوع	الصفحة
* ما ورد فى السنة المطهرة ----------	٢٤٢ - ٢٤٦
أ - ما ورد فيما يقال عند وقوع المصيبة -------	٢٤٢ - ٢٤٣
ب - ما ورد فى أن الصبر المعتبر ما كان فى أول الصدمة	٢٤٣
جـ - ما ورد فى تكفير ذنوب العبد بما يصاب من مصائب -	٢٤٤
د - ما ورد فى ثواب من ابتلى فاحتسب ولم يجزع ---	٢٤٥ - ٢٤٦
المبحث الثانى : التغنى بالتهليل والأذكار على الميت -- -	٢٤٧
المطلب الأول : التغنى بالتهليل والأنشودات والأذكار المختلفة من بعد الوفاة حتى نهاية الدفن ------	٢٤٨ - ٢٥٠
أولا : ما يذكر من بعد الموت حتى الدفن ---------	٢٤٨ - ٢٤٩
ثانيا : ما يقال عند وضع الجنازة للصلاة عليها ------	٢٤٩
ثالثا : الأذان فى القبر أثناء الدفن ----------	٢٤٩
رابعا : ما يقال عند سل الميت من الجنازة ---------	٢٥٠
خامسا : ما يقال عند اهالة التراب عليه ----------	٢٥٠
المطلب الثانى : موقف الاسلام من الأذكار المنشودة عند الجنائز	٢٥١ - ٢٥٩
ما ورد فى النهى عن رفع الصوت عند الجنازة ---	٢٥١ - ٢٥٤
أولا : الرد على ما يعللون به لجواز ترديد التهليل الجماعى والأذكار بالأصوات المرتفعة ----------	٢٥٤ - ٢٥٥
ثانيا : الرد على ما يقومون به من رفع الميت ثلاث مرات عند وضعه محل الصلاة عليه ----------	٢٥٥
ثالثا : بيان بدعية الأذان فى القبر --- ---------	٢٥٥
رابعا : مسألة حثو التراب فى القبر بعد الفراغ من سد اللحد	٢٥٦ - ٢٥٧
خامسا : مسألة رش الماء على القبر بعد الدفن -------	٢٥٧ - ٢٥٩
ما استند عليه القائلون برش الماء على القبر ---	٢٥٧ - ٢٥٨
آثار السلف الواردة فى رش الماء على القبر ----	٢٥٨
توجيه تلك الأدلة والآثار التى استندوا عليه ---	٢٥٩
الفصل الثانى : التلقين ورفع القبور وتجصيصها ---------	٢٦٠ - ٢٨٧
المبحث الأول : تلقين الميت المختلف فيه والمشروع ------	٢٦١ - ٢٧٩
المطلب الأول : معنى التلقين اللغوى والاصطلاحى ---	٢٦٢
أولا : معنى التلقين اللغوى ----------	٢٦٢
ثانيا : معنى التلقين الاصطلاحى ----------	٢٦٢

الموضوع	الصفحة
المطلب الثانى : التلقين المختلف فيه (تلقين الميت بعد دفنه)	٢٦٣ - ٢٧٣
أولا :كيفية تلقين الميت بعد الدفن ----------	٢٦٣ - ٢٦٤
ثانيا :آراء العلماء فى التلقين على القبر بعد الدفن -----	٢٦٥ - ٢٧٣
القول الأول : استحباب ذلك ----------	٢٦٥
أدلة القول الأول : ---------- ---------	٢٦٦ - ٢٦٨
القول الثانى : عدم جواز التلقين بعد الدفن -----	٢٦٨
أدلة القول الأول : ----------	٢٦٨ - ٢٦٩
الترجيح ----------	٢٦٩ - ٢٧٣
المطلب الثالث :التلقين المشروع وكيفيته ، وما ينبغى قوله بعد الدفن	٢٧٤ - ٢٧٩
أولا : التلقين المشروع ----------	٢٧٤ - ٢٧٦
ثانيا : كيفية التلقين المشروع ----------	٢٧٧ - ٢٧٨
ثالثا : ما يقال بعد الدفن ----------	٢٧٨ - ٢٧٩
المبحث الثانى : رفع القبور وتجصيصها ----------	٢٨٠ - ٢٨٧
المطلب الأول : ذكر عمل الناس فى رفع القبور وتجصيصها ----	٢٨١ - ٢٨٢
المطلب الثانى : موقف الاسلام من رفع القبور وتجصيصها ----	٢٨٣ - ٢٨٧
أولا : ما ورد فى نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن رفع القبور -	٢٨٣ - ٢٨٦
ثانيا : ما ورد فى نهيه صلى الله عليه وسلم عن تجصيص القبور --	٢٨٦ - ٢٨٧
الفصل الثالث : الاجتماعات عند أهل الميت وما فيها من مضار وخرافات	٢٨٨ - ٣١١
المبحث الأول : اجتماع الناس بعد مدة معينة لمأتم وداع الميت -	٢٨٩ - ٣٠٥
المطلب الأول : ذكر اجتماع الناس للمأتم ----------	٢٩٠ - ٢٩٢
المطلب الثانى : وقت اقامة المأتم -- ----------	٢٩٢
المطلب الثالث: أصل حفلة "مأتم الوداع" وحقيقتها فى تقاليد المجتمع الأوغندى ----------	٢٩٣
المطلب الرابع : حفل المأتم وما يسببه من مفاسد دينية واجتماعية	٢٩٤ - ٢٩٦
المطلب الخامس : موقف الاسلام من المأتم ----------	٢٩٧ - ٣٠٥
أولا : حكم المأتم ----------	٢٩٧
ثانيا : استخدام أموال الميت لاقامة المأتم ----------	٢٩٨
ثالثا : وصية الميت باستخدام بعض أمواله لعمل مأتم له --	٢٩٩
رابعا : ضيافة أهل الميت للمعزين ----------	٢٩٩ - ٣٠١
خامسا : بقاء روح الميت (المزعوم) بين الأحياء --------	٣٠١

الموضوع	الصفحة
سادسا : ارث النساء كما يورث المال : ----------	٣٠١
سابعا : المبيت عند أهل الميت ----------	٣٠٢
ثامنا : هجر الزوجين فراش الزوجية ما قبل المأتم ------	٣٠٢ - ٣٠٣
تاسعا : حلق الرأس للمصيبة ----------	٣٠٤
عاشرا : المال الذى الذى يجمع ويعطى للمصاب ------	٣٠٤
حادى عشر : الطعام الذى يحضره النساء يوم الوفاة ويوم المأتم	٣٠٤ - ٣٠٥
المبحث الثانى : الاجتماعات الموسمية لأسرة الميت، وما يجرى فيها من أعمال، وبيان موقف الاسلام منها ---------	٣٠٦ - ٣١١
المطلب الأول : أنواع الاجتماعات الموسمية لأسرة الميت -- --	٣٠٧
أولا : الاجتماع بعد ثلاثة أيام من الدفن ----------	٣٠٧
ثانيا : الاجتماع بعد سبعة أيام ----------	٣٠٧
ثالثا : حفل الأربعين ----------	٣٠٧ - ٣٠٨
رابعا : حفل التذكرة ----- ----------	٣٠٨
خامسا : حفل اطعام روح الوالد ----------	٣٠٨ - ٣٠٩
المطلب الثانى : موقف الاسلام من هذه الاجتماعات -------	٣١٠ - ٣١١
الفصل الرابع : الاحتفال بالاسراء ومعراج النبى صلى الله عليه وسلم	٣١٢ - ٣٢٠
المبحث الأول : بيان كيفية احتفال المسلمين فى أوغندا بالاسراء والمعراج ----------	٣١٣ - ٣١٤
المبحث الثانى : موقف الاسلام من الاحتفال بلاسراء والمعراج --	٣١٥ - ٣٢٠
تمهيد : ذكر ورود الاسراء والمعراج فى القرآن الكريم والأحاديث النبوية	٣١٦-٣١٧
أولا : الاجتماعات فى المساجد لاحياء هذة الليلة -------	٣١٧ - ٣١٨
ثانيا : قراءة قصة الاسراء والمعراج ----------	٣١٨
ثالثا : تعيين يوم السابع والعشرين من رجب ----------	٣١٨ - ٣٢٠
الباب الثالث: الانحراف فى العبادات اللفظية ----------	٣٢١ - ٣٩٠
الفصل الأول : الغلو والاطراء فى النبى صلى الله عليه وسلم ----	٣٢٢ - ٣٦٢
المبحث الأول : الاحتفال بمولد النبى صلى الله عليه وسلم ---	٣٢٣ - ٣٣٩
المطلب الأول : أصل المولد ونشأته وأول من أحدثه ------	٣٢٤ - ٣٢٧
أولا : أصل المولد ونشأته ----- ----------	٣٢٤
ثانيا : أول من أحدث المولد النبوى ----------	٣٢٥ - ٣٢٧
المطلب الثانى : الأغراض التى من أجلها تقام الموالد --------	٣٢٨

الموضوع	الصفحة
المطلب الثالث : الكيفية التى تقام عليها المولد فى أوغندا ___	٣٢٩ - ٣٣٠
المطلب الرابع : مظاهر الغلو فى المولد النبوى وما فى قصيدة البردة من ضلالات ----------	٣٣١ - ٣٣٣
المطلب الخامس : نهيه صلى الله عليه وسلم عن الغلو ، مع بيان بطلان مظاهر الغلو السابقة ----------	٣٣٣ - ٣٣٩
المبحث الثانى : آراء العلماء فى إقامة المولد النبوى -------	٣٤٠ - ٣٦٢
القول الأول : القائلون بجواز اقامته ----------	٣٤١ - ٣٤٣
شبه أصحاب القول الأول ----------	٣٤٣ - ٣٤٥
القول الثانى : القائلون بعدم جواز اقامته ----------	٣٤٥ - ٣٤٦
حجة المانعين ----------	٣٤٦ - ٣٥٠
الترجيح ----------	٣٥٠ - ٣٦٢
الفصل الثانى : الاستغاثة بغير الله ----------	٣٦٣ - ٣٦٩
المبحث الأول : معنى الاستغاثة لغة واصطلاحا ----------	٣٦٤
المبحث الثانى : بيان عادة أهل أوغندا فى الاستغاثة بغير الله	٣٦٥
المبحث الثالث : موقف الاسلام من الاستغاثة بغير الله ------	٣٦٦ - ٣٦٩
الفصل الثالث : فى الدعاء ----------	٣٧٠ - ٣٩٠
المبحث الأول : معنى الدعاء ----------	٣٧١
أولا : معنى الدعاء فى اللغة : ----------	٣٧٢ - ٣٧٣
ثانيا : معنى الدعاء فى الاصطلاح ----------	٣٧٣ - ٣٧٤
المبحث الثانى : مفهوم لفظ الدعاء لدى بعض المسلمين فى أوغندا	٣٧٥ -
المبحث الثالث : الأمور التى يعتقد بعض المسلمين فى أوغندا أنها ضرورية لصحة الدعاء ----------	٣٧٩ - ٣٨٠
المبحث الرابع : موقف الاسلام مما أحدث فى الدعاء -------	٣٨١
المطلب الأول : نبذة عن شرعية الدعاء فى الاسلام -------	٣٨٢ - ٣٨٤
المطلب الثانى : الكيفية الصحيحة للدعاء ----------	٣٨٤
المطلب الثالث : بيان بطلان ما أحدثه بعض الناس فى الدعاء --	٣٨٥ - ٣٩٠
أولا : تحديد أوقات معينة للدعاء ----------	٣٨٥
ثانيا : الاجتماع للدعاء ----------	٣٨٦
ثالثا : علاقة الطعام والصدقات بالدعاء ----------	٣٨٦ - ٣٨٧
رابعا : علاقة اللبان (البخور) بالدعاء ----------	٣٨٨ - ٣٨٩
خامسا : افتداء الدعاء من الأئمة المرتزقة ----------	٣٩٠

الموضوع	الصفحة
الخاتمة	٣٩١
أولا : خاتمة البحث	٣٩١ - ٣٩٥
ثانيا : الفهارس	٣٩٥ -
أ - فهرس الآيات القرآنية	٣٩٥ - ٤٠٢
ب - فهرس الأحاديث النبوية	٤٠٣ - ٤١٠
جـ - فهرس الأعلام المترجم لها	٤١١ - ٤١٥
د - فهرس الألفاظ الأعجمية	٤١٦ - ٤١٨
هـ - فهرس المراجع	٤١٩ - ٤٤٦
و - فهرس الموضوعات	٤٤٧ - ٤٥٩